ميكروفيلم رقم

عنوان المصنف: شرح مختصر البخاري

اسم المؤلف: ابو أبو حمزة الشيخ علي الأبهري

٤٨٠ ت هـ

مصوّر عن النسخة المخطوطة المحفوظة بدار الكتب القومية

تحت رقم ٤٢٤٨ حديث

كتاب شرح مختصر البخاري للشيخ العلامة
العالم العلامة فريد عصره ووحيد
دهره سيدنا ومولانا الشيخ عبد الله
العالي وجعة عليه وعلى
امين يارب العالمين

حديث
٢٢٤٨

٩٢٦
١٩٤٠

بسم الله الرحمن الرحيم اللهم لا سهل
الا ما جعلته سهلا رب العالمين والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين كلما ذكره الذاكرون وغفل
عن ذكره الغافلون فهذا تعليق لطيف من احاديث
صحيح الامام البخاري يضبط الفاظه ويبين غريبه وغير ذلك مما
يسود الله من الكلام عليه والحامل لي على ذلك ان المصنف
رحمه الله تعالى لم يتعرض في شرحه لضبط الالفاظ الاحادية المذكورة
ولا لبيان معاني الفاظه الغريبة بالتصريح لسهولة ذلك عنده ولان
قصده بيان ما تضمنته الاحاديث من الاحكام الشرعية وخلال السادة
الصوفية بحسب ما افتح به منها او استحسنه من كلام غيره
بقولي فتحي الى القسطلاني شارح البخاري وبما صورته الى
الكرماني شارح البخاري ايضا وبقولي للقرطبي شارح الحديث
الغافي عياض وبما صورته لابن ابي جمرة المصنف رحمه الله تعالى
والله اسأل ان ينفع به من قراه او كتبه او حصله او سعى في شيء
منه انه على ما يشاء قدير وبالاجابة جدير وهو الكافي

لا يخفى ان الكلام على البسملة قد افرد
بالتاليف واشتهر فلا نطيل به ولكن لا بد من تكلم يسير في اعداد ابها
وبيان معناها وبيان انها اية من كل سورة ام لا مفصلها على
وجه الاختصار لا يخفى ان بسم هنا جار ومجرور
والجار هنا حرف اصلي على التصريح خلافا لمن زعم انه زائد واذا
كان اصليا فلا بد له من متعلق مذكورا او محذوفا كما هنا وكونه
فعلا موخرا ومن مادة التاليف اولى لان الاصل
في العمل للافعال فلان مادة الحمد اي لانه لا بد الا

باسم

باسم الله وفيه رد على المشركين فانهم كانوا يبتدؤن باسم اللات
وجل واسم العزى ويعتقدون انها تقربهم الى الله تعالى كما
اخبر الله عنهم بذلك بقوله تعالى ما نعبدهم الا ليقربونا الى الله
زلفى اي تقربني فهو قصر افراد لقصر قلب ولا تقيين
فلانه يفيد تلبس التاليف كله باسم الله بخلافه
اذا قدر العامل من مادة الابتداء فانه لا يفيد ذلك وانما يفيد تلبس
الابتداء فقط بسم الله ولان الثاني للتسمية دلالته على اضمار ما
يناسبه اقوى من دلالة البدء بالشيء على اضمار عامل من مادة
الابتداء البيضاوي وجه الله وكذلك يضمر كل فاعل ما يجعل
التسمية مبدا له وذلك اولى من ان يضمر ابتدا لعدم مطابقته
ويدل عليه الثاني المراد منه وفي كلامه حذف اي لفظ مناسب
ما تجعل التسمية الخ وقوله لعدم مطابقته الخ مراده به ان
دلالة ما تجعل التسمية مبدا له على اضمار مادة التاليف اقوى من
دلالة البدء على اضمار مادة عامل من مادة الابتداء كما اشرنا اليه
علم بالغلبة التقديرية على الذات المعينة المتصفة
بصفات الكمال ومن قال انه علم على الذات الواجب الوجود
اراد انه علم على الذات المعينة او ان هذا تعيين للموضوع
لا له لا عين الموضوع له لانه كلي والموضوع له انما هو الذات المعينة
صفتان مشبهتان ماخوذتان من رحمه
والرحمن ابلغ من الرحيم لان زيادة المباني تدل على زيادة المعنى
اي حيث اتحد النوع فلا بد ان حرفا بلغ من حاد ولا اختلاف
نوعها والمبالغة الرحمن على الرحيم اما باعتبار الكمية واما باعتبار
الكيفية فعلى الاول قيل الرحمن الدنيا لانه يعم المؤمن والكافر

ورحيم الاخرة لانه يخص المؤمن وعلى الثاني قيل يا رحمن الدنيا
والاخرة ورحيم الدنيا لان النعم الاخروية كلها جسام واما
النعم الدنيوية فجليلة وحقيرة واختلفوا في بسم الله الرحمن
الرحيم الواقعة في القرآن ما عدا الواقعة في سورة النمل فالمالك
انها ليست اية من القرآن في سورة من السور وقال الشافعي
انها اية من كل سورة سوى براءة وانه لو صلى انسان وترك البسملة
او تشديدة منها في اول الفاتحة بطلت صلاته ان لم يتدارك
ذلك وعنه قولان اخران احدهما انها اية من اول الفاتحة فقط
والثاني انها اية مستقلة ليست من السورة بل يقرأ بها السورة
والى هذا القول الاخير ذهب ابو حنيفة واما فضائلها فقد
جاء في الاحاديث واثار فمن الاحاديث ما روي عن ابن عباس
رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خير
الناس وخير من يمشي على وجه الارض المعلون فانه كلما خلق الدين
جدده اعطوهم ولا تستاجروهم فان المعلم اذا قال للصبي قل بسم
الله الرحمن الرحيم فقالها كتب الله براءة للصبي وبراءة للمعلم
وبراءة لابويه من النار وروي ايضا ان تعليم الصغار لكتاب
الله تعالى يطفئ غضب الله قال ابن عمر الاطفال الاحداث والمراد به رد
العذاب العذاب الواقع بالغضب فالمراد به هنا لازمه وهي الارادة اذ
معناه لفته مستحيل في حقه تعالى لانه عليك في الدم وانتشاط
في الطبيعة ومعنى الحديث ان تعليم القرآن يرد العذاب
الواقع بارادة الله تعالى عن اباءهم او عن من تسبب في تعليمهم
او عن معلمهم او عنهم فيما يستقبل من الزمان او عن المجموع او
يرد العذاب عموما لما ورد مما يوافق معناه من قوله صلى الله عليه

وسلم

وسلم لولا صبيان رضع وشيوخ ركع وبهايم رتع لصب عليكم البلاء
صبا واختلف في اجر الصبي لمن يكون فقيل للاب وقيل للام
وقيل بينهما قال شيخنا ولا يمنع ان يكون للصبي ايضا اجر والله
اعلم الترمذي قال صلى الله عليه وسلم لما سيل عن الصبي الحاج فقال
نعم ولك اجر اخرى وقال الخطاب في شرح خليل الصحيح ان اجر اعمال
الصبي له ولا تكتب عليه السيئات ونحوه لبعض الشراح فانه
قال وقوله صلى الله عليه وسلم رفع القلم عن ثلاث يفهم ان المرفوع
عنه انما هو ما يكون عليه لا ما يكون له واجر عمله له لا لغيره
بدليل قوله صلى الله عليه وسلم للحاج قال ولك اجر لحاملة على
الطاعة اجر عمله وقول من قال الاجر كله لابويه اما على طريق
النصف او الثلث او الثلثان اي الثلث للاب والثلثان
للام غلط سببه الجهل بالسنة قال ابن عمر وقد ثبت ان
الصغار يتفاوتون في منازل الجنة بقدر تفاوتهم في الاعمال الصالحة
في الدنيا كما ان الكفار في جهنم كذلك بقدر كفرهم
انتهى وعن جابر بن عبد الله قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول اذا دخل الرجل بيته فذكر الله عند دخوله وعند
طعامه قال الشيطان لا مبيت لكم ولا عشاء واذا دخل فلم يذكر الله
عند دخوله قال الشيطان ادركتم المبيت والعشاء رواه مسلم قلت
ومفاد قوله ادركتم المبيت انه يدخل مع الشيطان جماعة ممن
الشيطانين وقال ابو هريرة رضي الله تعالى عنه التقى شيطان المؤمن
وشيطان الكافر فاذا شيطان الكافر سمين دهين لابس واذا
شيطان المؤمن مهزول اشعث عار فقال شيطان الكافر
لشيطان المؤمن مالك على هذه الحالة فقال انا مع رجل اذا

الشيخ

اكل سمي فاطل جايعا واذا شرب سمي فاطل عطشان واذا ذهب
سمي فاطل شعثا واذا لبس سمي فاطل عريانا فقال شيطان الكافر
انا مع رجل لا يفعل شيئا عرو ما ذكرت فانا اشاركه في طعامه وشرابه
ودهنه ولباسه وعن ابن مسعود قال من اراد ان ينجيه الله
من الزبانية التسعة عشر فليقل بسم الله الرحمن الرحيم فان
بسم الله الرحمن الرحيم تسعة عشر حرفا وخزنة جهنم تسعة عشر كما قال
تعالى عليها تسعة عشر فيجعل الله تعالى بكل حرف منها جنة اي وقاية من
كل منهم ولم يسلطهم عليه ببركة بسم الله الرحمن الرحيم قلت
ولا يخفى ان بسم الله الرحمن الرحيم قد يقول لها من يدخل النار كالكفار
وبعض العصاة وظاهر الحديث خلاف ذلك ويمكن ان يجاب بانها انما تكون
اذا كان ممن يدخل النار لا يدخلها بدفع الزبانية فهي تكون وقاية له
من تسلطهم عليه لا من دخوله النار ويدل على ذلك قوله ولم يسلطهم
عليه وقوله الزبانية قال في المصباح زبنت الناقة حالبها زبنا من باب
ضرب دفعته برجلها فهي زبون بالفتح فعول بمعنى فاعل مثل ضروب بمعنى
ضارب وضرب زبوت بالفتح لانها تدفع الابطال عنه الاقدام خوف الموت
وزبنت الشيء زبنا اذا دفعته فانزاح بوت ايضا وقيل للمشتري زبون لانه
يدفع غيره عن اخذ المبيع ومنه الزبانية لانهم يدفعون اهل النار
وزبانى العقرب قرنها والمزابنة بيع الثمر في رؤس النخل بتمر كيلا
انتهى قال النووي رحمه الله تعالى ويستحب ان يجهر بالبسملة ليسمع غيره
وينبهه على التسمية ولو ترك التسمية في اول الطعام عامدا او ناسيا
او جاهلا او مكرها او عاجزا لعارض ثم تمكن في اثناء اكله منها فينبغي
ان يقول بسم الله على اوله واخره انتهى وفي رجاء انه اذا قال
ذلك فان الشيطان يتقايا ما اكله ففي رواية انه قد اكل رجل ولم

يسم حتى بقي من طعامه لقمة فقال بسم الله اوله واخره
فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ان الشيطان مازال
يا كل معه حتى ذكر ما ذكر استقا الشيطان ما اكله انتهى فائدة
التسمية على الوجه المذكور ايذاء الشيطان بتقايئه ما اكل وعدم
انتفاعه به ويحتمل مع ذلك ان الله تعالى يجعل لها فائدة من البركة بترك
التسمية فيما بقي بعد التسمية والتسمية في شرب الماء واللبن
والعسل والمرق والدواء وساير المشروبات كالتسمية على
الطعام انتهى من النووي ومنها ان التسمية في ابتداء الاكل
والشرب سنة متاكدة على المعتمد قال ما نقله شيخ المالكية الشيخ
علي السهوري في مؤلفه من اداب الاكل ونصه ويقول مع اللقمة
الاولى بسم ومع الثانية بسم الله ومع الثالثة بسم الله
الرحمن الرحيم انتهى فهو خلاف ما يفيده ما تقدم ولم اقف
عليه لغيره ثم قال في اداب الاكل ايضا ويبدا بالملح ويختم به انتهى
وفي حديث مسلم كنا اذا حضرنا طعاما لم نضع ايدينا حتى يبدا
رسول الله صلى الله عليه وسلم فيضع يده ولقد حضرنا معه طعاما
فجاءت جارية كانها تدفع فذهبت لتضع يدها في الطعام فاخذ
رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدها ثم جاء اعرابي كانما يدفع فاخذ
رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فقال صلى الله عليه وسلم ان
الشيطان ليستحل الطعام الا ان يذكر اسم الله عليه وانه جاء
بهذه الجارية ليستحل بها فاخذت بيدها فجاء بهذا الاعرابي
ليستحل به فاخذت بيده والذي نفسي بيده ان يده في يدي مع
يدها ثم ذكر اسم الله تعالى واكل انتهى قال النووي رحمه الله تعالى
وقوله تدفع في رواية لمسلم تطرد يعني لشدة سرعتها واستجا

التسمية في ابتداء الطعام مجمع عليه وكذا يستحب في اخره لحمد الله
تعالى وقوله ان يده في يدي معي يدها هكذا هو في معظم
الاصول في بعضها يدها اي في قوله مع يدها على الرواية الاولى يعود
الى الجارية وعلى الرواية الاخرى يعود الى الجارية والاعرابي والضمير
الاول في قوله ان يده راجع للشيطان على الروايتين قلت وهذه
الرواية ليس فيها دليل على ان يد الشيطان في يده عليه الصلاة
والسلام بناء على ان الضمير في يده راجع للاعرابي واما اذا كان
راجعا للشيطان فليس فيه دليل على ان يد الاعرابي في يده عليه
الصلاة والسلام وحاصله انه على رواية مع يدها يكون الضمير
في ان يده راجعا للشيطان قطعا واما على رواية مع يدها بالافراد
فيحتمل ان يكون الضمير في ان يده راجعا للشيطان فليس فيه دليل
على ان يد الاعرابي في يده عليه السلام ويحتمل ان يكون الضمير راجعا
للاعرابي فليس دليل على ان يد الشيطان في يده عليه السلام لكنها
تفيد ان الشيطان يمتنع من الطعام لانه انما اتى بالاعرابي ليستحل
به الطعام لانه اذا امتنعت يد الاعرابي امتنعت يد الشيطان على
كل حال وحكى القاضي ان الوجه التثنية اي تثنية الضمير وقد
اشرنا الى بيان ذلك والظاهر ان رواية الافراد ايضا صحيحة
وان اثبات يدها لا ينفي يد الاعرابي واذا صحت الرواية بالافراد
وجب تاويلها وتاويلها على ما ذكرناه وقوله عليه الصلاة والسلام
ان الشيطان يستحل الطعام الا ان يذكر اسم الله تعالى عليه معنى
يستحل ان يتمكن من اكله وانما يتمكن اذا شرع فيه انسان ولم
يسم الله تعالى واما قبل شروع الانسان فانه لا يتمكن من اكله وان
لم يسم عليه وان كانوا جماعة نسي الله تعالى بعضهم دون بعض

لم يتمكن

لم يتمكن منه ويستدل له بان النبي صلى الله عليه وسلم اخبر بان
الشيطان انما يتمكن من الطعام اذا لم يذكر اسم الله عليه وهذا قد
ذكر اسم الله عليه ولذا نص الشافعي رحمه الله تعالى على انه ان سمى واحد
من الاكلين حصل اصل السنة بذلك لهذا الحديث ولان المقصود
اي وهو ذكر الله تعالى على الطعام يحصل بواحد ولكن ينبغي ان يسمي كل
واحد انتهى كلام النووي بتقديم وتاخير وفيه نظر في شيء وهو انه
على المعتمد في مذهبنا من ان التسمية سنة عين لو حصلت من واحد
فقط من جماعة هل تمنع الشيطان من التمكن من الاكل وهو ظاهر الحديث
كما اشار اليه النووي ام لا وعلى الاول لا يقال اذا كان نطر الشيطان
يحصل بالتسمية من واحد من الجماعة فلم طلبت عندنا وعند الشافعية
من الباقين وان اختلف الطلب لانا نقول لطرد الشيطان عشي وطلبها
من كل واحد شيء اخر لكن ليس في هذا افادة حكمة الطلب من الباقين
وقد يقال ان حكمة الطلب زيادة انتفاع المسمي بالطعام والشراب
عن انتفاع من لم يسم ثم قال النووي رحمه الله تعالى بعد ما قدمناه عنه
والصواب الذي عليه جماهير العلماء من السلف والخلف من المحدثين
والفقهاء والمتكلمين ان الاحاديث الواردة في اكل الشيطان محمولة على
ظواهرها وان الشيطان ياكل حقيقة اذا العقل لا يحيله والشرع لم
يكذب بل اثبته فوجب قبوله واعتقاده والله اعلم انتهى ومقابل
هذا القول ان المراد باكله شمه الطعام كما نقله التتائي وغيره
وهو يقتضي ان شمه يحصل به نقص البركة وتقدم عن ابي هريرة
ما وقع لشيطان المومن مع شيطان الكافر وعن علي رضي الله عنه قال
سمعت عليا رضي الله عنه يقول لما انزل الله تبارك وتعالى
بسم الله الرحمن الرحيم ضجت جبال الدنيا كلها حتى كنا نسمع

دبيها فقالوا لمحمد سحر الجبال فبعث الله عليهم دخانا حتى اظل
على اهل مكة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مؤمن
يقرؤها الا سبحت معه الجبال غير انه لا يسمع ذلك وحكى انه صير ملك
الروم كتب الى عمر ابن الخطاب رضى الله تعالى عنه ان بي صداعا
لا يسكن فانفذ لي شيأ من الكماة فانفذ اليه قلنسوة فكان
اذا وضعها على راسه يسكن ما به من الصداع واذا رفعها عن
راسه عاد الصداع عليه فتعجب من ذلك فاز بفتحها فانتشت
فاذا فيها رقعة مكتوب فيها بسم الله الرحمن الرحيم فقال ما اكرم
هذا الدين واعزه حيث شفاني الله بآية واحدة من تاسلم واحسن
اسلامه وقال عليه الصلاة والسلام من دفع قرطاسا من
الارض فيه بسم الله الرحمن الرحيم اجلالا لله كتب عند الله من
الصديقين وخفف عن والديه وان كانا مشركين وحكى ان
طبرانيا كان ماشيا في بعض الطرق فراى قرطاسا مكتوبا عليه بسم
الله الرحمن الرحيم قال فطار اليه قلبي فتبسل عليه لوقتنا ولت
المكتوب وقد رفع الحجاب وظهر المحجوب وكنت اماكد رهين فاشرقت
بهما طيبا وطيبته وحجبته عن العيون وعيبته فهتف بي هاتف من
الغيب لا شك فيه ولا ريب يا بشر طيبت اسمي وعزتي وجلالي لاطيبن
اسمك في الدنيا والاخرة وقال عمر ابن المظفر كان منصور
بن عمار رضى الله عنه واعظا مقبول الموعظة وتيار ان الذي فتح له
باب الموعظة وفتق لسانه بالحكمة انه وجد قرطاسا مكتوبا فيه بسم الله
الرحمن الرحيم فلم تطب نفسه ان تضعه في موضع فابتلعه فقيل له في
المنام ابشر فقد فتح الله عليك بابا من الحكمة وعن ابن عباس كرم
الله وجهه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من كتاب يلقى بفيفاة

من الارض

من الارض فيه اسم الله تعالى الا بعث الله ملائكة يحفون باجنحتهم
حتى يبعث الله اليه وليا من اوليائه فيرفعه من الارض ومن رفع كتابا
فيه اسم الله تعالى رفعه الله تعالى في عليين وخفف عن والديه وان كانا
مشركين وروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا توضا
احدكم فذكر اسم الله تعالى عليه طهر جميع اعضائه فاذا لم يذكر اسم
الله تعالى عليه لم يطهر منه الا ما مسه الماء وعن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه وعن ابن عباس رضى الله عنهما
عن انس ابن مالك رضى الله عنه قال كنت جالسا عند النبي صلى الله
عليه وسلم ذات يوم اذ صلى رجل من بني غفار ثم خرج من المسجد
فقال له النبي صلى الله عليه وسلم صليت قال نعم قال لعلك لم تصل ظ
فعل ذلك ثلاثين فقال انك لم تصل فقام اليه عمر رضى الله عنه فقال له
عمر ما لك قال هلكت صليت معك مرتين فزجرت بالنبي صلى الله عليه وسلم
كلما مررت به بعد كل صلاة فاتي انك لم تصل فقال عمر ويحك ايت ابا بكر
فاتي ابا بكر فقال مثل ذلك فقال له ايت عليا ابن ابي طالب فاتي
عليا فقص عليه قصته وقاله له يا علي ادركني فقال الا اخبرك امرا ان
اذا فعلته ميت قال لا قال فاذهب وخذ اناك فاذا صببت
على يدك فسم وصل لهم مرتين فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فانظر ان
قال لك شيئا منها فارجع الي فذهب الرجل فتوضا وصبى فلما فعل
خرج الرجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فصلى النبي صلى الله عليه وسلم
وقال الآن صليت وعن ابي هريرة رضى الله عنه انه عليه الصلاة
والسلام قال يا ابا هريرة اذا توضات فقل بسم الله فان حفظتك
يكتبون لك الحسنات حتى تفرغ واذا اغتسلت اهلك فقل بسم الله
فان حفظتك يكتبون لك الحسنات حتى تغتسل من الجنابة فان

حمل لك من تلك المواقعة والدكتب لك حسنات بعدد انفاسه
وبعدد انفاس عقبه حتى لا يبقى منهم احد يا باهرة اذا ركبت
دابة فقل بسم الله والحمد لله يكتب لك الحسنات بعدد كل خطوة
واذا ركبت السفينة فقل بسم الله والحمد لله يكتب لك الحسنات
حتى تنزل منها في مسالك العقبان من قال اذا ركب دابة
بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء سبحان الذي
سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وانا الى ربنا لمنقلبون والحمد لله
رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وعليه السلام قالت الدابة
بارك الله عليك من مؤمن خفقت عن ظهري واطعت ربك
واحسنت الى نفسك بارك الله لك في سفرك انجح قصدك انتهى
بعضهم عن بعض العلماء ان العقاب اذا سمى الله تعالى
عند الذبح قالت الذبيحة اخ اخ وذلك انها استطيبت الذبح مع
ذكر الله وتلذذت الذابح الرحمن الرحيم لان في
الذبح تعذيبا وقطعا والرحمن الرحيم اسمان رقيقان ولا
قطع مع الرقة ولا عذاب مع الرحمة قال نوح عليه السلام
لاصحابه اركبوا فيها بسم الله مجراها ومرساها ولم يقل بسم الله
الرحمن الرحيم لان الرحمن الرحيم من الرحمة وكان في قصة نوح
هلاك قومه اي هلاك من لم يركب معه فيها والرحمة لا تقتضي
الهلاك وفي قصة سليمان هداية بلقيس والهداية لا تكون
بغير الرحمة فلذلك كتب سليمان اليها انه من سليمان وانه
بسم الله الرحمن الرحيم فكانت بسم الله مجراها ومرساها نوح عليه السلام
لما ركب في السفينة فنجا بسببها من الغرق وجدت بلقيس ببركة
بسم الله الرحمن الرحيم ثلاثة اشياء احدها زيادة الملك والثاني
عود عزها لها والثالث تزويجها لسليمان عليه الصلاة والسلام

والمراد

والمراد بعرشها سريرها قيل وكان سريرا عظيما حسنا مقدمه من
ذهب مرصع بالياقوت الاحمر والزبرجد الاخضر وموخره من فضة
مكلل بالوان الجواهر وله اربعة قوائم قائمة من ياقوت احمر وقائمة
من زبرجد اخضر وقائمة من زبرد وقائمة من درصفاح السرير
من ذهب وعليه سبعة ابيات في كل بيت باب مغلق ابن
عباس رضي الله تعالى عنهما كان عرش بلقيس ثلاثين ذراعا وطوله
في الهوي ثمانين ذراعا انتهى مقاتل كان ثمانين ذراعا وطوله
في الهوي ثمانين ذراعا انتهى سبعة ابيات سمكه في الجلال
وفي البغوي ان عليه اربع ابيات وما ذكره في طوله وارتفاعه
يخالف ما ذكره البغوي فانه قال قال ابن عباس رضي الله عنهما
كان عرش بلقيس ثلاثين ذراعا وطوله في السماء ثلاثون ذراعا
وقال مقاتل كان طوله ثمانين ذراعا وطوله في الهوي ثمانون
ذراعا وقيل كان طوله ثمانين ذراعا وعرضه اربعين ذراعا وارتفاع
ثمانين ذراعا انتهى وقيل الخ اقتصر الجلال على الاخير
ان بعض العارفين بالله اتهم بذنب فسجنه السلطان ودخل
تلميذ له معه السجن وقيد الشيخ بقيد عظيم فقال بسم
الله الرحمن الرحيم فطار عنه قيده باذن الله تعالى فقام يصلي
فلما فرغ من صلاته سأله تلميذه فقال يا استاذ ما حقيقة المعرفة
فقال اذا جاء عبد ومد والشيخ على الخشب وقطع يده ورجله فاسألني
هذه المسئلة ففشى على التلميذ من كلام الشيخ فلما طلع النهار قطعت
يد الشيخ ورجله ومدوه فلم يقطر من الدم على الخشب قطرة الا انكتب
فيها الله الله فلما نظر الشيخ الى تلميذه قال لها مت سألت يا تلميذ
فسأله فقال ان تشكر لله على النعمة والمحن كما تشكر على النعمة

والمن ثم قال الله الله فانفك عنه قيده ثم طار الشيخ في الهوى
حتى غاب عن ابصار الناس فلم ير بعد ذلك حيا ولا ميتا
ان يهود يا احب امراة يهودية وكان لا يهنوه الطعام والشراب
وصار كالمجنون في حبها فقصد عطا الاكبر فقص عليه القصة فكتب
عطا في ورقة صغيرة بسم الله الرحمن الرحيم ثم اعطاه اياها وقال
له ابتلعها حتى ينجيك الله فلما ابتلعها قال يا عطا ظهر في قلبي
ووجدت في حلاوة الايمان ونسيت المراة اعرض على الاسلام
فعرض عليه الاسلام فاسلم ببركة بسم الله الرحمن الرحيم
فسمعت تلك المراة باسلامه فجات مسرعة الى عطا وقالت يا امام
المسلمين ان الرجل الذي اسلم عندك وشي حب المراة اتاه
تلك المراة التي كان يحبها ثم قالت اني كنت البارحة بين اليقظة
والنوم اذا اتاني آت فقال يا ايتها المراة ان اردت ان ترى موضعك
في الجنة فاذهبي الى عطا فانه يريك فاريني الجنة فقال
ان اردت رؤية الجنة فعليك اولا ان تلتحي يا بهاء ثم تدخلين
قالت كيف افتح يا بها قال قولي بسم الله الرحمن الرحيم
فقالت بسم الله الرحمن الرحيم ثم قالت يا عطا تنور قلبي بدر ملكوت
السموات اعرض علي الاسلام فعرض عليها الاسلام فاسلمت
ببركة بسم الله الرحمن الرحيم ثم ذهبت الى بيتها ونامت تلك
الليلة فرات في منامها كانها دخلت الجنة ورات فيها قصورا
ورات فيها قبة خلقها الله من اللؤلؤ مكتوبا على بابها بسم
الله الرحمن الرحيم لا اله الا الله محمد رسول الله وسمعت منادیا
ينادي يا قارية بسم الله الرحمن الرحيم ان الاله اعطاك كلما
رايت فانتبهت المراة وقالت كنت دخلت فاخذتني منها

اللهم

اللهم نجني من غم الدنيا ببركة بسم الله الرحمن الرحيم فانفرجت
من قولها حتى سقطت ميتة انتهى وقيل ان عمر ابن معدي
كرب قال لعمر ابن الخطاب الا اخبرك ببركة بسم الله الرحمن الرحيم فقال
بلى فقال بينما انا في مغارة رايت قصرا مشيدا وعلى بابه شيخ جالس
وعنده جارية جميلة فقلت في نفسي اقتل الشيخ واخذ الجارية وكنت يومئذ
كافرا يا امير المؤمنين فالتفت منه وسللت سيفي وجئت اليه فضحك
مني ذلك الشيخ فقلت تضحك علي كأني لي ان شئت اطعمناك وان
شئت استيناك وان شئت فرعلى وجهك اي اذهب فقلت ما
اريد طعامك ما اريد الا قتلك فضحك الشيخ ثم دخل القصر واخرج
اسيفا اعظم من سيفي رجلا وانا فارس وقال انا معشر
العرب نستنكف ان يقاتل الفارس الراجل فقلت مكني حتى انزل
فنزلت فتصارعنا فرمى شقيته وقد اشيا فصرعني وجلس على
صدري واخذ بلحيتي وقال لجارية ايتني بالسكين لاذبحه
بها فوضعها على حلقي فقلت اعف عني وقام وقال لي ان احتجت
الى طعام اطعناك والا فخذ طريقك فلم اجبه بشئ فدخل على من
القارس مشيت قليلا ورجعت اليه لاقتله ففعل معي كالمرة الاولى
فاستعفوته فعفى عني وقال لي ان احتجت الى طعام اطعناك
والا فاذهب فمشيت قليلا ورجعت ففعلت معه وفعل معي كما
مر غير اني لما استعفوته وهو على صدري وقال لي بشرط ان اجذ
ناصيتك فقلت جزنا صيتي فجزها فصرت عبدا له لان من عادة
العرب ذلك فلما جزها استحيت ان ارجع الى اهلي فقال اصحبني
الى البرية فليس عندي منك وحل فاني واثق ببركة بسم الله
الرحمن الرحيم فسرنا حتى وردنا على واد فقال باعلا صوته بسم

الله الرحمن الرحيم فلم يبق سبع في مربضه ولا طيف وكر الا هرب
فاستقبله جني بستر شعره جلده كالنخلة السحوقة فقلت اين
اذهب انا وصاحبي من هذا الجني فالتفت الي صاحبي وقال لي اذا
رايتني قد اخذت ٣ م فقل غلب صاحبي بركة بسم الله الرحمن الرحيم
فلما اخذ قلت غلب صاحبي بركة بسم الله الرحمن الرحيم فبعجاي
خرق بطنه كما يبعج السبع فريسته فقلت له مالك وهذا الجني
فقال الجارية التي رايتها في القصر كان ابوها من خيار الجن وكانا
لي مواجبا في الاسلام على دين عيسى عليه السلام وهولاء قومها
يغزوني في كل سنة جبل منهم فنتصر في الله عليه بركة بسم الله
الرحمن الرحيم ثم قال لي انطلق فالتمس شيئا اكله فانه قد غلب
علي الجوع فانطلقت فلم اجد الا بيض النعام فاتيته به فوجدته نائما
وكان تحت راسه سيف فاخذته فضربته ضربة فريت الساقين
مع القدمين فاستلقى على قفاه فظهر وهو يقول قاتلك الله
يا غدار ما اغدرك فلم ازل اضربه حتى قطعته اربا اربا فغضب
عمر رضي الله عنه وقال له لو كنت اخذ بالاسلام لما عمل في
الجاهلية لقتلتك ولكن يهدم الاسلام ما قبله ثم قال له عمر
ثم مكان من حديثك قال رجعت واذا انا بالجارية على باب
القصر فلما ابصرتني قالت ما فعلت بالشيخ قلت قتلته الاسود
فقالت كذبت انت قتلته ثم دخلت القصر فدخلت خلفها واريت
سيفا فلم اجدها فسقت الماشية وانصرفت وهذا ما كان من
امجوبة
بسم الله الرحمن الرحيم قال سيدي ابن عراق
في كتابه الصراط المستقيم في خواص بسم الله الرحمن الرحيم
ان من كتب في ورقة في كف اول يوم من المحرم البسملة مائة وثلاث

عشرة مرة وحمله لم ينل حاملها مكروه هو واهل بيته مدة عمره ومن
كتب الرحمن ثنتين وستين مرة وحملها ودخل بها على سلطان جائر او حاكم
ظالم آمن من شره قوله قال العبد الفقير عبد الله بن سعود
ابي عزة الازدي رحمه الله تعالى عبر بقال دون يقول لقوة رجايه
في حصول هذا الامر بحيث صار عنده بمنزلة ما وقع او انه استحضره في
ذهنه قبل ان يعبر عنه ويحتمل ان يكون هذا القول من بعض تلامذته
او من غيرهم ونسبته الى الازد لانا في ما علم من انه انصاري خزرجي
من ذرية سيد الخزرج سعد بن عباده لان الانصار من اولاد الازد
قال في الصحاح ازد كفلس من الغوث وبالسين افصح ابو حي اليمن
ومن اولاده الانصار كلهم وبقال تسنؤة وعمان والسراة انتهى
قوله الحمد لله الحمد لغة الوصف بالجميل على الجميل الاختياري على جهة
التبجيل والتعظيم سواء تعلق بالفضايل ام بالفواضل والفضايل
هي المزايا الذاتية والفواضل هي المزايا المتعدية والمراد بكونها متعدية
انه يتوقف تحققها على تعلقها بالغير بخلاف الذاتية اندفع ما يقال
ان ازيد بالتعدي تعدي الذات فلا شئ من الفضايل كالعلم والفواضل
كالانعام كذلك وان اريد تعدي الاثر فكل منها اثره يتعدى والحمد اصطلاحا
فعل ينبئ عن تعظيم المنعم بسبب كونه منعما والشكر لغة هو الحمد اصطلاحا
والشكر اصطلاحا هو صرف العبد جميع ما انعم الله به عليه من السمع و
عموم وخصوص من وجه اذ يجتمعان في ثناء باللسان في مقابلة احسان
مثلا وينفرد الحمد لغة في ثناء باللسان في مقابلة فعل جميل غير انعام
كاثناء على شخص بجميل لحسن خطه وينفرد الحمد اصطلاحا بفعل غير
اللسان ينبئ عن تعظيم المنعم في مقابلة انعامه وبين الحمد لغة والشكر

ما بين الحمد لغة والحمد اصطلاحا فقد ثبت ان بين الحمد بن والشكر بن
ست نسب منها ثلاث عموم وخصوص مطلق واثنان عموم و
خصوص من وجه وواحد ترادف وقد نظمت ذلك مع زيادة
فقلت اذا نسبة الحمد والشكر تبتغى ... بوجه له عقل اللبيب يوالف
فان شكر لدى عرف اخص جميعها ... وفي لغة الحمد عرفا يرادف
عموم لوجه في سواهن نسبة ... ودي نسبة لمن هو عارف
ولكن براعي الحال فيها سريد التي ... بشكر لدي عرف وحمد يخالف
اي الحمد اعرف فراعي بهذه الـ ... ـوجوه كشمس والقيا بالوالف
وقولي ولكن براعي الحال فيها الخ اي ان النسب المذكورة يصح ان
تكون بحسب الحال وبحسب التحقق والوجود الا نسبة بين الحمد
لغة والشكر اصطلاحا فانها انما تصح بحسب التحقق والوجود لا بحسب
الحال اذ لا يصح حمل الثناء باللسان الخ على صرف العبد جميع ما انعم الله
عليه الخ لانه من باب حمل الجزء على الكل وقولي حق حمده اي بما يجب
حمده الذي يتعين له ويستحقه كما لـ ذاته وقديم صفاته وتقدس
اسمائه وعموم الاية وانتصابه على المفعولية المطلقة تتمة اعلم ان
معنى الحمد لغة اختصاص الله بالثناء عليه واستعملنا الحمد لله
ثم انه اذا اريد وصف الله بمعناها اللغوي وهو اختصاص الله بالثناء عليه
واستعملنا الحمد لله فهذا المعنى المراد اما على طريق المجاز او على طريق النقل الشرعي
اي فتكون حقيقة شرعية فهي انشائية باعتبار معناها على كل منهما
واما باعتبار لفظها فعلى انها مستعملة في المعنى المراد
مجازا فهي جزئية لفظا وعلى انها مستعملة فيه بطريق
النقل الشرعي فهي انشائية لفظا وهذا الكلام ماخوذ من كلام
الشيخ زكريا رحمه الله تعالى في الكلام على البسملة وشرحها الشيخ احمد الشناطي

فان قلت استعمالها في المعنى المراد من استعمال اللفظ في غير ما
وضع له لغة اي فهي مستعملة في غير ما وضعت له لغة سواء كان استعما
بطريق المجاز او بطريق النقل الشرعي فلم كانت في الاول جزئية لفظا دون
الثاني قلت لان اللفظ في الاول لم ينقل وتقل في الثاني ومن هذا
استفيد ان اللفظ الذي كذا اذا استعمل في انشاء بطريق المجاز فهي
يستمر على جزئيته اه قولنا انها لنشائية لفظا في حالة النقل
مبني على ما ذهب اليه الزمخشري من ان استعمال اللفظ في لازم معناه
الانشائي يكون انشاء واما على طريقة عبد القاهر من انه لا يكون
انشاء الا اذا كان في المستعمل فيه ما هو من معاني الجمل الانشائية
كالامر ونحوه فلا يكون انشاء قلت وعلى كلام الشيخ عبد القاهر
صيغ العقود كبعت واشتريت ليست بانشاء الان ما استعملت
فيه ليس مما وضع له الجمل الانشائية الا ان يقال ان بعت مثلا استعملت
في الامر اي معناها تصرف في هذا المعنى ومعنى اشتريت تصرف في
الثمن هذا وقال السيد الجرجاني ان قولنا الحمد لله اذا استعملت
في معناها اللغوي الذي هو اختصاص الحمد به تعالى فهي حمد وان لم يرد
انشاء معناها اللغوي الذي هو اختصاص الحمد به تعالى لان الحمد لا ينصدق
على قول القائل الحمد لله انه ثناء على الله تعالى بالجميل انظر شرح البسملة
لسيدي احمد بن عبد الحق متاملا هذا ما ظهر عند النظر في شرح هذه
البسملة قيدته خوف الضياع فان عرفت المراد فلا عليك من السواد
فاني كتبته مع شغل البال والله اعلم بحقيقة الحال قولي والصلاة
والسلام على سيدنا محمد الخ هو من خلقه ش الصلاة من الله رحمة
ومن الملائكة الاستغفار ومن الادميين التضرع والدعا كذا قاله
جماعة ورده في شرح جمع الجوامع وفي المغني وياتي كلامها وفي قولهم

انها من الملائكة الاستغفار نظر لما يأتي في كلام المصنف من حديث ابي
هريرة من انها من الملائكة الاستغفار والدعاء بالرحمة ما يأتي
عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الملائكة تصلي على احدكم
ما دام في مصلاه الذي صلى فيه ما لم يحدث تقول اللهم اغفر له اللهم
ارحمه انتهى وقال الزركشي رحمه الله في شرح جمع الجوامع ما نصه وفرقوا
الصلاة من الله بالرحمة ومن الآدميين بالدعاء ورد الاول بان الرحمة
فعلها متعد والصلاة فعلها قاصر ولا يحسن تفسير القاصر بالمتعدي
وبانه يلزم جواز رحمة الله عليه والتكرار في قوله تعالى اولئك عليهم
صلوات من ربهم ورحمة ولهذا فسرها بعضهم من الله بالمغفرة لاجل
ذكر الرحمة بعدها ورد الثاني بانه يلزم جواز ادعي عليه واجيب
اي عن الثاني بانها لما تضمنت معنى العطف والحنو عديت بعلى والاحسن
ما قاله الامام الغزالي رحمه الله وغيره ان الصلاة موضوعة للقدر
المشترك وهو الاعتناء بالمصلى عليه انتهى وقال في المغني في التنبيه
الثاني من الخاتمة المذكور فيها شروط الحذف من الباب الخامس
لما ذكر ان شرط الحذف ان يكون المذكور مطابقا للمحذوف فان قلت
كيف تصح بقوله تعالى ان الله وملائكته يصلون على النبي في قراءة
من رفع وذلك محمول عند البصريين على الحذف من الاول للدلالة الثاني
اي ان الله وملائكته يصلون وليس عطفا على الموضع اي موضع
الجلالة ويصلون خبرا عنها لئلا يتوارد عاملان على معمول لا مرد له
واحد والصلاة المذكورة بمعنى الاستغفار اي لانها مسندة للملائكة
والمحذوف بمعنى الرحمة لانها مسندة لله قلت القول عندي
ان الصلاة لفظ بمعنى واحد هو العطف ثم العطف بالنسبة الى الله
سبحانه وتعالى الرحمة وبالى الملائكة الاستغفار وبالى الآدميين دعا بعضهم

لبعض

لبعض اي فالعطف مستعمل في هذه الثلاثي بطريق الاشتراك
العارض فهو ليس من المشترك الحقيقي اذ ليس هنا الا وضع واحد
لشيء واحد قول الجماعة فيعيد من جهات اولها اقتضاؤه
الاشتراك اي اشتراك لفظ الصلاة بين معان والاصل عدمه
لما فيه من الالباس حتى ان قوما نفوه ثم المثبتون له يقولون
متى عارضه غيره مما يخالف الاصل كالمجاز قدم عليه الثانية انا
لا نعرف في العربية فعلا واحدا يختلف معناه باختلاف المسند اليه
اذا كان الاسناد حقيقيا والثالثة ان الرحمة فعلها متعد والصلاة
فعلها قاصر ولا يحسن تفسير القاصر بالمتعدي الرابعة ان لو قال
مكان صلى الله عليه دعي عليه انعكس المعنى وحق المرادفين صحة
حلول كل منهما محل الآخر انتهى وقوله ولا يحسن الخ تفسيره زيدا
بالكف لا يحسن ما لا يحسن تفسيره بالكف وقد اورد الدماميني
عليه بعض امور وردها الشمني والحاصل ان المشترك هو
الموضوع لاكثر من معنى كل معنى بوضع فاستعمال الصلاة في
العطف العطف ليس من المشترك بخلافها على قول الجماعة
الاولى قال الدماميني في شرح المغني والصلاة اسم لما يوضع موضع
المصدر تقول صليت صلاة ولا تقول صليته كذا في الصحاح وفيه
ايضا ان السلام اسم من التسليم انتهى والثانية قال بعض العلماء
والصلاة على محمد اذا اوردت معطوفة على كلام عطفت بحرف العطف
كما هنا واذا اوردت معطوفة على البسملة فيجوز ذكر حرف العطف
ويجوز اسقاطه لانها جملة خبرية لفظا ومعناها الطلبية انتهى وقوله
الحنون هو من خلقه قال بعضهم الحنون بالتشديد للياء وفتحها صفة
له صلى الله عليه وسلم وهو من باب رجل عدل اي ان الله تعالى خلقه

عليه الصلاة والسلام للتبليغ وكان نفل اختيارا بالغة اوذ واختيا
او بمعنى خير في نفسه للتبليغ على الاوجه الثلاثة التي في جعل بعد وقال
في شرح مختصر النهاية البطيرة بكسر الطاء وفتح الياء وقد تسكن التشاؤم
بالشيء مصدر نظيرة كتغير خيرة ولم يجيء من المصادر غيرهما انتهى وفي
شرح الالفية لابي اسحاق الشاطبي وهل الخيرة بمعنى الاختيار
قال الجوهري الخيرة مثل العنبة الاسم من قولك اختاره الله تعا
يقال محمد صلى الله عليه وسلم خيرة الله من خلقه وخيرة الله بالكسر

قوله وعلى الصحابة السادات المختارين لصحبته ش الصحابي
جمع صحابي وهو من لقي النبي صلى الله عليه وسلم مومنا به على الوجه
المتعارف وقوله مؤمنا لاخفاء ان الايمان هو التصديق بما علم
بمجيء الرسول به ضرورة وهذا يقتضي ان من آمن بعد النبوة وقبل
الرسالة بنبوته وان الله سيبعثه لسر بمؤمن وعلى هذا يشكل قول
من ذهب الى ان ورقة ابن نوفل آمن به فانه مات قبل رسالته لكن
بعدما امن بنبوته وانه سيبعثه الله اي سيرسله وقد ذكر العراقي
ومن وافقه انه الذي امن ثانيا فانه آمن بعدما امنت خديجة فقال
رحم الله تعالى في نظمه ثم ماتت به تقوم ورقة فنص عليه ما ريا يقتضيه
وهو الذي من بعد ثانيا وكان يراه صادقا موانيا ثم انه يجري في
ايمان خديجة قبل الرسالة ما جرى في ايمان ورقة فان قلت
قوله في الصحابي مومنا به اي بالنبي ظاهر في ان المراد الايمان بنبوته
وح فلا اشكال في كون ورقة بن نوفل صحابيا لانه امن بنبوته وان
لم يحصل منه الايمان الشرعي وهو التصديق بما علم بمجيء الرسول به ضرورة
لموته قبل ذلك قلت وهذا ينافي قولهم اول من اسلم من الرجال
ابو بكر وقد يقال لا ينافيه لان المراد باسلم اول من امن من الايمان

الشرعي

الشرعي وهو التصديق بما علم بمجيء الرسول به ضرورة وهذا غير
الايمان الذي يعتبر في الصحبة لمن مات قبل الرسالة فانه التصديق
بالنبوة والحاصل ان الايمان الشرعي هو التصديق بما علم بمجيء الرسول
به ضرورة وهذا انما يكون بعد رسالته عليه الصلاة والسلام وانما
الايمان المعتبر في ثبوت الصحبة في حق من ادرك نبوته عليه الصلاة
والسلام ولم يدرك رسالته فهو التصديق بنبوته وعلى هذا فلا يشكل
قولهم اول من امن من الرجال ابو بكر وعدهم ورقة ابن نوفل من الصحا بة
فان قلت قول العراقي في حق ورقة وهو الذي امن من بعد ثانيا
ظاهر في حصول الايمان الشرعي قلت قد علمت انه لا يتصور الايمان
الشرعي في ورقة فزاده آمن الايمان بنبوته ولا شك في انتفاع ورقة
بايمانه المذكور قال العراقي عقب ما تقدم والصادق المصدوق قال
انه راى له حضخضة في الجنة وجاء في الحديث عنه عليه الصلاة
والسلام انه قال لا تسبوا ورقة ابن نوفل فاني قد رايت له جنة او جنتين
عن عايشة وقول بعضهم ومات على ذلك يقتضي
عدم ثبوت الصحبة لمن لقيه كذلك قبل بعثته مع انه صحابي فاعتباره
لدوام الصحبة لا لثبوتها تنبيه والمراد باللقي ما يشمل من لقي النبي
صلى الله عليه وسلم اوراه تنبيه روى ابو داود والترمذي من
حديث ابي ثعلبة يرفعه يا بني الناس امام للعامل اجر خمسين
قيل منهم او منا يا رسول الله قال بل منكم واعترض حديث لا تسبوا
اصحابي فلو ان احدكم انفق مثل احد ذهبا ما بلغ مد احدهم ولا نصيفه
قال شيخ الاسلام في شرح العقايد في الكلام على هذا الحديث
النصيف بفتح النون وكسر الصاد المهملة لغة في النصف وعورض
الحديث بحديث يا تي على الانفاق فيكون احد ذلك الزمان افضل

واجيب بان الاعمال المخصوصة بغير انفاق لعزته في ذلك
الزمان او بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر لعزتهما في هذا الزمان
انتهى ثم ان مدلول الجواب الثاني ان الامر بالمعروف في زماننا
هذا له اجر خمسين ممن امر بمعروف من الصحابة وكذا يقال في الناهي
عن المنكر ثم ان ما في معناها بمثل تلك الكلمة الحق لدى سلطان جائر
وكذا قتال الطغاة المحاربين المتمردين الذين فعلوا في حرم الله من
الجرائم والمنكرات ما بلغ النهاية منها فكل شخص ممن قاتلهم اجر خمسين
من الصحابة المقاتلين لمثل هؤلاء ومن المعلوم ان مقاتلة الطغاة
مما يثاب عليها وقد جاء في الحديث عن ابي سعيد الخدري
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال افضل الجهاد كلمة حق
عند سلطان جائر وامير جائر رواه ابو داود وانتهى قلت
فالجواب الاول فاهر وهو مشكل لان يقتضي ان اعمال البر كلها الصادرة
من الامة غير الصحابة افضل من اعمال الصحابة ما عدا الانفاق
قال القرطبي رحمه الله تعالى عند قوله تعالى ذلك بانهم لا يصيبهم ظمأ ولا
نصب ولا مخمصة في سبيل الله الاية قال ابن عباس لهم بكل روعة تنالهم
في سبيل الله سبعون الف حسنة وفي الجمل الصحيح الخيل ثلاثة وفيه
فاما التي هي اجر فرجل ربطها في سبيل الله لاهل الاسلام في مرج
او روضة فما اكلت من ذلك المرج والروضة الا كتب له عدد ما اكلت
حسنات وكتب له عدد ارواثها وابوالها حسنات الحديث هذا
وهي فيما اظنها فكيف اذا ارتبط اي تاثل بها قوله وبعد ظرف
زمان كثير او مكان قليلا كذا زيد بعد دار عمرو وقال الشافعية
يستحب الابتداء بها في الخطب والمكاتبات اقتداء برسول الله صلى الله
عليه وسلم وتستعمل مقرونة باما والواو باحدهما واختلف في اول

من

من نطق بها فقيل داود عليه الصلاة والسلام وهو اول فصل
الخطاب الذي اوتيه او هو البينة على المدعي واليمين على من انكر وعزي
بعضهم القول الاول للداودي وقال وليس عليه الاكثر وقيل اول
من قالها كعب ابن لوي وقيل غير ذلك قوله كما فلما كان الحديث
الخ ويراد فيه الحديث على الصحيح ما اضيف الى النبي صلى الله عليه
وسلم قيل والى الصحابي والى من دونه قولا او فعلا او تقديرا
اوصفة ويعبر عن هذا بعلم الحديث رواية ويحد بانه علم يشتمل
على نقل ذلك قاله شيخ الاسلام على الالفية للعراقي وقال الكرماني
هو علم يعرف به اقوال رسول الله صلى الله عليه وسلم وافعاله و
احواله وموضوعه ذات النبي صلى الله عليه وسلم من حيث انه
نبي وغايته الفوز بسعادة الدارين وقال شيخ الاسلام في
رسالته المسماة بالمنح الفكرية شرح نظم غايته الصوت من الخلق في نقله
واما علم الحديث رواية وهو المراد عند الاطلاق فهو علم يعرف به
احوال الراوي والمروي من حيث القبول والرد وموضوعه
الراوي والمروي من حيث ذلك وغايته معرفة ما يقبل وما يرد
من ذلك ومسايل سما يذكر في كتب من المقاصد انتهى قوله من
اقرب الوسائل قال في المصباح وسلت الى الله بالعمل اسل من
باب وعد رغبت وتقربت ومنه اشتقاق الوسيلة وهو ما يتقرب
به الى الشيء والجمع الوسائل انتهى قوله بمقتضى الاثار جمع اثر
وهو الحديث غير الموضوع على غير وجه التغليب واما على وجه التغليب
فكثير وهو المراد هنا قوله ومنها قوله صلى الله عليه وسلم من
حفظ على امتي حديثا واحدا كان له اجر احد وسبعين نبيا صديقا
قاله ابن حجر في شرح الاربعين هذا حديث موضوع وعن علي

ابن ابيطالب وعبدالله ابن مسعود ومعاذ بن جبل وابي الدرداء
وابن عمر وابن عباس وانس بن مالك وابي هريرة وابي سعيد الخدري
رضي الله تعالى عنهم اجمعين من طرق كثيرة بروايات متنوعات ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حفظ على امتي اربعين
حديثا من امر دينها بعثه الله يوم القيمة في زمرة الفقها والعلما
حفظ من نقل وان لم يحفظ اللفظ ولا عرف المعنى اذ به يحصل انتفاع
المسلمين بخلاف حفظ ما لم ينقل اليهم قاله النووي ثم قال العراقي
والحفاظ على انه حديث ضعيف لا موضوع وان كثرت طرقه ولا يرد
على كلام النووي هذا ذكر ابن الجوزي له في الموضوعات لانه تساهل
منه والصواب انه ضعيف لا موضوع فان قلت قد سلمنا عدم وضعه
لكنه شديد الضعف والحديث اذا اشتد ضعفه لا يعمل به ولا في الفضائل
كما قاله السبكي وغيره قلت كيف عمل به جمع من الائمة اتعنى انفسهم في
تخريج الاربعينيات اعتمادا عليه قلت لا نسلم انه شديد الضعف
لانه الذي تحلو طريق من طرقه عن كذاب او متهم بالكذب وهذا
ليس كذلك كما دل عليه كلام الائمة ولين سلمنا فهم لم يعتمدوا في ذلك
عليه بل على ما سنذكره من الاحاديث الصحيحة منها قوله عليه الصلاة
والسلام ليبلغ الشاهد منكم الغايب اخرجه الشيخان في صحيحهما وقوله
نضر الله امرا سمع مقالتي فوعاها واداها كما سمعها رواه الترمذي
وقال حسن صحيح وابن حبان في صحيحه والحاكم في مستدركه وقالا
حسن صحيح على شرط الشيخين ونفر بتخفيف الضاد المعجمة ورجح بعضهم
وعليه جرى الروياني في شرحه وبتشديدها قال النووي وهو الاكثر
وفيه انفر من النضارة وهي حسن الوجه وبريقه فهو على حد قوله تعالى تعرف
في وجوههم نضرة النعيم ومن ثم قال بعضهم اي لازيني وجوه اهل

الحديث

الحديث وعبى بعضهم باهل العلم نظرة وجمالا لان هذا الحديث يعني انها
دعوة اجيبت وقال بعضهم ليس هذا من الحسن في الوجه وانما معناه
حسن الله وجهه في خلقه اي في جاهه وقدره فهو كقوله صلى الله
عليه وسلم اطلبوا الحوايج عند حسان الوجوه يعني الوجوه من الناس
وذوي الاقدار وهو تاويل بعيد مخالف للظاهر من غير حامل
عليه وليس تطيره حديث اطلبوا الحوايج لذكر الوجوه فيه المحتمل لان
يراد منها جميع وجه من الوجاهة وهي التقدم وعلو القدر وفي رواية
صحيحة نضر الله رجلا سمع كلمة فبلغها كما سمعها فرب مبلغ
اوعى من سامع وفي اخرى صحيحة ايضا نضر الله رجلا سمع
منا كلمة فبلغها كما سمعها فرب مبلغ اوعى من سامع وليس في قوله
كما سمعها منع لرواية الحديث بالمعنى بشرط خلافا لمن زعم ذلك اذ المراد
حكمها لا لفظها بدليل قوله في اخر الحديث فرب حامل فقه غير فقيه
اي من هو افقه منه والفقه اسم للمعنى لا للفظ وانما قال غير فقيه ولم
يقل لا عالم ايذانا بان الحامل غير عار عن العلم اذ الفقه علم مبدقا
العلوم المستنبطة من الاقيسة ولو قال غير عالم لم يزجر جهله وقال
امام الائمة مالك رحمه الله تعالى بلغني ان العلما يسئلون عن تبليغهم
العلم كما سئال الانبيا عليهم الصلاة والسلام وقال سفيان لا اعلم
علما افضل من طلب الحديث لمن اراد به وجه الله تعالى وهو افضل
من التطوع بالصلاة والصيام لانه فرض كفاية قلت روى القرطبي
رحمه الله تعالى في كتابة التذكرة في باب من يدخل الجنة بغير حساب
من حديث انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا
كان يوم القيمة جاء اصحاب الحديث بايديهم المحابر فيامر الله تعالى
جبرايل عليه السلام ان ياتيهم فيسالهم فيقولون نحن اصحاب

الصلاة

الحديث فيقول الله تعالى لهم ادخلوا الجنة طال باكثم تعملون
على نبي محمد صلى الله عليه وسلم انتهى **فائدة** اختلف هل ثواب قارئ
القرآن كثواب قارئ الحديث أم لا قال السيوطي رحمه الله تعالى في
الفية الحديث له وهل ثواب قارئ الاخبار كقارئ القرآن خلف جاري
وانظر هل ثواب مستمعه كثواب مستمع القرآن وقد عدمن يأتي بحرف
من يتيمم لا تقول مع كثرة كتبها من اجل اسانيدها لا يخفى ان هذه الاسانيد
لا تقابل عدد الكتب وانما يصغر بها جمعها فلعل كتب مصدر كتب لا جمع
كتاب واسانيد جمع اسناد وهو حكاية طريق المتن والسند طريق المتن هذا هو
التحقيق **وقال** البقاعي لا يشك محدث ان الاسناد والسند مترادفان
ومعناها طريق المتن انتهى وهذا المعنى هو المناسب لما هنا **قوله** ما عدا راوي
الحديث لان الاصل في الاستثناء الاتصال وراوي الحديث من السند لا من
الاسناد وقد يقال مراده بقوله ما عدا راوي الحديث انه يذكره على
وجه الحكاية فالمعنى ما عدا حكاية راوي الحديث لانه يقول عن فلان
والمراد حدثنا عن فلان وذكره كذلك من الاسناد وح يتبين ان
الاستثناء متصل **قوله** كتاب البخاري هو الامام ابو عبد الله محمد ابن
ابراهيم ابن اسماعيل ابن المغيرة بن بردزبة بفتح الموحدة وسكون
الراء وكسر الدال المهملة وتسكين الزاي وبالموحدة المفتوحة هذا هو
المشهور في ضبطه وجزم به ابن ماكولا وهو بالفارسية الزراع الجعفي
بضم الجيم وسكون المهملة وبالغا البخاري اسلم المغيرة وكان مجوسيا
على يد اليمان الجعفي والي بخارى وابوه اسماعيل كان من كبار الناس
واخذ عن مالك وحماد ابن زيد وشعب بن المبارك وروى عنه جماعة منهم
مسلم صاحب الصحيح وامه كانت مجابة الدعوة **وكان** البخاري قد ذهب
بصره وهو صغير فرأت امه ابراهيم الخليل عليه السلام في المنام فقال

ياهذه قد رد الله على ابنك بصرك لكثرة دعائك او بكائك فاصبح بصيرا
ولد بخارى يوم الجمعة بعد الصلاة لثلاث عشر ليلة خلت من
شوال **وقال** بن كثير ليلة الجمعة لثالث عشر من شوال سنة
اربع وتسعين ومائة والهم حفظ الحديث في صغره وهو ابن عشر
سنين وكتب عن شيوخ كثيرة **وقد قال** كتب عن الف وثمانين
رجلا ليس فيهم الا صاحب حديث كلهم يقولون الايمان يزيد
وينقص واجمع المحققون على ان كتابه اصح كتاب بعد القرآن
وروى عنه رجال كثيرون نحو من مائة الف او يزيدون او ينقصون
وعظمه العلماء غاية التعظيم حتى ان مسلما صاحب الحديث كلما دخل
عليه يسلم عليه ويقول دعني اقبل رجلك يا طبيب الحديث في علله ويا استا
الاستاذين ويا سيد المحدثين وقال ابو عيسى الترمذي لم ار مثله
وقال البخاري رحمه الله تعالى خرجت هذا الحديث الصحيح من زهاء
الف حديث وزهاء الشيء بضم الزاء وبالمد اي قدره تقريبا لا تحقيقا
من زهوته بكذا اي حزرته حكاه الصغاني قلبت الواو همزة لتطرفها
اثر الف زائدة كما في كسا انتهى واما ذكاوه وسعة علمه وحفظه وسيلان
ذهنه فقيل انه كان يحفظ وهو صبي سبعين الف حديث سردا **وروي**
انه كان ينظر في الكتاب مرة واحدة فيحفظ ما فيه من نظرة واحدة
وقال محمد بن خالد سمعت سليمان ابن مجاهد يقول كنت عند محمد
بن سلام فقال لو جيئت قبل لرايت صبيا يحفظ سبعين الف حديث
قال فجئت في طلبه فلقيته فقلت انت الذي تقول انك تحفظ سبعين
الف حديث قال نعم واكثر ولا اجيبك حديث عن الصحابة او التابعين
الا عرفت مولد اكثرهم ووفاتهم ومساكنهم ولست اروي حديثا
من حديث الصحابة او التابعين الا وعندي في ذلك اصل احفظه من

كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وكان يختم في
رمضان يوم ختمة ويقوم بعد الترويح كل ثلاث ليال بختمة وكان
يصلي في وقت السحر ثلاث عشرة ركعة قلت قال ابن سيد الناس
رحمه الله تعالى عن ابن عساكر ان البخاري كتب عن ابي عيسى الترمذي
وحسنه بذلك نحو قوله لكونه من اصحها عبارة غيره لكونه اصحها
ويدل له ما تقدم من قولنا واجمع المحققون على ان كتابه اصح كتاب
بعد القرآن وهو الموافق لقول العراقي ان كتاب البخاري
اصح كتب الحديث وعبارة المصنف هنا توافق عبارته المتقدمة
فرايت ان اخذ من اصح كتبه كتابا الخ ثم ان القول بان كتاب البخاري
اصح كتب الحديث لا يخالف قولهم ان ارفع الصحيح ما رواه البخاري
ومسلم ثم ما رواه البخاري ثم ما رواه مسلم وكذلك ظاهر قوله
وكان مجاب الدعوة وقد استجيبت دعوته في نفسه فانه لما
خرج من بغداد لحصول المحنة بها بمسئلة خلق القرآن واراد
الذهاب الى سمرقند فلما بلغ الى خرتنك بفتح الخاء المعجمة وسكون
الراء وفتح المثناة الفوقية وسكون النون وهي قرية على فرسخين
من سمرقند بلغه انه افتتن اهل سمرقند في دخوله فقوم يريدون
دخوله وقوم يكرهون ذلك فاقام بها حتى بلغه الامر فصلى ليلة
فدعى وقد فرغ من صلاة الليل وقال اللهم قد ضاقت علي الارض بما
رحبت فاقبضني اليك فمات في ذلك الشهر سنة ست وخمسين
ومايتين وعمره اذ ذاك اثنان وستون سنة فان قلت
كيف استحار الموت وقد خرج هو في صحيحه لا يتمنين احدكم الموت
لضر نزل به قلت نحمله على ان المراد بالضر الضر الديني واما اذا
نزل به ضر ديني فانه يجوز خوفا من طروق الخلل للدين ولما دفن

فاج من تراب فبره رايحة الغالية اطيب من ص المسك واستمر اياما
كثيرة تفوح عند جميع اهل البلاد قوله والرحلة هي بالكسر الارتحال وبالضم
الشخص المرتحل اليه قوله ولاني مركب فرقت المركب بفتح الكاف
وغرق بكسر الراء من باب تعب والوصف منه غرق وغارق
ان البخاري رحمه الله تعالى صدر هذا المبحث بقوله كيف
كان بدء الوحي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم واقول اعلم ان كيف
في محل نصب خبر كان ان جعلت ناقصة وحالا ان جعلت تامة وبني
على الفتح لتضمنه معنى الحرف وهو الاستفهام والفتح اخف الحركات ثم
بني على السكون لان ما قبله ساكن وتقديمه لان الاستفهام
له الصدر قلت والضابط في كيف انها ان وقعت قبل ما لا يستغني
عنها فحلها بحسب الافتقار اليها فمحلها في كيف انت رفع لانها خبر المبتدا
وفي كيف تصبح اه قد فهم كان ناقصة خبرا لها وكيف ظننت
زيدا مفعولا ثانيا لظن وبعضهم يطلق في هذا النوع انها خبر ومرادهم
باعتبار الاصل قبل دخول الناسخ او الحالان وقعت قبل ما يستغني
عنها نحو كيف جاء زيد وكيف كان زيد اي قدرت كان تامة بمعنى وجد
او نحو ذلك فمحلها النصب على الحال وقد تاتي منصوبة لا مطلقا نحو كيف
فعل ربك باصحاب الفيل لاقتضاء الكلام ذلك انتهى قوله بدء الوحي
هو لغة الاعلام في خفاء وفي الاصطلاح الشرع اعلام الله انبياءه
بالشيء اما بكتاب او برسالة تملك او بمنام او بالهام او بغيره بشافهة وقد
يجيء بمعنى الامر نحو واذ اوحيت الى الحواريين الاية وبمعنى التسخير
نحو واوحى ربك الى النحل اي سخرها لهذا الفعل وهو اتخاذها
من الجبال بيوتا الخ وقد يعبر عن هذا بالالهام والمراد به هدايتها
لذلك والا فالالهام حقيقة انما يكون للعاقل وبمعنى الاشارة نحو فاوحى

اليهم ان سبحوا بكرة وعشيا وقد يطلق على الموحى به من كتاب
وسنة فحوان هو الاوحي بن حي الشيء يعد ذكره تقريب المعنى
شرعا باعلام الله انبياءه الخ وانواع الوحي ثمانية الاول الرؤيا
الصادقة في النوم وقد جاء في الصحيح رويا الانبياء وحي قال الله
تعالى في حق ابراهيم عليه الصلاة والسلام يا بني اني اري في المنام اني
اذبحك الثاني الالهام وهو ان ينفث الملك في روعه بفتح الراء
نفثه اي في قلبه من غير ان يراه كما قال عليه الصلاة والسلام ان
روح القدس نفث في روعي ان نفسا لن تموت حتى تستكمل رزقها واجلها
فاتقوا الله واجملوا في الطلب ولا يحملنكم استبطاء الرزق على ان
تطلبوه بمعصية الله فان ما عند الله لا ينال الا بطاعته الثالث
ان ياتيه مثل صلصلة الجرس وهو اشده كما في حديث عايشة ان
الحارث ابن هشام رضي الله عنه سال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف
ياتيك الوحي فقال صلى الله عليه وسلم احيانا ياتيني مثل صلصلة
الجرس وهو اشده علي فيفصم عني وقد وعيت ما قال واحيانا يتمثل لي
الملك رجلا فيكلمني فاعي ما يقول الرابع ان يكلمه الله تعالى بلا واسطة
من وراء حجاب في اليقظة كما في ليلة الاسراء على القول بعدم الرؤية
الخامس ان يكلمه الله تعالى في اليقظة من غير واسطة ايضا كما في
ليلة الاسراء على القول بالرؤية السادس ان يكلمه الله تعالى في
النوم كما في حديث معاذ عند الترمذي اتاني ربي في احسن صورة
فقال فيم يختصم الملاء الاعلا فقلت لا ادري فوضع كفه بين كتفي فوجدت
بردها بين ثديي وتجلى لي علم كل شيء فقال لي يا محمد فيم يختصم الملاء
الاعلا فقلت في الكفارات فقال وما هي فقلت الوضوء عند
المكروهات ونقل الاقدام الى الجماعات وانتظار الصلوات بعد

فمن
الصلاة فعل ذلك عاش حميدا ومات شهيدا وكان من ذنبه كيوم
ولدته امه الحديث رواه الترمذي وسالت عنه البخاري فقال صحيح
والتندوة قال في المصباح وزنها فنعلة بضم الفاء والعين ومنهم من
يجعل النون اصلية والواو زايدة ويقول وزنها فعلوة وقيل هي
معزل الثدي وقيل اللحمة التي في اصله وقيل هو للرجل بمنزلة الثدي
للمراة وكان لرؤبة بهمزها قال ابو عبيد وعامة العرب لا تهمزها وحكي
في اليانع انها بضم التاء مع الهمز وفتح الثاء مع الواو وقال ابن الملك
السكيت وجمع التندوة تنادو على النقصان انتهى وفي المورد القرطبي عن الحسن
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سالني ربي فقال يا محمد فيم يختصم الملاء الا على
قلت في الكفارات والدرجات قال وما الكفارات قلت المشي على الاقدام
الى الجماعات واسباغ الوضوء في السبرات والتعقيب في المساجد
وانتظار الصلوات بعد الصلاة قال وما الدرجات قلت افشاء
السلام واطعام الطعام والصلاة بالليل والناس نيام خرجه الترمذي
بمعناه عن ابن عباس وقال فيه حديث غريب وعن معاذ ابن جبل
ايضا وقال حديث صحيح انتهى المراد منه قال السيوطي رحمه
الله تعالى في حاشية الترمذي قال في النهاية يريد الملايكة المقربين
وقال التوربشتي المراد الاختصام التفاوت الذي كان بينهم في
الكفارات والدرجات شبه تفاوتهم في ذلك وما يجري بينهم من
السوال والجواب بما يجري بين المتخاصمين وقال البيضاوي اما
عبارة عن تبادر هم الى اكتساب تلك الاعمال والتقرب بها الى السماء
واما عن تفاوتهم في فضلها وشرفها وافاتها على غيرها واما عن
اعتنا طهم الناس بتلك الفضايل لاختصاصهم بها وتفضلهم على الملايكة
بسببها مع تفاوتهم في الشهوات وتمادي بعضهم في الجنايات انتهى السابع

و الصعود

بمجي الوحي كدوي النحل رواه الامام احمد والحاكم عن عمر رضي الله
عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نزل عليه الوحي يسمع عنده
دوي كدوي النحل شامل العلم الذي يلقيه الله في قلبه وعلى لسانه
عند الاجتهاد في الاحكام لانه اتفق به اذا اجتهد عليه الصلاة والسلام اصاب
قطعا وكان معصوما من الخطا وهذا يفارق الوحي من حيث حصوله
بالاجتهاد والنفث بدونه انتهى كلام الشامي باختصار
من انه لا يخطئ في اجتهاده وهو احد قولين عند الاصوليين وهو يقدح
في دعوى الاتفاق ثم انه يرد هذا ايضا جعلهم ما يحصل له بالاجتهاد
عليه الصلاة والسلام قسيما لما يوحى اليه وبقي من اقسام الوحي ما كان
بكتاب كالتوراة وقد سبق في تعريف الوحي ما يفيد ان هذا من
جملة الوحي من عائشة ام المؤمنين
في الاحترام والتوقير وكذا باقي ازواجه صلى الله عليه وسلم
المدخول بهن لا في جواز الخلوة وتحريم بناتهن ونحو ذلك وكذا النظر
في الاصح وبه جزم الرافعي رحمه الله وكذا يقال في ازواجه صلى الله عليه وسلم
امهات المؤمنين وام المؤمنين يقال فيهن امهات المؤمنين وام المؤمنين
اول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من
الوحي يحتمل ان يكون هذا الحديث من مراسيل الصحابة فان عائشة لم
تدرك هذه القصة وهو من الموصول قال العراقي اما الذي ارسله
الصحابي فحكمه الوصل على الصواب ويحتمل وهو الظاهر
انها سمعت ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم لقولها قال فاخذ فانها
قالت اول ما بدئ به بكسر الموحدة
من للتبعيض
النوم الرويا ادراك يقوم بجزء من القلب لا يحله النوم

وقوله

وقوله لزيادة الايضاح ولدفع توهم ان المراد رويا
العين وكان مدة الرويا ستة اشهر كما حكاه البيهقي وكان
لا يرد رويا الا جاءت مثل فلق الصبح
اي مجيئا مثل فلق الصبح اي ضياء الصبح قال العلماء انما ابتدأه
عليه الصلاة والسلام بالرويا ليلا يفجأه الملك ويأتيه بصريح النبوة
بغتة فلا يحتملها القوى البشرية حكى الرافعي رحمه الله
فما اليه خلافا فانه صلى الله عليه وسلم اوحي اليه بشيء من القرآن في
نومه ام لا قال والاشبه ان القرآن نزل عليه كاليقظة قلت وقد
ذكر انه حيي نبي وهو ابن اربعين سنة قدر بنبوته اسرافيل
ثلاث سنين فكان يكلمه الكلمة والشيء ولم ينزل عليه شيء من القرآن
لم ينزله عليه منه شيء في النوم
بالمد مصدر بمعنى الخلوة اي الاختلاء
مكة نحو ثلاثة اميال على يسار الذاهب الى منى وهو
مصروف ان اريد المكان وممنوع العرفة ان اريد البقعة
وحكي فيه فتح الحاء وبقصر ومد وكذلك في قباء
وقال القسطلاني بكسر الحاء المهملة وتخفيف الراء
وبالمد وحكى الاصيلي فتحها والقصر وعزاه
في القاموس للقاضي عياض قال وهي لغة وهو مصروف
ان اريد المكان وممنوع ان اريد البقعة فهي اربعة
التذكير والتانيث والمد والقصر وكذا حكم قباء وقد نظم
بعضهم احكامها في بيت فقال

حراء وقباء ذكر وانثاهما معا ... ومد وأقصر صرف وامنع للعرفة

انتهى قال في الصحاح وقباء ممدود وموضع بالحجاز يذكر ويؤنث

انتهى وقال الخطابي والتيمي تلحن العوام فيه في ثلاثة مواضع
في الحاء وقصر الالف وهي ممدودة قال الخطابي وكسر الراء وهي
مفتوحة والتيمي يترك صرفه وهو معروف وجهه اذ ليس شئ منظر
مما قالوه لحن فقد حكى في الحاء الفتح والقصر والصرف وتركه
باعتبار المكان والبقعة كما سبق قال الكرماني ولقايل ان يقول
كسر الراء ليس بلحن انه بطريق الامالة الكبرى او هي وفيه نظر
لان سبق الراء الالف مانع منها كما لا يقال راشد ورافع انتهى
وفيه بحث لان الراء الواقعة اخرا لا تمنع الامالة بخلاف الواقعة
اولا انتهى والله اعلم فيتحنث فيه وهو التعبد ادرجه
الزهري الليالي ذوات العدد والليالي منصوب على الظرفية
متعلق بيتحنث لان التعبد والا اقتضى ان التحنث هو التعبد
المقيد بالليالي الخ وليس كذلك بل هو مطلق التعبد واقل الخلوة ثلاثة
ايام ثم سبعة ايام ثم شهر كما عند الحافظ الغساني انه صلى الله عليه وسلم
جاور بحرا شهرا قال ابن اسحاق انه شهر رمضان قال في قوت القلوب
والاحياء ولم يصح عن صلى الله عليه وسلم اكثر من نعم روي الاربعين
سوار بن مصعب وهو متروك الحديث قاله الحاكم وغيره
فان قلت امر الغار وهو التعبد والخلوة به قبل الرسالة
ولا حكم قبلها اجيب بانه وقع مرتبا على الرويا التي هي من
جملة اذ قال بعد ما ذكر ان اول ما بدئ به الرويا الصالحة ثم
حبب اليه الخ فدل على ان الخلوة حكم مرتب على الرويا وايضا
لو لم تكن من الدين لم يعتد بها ولم يات التصريح بصفة تعبده
عليه الصلاة والسلام فيحمل انه اطلق في الحديث التعبد على مجرد
الخلوة فان الانقراض عن الناس ولا سيما من كان على باطل

ح
من جملة العبادة وقيل كان يتعبد بالتفكر ويأتي ما يفيد ان الرا
انه كان قبل بعثته متعبدا بشريعة واختلف هل هي شريعة ادم
او ابراهيم او نوح او موسى او عيسى قبل ان ينزع بفتح اوله
ثم نون ثم زاي مكسورة اي يرجع الى اهله عياله ويتزود
اي للخلا والتعبد كذا بخط نسخة المصنف اي متنه عطف
على يتحنث فهو مرفوع ثم يرجع فيرجع الى خديجة دل على
ان السنة عدم دوام الانقطاع عن الاهل وقد ورد ما يدل على ذلك
ثم تزود لمثلها اي لمثل الليالي حتى جاءه الامر الحق وهو
في غار حراء فجاءه الملك اي من الحي كما فيهم من كلام القسطلا
اي جبريل وكان ذلك يوم الاثنين لست عشرة من رمضان
وهو ابن اربعين سنة كما رواه ابن سعد والغساني فجاءه تفسيرية
كما في قوله تعالى فتوبوا الى باريكم فاقتلوا انفسكم فقال اقرا
قلت ما انا بقارئ وفي رواية فما احسن ان اقرا فانا فيه بدليل
دخول الباء وفي خبرها وقيل استفهامية وضعف بدخول الباء
الزايدة في خبرها انما قبلها ما ثبت نافية اجيب بان الاخفش جوز
زيادتها في الخبر المثبت كما في بحسبك زيد لان زيدا مبتدا موصف
لانه معرفة وحسبك خبر مقدم لانه نكرة والباء زائدة فيه وهما
يدل على انها استفهامية رواية ابي الاسود في مغازيه عن عروة
انه قال كيف اقرا وفي رواية عبد الله بن عمير عند ابن اسحاق
ماذا اقرا قال فاخذني فغطني بالغين المعجمة اي ضمني
وعصرني وعند الطبري فغتني بالتاء الفوقية بدل الطاء وهو حبس
النفس فالمعنى انه خنقه حتى حبس نفسه حتى بلغ مني الجهد
بفتح الجيم وهو منصوب على المفعولية وفاعله الملك والمعنى ان

جبريل غطه حتى استفرغ قوته وجهد جهده بحيث لم يبق فيه بقية
واستشكل بان البنية البشرية لا تقوى على ذلك لاسيما وهو في
مبدا امره عليه الصلاة والسلام واجيب بان جبريل عليه السلام
حين غطه لم يكن على صورته الحقيقية بل كان على صورة بشر فاستفرغ
جهده بحسب الصورة التي هو عليها حين غطه لا بحسب الحقيقة
والجهد بضم اوله وهو فاعل والمفعول محذوف اي مبلغا عظيما
وعلم مما ذكر ان الجهد بضم اوله مصدر الاول وبفتح اوله مفتوح الاخر
وعليه فهو بضم الجيم مرفوع ليس الا وبفتحها منصوب فقط هذا
وقال في الصحاح الجهد والجهد الطاقة وقرئ بالوجهين في قوله تعالى
والذين لا يجدون الا جهدهم وقال الفراء الجهد الطاقة والجهد
بالفتح من قولك اجهد جهدك اي ابلغ غايتك ولا يقال اجهد جهدك
والجهد المشقة يقال جهدت دابته واجهدها اذا حملت عليها في السير فوق
طاقتها وجهد الرجل في كذا اي جد فيه وبالغ انتهى ثم ارسلني اي
اطلقني فقال اقرا فقلت ما انا بقارئ فاخذني فغطني الثانية
حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرا فقلت ما انا بقارئ
فاخذني فغطني الثالثة اي ضمني وعصرني والحكمة في هذا الغط
احضار قلبه وليفرغ عن النظر الدنيا وليقبل بكليته اليما يلقى
اليه وكرره ثلاثا للمبالغة وللتنبيه على ان المعلم ينبغي له ان يحتاط
للمتعلم ويحافظ على تنبيهه واحضار مجامع قلبه وفيه دليل على ان
المؤدب لا يضرب الصبي اكثر من ثلاث ضربات ولم يعل في الثالثة
حتى بلغ مني الجهد وهو ثابت عنده في التفسير وعد بعضهم هذا
من خصائصه عليه الصلاة والسلام اذ لم ينقل عن احد من الانبياء انه
جرى له عند ابتداء الوحي مثله ثم ارسلني فقال اقرا باسم ربك
الذي خلق خلق الانسان من علق اقرا وربك الاكرم اي
الزايد في الكرم على كل كريم وفيه دليل للجمهور على ان هذا اول
ما نزل وهذا ما في تتمة عند قوله فانزل الله تعالى يا ايها المدثر فرجع بها
رسول الله صلى الله عليه وسلم اي بالايات يرجف اي يخفق ويضطرب فؤ
فدخل على خديجة بنت خويلد رضي الله عنها زملوني زملوني
مرتين والتزميل التلفيف والعادة جارية بسكون الراء تلوني بالتخفيف
بفتح الدال اي الفزع والما بالضم فالنفس
والقلب فان قلت كيف خاطب خديجة بخطاب جمع المذكر قلت لا نسلم
ان الخطاب لها وبدل عليه انه لم يقل فقال لها زملوني وان سلم خطاب
المفرد بلفظ الجمع سايغ فان قلت السايغ خطاب المفرد بجمع المذكر
لا خطاب المونث بجمع المذكر قلت انا نسلم هذا فرضي لجزالة عقلها وفضلها
نزلت منزلة المذكر بل ربما يقال نزلت لذلك منزلة الجمع فقال لخديجة
وقد اخبرها الخبر اي بجري الملك والغط لقد خشيت على نفسي
جواب قسم مقدر اي والله لقد خشيت على نفسي الموت من شدة
الرعب او المرض كما جزم به في بهجة النفوس او خشيت ان لا اقوى
على هذا الامر ولا اطيق حمل الوحي اليه او لا عند لقا الملك وليس
معناه الشك حاشا ان يكون ما اتاه ليس من عند الله فانه متحقق انه من
عند الله كما مر فقالت كلا حرف ردع ونفي اي لا تعتقد ذلك والله
ما يخزيك ابدا وفي نسخة الكوماني فلا يخزيك بلى هو هم ويخزيك
بضم المثناة التحتية وبالخاء المعجمة وبالزاي من الخزي اي ما يفضحك الله
لانه الخزي هو الفضيحة والهوان ولاني ذر ما يحزنك بفتح اوله وضم
ثالثه او بضم اوله وكسر ثالثه وبالنون من الحزن يقال حزنه واحزنه
وهما لغتان فصيحتان قرئ بهما في السبع انك بكسر الهمزة لوقوعها

في ابتداء الجملة المستانفة الواقعة جوابا لسؤال مقدر عن سبب خاص
اقتضته الجملة الاولى اي وسبب ذلك هو الاتصاف بمكارم الاخلاق
ومحاسن الاوصاف كما سيشير اليه كلامك فقالت الك لتصل
الرحم اي تحسن للقرابة وتحمل الكل بفتح الكاف واللام وهو الذي
لا يستقل بامره والمعنى انك تعين وتحمل عنه ما لا يطيقه او المراد به
الثقل بكسر المثلثة وكسر اسكان القاف اي تحمل الامور الشاقة و
المعدوم بفتح المثناة الفوقية اي على المشهور والاكثر في الرواية
والافصح اي تعطي الناس ما لا يجدونه عند غيرك او المعنى
تكسب المال المعدوم الذي يعجز غيرك عن اصابته والعرب تتمدح
بهذا ويدل له لامعنى لهذا هنا الا بضميمة انه يجود به وينفقه في
المكرمات وكسب يتعدى بنفسه لواحد نحو كسبت المال والى اثنين
نحو كسبت غيري المال وهذا منه لان على المعنى الاول متعد لاثنين
وعلى الثاني متعد لواحد ولابن عساكر وتكسب بضم اوله اي تكسب غيرك
المال المعدم اي تتبرع له به قال الخطابي الصواب المعدم بلا واو
اي الفقير لان المعدوم لا يكسب واجيب بانه لا مانع من اطلاق
المعدوم على المعدم اي وبان المراد المعدوم عند غيرك وفي تهذيب
الازهري عن بن الاعرابي رجل عديم لا عقل له ومعدوم لا مال له قال
في المصابيح كانهم نزلوا وجود من لا مال له منزلة العدم وتقري
الضيف بفتح اوله يقال قريت الضيف اقريه قرى بكسر اوله وبالقصر
وقريا بفتح اوله وبالمد وحكى الاربلي وسمع تقريه بضم اوله باعيا اي
تهيئ له طعامه وتنزله وتعين على نوائب الحق اي حوادث
الحق وانما اضاف النوايب للحق لانها تكون حقا وباطلا فلا اضافة
الى الحق يخرج نوايب الباطل فانطلقت به اي خضت به خديجة

مصاحبة له لانها اي المصاحبة تلزم الفعل اللازم المتعدي بالباء
بخلاف المعدى بالهمزة كاذهبته وهذا على ما ذهب اليه المبرد والسهيلي
وهو خلاف ما ذهب اليه الجمهور من ان التعدية بالباء لا تقتضي
مصاحبة الفاعل للمفعول حتى قالت ورقة ابن نوفل ابن اسد
ابن عبد العزى بن قصي ابن عم خديجة بنصب ابن الاخير بدل
من ورقة كالاول وكان امرأ تنصر في الجاهلية وكان
يكتب الكتاب العبراني فكان يكتب من الانجيل بالعبرانية
الجار والمجرور اما عني بالعبرانية متعلق بيكتب
ان يكتب وقيل ان التوراة عبرانية والانجيل سرياني وعن
سفيان ما نزل من السماء وحي الا بالعربية وكانت الانبياء عليهم
الصلاة والسلام تترجم لقومها والعبرانية بكسر العين واسكان
الموحدة زيدت فيها الف ونون على غير قياس نسبة للعبر بكسر العين
واسكان الموحدة قيل سميت بذلك لان الخليل عليه نبينا وعليه الصلاة
والسلام تكلم بها لما عبر العراق فانثر من الزوراء انتهى والانجيل
من النجل لان الاحكام منجولة منه اي مستخرجة ومنه انجل فلان
ولده فسمي بذلك لان الله تعالى اظهره للناس وقيل من التناجل وهو
التنازع لانهم اختلفوا فيه وقراه الحسن بفتح الهمزة فهو اعجمي اذ ليس
في العربية افعيل بفتح الهمزة وكان شيخا كبيرا قد عمي فقالت
له خديجة يا بن عم اسمع من ابن اخيك قال البرماوي وهو
مجاز عن تعظيم ورقة واستعطافه او التقدير ين ابي حمدك لان جد
ورقة الثالث اخو جد النبي صلى الله عليه وسلم الرابع ويكون تعبيرا
عن ابن الابن بالابن انتهى قلت اراد بالجد الثالث الاب الثالث
واراد بالجد الرابع الاب الرابع كما في عبادة غيره وهو واضح وبيان

ذلك انه صلى الله عليه وسلم ابن عبد الله ابن عبد المطلب بن هاشم
ابن عبد مناف بن قصي وورقة هو ابن نوفل بن اسد ابن عبد العزي
ابن قصي فعبد العزي اب ثالث لورقة وهو اخو عبد مناف وعبد
مناف اب رابع له عليه الصلاة والسلام فالثالث من اباء ورقة وهو
عبد العزي اخو الرابع من اباء صلى الله عليه وسلم وهو عبد مناف
وقوله البرهاوي رحمه الله ويكون معطوفا على ابن الابن بالابن اداد
بالابن الابن ما يشمل ابن الابن واسمه صلى الله عليه وسلم ليس
بن بن بل ابن لسن ذلك قال الفاسي وقصي اسمه زيد وقسم مكارمه
بين ولده فاعطى عبد مناف السقاية والندوة وكانتا غيبة النبعة
والثروة واعطى عبد الدار الحجابة واللواء واعطى عبد العزي
الرفادة والفيافة التي تلي والندوة دار بمكة بناها قصي سميت
بذلك لانهم كانوا يندون فيها اي يجتمعون واللواء العلم وهو دون
الراية والجمع الوية فقال له ورقة يا بن اخي ما ادراك
فاخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم خبر ما رأى
فقال له ورقة هذا الناموس بالنون المراد به هاهنا
جبريل عليه السلام لان الله تعالى خصه بالغيب وهل اصله صاحب
السر مطلقا او صاحب سر الوحي وقيل اصل الناموس صاحب
الخير وقيل غير ذلك والشر الذي نزلت الله على موسى
نزل بحذف الهمزة ويستعمل في ما نزل بخير وشر وفي انزل الله
ويستعمل فيما نزل جملة قلت اختلف هل معنى الفعل اذا تعدى بالهمزة
وبالتضعيف واحد ومختلف والاول ظاهر كلام ابن مالك وذهب
الزمخشري والسهيلي ومن تبعهما للثاني وعليه فالتعدية بالهمزة
لاعدل على التكثير بخلاف التضعيف ولهذا جاء انا انزلناه في ليلة

القدر لانه نزل فيها الى سماء الدنيا دفعة واحدة وجاء فانه نزل له على قلبك
ونزلناه تنزيلا اي شيئا بعد شيء والاول هو الاصح قال تعالى ولا
نزل عليه القرآن جملة واحدة وانا قال الى على موسى مع انه نزل الى من قوم
عيسى لان كتاب موسى مشتمل على كثير من الاحكام فهو كثير الشبهة بكتابنا
وكتاب عيسى امثال ومواعظ ولان نزول جبريل على موسى متفق
عليه وكذلك نزوله على عيسى يا ليتني فيها جذعا بفتح الجيم
والمعجمة وهو الشاب وقوله فيها اي في النبوة اي في زمنها او الضمير
للدعوة والمنادي محذوف وتعقب بانه قد يقع هذا من الواحد كقول
مريم يا ليتني مت واجيب بانه يخرج من نفسه نفسا يخاطبها ونحو
هذا يجري في قوله يا ليتني كنت حيا على رواية اثبات حرف النداء
كما عند الاصيلي وجذعا منصوب بفعل مقدر وبليت على انها
تنصب الجزئين وللاصيلي وابي ذر جذع بالرفع والاول اكثر واشهر
ليتني اكون حيا اذ يخرجك قومك اعمال المستقبل في اذ
جائز عند ابن مالك كما في قوله تعالى ولو ترى اذ وقفوا على ربهم يوم الحشر اذ قضي
الامر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم او مخرجي
هم فان قلت الاصل ان يجاء بالعاطف قبل اداة الاستفهام
كما في قوله تعالى افاي يوفكون وقوله فاين تذهبون اجيب بان
الهمزة خصت بتقديمها على العاطف تنبيها على اصالتها في ادوات الاستفهام
هذا مذهب سيبويه وقال الجمهور ان الهمزة في محلها وان العطف على
جملة مقدر بينها وبين العاطف والتقدير هنا امعادي هم ومخرجي
هم ثم ان الجملة المحذوفة ومخرجي هم عطف على جملة التي قبلها وهو من عطف
الانشاء على الانشاء واصل او مخرجي هم او مخرجوي هم اجتمعت
الواو والياء وسبقت احداهما بالسكون قلبت الواو ياء وادغمت

في الياء وهو خبر مقدم وهم مبتدأ موخر قال ورقة لرسول الله صلى الله
عليه وسلم نعم نخر جوك لانه لم يات رجل قط بمثل ما جئت به
الا عودي وان يدركني يومك بالرفع فاعل ولماكان ورقة
سابقا واليوم متاخرا اسند الادراك لليوم لان المتاخر هو
الذي يدرك السابق وهذا ظاهر اه اقر بنبوته ولكنه مات قبل
الدعوة فيكون مثل بحيرا وفي اثبات الصحبة له نظر قلت جزم
العراقي بانه الذي امن قائلا وخديجة امنت اولا فقال في نظمه

وهو الذي امن بعد ثانيا ... وكان بالصادقا موافيا
والصادق المصدوق قال راي له خفقة في الجنة

وقد قدمنا في ذلك في شرح خطبة هذا الكتاب انظر ك نصر هو بالله
بضم الميم وفتح الراي المشددة اخره راء مهملة مهموز اي قويا بليغا
ثم لم يتب ورقة بفتح اوله وثالثه ثاء مثلثة مفتوحة اي
يلبث وقوله ان توفي بدل اشتمال من ضميره وفتر الوحي اي
احتبس بعد النزول ثلاث سنين كما في تاريخ احمد وجزم به ابن
اسحاق وفي بعض الاحاديث انه قدر سنتين ونصف زاد معمر عن
الزهري في التفسير حتى حزن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما بلغنا
حزنا غدا منه مرارا كي يتردى من رؤس شواهق الجبال فكلما
قول ابن عباس ان مدة فترة الوحي اربعون يوما وعن ابن الجوزي
انها خمسة عشر يوما وعن مقاتل انها ثلاث ايام قال الشهاب
واخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن ان جابر بن عبد الله
الانصاري قال وهو يحدث عن فترة الوحي فقال في
حديثه بينا انا امشي اصل بينا بين ثا ثبعت فتحة الثاء
فصارت الفاء وهي ظرف زمان مكفوف بالالف عن الاضافة

الى الجملة والتقدير بسبب الاصل بين اوقات انا امشي وقال
الابي بينا وبينما ظرفا زمان يضافان الى الجمل الاسمية والفعلية
وخفض المزيد بهما قليل وهما في الاصل بين التي هي ظرف فكان
اشبعت فيها الحركة فصارت بينا وزيدت عليها الميم فصارت
بينما والمانع لها من معنى الشرط يفتقرات الى جواب يتم به المعنى
والافصح في جوابها عند الاصمعي ان يصحبها اذ واذا الفجائية
التي والافصح عند غيره ان يتجرد عنهما ومنه بينا نحن نرقبه
اتانا انتهى وجواب بينا قوله اذ سمعت صوتا من السماء
فرفعت بصري قبل السماء فاذا الملك الذي جاءني بحراء جالس على
كرسي بين السماء والارض بضم الكاف وقد تكسر فرعبت
منه بضم الراء وكسر العين وللاصيلي بضم الراء وفتح العين اي
فزعت فرجعت فقلت زملوني كذا لابي ذر والوقت بالتكرار
مرتين ولعكرمة مرة واحدة ولمسلم كما لمؤلف في التفسير من رواية
يونس دثروني قال الزركشي وهو الانسب لقوله فانزل
الله تعالى يا ايها المدثر ناداه بالمدثر تاسيا بنا وتلطفا والمعنى
يا ايها المدثر بثيابه وعن عكرمة المدثر بالنبوة واعبائها قم
فانذر حذر من العذاب من لم يؤمن بك وفيه دلالة على انه امر بالانذار
عقب نزول الوحي للاتيان بناء التعقيب واقتصر على الانذار
لان التبشير لا يكون الا لمن دخل في الاسلام ولم يكن اذ ذاك
ممن دخل فيه وربك فكبر وثيابك فطهر والرجز اي الاوثان
فاهجر فيه بفتح الهاء المهملة وكسر الجيم اي فبعد نزول نزول
هذه الاية تتابع الوحي اي نزوله وتتابع ثم ان في الحديث دلالة
على ان اول ما نزل من القرآن على الاطلاق اقرا باسم ربك الذي

الي من علق واول ما نزل بعد فتور الوحي يا ايها المدثر الي فاهجر فليس
القول بان اول ما نزل من اي القرآن اقرا باسم ربك الاية والقول
بان اول ما نزل منها يا ايها المدثر الي فاهجر مختلفين خلاف ما يفيده
كلام العراقي واما المقول بان اول ما نزل فاتحة الكتاب لا يخالفه
ما تقدم لان المراد به اول ما نزل من السور التامة وما تقدم في
اول ما نزل حامن الاتي ونحوهما للجمع للشيخ شيخنا السيد عيسى الصفوي
والتوفيق بين الجمع بان اول ما نزل من الاقوال الي الاكثر او الي ما لم
يعلم واول ما نزل يا ايها المدثر الي فكر مستفاد من الحديث المذكور
ويفيد ايضا ان نزول الفاتحة بعد نزول الايتين المذكورتين وجعل
العراقي كما ظهر من كلامه الاتي اذ الاقوال الثلاثة في اول ما نزل
مختلفة ورجح الاول ونصه اقرا جبريل اول العلق
قوله كما له به نعلق وكون ذا الاول فيه وا لانتهى وقيل بل ايها المد ثر
وقيل بل فاتحة الكتاب والاول اقرب للصواب تنبيهان الاول
ظاهر حديث عايشة هذا ان اول ما حصل به البدء الوحي هنا مالان
رويا الانبياء وحي والنبي انسان اوحي اليه بشرع وان جبريل نزل
عليه باول العلق وفتر الوحي ثم نزل عليه باول المدثر وتتابع الوحي
وانه يقترن به اسرافيل من اول النبوة الي تتابع الوحي قال بعضهم
وهو الصحيح وقيل وكل به اسرافيل حين بنوته وقيل ميكائيل
كما رواه بعضهم لكن رواه الامام احمد في تاريخه بسند صحيح عن
الشعبي رحمه الله تعالى قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل
عليه النبوة وهو ابن اربعين سنة فقرن بنبوته اسرافيل ثلاث سنين
فكان يعلمه الكلمة والشيء ولم ينزل عليه شيء من القرآن على لسانه فلما مضت
ثلاث سنين قرن بنبوته جبرائيل فنزل القرآن على لسانه عشرين

سنة

سنة عشرا بمكة وعشرا بالمدينة فمات وهو ابن ثلاث وستين سنة
انتهي ويمكن التوفيق بين حديث عايشة وبينه وقد اشار الي ذلك
ابو شامة فقال وحديث عايشة لا ينافي هذا فانه يجوز ان يكون
اول امره الرويا ثم وكل به اسرافيل في تلك المدة التي كان يخلو بها
بغار حرا فكان يلقي اليه الكلمة بسرعة ولا يقيم معه تمريثا وتدريجا
الي ان جاءه جبريل ولم تحك ما جرى له مع اسرافيل اختصارا للحديث
اولم تكن وقعت في قصة اسرافيل ذكر ثم قال وقد انكر
الواقدي وغير الشعبي وقال لم يقترن به من الملائكة الا جبريل قال
الحافظ ولا ينفي ما فيه لان المثبت مقدم على النافي الا ان صعب النافي دليل
نفيه فيقدم انتهى وقال الشيخ رحمه الله تعالى في فتاويه قد ورد ما يوهي
الثالث شعبي وهو ما رواه مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه قال
بينما النبي صلى الله عليه وسلم جالس وعنده جبريل اذ سمع نقضا من
السماء من فوقه فرفع جبريل بصره الي السماء فقال يا محمد هذا ملك
قد نزل لم ينزل الي الارض قط فاتي النبي صلى الله عليه وسلم وقال ابشر
بنورين اوتيتهما لم يوتهما نبي قبلك فاتحة الكتاب وخواتيم سورة
البقرة لم تقرا حرفا منها الا اوتيته انتهى كلام الشيخ والملك المذكور
اسرافيل ثم قال ش ايضا ان الطبراني والبيهقي وصححاه بسند صحيح حسن ما يقوي ما ذكره الواقدي ثم
قال بعد ذلك ما نصه فظهر ان المعتمد ما مشي عليه
الواقدي انتهى كلام ش رحمه الله تعالى قلت
واستفيد مما ذكره ابو شامة ان مدة الرويا التي بدا بها
قبل اقتران اسرافيل به وان مدة اقتران اسرافيل به كانت بعد
انقضاء مدة الرويا وبين نزول جبريل عليه اقرا باسم

الى الاكرم وكلاهما قبل نزول جبريل عليه الصلاة والسلام باقرا باسم
ربك ويلزم على هذا ان تكون مدة النبوة اكثر من ثلاث وعشرين
سنة اذ مدة الرؤيا ستة اشهر ومدة اقتران اسرافيل به ثلاث
سنين وكلاهما قبل نزول جبريل عليه السلام ومدة نزول جبريل
عليه عشرون سنة ثم قال ايضا في الطبقات لابن سعد ولدليل
البيهقي عن داود ابن ابي هند عن الشعبي قال نزل عليه النبوة وهو
ابن اربعين سنة فقرن بنبوته اسرافيل ثلاث سنين فكان
يعلمه الكلمة والشيء ولم ينزل عليه شيء من القرآن فلما مضت تلك
المدة قرن بنبوته جبريل عليه السلام فنزل القرآن على لسانه عشرين
سنة انتهى كلامه قلت وانزال النبوة عليه بالرؤيا فلانها
اتاه به اسرافيل كما يفيده قوله فقرن بنبوته اسرافيل الخ وقد سبق
عن ابي شامة ما يفيده ثم ذكر عن بعضهم ما يفيد ان اقتران
اسرافيل به كان في مدة فترة الوحي فانه قال الخامس اي من التتابية
قال بعض الخيرين قال بعضهم كانت الفترة قريبة من سنتين او سنتين
ونصف والظاهر والله اعلم انها المدة التي اقترن به ميكائيل فيها كما
قال الشعبي وغيره ولا ينافي هذا تقدم مجيء جبريل اليه اولا باقرا باسم
ربك الذي بعد ما نزل بيا ايها المدثر وتتابع الوحي قلت وتقدم ان الذي
ذكره الشعبي انما قرن به هو اسرافيل انتهى باختصار قلت وقد ذكر
في الباب الثاني عشر في فترة الوحي انه اختلف في مقدار مدة
فترة الوحي فقال السهيلي جاء في بعض الاحاديث المسندة انها
كانت سنتين ونصف سنة قال في الزهر ويحدث فيه بما ذكره
ابن عباس في تفسيره انها كانت اربعين يوما وفي تفسير
ابي الجوزي ويعزى الزجاج والفراء خمسة عشر يوما

وفي

وفي تفسير مقاتل ثلاثة ايام ولعل هذا هو الاشبه بحاله عند ربه
انتهى وعلى هذا فكيف يصح الجزم بان اسرافيل اقترن بنبوته ثلاث
سنين مع قول من قال ان مدة فترة الوحي هي المدة التي اقترن
به فيها اسرافيل الثاني قال الكرماني فان قلت تعبده في الغار
اهو شرع من قبله اما قلت يحتمل ان يكون من الشرع السابق
اذ المختار عند الاصوليين انه متعبد قبل البعث بالشرع السابق
عليه فقيل بشرع نوح وقيل بشرع ابراهيم وقيل موسى وقيل عيسى
وقيل آدم وقيل لم يثبت انه شرع ويحتمل ان يكون بمقتضى العقل
على قول من يقول بقاعدة الحسن والقبح ويحتمل ان يكون من شرع
نفسه الحاصل من الرؤيا بدليل ما حبب اليه الخلاء كره بلفظ ثم
الدال على التراخي ولو حملناه على اجتناب الحرج الذي كان يرتكبه
اهل الجاهلية لكان اظهر انتهى وتقدم انه كان عبادة الكفرة
وقوله حتى فجئه الحق اي الوحي الكريم وهو بكسر الجيم وفتحها
اي بغتة الثالث قال امام الحرمين تمثل جبريل رجلا معناه ان
الله تعالى افنا الزائدين خلقه اي ثم يخلق لغيره او انه الله
ثم يعيده له بعد وقال الحافظ تمثل الملك رجلا ليس معناه ان
ذاته انقلبت رجلا بل معناه انه ظهر بتلك الصورة تانيسا لمن
يخاطبه والظاهر ان القدر الزايد لا يزول ولا ينفي بل يخفى على
الراي فقط والله اعلم وقال السراج البلقيني يجوز ان يكون الاتي
جبريل عليه السلام الا هيكله الاول الا انه انضم وضاء على قدر الرجل
ثم يعود بعد انضمامه الى هيئة كالقطن اذا جمع بعد تفشه ثم نفش
لكن يقدح في هذا ما ثبت انه كان ياتي نبينا عليه الصلاة والسلام
في صفة دحية الكلبي فلا يتم ما ذكره الا باضافة انه بعد انضمامه

المذكور يصير على صورة دحية الكلبي وقال بعضهم الصورة
التي تشبه صورة دحية غير صورته التي خلقه الله عليها له
ستمائة جناح جناحان منها يسد الافق واستشكل بان روحه
تكون في احدى الصورتين ولا تخلو منها الاخرى فتموت
واجيب بان موت الجسد خلوه من الروح ليس بواجب عقلا وانما
هو لعادة مطردة اجراها الله تعالى في ارواح بني ادم ويجوز
تخلفها ويبقى الجسد مع خلوه منها حيا لا ينقص شيء من معارفه
وطاعاته ويكون انتقال الروح للجسد الثاني كانتقال ارواح الشهداء
الى اجواف الطير الخضر وبان من الممكن ان يخص الله
بعض عباده في حالة الحياة خاصة لنفسه الملكية القدسية
وقوة لها تقتدر بها على التصرف في بدن آخر غير بدنه المعهود
مع استمرار تصرفها في الاول وقد قيل في الابدال انهم انما سموا
ابدالا لانهم كلما يرحلون من مكان ويقيمون في مكانهم
شخصا اخر شبيها بشخصهم الاصلي وقد اثبت الصوفية لهم عالما
متوسطا بين عالمي الاجساد والارواح ويتجلى ذلك تجسد الارواح
وظهورها في صور مختلفة من عالم المثال وقد يتأنس لذلك
بقوله تعالى فتمثل لها بشرا سويا فتكون الروح الواحدة كروح
جبريل مثلا في وقت في وقت واحد مدبرة لشخص الاصلي ولهذا الشخص
الثاني وحاصل الجواب ان الله تعالى يخص بعض الارواح
بقوة يحصل بها التصرف في مثال ذي الروح سواء كان واحدا
او اكثر مع استمرار التصرف في ذي الروح فقوله لنفسه متعلق
بخاصة وقوله الملكية القدسية صفة لنفسه لكن لا مفهوم
للملكية اذ هذه الخاصة في غير النفس الملكية كما يدل عليه

ماذكره

ماذكره في الابدال وعن الصوفية وقوله وقوة الخ عطف تفسير على
خاصة اي بان الخاصية المذكورة هي قوة لها قال الحافظ
السيوطي رحمه الله تعالى في كتابه تزيين الارائك في الدليل العاشر في انه
صلى الله عليه وسلم اعطي من الملائكة امورا لم يعطها احدا من الانبيا
الى ان قال ومنها ان الملائكة تحضر امته اذا قاتلت العدو في سبيل
الله تعالى لنصرة دينه خصيصة مستمرة الى يوم القيمة ومنها ان
جبريل عليه السلام يحضر من مات من امته ليطرد عنهم الشيطان
في تلك الحالة انتهى وهو ظاهر يخالف ما في حديث
الوفاة من قوله جبريل عليه السلام له لا انزل بعد الارض او
ما هذا معناه وقوله تعالى تتنزل الملائكة والروح فيها الاية
اذا المراد بالروح جبريل الرابع حكمة فترة الوحي ذهاب ما
كان يجده من الروع وليحصل له التشوف الى العود انتهى وبه
قال عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم انس ابن مالك
هو الصحابي المشهور خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم ودعي له
بكثرة المال والولد وطول المدة فقال اللهم اكثر ماله وولده
وبارك له فيه وفي رواية واطل عمره واغفر ذنبه فحقق الله دعاءه فما
عاش اي عاش مائة الا سنة وكان يؤتى بضم المثناة التحتية
وكسر المثناة الفوقية نخلة في السنة حملين اي وكان يحمل نخله
حملين في السنة وروي انه كان له بستان يحمل في السنة مرتين
وكان فيه ريحان يجيء منه ريح المسك والولد الكاين لصلبه اي
من صلبه مائة من نيف وعشرين ذكرا اثبتت بضم الهمزة وكسر
الموحدة ولا يعارض هذا ما ورد اللهم من امن بي وصدقني وعلم
ان ما جيت به هو الحق من عندك فاقلل ماله وولده وحبب اليه

لقاك وعجل له القضاء ومن لم يؤمن بي ولم يصدقني ولم يعلم ما
ماجيت به هو الحق من عندك فاكثر ماله وولده واطل عمره انتهى
لان هذا يحمل عليه من الغنى شرله وحديث انس ونحوه على من
لا يطغيه الغنى وفي الحديث ان من عبادي من لا يصلحه الا الغنى
انتهى من الغنية العراقي وسرحها ثلاث مبتدا سوغ الابتدا
به كون التنوين عوضا من المضاف اليه اي ثلاث خصال او
انه صفة لمحذوف اي خصال ثلاث قد مثل ابن مالك ذلك في
شرح التسهيل بقولهم ضعيف عاد بقرملة اي انسان
ضعيف التجا الى قرملة وهي شجرة ضعيفة ويجوز ان
يكون من باب شر اهر ذا ناب فوصف ثلاث مقدر والجملة
الشرطية صفة والخبر والجملة الشرطية وان يكون بدل من
ثلاث على هذا التقدير هو ان يكون الخ وعلى ما قبله الخبر هو الجملة
الشرطية وان يكون بدلا من ثلاث او بيان واما خبر اسم الشرط
ففيه خلاف فقيل جملة الشرط والجواب وقيل جملة الجواب وقيل
جملة الشرط انظر ما وجه جعل الجملة الشرطية على الوجه الاخير صفة
وعلى ما قبله خبرا وقوله ان التنوين في ثلاث عوض عن المضاف
اليه فان هذا انما قيل في تنوين كل وبعض وان سلم ما قاله فلا يعود من
موقعات الابتدا بالنكرة فيما اعلم من لن فيه يعني بكونها فيه
غلبتها عليه لانه به يتضح دلالتها وخصت الثلاث بالذكر لانها اعمال القلب
لا يعرض لها الرهبا والافقد قال صلى الله عليه وسلم الصدقة برهان
وكانت ادلة على حلاوة الايمان لانها صعبة مسببات عنه ووجود المسبب
يدله على وجود السبب والثلاثة متلازمة فلا يوجد بعضها منفكا عن
بعض حتى يسال عن مفهومه العدد فيقال في وجدت فيه واحدة منها

قاله

قاله الابي وجدا اي اصاب ولذا تعدى لمفعول واحد حلاوة الايمان
اي حسنه ومعنى حلاوة الايمان الاستلذاذ بالطاعات وتحمل المشاق
في الدين وايثار ذلك على اغراض الدنيا انتهى وقال الابي قلت حلاوة
الايمان استعاره شبه انشراح الصدر بشيء ذي حلاوة فهو لوجوده
يستعذب الطاعات ويتحمل المشاق فعن عيسة الغلام كابدت الصلاة
عشرين سنة ثم استمتعت بها بقية عمري وعن الجنيد رحمه الله ورضي
عنه اهل الليل في ليلهم الذين اهل الله في نهارهم وعن ابن ادهم
انا في لذة لو علم بها الملوك لجالدونا عليها بالسيوف انتهى ومحبة الله
تكون بفعل الطاعات وترك المخالفات وكذلك محبة الرسول وباقي ما في
البيضاوي ونحوه للكوراني اجر القوله وقوله ان يكون الله و
رسوله احب اليه مما سواهما فيه دليل على جواز جمع الله ورسوله
في ضمير واحد في مثل ذلك واما قوله للخطيب الذي قال ومن يعصهما
يبئس الخطيب انت فليس مثل هذا لان موضوع الخطاب الاطناب
واما هنا فالمراد الايجاز وقد جاء في ابي داود ومن يعصهما فلا
يضر الانفس لكونه في غير خطبة ونحو هذا في ك ثم قال ولما تثنية
الضمير وهنا فللايمان اي الايمان المعتبر هو المجموع المركب من المجتمعين
لكل واحدة فانها وحدها لاغية وامرا بالافراد في حديث الخطيب
اشعارا بان كل واحد من المعصيتين مستقل باستلزام الغواية
اذ العطف في تقدير التكرير والاصل استقلال كل من المعطوفين
في الحكم واقول وهذا الجواب احسن مما تقدم وقاله الاصوليون
امرا بالافراد لانه اشد تغليظا والمقام يقتضي ذلك انتهى ومن جواب
اخر وهو ان نقول انه يسوغ ذلك له صلى الله عليه وسلم كما يسوغ ذلك
لله تعالى لانه صلى الله عليه وسلم لما كان ما يصدر عنه عن الله تعالى ولله تعالى

نكاح كما نزل عليه من الله فهن احوجه ثلاثة قوله وان يحب المرء
لا يحبه الا لله ش جملة لا يحبه الا لله حالية امن الفاعل او من
المفعول قال بعضهم او من كليهما وفيه نظر اذ قلت لانه لا يكون
شيء واحد حالا من متعدد وان صلح كونه حالا من كل منهما وعبارة
بعض شيوخي وقد يصلح مجيء الحال الواحد من احد متعدد واختلف
هل يجب ايلاؤه لما هو حال منه او يجوز تاخره عنهما وعلى الثاني شيخ
الاسلام في شرح البهجة حيث جعل قوله بالمسجد الحرام يصلح كونه
حالا من فاعل رايته ومن مفعوله انتهى ونص البهجة
• وانما رايت في منامي بنيا بالمسجد الحرام ثم لعل وجه امتناع جعل
شيء واحد حالا من متعددان الحال يطابق صاحبها في الافراد والتثنية
والجمع لكن هذا يتم فيما اذا كان الحال غير ظرف ولا جار ومجرور والا فما
المانع من جعل بالمسجد الحرام حالا منهما معا ويقدر متعلقة مثنى اي كائنين
بالمسجد الحرام وح فيجب حمل كلام شيخ الاسلام على ما اذا قدر
متعلق الجار والمجرور مفردا واما ان كان قدر مثنى فانه يصح كونه
حالا منهما لكن انه يصح مجيء الحال من الفاعل والمفعول حيث جيء بها بلفظ
الواو والتثنية نحو ضربت زيدا قائمين كما هو مذكور عند النحاة قال الراجي
الله تعالى المحبة معناها على ما عرفها اكثر المتكلمين الارادة فقيل هي
اعتقاد النفع او ميل يتبع ذلك او صفة تخصصه لاحد الطرفين بالوقوع
النووي اصل المحبة الميل لما يوافق المحب ثم الميل قد يكون الى
ما يستلذه بحواسه كحسن الصور واما ما يستلذه بعقله كمحبة الفضل
والكمال وقد يكون لاحسانه اليه ودفع المضار عنه ثم قال بخو
الورقة ما نصه واعلم ان المحبة قد تكون لاحد امور ثلاثة اي
وهي الامور المتقدمة ولا يخفى ان المعاني كلها موجودة في رسول الله

صلى

صلى الله عليه وسلم الجامع من جمال الظاهر والباطن وكمال انواع الفضايل
واحسانه الجميع المسلمين فهداية تهم الى الصراط المستقيم ودوام النعيم ولا
شك ان الثلاثة فيه اكمل مما في الوالدين لو كانت فيهما فيجب كونه احب منهم لان
المحبة تابعة للذات حاصلة بحبها كاملة بكمالها فان قلت المحبة طبيعي غريزي
لا يدخل تحت الاختيار فكيف يكون مكلفا بما لا يطاق عادة قلت لم يرد به
حب الطبع بل حب الاختيار المستند الى الايمان فمعناه لا يؤمن احدكم حتى
يؤثر رضاي على هوى الوالدين وان كان فيه هلاكهما واعلم ان
محبة الرسول صلى الله عليه وسلم ارادة فعل طاعته وترك مخالفته
وهي من واجبات الاسلام قال الله تعالى قل ان كان اباؤكم الى يأمرون
انتهى وفي كلام بعض وقال البيضاوي المراد بالحب هنا الحب العقلي دون
ايثار ما يقتضي العقل رجحانه ويستدعي اختياره وان كان على خلاف
ما يقتضيه الهوى كالاتري ان المريض يعافه الدواء وينفر منه طبعه
ولكنه يميل اليه باختياره ويهوى تناوله بمقتضى عقله لما يعلم انه
علاجه فالمرء لا يؤمن الا اذا تيقن ان الشارع لا يأمر ولا ينهى الا بما
منه صلاح عاجلي وخلاص آجلي والعقل يقتضي ترجيح جانبه
ثم ان مقتضى كلام قسم ان قوله في الحديث وان يحب المرء الخ
من عطف الخاص على العام فانه قال ومن محبة الله ورسوله عليه
الصلاة والسلام المتلبس بها المرء وان يحب المرء حال كونه لا يحبه الا
لله تعالى وقوله وان يكره ان يعود في الكفر كما يكره ان
يقذف في النار المراد بالعود التلبس بالكفر لا حقيقة وانما
عدي العود بفي ولم يعده بالى كما هو المشهور لانه ضمن معنى
الاستقرار فكانه قال ان يعود مستقرا فيه قاله الحافظ وفيه
نظر لانه يقتضي ان المعتبر كراهة العود للكفر على وجه الاستقرار

فيه لا العود من غير استقرار ولذا تعقبه العيني بقوله وفيه تعسف
تكميل واما في هذا الحديث فتقي اولتعودن في ملتنا اي لتصيرن في
الى ملتنا وهذا الحديث ذكره البخاري في باب من اكره ان يعود في
الكفر كما يكره ان يلقى في النار ص عن عبادة ابن الصامت ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بايعوني على ان لا تشركوا بالله
شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا اولادكم ولا تاتوا ببهتان
تفترونه بين ايديكم وارجلكم ولا تعصوني في معروف فمن وفى
منكم فاجره على الله ومن اصاب من ذلك شيئا فعوقب في الدنيا
فهو كفارة له ومن اصاب من ذلك شيئا ثم ستره الله عز وجل
فهو الى الله ان شاء عفى عنه وان شاء عاقبه فبايعناه على
ذلك متفق عبادة ابن الصامت بن قيس الانصاري الخزرجي
له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة واحد وثمانون حديثا
ذكر البخاري منها ثمانية انتهى وفقس ذكر البخاري منها
تسعة وهو اول من ولي قضاء فلسطين وكان طويلا جسيما
جميلا خيرا توفي سنة اربعة وثلاثين مقتولا وهو ابن اثنتين
وسبعين سنة وكان قتله في خلافة معاوية قال في الاستيعاب
ووجهه عمر رضي الله عنه الى الشام قاضيا معلما فاقام بحمص
ثم انتقل الى فلسطين ومات بها ودفن ببيت المقدس وقبره بها معروف
وقيل توفي بالرملة رضي الله عنه وعبارة البخاري بعد عبادة بن
الصامت نضير رضي الله عنه وكان شهد بدرا وهو احد النقباء
ليلة العقبة بمنى قال شارحه النقباء جمع نقيب وهو الناظر على
القوم وضمينهم وعريفهم وكانوا اثني عشر رجلا والواو في وكان
وفي قوله وهو احد النقباء هي الداخلة على الجملة الموصوف بها للتاكيد

لصوق

لصوق الصفة بالموصوف وافادة ان اتصافه بهما امر ثابت ولا ريب
ان شهود عبادة بدرا وكونه من النقباء صفتان من صفاته على الوجه
المذكور واراد انهما صفتان من حيث المعنى لا من حيث اللفظ اذ الصفة
كذلك لا تقترن بها عاطف وقوله ببهتان هو الكذب الذي يبهت سامعه
اي يدهشه لفظاعته كالرمي بالزنا ونحوه وقوله تفترونه اي تختلقونه
بين ايديكم وارجلكم ذكرهما مع انهما لا مدخل لهما في البهتان لان الجنايا
تضاف اليهما لان بهما المباشرة والسعي واما شاركهما بقية الاعضاء ويحتمل
ان يكون كنى باليدين والرجلين عن الذات لان معظم الافعال بهما والمعنى
لا تاتوا ببهتان من قبل انفسكم ولهذا يقال في عتاب الشخص على القول
ما كسبت يداك وهذا وجه اخر وهو ان البهتان على ما مر عبارة عما
يختلقه القلب الذي هو بين الايدي والارجل ثم يبوزه بلسانه والمعنى
لا تاتوا ببهتان تختلقه ما بين ايديكم وارجلكم وهو القلب لانه بين الايدي
والارجل وبالجملة فالمراد بذلك قذف المحصنات ونحوه من الكذب على الناس
وديهم بالعظايم وبما يلحقهم به العار والفضيحة وقوله ولا تعصوني
في معروف المعروف هو ما يحسن اي ما عرف من الشرع حسنه نهيا او
امرا وقيده تطييبا لقلوبهم لانه عليه الصلاة والسلام لا يامر الا به
قال البيضاوي في الاية والتقييد بالمعروف مع ان الرسول لا يامر الا به للتنبيه
على انه لا يجوز اطاعة مخلوق في معصية الخالق لان الامارة اذا كان لا يجوز
طاعة اعظم الخلق في غير المعروف فغيره اولى وهو يشبه ان يكون من
الخبر الذي قصد به الاخبار به لانه من فاتحة وخواتم ما ذكر من المناهي
بالذكر دون غيره للاهتمام به وقوله فمن وفى منكم هو بالتشديد
والتخفيف اي مات على ما بايع عليه وقوله فاجره على الله اي تفضلا
منه فلا يوخذ من لفظ فاجره على الله استحقاق العبد على عمله اجرا ولا

فيه لا العود بل غير استقرار ولذا تعقبه العيني بقوله وفيه تعسف
تنبيه واما في هذا الي كقوله تعالى او لتعودن في ملتنا اي لتصيرن في
الي ملتنا وهذا الحديث ذكره البخاري في باب من كره ان يعود في
الكفر كما يكره ان يلقى في النار ص عن عبادة ابن الصامت ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بايعوني على ان لا تشركوا بالله
شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا اولادكم ولا تاتوا ببهتان
تفترونه بين ايديكم وارجلكم ولا تعصوني في معروف فمن وفى
منكم فاجره على الله ومن اصاب من ذلك شيئا فعوقب في الدنيا
فهو كفارة له ومن اصاب من ذلك شيئا ثم ستره الله عز وجل
فهو الى الله ان شاء عفى عنه وان شاء عاقبه فبايعناه على
ذلك ش عبادة ابن الصامت بن قيس الانصاري الخزرجي
لم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة واحد وثمانون حديثا
ذكر البخاري منها ثمانية انتهى وفس ذكر البخاري منها
تسعة وهو اول من ولي قضاء فلسطين وكان طويلا اجسيما
جميلا خيرا توفي سنة اربعة وثلاثين مقتولا وهو ابن اثنتين
وسبعين سنة وكان قتله في خلافة معاوية قال في الاستيعاب
ووجهه عمر رضي الله عنه الى الشام قاضيا معلما فاقام بحمص
ثم انتقل الى فلسطين وماتها وقبره بيت المقدس وقبره بها معروف
وقيل توفي بالرملة رضي الله عنه وعبارة البخاري بعد عبادة بن
الصامت نضها رضي الله عنه وكان شهد بدرا وهو احد النقبا
ليلة العقبة بمنى قال شارحه النقباء جمع نقيب وهو الناظر على
القوم وضمينهم وعريفهم وكانوا اثني عشر رجلا والواو في وكان
وفي قوله وهو احد النقباء داخلة على الجملة الموصوف بها للتاكيد

لصوق

لصوق الصفة بالموصوف وافاد ان اتصاف بهما امر ثابت ولا ريب
ان شهود عبادة بدرا وكونه من النقباء صفتان من صفاته على الوجه
المذكور واراد انها صفتان من حيث المعنى لا من حيث اللفظ اذ الصفة
كذلك لانقترن بعاطف وقوله ببهتان هو الكذب الذي يتحير سامعه
اي يدهشه لفظاعته كالرمي بالزنا ونحوه وقوله تفترونه اي تختلقونه
بين ايديكم وارجلكم ذكرهما مع انها لا تدخل لهما في البهتان لان الجنايا
تضاف اليها لان بها المباشرة والسعي وان شاركها بقية الاعضاء ويحتمل
ان يكون كنى باليدين والرجلين عن الذات لان معظم الافعال بهما والمعنى
لا تاتوا ببهتان من قبل انفسكم ولهذا يقال في عتاب الشخص على القول
ما كسبت يداك وهذا وجه اخر وهو ان البهتان على ما مر عبارة عما
يختلقه القلب الذي هو بين الايدي والارجل ثم يبرزه بلسانه والمعنى
لا تاتوا ببهتان تختلقونه ما بين ايديكم وارجلكم وهو القلب لانه بين الايدي
والارجل وبالجملة فالمراد بذلك قذف المحصنات ونحوه من الكذب على الناس
وديهم بالعظائم وبما يلحقهم به العار والفضيحة وقوله ولا تعصوني
في معروف المعروف هو ما يحسن اي ما عرف من الشرع حسنه بنهي او
امر او قيد به تطييبا لقلوبهم لانه عليه الصلاة والسلام لا يامر الا به
قال البيضاوي في الاية والتقييد بالمعروف مع ان الرسول لا يامر الا به للتنبيه
على انه لا يجوز اطاعة مخلوق في معصية الخالق لان اذا كان لا يجوز
طاعة اعظم الخلق في غير المعروف فغيره اولى وفيه تنبيه ان يكون من
الخير الذي تقصد بالاخبار به لازم فائدته وغرضها ذكر من المناهي
بالذكر دون غيره للاهتمام به وقوله فمن وفى منكم هو بالتشديد
والتخفيف اي مات عليما بايع عليه وقوله فاجره على الله اي تفضلا
منه فلا يوخذ من لفظ فاجره على الله استحقاق العبد على عمله اجرا ولا

وجوب شئ على الله كما يقول المعتزلة وقوله الخ الحديث فهو اولى
الله الخ يدل على انه لا يجب على الله عقاب العاصي ولا ثواب الطايع
فلا يجب عليه شئ اذ لا قايل بالفرق وقوله شيأ نكره في سياق الشرط
تعم وقوله فهو اي العقاب اي الحد وقوله كفارة اي يسقط
عنه الاثم حتى لا يعاقب في الاخرة وقد ذهب اكثر الفقهاء الى ان الحدود
كفارات الظاهر هذا الحديث ومنهم من توقف لحديث ابي هريرة انا
النبي صلى الله عليه وسلم قال الامر ي ما الحدود كفارة ام لا واجاب
ان حديث ابي هريرة قد يكون قبل حديث عبادة فلم يعلم ثم علم بعد
ذلك قاله النووي في شرح مسلم وقيل ان الحدود زواجر فتقتل القاتل
زجرا لغيره واما في الاخرة فالطلب بالعقوبة قايم هامش لو
كان كذلك لم يجز العفو عن القاتل واستشكل الاول بان الرتعاذا
قتل على ردته لا يكون قتله كفارة واجيب بان عموم الحديث مخصوص
بقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به وقوله ومن اصاب من
ذلك شيأ عاقبه فان قلت هذا يخالف حديث لا يستر الله ذنبا على عبد
في الدنيا الا ستره يوم القيمة على ما هو الرتضى في معناه من انه يغفر
له ولا يعذبه به كما ذكره النووي فانه قال القاضي يحتمل امرين
احدهما ان يستر معاصيه ويعوضه عن اذاعتها في اهل الموقف والثاني
ترك محاسبته عليها وترك ذكرها قال والاول اظهر
لما جاء في الحديث الاخر انه يقرره بذنوبه ويقول
سترتها عليك في الدنيا وانا اغفرها لك اليوم
وكذا يخالف حديث مسلم ايضا كل عبادي معافا الا المجاهرين
اي فهم الذين جهروا بمعاصيهم واظهروها وكشفوا ما ستر الله
عليهم فيحدثون به لغير ضرورة ولا حاجة انتهى وكل من الحديثين

يدل

يدل على ان ما ستره الله من الذنب على العبد في الدنيا لا يعاقبه عليه حيث
لم يكن مجاهرا به وهو خلاف ما وقع في الحديث من قوله ما ستره الله تعالى
من ذنب على العباد ان شاء عفى عنه وان شاء عاقبه قلت لا مخالفة
لان ما ذكر هنا بيان ان هذا من الامور الجايزة في حقه تعالى وما ذكر في
الحديث الاخر من يفيد عدم وقوعه لانه اخبار عما الله تعالى به لا يعذبه
ونظير هذا غفران الشرك من الافعال الجايزة عقلا ولكنه امتنع شرعا
لقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به الاية قال النووي العفو عن
الكفر وان كان قد قيل به في بعض الشرايع لكن في شرعنا هو من الجايز
عقلا الممتنع شرعا لقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به الاية فان
قلت ما الحكمة في عطف الجملة المتضمنة للعقوبة على ما قبلها بالفاء
والمتضمنة للستر بثم اجيب باحتمال انه للتنفير عن مواقعة المعصية فان
السامع اذا علم ان العقوبة متاخية لاصابة المعصية فبادر بالتاخية عنها وان
الستر متراخ بعقله ذلك على اجتناب المعصية وتوقيها قاله في المصابيح
انتهى قوله فمن اصاب من ذلك شيأ الخ ظاهره يشمل التايب
وغيره وهذا بناء على ان توبة الموحد مقبولة ظنا على ما عليه جمع من
الاصوليين واما على انها مقبولة قطعا فيقيد بغير التايب وذكر صلى
الله عليه وسلم هذا الحديث وحوله عصابة من اصحابه كما في البخاري
والعصابة تكون العشرة ما بين العشرة الى الاربعين وهذا الحديث
ذكره البخاري في باب علامة الايمان حب الانصار عن ابي
بكرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا التقى المسلمان
بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار فقلت يا رسول الله هذا القاتل
فما بال المقتول قال انه كان حريصا على قتل صاحبه ش ابو بكرة هو
نفيع بضم النون وفتح الفاء ابن الحارث بن كلدة بالكاف واللام

الله ان شاء عفى عنه وان شاء

المفتوحتين المتوفي بالبصرة سنة اثنتين وخمسين وانما كني بابي
بكرة لانه تدلى من حصن الطايف الى النبي صلى الله عليه وسلم ببكرة
فانه كان اسلم وعجز عن الخروج من الطايف لانه كان اول من في البخاري
اربعة عشر حديثا قال للاحنف بن قيس حيث لقيه ذاهبا اين تريد
فقال له الاحنف لانصر هذا الرجل اي علي ابن ابي طالب فقال له
ارجع فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا التقى
المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار ولا شك في
وجوب حمله على ما كان القتال بينهما بغير تاويل سايغ اما اذا كانا
صحابيين فانما عذرهما اجتهاد وظن لاصطلاح الدين والعيب منهما
لم اجزن والمخطي له اجر وانما حمل ابو بكرة الحديث على ظاهره وحسما
للمادة وقد رجع الاحنف معه موافقة بكرة في ذلك وشهد مع
علي باقي حروبه وقوله فالقاتل والمقتول في النار اي جزاؤهما
ذلك فلا ينافي العفو عنهما او عن احدهما فلا يكون فيه دليل
لمذهب المعتزلة القايلين بوجوب العاقبة العقاب للعاصي وقوله
انه كان حريصا على قتل اخيه يدل على ان العزم يواخذ به وهو
لاينافي مؤاخذتهم بنيته فلم يعطها لم تكتب عليه لان الهم دون
العزم وهذا الحديث ذكره البخاري في باب واذا طايفتان
من المومنين اقتتلوا عن ابي هريرة رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام ليلة القدر ايمانا واحتسابا
غفر لما تقدم من ذنبه اختلفوا في اسم ابي
هريرة واسم ابيه على نحو ثلاثين قولا والاصح ان اسمه عبد
الرحمن بن صخر الدوسي وكان له هرة فكني بها وروي عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسة الاف حديث وثلاثمايه واربعة

وسبعين حديثا وليس لاحد من الصحابة هذا القدر ولا ما يقاربه
وذكر البخاري عنه منها ثمانية عشر واربعماية والرواية عنه ثمانماية
رجل واكثر كان يسبح في اليوم اثني عشر الفا تسبيحة ولي امارة
المدينة ثلاث مرات مات سنة سبع وخمسين ودفن بالبقيع وكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يحبه ولا يجيبه عنه وكان يقول له يا اباهريرة
فيقول انا انا ابو هريرة فيقول عليه السلام الذكر خير من الانثى
ودعى رسول الله صلى الله عليه وسلم ودعى امه وجعل الاله في
صاع حتى ملوا فارسلها اوسقا وحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم
فجعل يلقي بيديه في رداية وحدث حديثا كثيرا واثنى عليه ابو
بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم اجمعين وكانت عايشة تجله
وقال صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم على ملاي بطني وهو واحد
فقر المعدة وقال لابنته لاتلبسي الذهب فاني اخاف عليك اللهب
وقال من دخل المقابر واستغفر لاهل القبور وترحم عليهم فكانما
شهد جنايزهم والصلاة عليهم وهو ممن دخل مصر وقبره بها
رضي الله عنه مات في تاريخ ابن البخار ووصله ابن الصلاح عن
الرهباني قال احمد بن علي الشيخ ابو اسحاق الشيرازي عن ابي
الطيب كنا في حلقة المناظرة فجاء شاب خراساني يسئل عن
المعراة ويطلب الدليل فاحتج عليه بخبر الشيخين عن ابي هريرة
رضي الله عنه وكان حنفيا فقال ابو هريرة غير مقبول الحديث
فاتم كلامه حتى سقطت عليه حية فتفرق الناس هاربين
فتبعته دون غيره فقال له تبت تبت فلم يرها اثر انتهى وسم
بعض العرب بني معاوية وعلي وكان ياكل على سماط معاوية
ويصلي خلف علي فاذا كان وقت الحرب صعد على ذروة فقيل

له في ذلك فيقول طعام معاوية ادسم والصلاة خلف علي اقوم
والقعود على هذا الكوم اسلم ونظير ما ذكره ابو عمران عقيلا
رضي الله عنه غاضب اخاه عليا وخرج الى معاوية واقام عنده
فن عطاء ان معاويه قال له يوما لحفيده هذا ابو يزيد لو لاعلمه
اني خير من اخيه ما اقام عندي وتركه فقال عقيل اني خير لديني
ديني وانت خير لي في دنياك وقد اشرت ديني على دنياي واسال
الله خاتمة خير وقال صلى الله عليه وسلم لعقيل هذا اني احبك
حبين حبا لقرابتك وحبا لما كنت اعلم من حب عمي اياك قوله من
يقم ليلة القدر فيه يجي بفعل الشرط مضارعا وجوابه ماضيا وهو
قليل وقد استنبط جوازه من قوله تعالى ان نشاء ننزل عليهم من
السماء اية فظلت اعناقهم لها خاضعين لان تابع الجواب جواب
وانما قال لها يقم وفي الحديث من قام رمضان لان ذلك محققا لوقوع
وقيام ليلة القدر ليس محققا متيقنا فان قلت فما بال الجزاء لم
يطابق الشرط في الاستقبال مع ان المغفرة في زمن الاستقبال قلت
اشعارا بانه متيقن الوقوع تفضلا من الله تعالى على عباده والمراد
بقيام ليلة القدر القيام للطاعة كما في قوله تعالى وقوموا لله قانتين
ويكفي بما يسمى قياما لا اتمام الليل وعليه بعض الائمة حتى قيل بكفاية
اداء فرض العشاء في جماعة في دخول نخت القيام لكن العرف
لا يقال قام الليلة الا لمن قام للكل او الاكثر قوله ايمانا اي
تصديقا بانه حق وطاعة واحتسابا اي اخلاصا لوجه الله تعالى
لا للرياء او الخوف قال التيمي في ايمانا اي مومنا بانه صلاة فيها
سبب المغفرة انتهى قلت ونحوه قول بعضهم اي تصديقا بوعد
الله بالثواب عليه وهل لابد في ذلك ان يقوم الليالي التي الغالب

انها ليلة القدر فاما ان قام غيرها وصادفها لم يحصل له هذا الثواب
وهو مقتضى كلام التيمي ام لا انتهى قلت وفي شرح الجامع انه يحصل
له الثواب المذكور حيث صادفها سواء شعر بها ام لا وهما منصوبان
على التمييز او على المفعول له انتهى قال البرماوي فان قيل شرط التمييز
ان يقع فاعلا نحو طاب زيد نفسا قبل ممنوع ولو سلم فالمراد ان
يكون فاعلا بالفعل او بالقوة كما في طاب عمرو فرسا فانه موول بان
المراد اطابته الفرج فيكون المعنى هنا اقامة الايمان قاله ك ويجوز
ان يكونا حالين وهما مصدران بمعنى اسم الفاعل وقوله من ذنبه
متعلق بغفر لهما في محل رفع مفعول ما لم يسم فاعله
الظاهر تعلقه بتقدم وناءب الفاعل ما لانه اللايق بالمعنى والصناعه
واعلم انه يستثنى من ذلك حق العباد وهذا الحديث ذكره البخاري
في باب قيام ليلة القدر من الايمان وقوله غفر له ما تقدم من ذنبه
وفي رواية وما تاخر قال الحافظ ابن حجر ولا يتاخر تكفير الذنوب بها
الى انقضاء الشهر بخلاف صيام رمضان وقيامه بعدهما وقد
يقال يغفر له عند استكمال القيام في اخر ليلة منه قبل قيام نهارها
وتتاخر المغفرة بالصوم الى اكمال النهار بالصوم انتهى وقد ورد
من قام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الدين
يسر ولن يشاد هذا الدين احد الا غلبه فسددوا وقاربوا وابشروا
واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة قوله ولن
يشاد هذا الدين اي يغالبه من الشده وهو المجهود باسقاط
لفظ احد واثبتها ابن السكن فهذا الدين نصب بالمفعولية
وعلى الاول فضبط كثير بالنصب ايضا على اضمار الفاعل في

يشاد للعلم به وضبط صاحب المطالع وهو الاكثر بالرفع على البناء يشاد
للمفعول قال ت الاكثر في بلادنا بالنصب للمعنى ان الدين يغلب
من غالبه قلت اعلم انه على رواية اثبات احد فيشاد مبني للفاعل وكذا
على رواية حذفهما ونصب الدين واما على رواية حذف احدهما ورفع الدين
فيشاد مبني للمفعول وهذا ما يفيده كلامه وقوله فسددوا بهملات مع
السداد والتسديد بالسين المهملة التوفيق للسداد وهو الصواب
والقصد من القول والعمل ورجل مسدد اذا كان يعمل بالصواب
والقصد لكن لا يخفى ان سدد وامر فهو لطلب السداد منهم ولا يصلح
ان يفسر بطلب التوفيق للسداد منهم اذ لا توفيق لهم عليه وانما يطلب
من الله قوله وقاربوا بالموحدة اي لا تبلغوا النهاية بل تقربوا منها
يقال سدد مقارب بكسر الراء اي وسط بين الطرفين قوله وابشروا
بهمزة القطع وفيه لغة ابشروا بضم الشين من البشر بمعنى الابشار
اي ابشروا بالثواب على العمل وان قل وقال عليه الصلاة والسلام
احب الاعمال ما دام عليه صاحبه وان قل وحديث عطا الخفاساني
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فكرة ساعة خير
من عبادة ستين سنة حديث باطل كما قال ابن الجوزي وفي اسناده
كذابان احدهما اسحاق ابن نجيح قال احمد هو اكذب الناس وقال يحيى
هو معروف بالكذب ووضع الحديث وقال العقيلي كان يضع الحديث والثاني
عثمان قال ابن حبان كان يضع الحديث عن الثقات لا تحل روايته
انتهى وقال الحافظ السيوطي فيما تعقبه على ابن الجوزي حديث ابي هريرة
فكرة ساعة خير من عبادة ستين سنة فيه عثمان بن عبد الله
القرشي عن اسحاق بن نجيح الملطي كذابان قلت له شواهد
خرج الديلمي عن انس مرفوعا تفكر ساعة خير من عبادة

ثمانين سنة واخرج الديلمي وابو الفضل بن صالح في التبصرة عن انس
مرفوعا تفكر ساعة خير من قيام ليلة واخرجه بهذا اللفظ ابو الشيخ
ابن حبان في العظمة من حديث بن عباس واحمد في الزهد عن ابي
الدرداء مرفوعا انتهى وينبغي ان يكون تفكر بما يتعلق بالحالة
التي تطلب منه تلبسه بها ففي حال الصحة والشبيبة يكون ما تفكره
فيما يغلب به الخوف وفي حالة المرض والعجز يكون تفكره فيما يغلب
به الرجاء قوله بالغدوة والروحة بفتح اولهما قال الجوهري
الغدوة ما بين صلاة الغداة وطلوع الشمس والرواح من الزوال
الى الليل وقوله والدلجة هي بضم الدال وفتحها اسم
من الادلاج بسكون الدال لكنها بالضم فسير اخير الليل واما بالفتح
فسير اوله ولكن الرواية بالوجه الضم وهو كقوله عليكم بقاقم الصلاة
طرفي النهار وزلفا من الليل كانه عليه الصلاة والسلام خاطب مسافرا
يقطع طريقه الى مقصده فنبههم على اوقات نشاطه المبورك فيها
عملا بان هذه الاوقات افضل اوقات المسافر لان الدنيا حقيقة
دار نقلة وطريق الى الاخرة فنبه الامة على اغتنام فرصتهم اي فان
الدوام لا يطيقونه فاستعينوا على تحصيله بذلك كما في السرى كما
سبق والحاصل الامر بالاقتصاد وترك المبالغة المودية الى
الانقطاع والترك بل يكونون متوسطين في الاعمال ثم اعلم انه
ليس المراد بقوله عليكم بالغدوة الخ انه يطلب منهم ايقاع اعمال
الدين في الغدوة والروحة والدلجة وانما المراد انهم يجعلوا اعمال
الدين في اوقات نشاطهم للعبادة فالمعنى عليكم بما يشبه الغدوة
والروحة والدلجة للمسافر وفي الكلام الذي ذكرنا اشارة الى هذا
فالغرض من هذا الكلام تشبيه العابد بالمسافر فان كلا منهما لا يستغر

زمنه بالعمل فالعابد لا يستغرق زمنه بالعبادة كما ان المسافر لا يستغرق زمنه بالسير وفي ان كلا منهما يعمل في اوقات نشاطه فالعابد يعبد في اوقات نشاطه للعبادة والمسافر يسير في اوقات نشاطه للسير وقد بين عليه الصلاة والسلام اوقات نشاط المسافر للسير ويقاس عليه اوقات نشاط العابد للعبادة وان كانت تخالف اوقات نشاط السير

ص عن ابن عباس رضي الله عنهما قال وفد عبد القيس لما اتوا النبي صلى الله عليه وسلم قال من الوفد او من القوم قالوا ربيعة قال مرحبا بالقوم او بالوفد غير خزايا ولا نادامى فقالوا يا رسول الله انا لا نستطيع ان نأتيك الا في الشهر الحرام وبيننا وبينك هذا الحي من كفار مضر فمرنا بامر فصل نخبر به من وراءنا وندخل به الجنة وسألوه عن الاشربة فامرهم باربع ونهاهم عن اربع امرهم بالايمان بالله وحده قال اتدرون ما الايمان بالله وحده قالوا الله ورسوله اعلم قال شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وان تعطوا من المغنم الخمس ونهاهم عن اربع الحنتم والدباء والنقير والمزفت قال شعبة وربما قال المقير وقال احفظوهن واخبروا بهن من وراءكم ش قوله عن عبد الله ابن عباس عبد الله ابن عباس كان يسمى ترجمان القرآن وحبر الامة والبحر لكثرة علمه ودعى له المصطفى صلى الله عليه وسلم فقال اللهم فقهه في الدين وعلمه التاويل وقال له الا اعلمك كلمات ينفعك الله بهن احفظ الله يحفظك احفظ الله تجده امامك تعرف اليه في الرخاء يعرفك في الشدة واذا سالت فاسال الله واذا استعنت فاستعن بالله جف القلم على ما هو كائن ومن كلامه

صاحب

صاحب المعروف لا يقع واذا وقع وجد متكيا وفي الحديث تجاوزوا عن عثرات الكريم فان الله اخذ بيده كلما عثر وقال مكتوب على الجواد بالسر اني انا الله لا اله الا انا وحدي لا شريك لي الجواد جندي من جنودي اسلطه على من اشاء من عبادي وقال لما ضرب الدرهم والدينار اخذه ابليس فوضعه على عينه وقال انت ثمرة قلبي وقرة عيني بك اطغي وبك اكفر وبك ادخل النار ولما وضع بالنعش للصلاة جاء طائر ابيض فدخل في كفنه فلم يخرج فالتمس فلم يوجد ولما توفي سمع صوت يا ايتها النفس المطمئنة ارجعي الى ربك الاية مات بالطايف سنة ثمان وستين قوله ان وفد عبد القيس المراد من الوفد الجماعة المختارة من القوم يقدم في لقاء العظماء واصل الوفد الورود وعبد القيس هو ابو قبيلة ابن افصى بالهمزة المفتوحة وبالفاء الساكنة والصاد المهملة المفتوحة بن دعمي بالدال المهملة اي والعين الساكنة وبالميم النسبة بن جديلة بالجيم المفتوحة ابن اسد ابن ربيعة بن نزار كانوا ينزلون البحرين واحوالهم القطيف وغير ذلك وكان سبب وفودهم ان منقذ ابن حبان احد بني غنم بن وديعة كان يتجر الى بيثرب في الجاهلية فشخص اليها مرة بملاحف وتمر للتجر بعد هجرة النبي صلى الله عليه وسلم اليها فبينما منقذ قاعد اذ مر به النبي صلى الله عليه وسلم فنهض منقذ اليه فقال عليه الصلاة والسلام امنقذ ابن حبان كيف جميع اهلك وقومك ثم ساله عن اشرافهم رجل رجل يسميهم باسمائهم فاسلم منقذ وتعلم سورة الفاتحة واقرا باسم ربك فلما قفل النبي صلى الله عليه وسلم الى جماعة عبد القيس كتابا ونهض به وكتمه اياما

ثم اطلعت عليه امراته وهي بنت المنذر والمنذر هو الاشيج بن عابد
بالذال المعجمة وهو يصلي ويقول فانكرت امراته ذلك وذكرت ذلك لابيها المنذر
فقالت اني انكرت فعل يصلي يعلي منذ قدوم من يثرب انه ليفعل اطراف ثم
يستقبل فيحني ظهره مرة ويضع جبينه بالارض مرة فذكر ديدنه منذ قدوم
فاجتمعا فتشاورا في ذلك فوقع الاسلام في قلبه ثم نهض الاشيج بكتاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قومه فقرأه عليهم فوقع الاسلام
في قلوبهم واجمعوا على المسير اليه عليه السلام فلما دنوا من المدينة
قال عليه السلام لجلسائه اتاكم وفد عبد القيس خير اهل المشرق
فيهم الاشيج غير اخزاكثيرون ولا مبدلين ولا مرتابين اذا لم يسلم قوم حتى
تروا فلما وصلوا اليه عليه السلام رموا بانفسهم عن ركابهم فمنهم من
مشى ومنهم من هرول ومنهم من سعى حتى اتوا النبي صلى الله عليه
وسلم فابتدره القوم بثياب سفرهم وقبلوا يده وتخلف الاشيج وهو
اصغر القوم في الركاب حتى اناخ راحلته ورسول الله صلى الله عليه
وسلم ينظر وروى الامام احمد ان الاشيج هذا اخرج من راحلته
ثوبين ابيضين من ثيابه انزى شجاء يمشي حتى اخذ بيد رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقبلها وكان رجلا دميما فلما نظر رسول الله
صلى الله عليه وسلم الى دمامته قال يا رسول الله انه لا يستقى في مشوك
ليجلود الرجال انما يحتاج من الرجل الى اصغريه لسانه وقلبه فقال
له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان فيك خلتين يحبهما الله ورسوله
الحلم والاناة يوزن قناة قال يا رسول الله اقا تخلقت بهما ام الله
جبلني عليهما قال بل الله جبلك عليهما قال الحمد لله الذي جبلني على
خلتين يحبهما الله ورسوله صلى الله عليه وسلم قوله من القوم و
من الوفد سئل عن الراوي والظاهر انه ابن عباس وقوله

ربيعة

ربيعة ابن نزار بن معد بن عدنان وانما قال العاد ربيعة لان
عبد القيس من اولاده وقوله مرحبا منصوب بفعل لازم
الاضمار تستعمله العرب كثيرا ومعناه صادفت رحبا اي سعة
فلا تأنس ولا تستوحش وقوله غير خزايا ولا ندامى وفي
رواية مسلم ولا الندامى اي بالتعريف وفي بعض الروايات غير
الخزايا ولا الندامى بالام فيهما وهو اي غير لكرة اضافته لا
تفيد تعريفا الا اذا كان الموصوف به ضد المضاف اليه فصح ان
يكون حالا ويصح جعلها صفة وان كان موصوفها معرفة لانه معرف
بلام الجنس وهو قريب من النكرة والخزايا جمع للخزيات كسكارى
جمع سكرات والخزيات المستحي وقيل الذليل وقيل المفتضح والندامى
جمع ندمان بمعنى النادم وهو على ما به وقيل جمع نادم فكان الاصل
نادمين فاتبع الخزايا تحسينا للكلام كما قالوا الاديب والاثيب
والقياس لا تكون والغدايا والعشايا والقياس الغدوات
فجعل تابعا يقارنه والمعنى لم يكن منكم متأخر عن الاسلام ولا
اصابكم قتال ولا سبي ولا اسر ولا اشبهها مما تستحوذ
او تذلون او تفتضحون بسببه او تندمون عليه وقوله
الا في الشهر الحرام المراد به الجنس فيتناول الاشهر الحرم الاربعة
وزيد رش ما نصه الثالث اي من التابيه قوله الا في
شهر حرام وفي لفظ الشهر الحرام فالام فيه للعهد والمراد
به شهر رجب وكانت مضر تبالغ في تعظيمه ولذا اضيف اليهم في
حديث ابي بكرة حيث قال رجب مضر الذي بين جمادى وشعبان
بمزيد التعظيم مع تحريمهم القتال في الاشهر الثلاثة الاخر ولذا
ورد في بعض الروايات الاشهر الحرم وفي بعضها الا في كل

شهر حرام انتهى وهذا الكلام متعلق بما رواه عن الشيخين
وسمي الشهر بالشهر لشهرته وظهوره وبالحرام لحرمة القتال فيه
ونحوه لان العرب كانت لا تقاتل في هذه الاشهر قوله هذا الحي من
كفار مضر منزلة القبيلة ثم سميت القبيلة به اتساعا لان بعضهم
يحي بعض قوله من كفار مضر هو ابن نزار وهو غير منصرف
للعلمية والتانيث لان المراد به هنا القبيلة ويقال مضر الحمراء
واخيه ربيعة الفرس لانهما لما اقتسما المال اعطى مضر الذهب
وربيعة الخيل واصل تقسيمها على ما ذكره ش عن ابن جرير والما ورد
والزبير والبلاذري وصاحب الخميس عن ابن عباس رضي الله
عنهما ان نزارا لما حضرته الوفاة اوصى بنيه وهم مضر وربيعة
واياد وانمار فقال هذه القبة قبة حمراء من ادم وملبنها من
المال المضروب والخباء الاسود وملبنها وهذه الخادم وكانت
شمطاء وما اشبهها لاياد وهذه البدرة والمجلس لانمار يجلس فيه
وقال لهم اذا اشكل عليكم الامر في ذلك واختلفتم في هذه القسمة فاتوا
بالاعفى الجرهمي بنجران فلما مات نزار اختلفوا اشكل عليهم امر
القسمة فتوجهوا الى الاعفى فبينما هم في مسيرهم اليه اذ راى
مضر كلا قد رعى فقال ان البعير الذي رعى هذا الاعور فقال ربيعة
وهو الازور وقال اياد هو ابتر وقال انمار وهو شرود فلم يسيروا
الا قليلا حتى لقيهم بعد قد ضل له بعير فسالهم عنه فقالوا هو اعور
قال نعم قال ربيعة اهو ازور قال نعم قال اياد اهو ابتر قال نعم
قال انمار اهو شرود قالوا نعم قالوا هذه صفة دلوني عليه
فحلفوا له انهم ما راوه فلما رحلوا عنهم وقال كيف افارقكم وانتم تصفون لي بعيري
بصفته فساروا وساروا معهم حتى تواجوا فنزلوا بالاعفى الجرهمي

فحاكمهم

فحاكمهم صاحب الجمل الى الاعفى وقال بعيري وصفوا له بصفته ثم قالوا
لم نقل لهم الاعفى كيف وصفتموه ولم تروه فقال له مضر رايتم بزعمي
جانبا ويترك جانبا فعرفت انه اعور وقال ربيعة رايت احد يديه
ثابتة والاخرى فاسدة الاثر فقلت انها له اقدرها بشدة وطيء لازور اراه
وقال اياد عرفت بتره باجتماع بعره ولو كان ديا لالتصق به وقال
انمار عرفت انه شرود بانه كان يرعى في المكان الملتف نبته ايجاوزه
الى مكان ارق منه والطف وحلفوا له انهم ما راوه فقال الاعفى ليسوا
باصحاب بعيرك فاطلبه ثم سالهم من اين تاخذوه وجهم وقال
تحتاجون الي وانتم في جزالتكم وصحة عقولكم ودلايكم على ما ادعاي
ثم خرج عنهم وارسل اليهم بطعام فاكلوا وشربوا فقال مضر
لم ار كاليوم اجود من هذا لولا انها نبتت على قبر وقال ربيعة لم ار كاليوم
لحما اطيب لولا انه رعي بلبن كلبة وقال اياد لم ار كاليوم خبزا اجود
من هذا لولا انه عجنت حايض وقال انمار لم ار كاليوم رجلا اسرى
من هذا لولا انه ليس لابيه الذي يدعى له فسمع الاعفى كلامهم فقال
ما هؤلاء الا شياطين ثم اتى امه فسالها فاخبرته انها كانت تحت ملك
لا يولد له فكرهت ان يذهب فامكنت رجلا نزل بي فجئت
انت وقال للمهر من الخمر الذي شربنا ما المرقا قال من عقله
غزيرة على قبر ابيك وسال الراعي عن اللحم فقال شاة ارضعها
من لبن كلبة ولم يكن في الغنم غيرها وقيل لمضر من اين عرفت
الخمر فقال لاني اصابني عطش شديد وفي الخميس فقال مضر انما عرفت
انها من كويت غرست على قبر لان الخل اذا شربت ازالت البرد وهذه
بخلاف ذلك لانا لما شربناها دخل علينا البرد والغم وفي الاكتفا
قال مضر لانه اصابني عطش شديد وقيل ان الكرم اذا نبتت على

قبور يكون انفعاله قليلا وقيل لربيعة من اين علمت التحم قال لان لحم الكلب يقلق شحمه بخلاف لحم الشاة فان شحمها يعلو لحمها وقيل لاياد من اين علمت ان شبه الي غير ابيه قال لانه وضع الطعام ولم يجلس معنا فيكون اصله دنيا وقال انما راعى فاعلمت ان الخبز عجنت حايض لان الخبز اذا فات نفش في الطعام وهو بخلاف ذلك فقال لما هؤلاء الاشياطين ثم قال قصوا تصتكم فقصوا عليه ما اوصى به ابوهم وما كان من الاختلاف بينهم فقال ما اشبه القبة الحمراء من مال فهو لمضر فصارت اليه الدنانير والابل فسمي مضر الحمراء قال وما اشبه الخباء الاسود من دابة ومال فهو لربيعة فصارت اليه الخيل وهي وهم فسمي ربيعة الفرس قال وما اشبه الخادم وكانت شمطا من مال فهم يلق فهو لاياد فصارت فصارت الماشية الباقية فقيل اياد الشمطا وقفى لاثاب الدراهم والارض فسارا من عنده وهم على ذلك

فائدة مضر بضم الميم وفتح الضاد المعجمة بعدها راء ساكنة ثم راء اخرى لقب بذلك لانه كان يعتم قلب من راه لحسنه وجماله وقيل غير ذلك واسمه عمرو وكنيته ابو العباس وفي الحديث عن سعيد ابن المسيب مرسلا لا تسبوا مضر لانه كان مسلما ابراهيم وعن ابن عباس قال سمات اولاد عدنان وعدنان ومعد وربيعة ومضر وقيس عيلان وياس واسد وخنيفة وخزيمة على الاسلام على ملة ابراهيم عليه السلام انتهى ونزار ابو مضر وابن معد كذلك لا نزاع بعد حزوجه عما عليه اباؤه واولاده ولما مضر كانوا بين ربيعة والمدينة ولا يمكنهم الوصول الى المدينة الا بامرهم عليهم وكانوا يخافون منهم في غير الاشهر الحرم وقوله بامر

فصل

فصل بلفظ الصفة لا بالاضافة والامر اما واحد الاوامر اي القول الطالب للفصل واما واحد الامور اي الشان وفصل واما بمعنى المصطلي الفاصل كالمقدل اي الذي يفصل بين الحق والباطل واما بمعنى المفصل اي واضح بحيث ينفصل به المراد عن غيره وقوله من ورانا في بعض الروايات من ورائنا بكسر الميم والمراد قومهم قوله امرهم بالايمان بالله وحده فان قلت كيف قال امرهم باربع ثم قال امرهم بالايمان بالله وحده قلت الايمان باعتبار اجزائه الاربعة صح اطلاق الاربعة عليه قوله شهادة الجهاد ليدخل فيها ان الايمان والاسلام بمعنى واحد لانه فسر الاسلام في حديث آخر بما فسره الايمان ههنا ولم يذكر الحج لانه لا يفرض لان وفادتهم كانت سنة ثمان عام الفتح ونزلت فريضة الحج سنة تسع من الهجرة اي على احد الاقوال اولانه عليه الصلاة والسلام علم انهم لا يستطيعون الحج بسبب كفار مضر فغير ذلك وقوله الغنيمة الخمس فان قلت لم عدل في هذا عن لفظ المصدر الجاهلة اللفظ قلت اشعارا بمعنى التجدد الذي للفعل لان سائر الاديان كانت ثابتة فلذا كان مخلافا اعطاء الخمس فان فريضته كانت متجددة النووي عن عائشة الحديث من المشكلات امرهم باربع والمذكور خمسة واختلفوا في الجواب عنه والصحيح انه عد الاربعة التي عدهم بها ثم زادهم خامسة واجاب ابن الصلاح بانه عطف على اربع اي امرهم باربع وبان يعطوا الخمس ويجوز فيه ضم الميم وسكونها وكذا في اخواته من الثلث والربع الى العشر قوله الحنتم بفتح الحا والمهملة وبالنون الساكنة والمثناة الفوقية قال ابو هريرة هي الجرار الخضر وقال ابن عمر هي الجرار كلها وقال انس بن مالك جرار يعمل فيها من مضر مقيرات

الاجواف وفي الابي واختلف في الحنتم فقال ابن حبيب هو كل فخار
كان اخضر او ابيض وانكره غيره وقال انما الحنتم ما طلي من الفخار
بالحنتم المعمول من الزجاج ونحوه لانه الذي يسرع اليه الشدة بخلاف
الابيض وقال ابو عبيدة هي جرار حمر يحمل فيها الخمر الى المدينة
ع وقيل جرار طوال الاذان ضيقة الافواه وقال عطاء جرار
تصنع من الطين وتعجن بالدم والشعر وعلة النهي ما كونها
مزفتة يسرع اليها التغير وما كانت يحمل فيها الخمر فنهى ان تستعمل
قبل اجادة غسلها واما لانها من الدم النجس والشعر نهي عن
ذلك ليمتنع من استعمالها وقوله الدباء بضم الدال وتشديد الباء
الموحدة وبالمد هو اليقطين اليابس اي الوعاء منه وقوله النقير
بالنون المفتوحة والقاف المكسورة وجاء تفسيره في صحيح مسلم
انه جذع ينقر وسط ويتخذ فيه وقوله المزفت بتشديد
الفاء اي المطلي بالزفت اي القار قاله شارح البخاري وفي ابي
الحسن في شرح المدونة وتكميل التقييد اي بسكون الزاي وتخفيف
الفاء واقتصر عليه وربما قال ابن عباس المقير بدل المزفت
انتهى قلت وما ذكره من ان المزفت هو القار
خلافا لما قاله اخرا القولة من انه غيره قلت السؤال عن
المظروف والجواب بالظروف فلا تنافيها قلت المراد من
اطلاق الحل على الحال والقرينة ظاهرة او ان في الكلام حذف
مضاف اي منهي عن ظروف الاشربة قال الحافظ والمراد
في رواية الشيباني من طريق قرة عنها كم عن اربع ما
ينبذ في الحنتم انتهى الخوص خصت هذه الاوعية بالنهي لانه
يسرع اليه الاسكار فيها فمن يشرب بعد اسكار من لم يطلع

عليه

عليه ثم ان النهي كان في اول الامر ثم نسخ بقوله عليه الصلاة والسلام
كنت نهيتكم عن الانتباذ في الاسقية فانتبذوا في كل وعاء ولا تشربوا
مسكرا وقال مالك واحمد رضي الله عنهما التحريم باق قال وذكر ابن
عباس هذا الحديث لما استفتي دليل على انه يعتقد النهي ولم يبلغه
الناسخ وقوله وربما قال المقير بالقاف والمثناة التحتية المشددة
المفتوحة وهو ما طلي بالقار ويقال انه القير وهو نبت يحرق اذا يبس
ويطلى به السفن وغيرها كما يطلى بالزفت وهذا الحديث ذكره
في باب اكل الخمير من الايمان ص عن ابي مسعود عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال اذا انفق الرجل على اهله يحتسبها فهي له
صدقة ش ابو مسعود هو عقبة بن عمرو بفتح العين وسكون
الميم بن ثعلبة الانصاري الخزرجي البدري المتوفى بالكوفة او
بالمدينة قبل الاربعين او سنة احدى او ثلاث او احدى او اثنتين
واربعين وقوله اذا انفق الرجل على اهله اي زوجته وولده
وسائر من ينفق عليهم وجوبا حال كونه يحتسبها اي يريد بها وجه
الله تفكر في له صدقة وفي رواية فهو اي الانفاق اي كالصدقة
في الثواب والا فالحديث على من كانه من اله عليه الصلاة والسلام
والصارف له عن الحقيقة الاجماع قال القرطبي افاد منطوقه
ان الاجر في الانفاق انما يحصل بقصد القربة سواء كانت واجبة
ام غيرها وافاد مفهومه ان لم يقصد القربة لم يوجر لكن
تبرأ ذمته من النفقة الواجبة لانها معقولة المعنى انتهى وكذا
سائر الاعمال التي لا تتوقف صحتها على النية اما ما يتوقف صحته
على النية فانه يثاب عليه حيث عمله بقصد القربة اولم يقصد به
تدينه ولا عدمها وهذا الحديث ذكره البخاري في باب ما جاء انما

الاعمال بالنية ص البخاري قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين وانما العلم بالتعلم ش
هذا الحديث وصله البخاري بعد ذكره معلقا على نحو ما هنا
وعليه فنبه ان يقال حيث وقع في البخاري موصولا ومعلقا
فلم سلك المصنف طريق التعليق وترك طريق الوصل
قوله وانما العلم بالتعلم ذكره البخاري على نحو ما ذكره المولف
قال شارحه في قوله التعلم بضم اللام المشددة على الصواب
وليس هو من كلام المصنف فقد رواه ابن ابي عاصم من
حديث معاوية مرفوعا وابو نعيم الاصبهاني في رياضة ٥
المتعلمين من حديث ابي الدرداء مرفوعا انما العلم بالتعلم
وانما الحلم بالتحلم ومن يتحر الخير يعطه ومن في الجامع الصغير
ومن يتق الشر يوقه قط في الافراد خط عن ابي هريرة
خط عن ابي الدرداء انتهى والحلم حالة توقر وثبات
في الامور وتصبر على الاذى بحيث لا يستفز صاحبه عند
الاسباب المحركة للغضب ولا يحمله على الانتقام وهو شعار
الفضلاء وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم متصفا بذلك بالمحل
الاعظم ص البخاري من سلك طريقا يطلب به علما سهل الله
له طريقا الى الجنة ش قال شارحه وهذه الجملة اخرجها
مسلم من طريق الاعمش عن ابن صالح والترمذي وقال
حسن وانما لم يقل صحيح لتدليس الاعمش والمدلس اذا
عنعن لا تحمل عنعنته على الاتصال لكن في رواية مسلم عن
الاعمش حدثنا ابو صالح فانتفت تهمة تدليسه انتهى وهذا

وما

وما قبله ذكره البخاري اول كتاب العلم في الترجمة وفي الحديث
طلب العلم فريضة وان طالب العلم يستغفر له كل شيء حتى الحيتان
في اللجة بن عبد البر عن انس قلت هذا عناية في
الخسة ولا يخفى ان ثم من هو احسن من الحيتان كالذر فلم
خص الحوت دون غيره مما هو احسن منه قلت خصه لكونه
لا لسان له وما لا لسان له ربما يتوهم عدم استغفاره لطالب
العلم بخلاف غيره من الحيوان فانه وان صغر له لسان ص
عن معاوية قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من يرد
الله به خيرا يفقهه في الدين وانما انا قاسم والله يعطي ولن
تزال هذه الامة قائمة على امر الله لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي امر
الله ش برد بضم الياء مشتق من الارادة وهي عند الجمهور
صفة مخصصة لاحد طرفي المقدور الممكن بالوقوع وقيل ارادة
اعتقاد النفع والضر وقيل بل يتبعها الاعتقاد وهذا الاصح في الا
القديمة وقوله يفقهه اي يجعله فقيها اذ الفقه لغة
الفهم وعرفا الاحكام الشرعية الفرعية عن ادلتها التفصيلية بالاستدلال فان
قلت اي المفهومين يناسب المقام قلت المعنى اللغوي ليتناول فهم
كل علم من معلوم الدين وقال الحسن البصري الفقيه الزاهد في
الدنيا الراغب في الاخرة البصير بامر دينه المداوم على عبادة ربه
قوله وانما انا قاسم اي انا اقسم بينكم فالقي الى كل واحد ما يليق
به والله تعالى يوفق من يشاء منكم لفهمه والتفكر في معناه وقال
بعضهم اعلم النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه انه لم يفضل في قسمة
ما اوحي اليه احدا من امته على الاخر بل سوى في البلاغ وعدل في
القسمة وانما التفاوت في الفهم ولقد كان بعض الصحابة يسمع

الحديث ولا يفهم منه الا الظاهر الجلي ويسمعها فرقهم وممن
بعدهم فستنبط منه مسايل كثيرة وذلك فضل الله يوتيه من
يشاء فان قلت انما تفيد الحصر في معناه ما انا الا قاسم وهذا
كيف يصح وله صفات اخري مثل كونه رسولا ومبشرا ونذيرا
قلت الحصر انما هو بالنسبة الي اعتقاد السامع اذ يعتقد كونه
معطيا فهو تصريح بما فهم او اعتقد انه قاسم ومعط لا قاسم
فيكون من باب القلب ايما انا الا قاسم اي معط وان
اعتقد انه قاسم ومعط ايضا فيكون من قصر الافراد اي ما انا
متصف بالوصفين بل انا قاسم فقط قاله ك ويصح جعله
من قصر التعيين باه يكون المخاطب يعتقد ثبوت احدهما لا بعينه
قوله ولن تزال هذه الامة الخ ولن تنزل للتاقصة واما مضارع التامة
فيزول وهو قاصر ومعناه الانتقال ويزيل وهو متعد ومعناه
الميز والامر من المتعدي زل بكسر الزاي بمعنى مز ومن القاصر
زل بضم الزاي بمعنى انتقل واما الناقص فليس له امر واعلم
ان الناقص يلزمه النفي بخلاف التام وقد نظمت معظم ذلك فقلت

يزال ما مضيه كان اما ما مضي يزول فهو فعل تما
اي تام والامر منه زل كقم ثم الزوال الانتقال فاعلم
ومصدر الناقص منفيا كما سايد تصريفاته فالتعلما
زال يزيل واقع والامر زل يا كلكلي من حوزك اذا من وزل

قوله على امر الله اي على الدين الحق والمراد به التكاليف
والاولى ان يشكل معه قوله حتى ياتي امر الله اذ يودي انه اذا
اتى امر الله الذي هو يوم القيمة او الموت لا تكون هذه الامة
على الحق وليس كذلك واما على الثاني فلا اشكال وان كان المراد

بقوله

بقوله ما دامت السموات والارض على المضي فان قيل قوله
ولن تزال هذه الامة قايمة الخ يخالفه قوله عليه الصلاة والسلام
لا تقوم الساعة الا على اشرار الناس وقوله ايضا عليه الصلاة
والسلام لا تقوم الساعة حتى لا يقول احد الله قلنا المراد من
هذين الحديثين الخصوص فالمعني لا تقوم على احد يوحد الله بوضع
كذا اولا تقوم الا على اشرار الناس بوضع كذا وقد جاء ذلك مبينا
في حديث ابي امامة الباهلي انه صلى الله عليه وسلم قال لا تزال طايفة
من امتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم قيل وابن هم
يا رسول الله قال ببيت المقدس وقال النووي لا مخالفة
بين الاحاديث لان المراد من امر الله الريح اللينة التي تقبض الساعة
فتاخذ روح كل مومن ومومنة وهذا قبل يوم القيمة
واما الحديثان الاخران فهما على ظاهرهما اذ ذاك عند القيمة
واما هذه الطايفة فقال البخاري هم اهل العلم قال الامام احمد ان
لم يكونوا اهل الحديث فلا ادري من هم وقال عياض انما اراد احمد
اهل السنة والجماعة وقال النووي يحتمل ان تكون هذه الطايفة
مفرقة في انواع المومنين فمنهم مقاتلون ومنهم فقهاء ومنهم محدثون
ومنهم زهاد او غير ذلك انتهى عن اسماء النبي صلى الله
عليه وسلم حمد الله تعالى واثنى عليه ثم قال لم يكن من شئ لم اكن اريته
الا رايته في مقامي هذا حتى الجنة والنار واني اوحي الي انكم تفتنون
في قبوركم مثل او قريب لا ادري اي ذلك قالت اسما من فتنة
المسيح الدجال فقال علمك بهذا الرجل فاما المومن او الموقن
لا ادري ايهما قالت اسما فيقول هو محمد رسول الله صلى الله عليه
وسلم جانا بالبينات والهدى فاجبناه واتبعناه هو محمد ثلاثا

فيقال انعم صالحا علمنا ان كنت لوقتنا به واما المنافق او
المرتاب لا ادري اي ذلك قالت اسما فيقول لا ادري سمعت
الناس يقولون شيا فقلته ش اسما بفتح الهمزة والمد بنت
الصديق رضي الله تعالى عنه اخت عايشة لابيها فقط رضي الله
عنهما وهي اكبر من عايشة بعشر سنين روي لها عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم ستة وخمسون حديثا اخرج البخاري منها
ثمانية عشر قماتت النطاقين لانها حين اراد عليه
الصلاة والسلام وابوها الهجرة انتهما في سفرتهما ونسيت
ان تجعل لها سداد فشقت نطاقها فجعلت نصفه سدادا
للسفرة والنصف الاخر عصاما للقربة وقيل جعلت النصف
الثاني نطاقا لها وقال لها النبي صلى الله عليه وسلم ابدل الله
بنطاقك هذا نطاقين في الجنة فقيل لها ذات النطاقين والنطاق
بكسر النون خرقة تلبسها المراة وتشد بها وسطها ثم تسدل الاعلى
على الاسفل الى الركبة والاسفل ينجر على الارض ولبسها لها جايزة
ولا يتقفى ولا ساتان وكان يقال لاسما بنت ابي بكر
ذات النطاقين والسداد بكسر السين المهملة ما يسد به
القارورة والسفرة بالضم الطعام يتخذه المسافر ومنه
سميت السفرة السفرة والعصام بكسر العين رباط القربة ونحوها
التي تحمل به قاله في الصحاح اسلمت اسما بمكة ثمانية عشر
انسانا وتزوجها الزبير بمكة وطلقها بالمدينة ماتت بمكة
سنة ثلاث وسبعين وقد بلغت المايتة ولم يسقط لها سن
ولم يتغير لها عقل قيل انها ابن عبد الله وقف يوما بالباب
فلما اراد ابوه الدخول منعه فساله عن ذلك فقال لا ادعك

تدخل

تدخل حتى تطلق امي فسئل عن ذلك فقال مثلي لا تكون له
ام تو طا فطلقها قيل ضربها الزبير فصاحت يا بنها عبد
الله فاقبل فلما راه قال امك طالق ان دخلت فقال اجعل امي
عرضة ليمينك فاقتحم عليها وطهرها منه وكانت من اعرف الناس
بتعبير الرويا وتعلمتها من ابيها الصديق رضي الله عنهم
وكان ابنها عبد الله هذا من اذكيا العالم فمن ذكايه ما حكي عنه
ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه مر بصبيان يلعبون فيهم عبد الله ابن
الزبير فهربوا منه الا عبد الله فقال له عمر مالك تهرب مع اصحابك
فقال يا امير المؤمنين لم اكن على ريبة فاخافك ولم تكن الطريق ضيقة فاوسع
لك وهو اول مولود ولد في الاسلام للمهاجرين في المدينة بعد عشرين
شهرا من الهجرة وولدته امه بقباء وات به المصطفى صلى الله عليه
وسلم فوضعه في حجره ودعى بتمرة فضغها ووضعها في فيه فكان
اول شيء دخل جوفه ريق النبي صلى الله عليه وسلم وكان صواما
قواما وصولا للرحم كثير التعبد قال في الاحياء كان يطوي ستة
ايام وكان يطيل السجود حتى يسقط الطير على ظهره لا يظنه جمادا
وكان يصلي في الحجر والمنجنيق يصيب ثوبه فلا يلتفت اليه وكان
عظيم الشجاعة جلدا وكان اول ما افصح به وهو رضيع السيف
وكان لا يضع من فيه وكان ابوه يقول لعبد الله لكون لك منه
يوم واعطاه المصطفى دمه ليهريقه فشربه فقال له عليه الصلاة
والصلاة لسلام ويل لك من الناس وويل لهم منك لطامات معاوية
تشاقل في بيعة يزيد فبعث له كتابا يبعث سلسلة وجامعه
من فضة وقيد يرمن ذهب وحلفت لتاتيني بها فمزق
كتابه وقال والله لا اليين لفير ولا الين لغير الحق اسالك حتى

يلين الفرس الماضغ الحجر لضربة بسيف في عراقيب اليمن
ضربة بسوط في ذلك وتراني مكة واظهر الخلاف فلما مات يزيد بويع
له واطاعه اهل الحجاز واليمن والعراق وخراسان ولم يخرج عنه الا
الشام ومر غلبه عليها مروان ثم ابنه الى ان اراد الله قتله
على يد عبد الله الحجاج بامر عبد الملك بن مروان قوله حمد الله
تعالى واثنى عليه فيه دليل على ان الثناء بعد الحمد من السنة ورغب فيه
لانه عليه الصلاة والسلام كان يفعل ذلك واستقر عليه عمل وعمل
اصحابه هذه هي السنة فيما يخصه عليه الصلاة والسلام واما غيره
فلا بد له من الصلاة عليه لقوله عليه الصلاة والسلام عليكم بسنتي
وسنة الخلفاء بعدي والخلفاء بعده الصحابة عن افرهم كانوا
يصلون عليه صلى الله عليه وسلم عليه بعد الحمد والثناء على الله قال الشم
قوله ما من شيء لم اكن اريته بضم الهمزة اما رويته عين باركشف
الله لي عن ذلك بلا حاجب يمنع مثل ما اكشف عن المسجد الاقصى حتى وصفته
للناس وقد تقدم في علم الكلام ان الرؤية امر يخلقه تعالى في الراي
وليست مشروطة بمقابلة ولا مواجهة ولا خروج شعاع ولا غير
ذلك من شروط عادية جاز الانفكاك عنها عقلا قال السنوسي رحمه
الله تعالى والرؤية عندنا اهل الحق لا تستدعي بنية ولا جهة ولا مقابلة
ولا تستدعي محلا مطلقا تقوم به وليست بانبعاث اشعة من
العين ولا يمنع منها قرب ولا بعد مفرطين ولا حجاب كثيف كذلك
انتهى وآثاره رؤية حلم او يحاكيني قوله الا نهاية الاستثناء متصل
لانه مفرغ وقد قال النحاة كل مفرغ والتفريغ من الحال
والتقدير ما شيء لم اريته كائنا في حال من الاحوال الا حال
رؤيتي اياه ولذلك جاز استثنا الفعل بهذا التاويل وقوله

من شيء مخصوص بما يصح رؤيته اذ ما من عالم الا وخص الا في نحو
والله بكل شيء عليم والمخصوص يكون عقليا وغيره فهنا خصصه
العقل بما يصح ان يرى وقد يخصص بالحس كما في واوتيت من
كل شيء وخصصه العرف هنا بما يليق ايضا فانه هنا يتعلق بامور
الدين والجزا ونحوهما ويدخل في العموم انه راي الله اذا الشيء
يتناوله عقلا ولا يمنعه والعرف لا يقتضي اخراجه قال ك وما
ذكره من قوله ولذلك جاز استثنا الفعل بهذا التاويل يخالف
ما في الرضي فانه قال واعلم ان اصل الا ان تدخل على الاسم وقد
يليها في المفرغ فعل مضارع اما خبر لبئس كقولك ما الناس
الا يعتبرون وما زيد الا يقوم او حال نحو ما جاء زيد الا يضحك
او صفة نحو ما جاءني من رجل الا يقوم ويقعد ويجوز ان يكون
هذا حالا كالعموم ذي الحال وانما شرط التفريغ لتكون الاملغاة
عن العمل على قولك او على التوصل بها الى العمل على قول اخر فيسهل
دفعها عما تقتضيه من الاسم لانكسار شوكتها بالالغاء وشرط
كون الفعل مضارعا لشابهته الاسم واما الماضي فيجوز ان
يليها في المفرغ باحد قيدين اما اقترانه بقد نحو ما الناس الا
قد عبروا وذلك لتقريبها له من الحال المشبه للاسم واما تقدم
ماضي منفي نحو قولك ما انعمت عليهم الا فشكروا وما اتيته الا
اثابني وعنه عليه الصلاة والسلام ما ايس الشيطان من بني
ادم الا اتاه من قبل النساء وذلك اذا قصد لزوم تعقب منفي
ما بعد الا المضمون ما قبلها التي المراد منه ذكر اخر باب الاستثنا
ولا يخفى ان قوله الا رايته في الحديث خبر عن المبتدا الذي من
شيء ولم يقترن بقد فلا بد من تاويله لما علمت من ان الماضي

لا يتبع بعد الامن غير تاويل الا اذا كان مقرونا بقد او تقدم ماض
منفي وهو هنا عار منهما والتقدير ما من شيء متصف بلم يكن رايته
في حال من الاحوال الا حال رويتي له في مقامي هذا قوله
يحتمل المصدر والزمان والمكان حتى الجنة والنار لكون الا ملغاة
عن العمل وان كانت عاطفة فما بعدها منصوب بعطفا على المفعول
في رايته او ابتدائية فمرفوع او جارة فمخفوض نحو ما كلمت السمك
حتى راسها انتهى وقال الحافظ ابن حجر رويناه بالحركات الثلاث
فيها لكن اشتكل البدر الدماميني الجر بانه لا وجه له الا العطف
على الجر وبا المتقدم وهو ممتنع لما يلزم عليه من زيادة من منع
المعرفة والصحيح منعه قاله قلت وفيه بحث واعلم ان
حتى ان كانت عاطفة فهي كالواو تشرك في اللفظ والمعنى قلت
فيه نظر اذ حتى هنا جارة لا عاطفة والجارة قسيمة للعاطفة
وان سلم ان جرها بعدها جار من كونها عاطفة على المجرور الذي هو
شيء فلا يلزم المحذور الذي ذكره اذ يفتقر التابع ملا يفتقر في
المتبوع ثم ان قوله ما من شيء لم اكن اريته الخ يفيد انه علم الامور
الخمسة التي استاثر الله بعلمها ان فسر الرؤية في الحديث بالعلمية والظاهر
هل علمه بنزول الغيث وما بعده مختص بزمنه صلى الله عليه وسلم
او به وما بعده الى يوم القيمة وعلى الثاني فهل علمه كعلي رضي الله
عنه امه لا وانظر ما المراد بعلمها من الارحام هل هو علم كونه ذكرا او انثى
وكونه يخرج حيا او ميتا شقيا ام سعيدا او يعلم ذلك وغيره مما علم كون
المراة حاملا ام لا وعلى ان الرؤية في الحديث بعين بصره وهذا مشكل لانه
لم يذهب احد فيما اعلم الى ان عليه الصلاة والسلام راى ربه بعين
بصره في غير ليلة المعراج وان سلم فيفيد تكرر رويته عليه الصلاة

والسلام
بقي الخ

والسلام بعين بصره ولا اعلم ان احدا ممن اذهب لهذا ايضا وهذا بناء على
ان الحديث سابق على قصة المعراج على قول الجمهور بانه راه ليلة المعراج بعين
بصره واما على ان الحديث بعد قصة المعراج فعلى القول بانه راه ليلة
المعراج بعين بصره لم يره في المقام المذكور وعلى القول بانه لم يره
فربما يقتضي انه يراه في مقامه المذكور وقد علمت ما فيه ثم ان الغاية
في قوله حتى الجنة والنار لا تظهر على ان الرؤية علمية لتقدم علمه
بهما اللهم الا ان يراد بهما العلم بهما وجه خاص وكذا ان كانت
بصرية حيث كان الحديث متاخرا عن قصة المعراج ثم انه لا
يظهر جعل الجنة والنار غاية لما قبلهما حيث كان فيما راه في
مقامه المذكور ما هما اشرف منهما وهو وفيهما الا ان يقال
لما كانت رويتهما مستبعدة بالنسبة لغيرهما وكان في الجنة
ما لا عين رات ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر صح
جعلهما غاية في الشرف بهذا الاعتبار فتامل وفي قوله حتى
الجنة والنار دليل على انهما مخلوقتان الان وقوله انكم
تفتنون في قبوركم كما ياتي تختبرون في قبوركم كما في قوله تفتح
وهم لا يفتنون لكن الاختبار خاص كما اجزم في باقي الحديث
وفيه دليل على انه صلى الله عليه وسلم لا يفتن اذ لو كان داخلا
لقال نفتن في قبورنا ويويد هذا قوله عليه الصلاة والسلام
في باقي الحديث ما علمك بهذا الرجل ولا يمكن ان يسال عنه فان
قيل لعل قوله ليست على هذه الصفة قيل لو كان ذلك
لبينه ليسلي امته ويهون عليهم ما يرون كما فعل في غير
موضع كاخباره عن نفسه بانه يصعق يوم القيمة فيمن يصعق
ثم يفيق من تلك الصعقة ويكون اول من يفيق فيجد موسى

عليه السلام متعلقا بساق العرش فلا يدري اصعق فيمن صعق او قام قبله او ممن لم يصعق وظاهر الحديث شمول الفتنة للاطفال ويدل عليه انه عليه الصلاة والسلام صلى على قبر صبي ودعى له بالعافية من فتنة القبر انتهى قلت وقد ورد انه عليه الصلاة والسلام لقن ولده ابراهيم كما ياتي عن السيوطي قلت وقد حكى السيوطي الخلاف في سؤال الاطفال فقال

الخامس الاطفال دون الحنث في ارجح قولهم وجزم النفي
وذا لك مقتضى مقال النووي وابن الصلاح لا يلقن الصبي
والزركشي اضعفه معللا بانه في قوله لن يسالا
وقيل ان كل طفل يسال ويحصل القول لهم ويكمل
ويلهم الجواب فيهم عما قد عوهد الذر عليه قدما
والقرطبي والفاكهاني جزما به وجمع من كبار العلما
وصحح ابن يونس من صححا بانه يندب ان يلقنا
قال وفي تتمة قديما قد لقن النبي ابراهيما

انتهى المراد منه قال واذا قلنا بشمول الفتنة للصغير فهل هي فيه وفي الكبير على حد سواء او مختلفة يحتمل الوجهين ولم يرد نص ببيان ذلك فيستمر الاحتمال قوله مثل وقريب شك مني الراوي الذي يروي عن اسما في ايهما قالت وهي فاطمة بنت المنذر ابن الزبير ابن العوام روت عن جدتها ام ابيها اسما وفيه دليل على تحويهم في النقل وكلتاهما لا تنوين فيه لاضافته الى فتنة لا على معنى انهما اضيفا متقابلا احدهما والمضاف اليه من الاخر محذوف دل عليه المضاف اليه المذكور كما في قوله بين ذراعي وجبهة الاسد فان قلت فكيف جاز الفصل بين المضاف والمضاف

اليه

اليه باجنبي وهو لفظ لا ادري اي ذلك قالت اسما قلت هي جملة معترضة موكدة لمعنى الشك المستفاد من كلمة او والمؤكد للشيء لا يكون اجنبيا منه فجاز الفصل به كما في قوله بايتم يتم عدي انتهى قلت وما ذكره من ان الجملة المؤكدة لا يضر الفصل بها بين المضاف والمضاف اليه يرد على ما ذكره ابن مالك في الفية في الالغز حيث قال

فصل مضاف شبه فعل ما نصب مفعولا او ظرفا اجر ولم يعب
نصل يمين واضطر الوجد باجنبي او بنعت او ندا

فان قلت في بعض النسخ من فتنة بلفظ من قبل فتنة ومن لا تتوسط بين المضاف والمضاف اليه قلت لا نسلم امتناع اضمار حرف الجر بينهما اذ بعضهم جوز التصريح بما هو من اللام وغيرها في الاضافات وهو مثل قوله لا ابا لك والذي سلمناه منها ليس بمضاف الى ٢ فتنة المذكور وعلى هذا التقدير يكون المضاف اليه فتنة مقدرة والمذ بيان لها فان قلت قد رهينا قريبا بالتنوين واستحسنه ع وقال ابن مالك انه المشهور ووجهه ان من فتنة متعلق به ويقدر لمثل مضاف اليه ويروي مثلا او قريبا بتنوينهما قوله المسيح سمي بالمسيح لانه كان يمسح الارض اولانه ممسوح العين او دجالا لان الدجل الكذب والتمويه وخلط الحق بالباطل وهو كذاب مموه خلاط ووصف بالدجال ليتميز عن المسيح ابن مريم وقال الشارح وتمثيله عليه الصلاة والسلام فتنة القبر بفتنة المسيح يحتمل وجهين الاول ان يكون مثلها في عظمها اذ ليس في الدنيا فتنة اعظم منها الثاني للتنبيه على حال المنافق او المرتاب في قصر المدة وذلك ان الدجال يدعي الربوبية ويستدل عليها

كورح

باشيا منها انه يحيي ويميت ومنها انه يسير بسيره مثل الجنة
عن يمينه ومثل النار عن يساره ومنها ان اموال من يأتي عن
اتباعه تتبعه الى غير ذلك مما جاء في عظيم فتنته وبعد هذا كله
ذاته الكذب كل ما استدل عليه لانه اعور فلم يكن في قدرته ان يحسن
خلقه ولا خلق حمار كبير ثم مع ذلك ينزل عيسى عليه السلام فيقتله
بحربته حتى يريق دمه في الحربة فلو كان العالم يصير شيئا مزدكيا و
المنافق او المرتاب اشبه في هذا المعنى لانه اظهر له الايمان في الدنيا
وتلبس في الظاهر به ولم يكمل له ما شرط عليه فيه فاذا احتاج الى الا
لم ينفعه فاشبه الدجال في علته العامة وتحوق الهلاك به وقد
يحتمل ان يكون مثل به تنبيها على الوجهين جميعا وهو الاظهر لانه اجرى
فائدة قوله يقال بيان لقوله يفتنون اي يمتحنون ولهذا لم
تدخل الواو عليه قلت وهو يفيد ان المراد بالامتحان السوال
قوله وما علمك للخطاب فيه للمفتون فان قلت لم جمع اولا حيث
قال في قبوركم وافرد ثانيا حيث قال وما علمك قلت هو مقابلة الجمع
بالجمع يفيد التوزيع وكانه قال لكل احد انك تفتن في قبرك اولان السوال عن العلم
يكون لكل احد بانفراده واستقلاله وكذا لكل احد جواب خاص بحلاف
الفتنة قلت وهذا يقتضي ان السوال اعم من الفتنة وصدر الحديث
يقتضي ان الفتنة هي السوال فان قلت هل يقال للانتقال من جمع الخطاب
الى مفرد الخطاب كما مر في التفات قلت عرف بعض علماء المعاني
الالتفات من صيغة صنف من وقوع الضمير الخاص صنفا اخر من ذلك
النوع كما في قوله تعالى يا ايها النبي اذا طلقتم النساء ونحوه لكن الجمهور
على خلافه قوله لا ادري اي ذلك قالت اسما الراوية للشهورة
رفع اي وهي مبتدا خبرها قالت اسما وضمير المفعول محذوف

وفعل

وفعل الرواية متعلق بالاستفهام لانه من افعال القلوب ان كانت
اي استفهامية ويجوز ان يكون موصولة مبتدا مبنية على الضم
على تقدير حذف صدر صلتها والتقدير ولا ادري اي ذلك هو قالته
اسما واما توجيه النصب فان يكون مفعول ادري ان كانت
موصولة او استفهامية والدراية بمعنى المعرفة او مفعول قالت
استفهامية كانت او موصولة او يقال انه من شرطية التفسيرها
يشتغل قالت بضمير المحذوف قال قلت حاصل ما اشار
اليه ان نصبها من وجهين احدهما ان تكون استفهامية على العامل
عنها والثاني ان تكون موصولة وحذف صدر صلتها وبنيته على
الضم وان نصبها من وجوه جعلها استفهامية منصوبة بادري
بناء على جعله بمعنى اعرف وبفعل مقدر سواء جعلت موصولة
او استفهامية اومن باب الاشتغال او بقي من اوجه النصب جعلها
موصولة والعامل فيها ادري وهنا امور الاول ان الاستفهامية
والموصولة لا يضاف فلا تعرفة مفرد الا اذا تكررت اي نحو اي يحسن
ايتك فارس الاحزاب او نويت الجزء الخاص نحو اي زيد احسن
وهنا اضيفت لمعرفة ولم تتكرر ولا يصلح له الجزء اللهم الا ان
يقال ان ظرفي الشك مترلان منزلة الجزئي وفيه بعد الثاني قوله
في توجيه النصب انه من شروطة التفسير الخ فيه بحث اذ لابد من
اشتغال العامل بضمير الاسم السابق الثالث قوله ويحتمل ان
يكون الدراية بمعنى المعرفة يقتضي انها بهذا المعنى لا تعلق وهو
يعارض ما ذكره في علم بمعنى عرف لكن استعمال درى بمعنى
عرف لم نره قوله بهذا الرجل اي النبي صلى الله عليه وسلم وما قاله
يقتل فيه انه حكاية قول الملك ولم يقل رسول الله صلى الله عليه وسلم

قن

لانه يصير ملقنا لحجته قوله او الموحى شك من فاطمة ومعناه
المصدق بنبوته قوله بالبينات اى المعجزات والهدى اى الدلالة
على ما يوصل الى اليقين وقوله فاجبنا اى قبلنا نبوته واتبعناها
خير اجابة والاجابة تتعلق بالعلم والاتباع بالعمل انتهى قوله ثلاثا
اى يقول محمد ثلاثا مرتين بلفظ محمد ومرة بذكر رسول الله الذى هو
صفة فان قلت فاذا قال هذا المذكور اى مجموعة ثلاثا يلزمه ان
يكون هو محمد هو ذكر تسع مرات لكن ليس كذلك قلت ثلاثا للتوكيد
المذكور فلا يكون للقول الا ثلاث مرات قال قلت اعلم ان مفاد
هذا ان الذى تكرر ثلاثا هو لفظ هو محمد لكن قد يبنى الشان ان
الثانية بلفظ رسول الله وظاهره ان السوال لا يتكرر وكذا الجواب
وانما المكرر هذا اللفظ فقط وعليه فقوله ثلاثا معمول ليقول لكنه
قيد فى قوله هو محمد وكلام الشارح يفيد خلافه او انه يرجع للجواب
بتمامه وعليه فالعامل فيه يقول او انه يرجع له وللسوال وعليه فالظاهر
فيه يقال ويقول على طريق التنازع وجعل الشارح ثلاثا راجعا للجواب
ويقع السوال ايضا ثلاثا كما يفيده تردده فى كونه تعبدا او معقول
المعنى فانه قال الواحد والثلاثة تكرار هذه الثلاث هل المراد به
تكرر الجواب فقط فيكون الملكان سالا مرة واحدة واجاب
هو ثلاث مرات والمراد به تكرار السوال والجواب بتمامهما
مع ان الظاهر اللفظ نص على ان المراد تكرار السوال والجواب
معا لانه ذكر السوال والجواب ثم بعد ذلك قال ثلاثا فدل على ان
ما ذكر قبل الثلاث يعاد برمته انتهى قوله نم صالحا اى منتفعا
بما هو للانتفاع له اذ الصلاح كون الشئ فى حد الانتفاع وقال
الشارح النوم هنا يحتمل ان يكون حقيقة ويحتمل ان يكون مجازا

فان

فان كان حقيقة فيكون فيه دليل على ان النفس تبقى فى
القبر مع الجسد هذا على قول من يقول بان النفس والروح اسمان
لمعنيين مختلفين والذين يقولون بهذا يقولون بان النائم تقبض
روحه وتبقى نفسه فى الجسد فاذا اراد الله عز وجل ان يميته وهو
نائم قبض الذى هو فى الجسد فالحقه بالمقبوض واذا اراد بقاءه رد
المقبوض اولا الى الجسد فرجع بها نائما ولا تقبض الروح والنفس سواء
عند الانتقال من هذه الدار وعلى هذا حملوا قوله تع الله يتوفى الانفس
حين موتها الى قوله مسمى فاذا كان المراد بالنوم هنا النوم
الحقيقى المعهود فى الدنيا ففيه دليل على ان النومة التى فى
القبر لا يجد لها الميت الما اذ النوم لا الم فيه بل هو راحة واما من يقول
ان النفس والروح سماهما واحد فليس المراد بالنوم حقيقة
بل هو موت حقيقة فكنى عن الموت بالنوم وانما فعل ذلك تحسينا
له فى العبارة ليلا يلحقه رعب انتهى باختصار يسير وقوله
قد علمنا ان كنت لموقنا ان بكسر الهمزة واسمها ضمير الشان
اى انه اى الشان كنت لموقنا اى انك موقن كقوله تع كنتم
خير امة اى انتم او تبقى كان على بابها قال القاضى وهو الاظهر
واللام فى لموقنا هى عند البصريين للفرق بين المخففة والنافية
واما الكوفيون فانها عندهم بمعنى ما واللام بمعنى الا كقوله تع
ان كل نفس لما عليها حافظ اى ما كل نفس الا عليها حافظ والتقدير
ما كنت الا موقنا وحينئذ السفاقسى فتح الهمزة من ان اعلى جعلها
مصدرية اى علمنا كونك موقنا به ورده بدخول اللام التى
وتعقبه الاسماعيلى وقال انما تكون اللام منافية اذا جعلت ما الابتدا
على راى سيبويه ومن تابعه على راى الفارسى ومن تابعه وابن

جنى وجماعة انها لام غير لام الابتداء الموجود المصمم
اجتلبت للفرق ليسوغ القول بذلك بل يتعين ح لوجود
المقتضى وانتفاء المانع وقوله انها لام غير لام الابتداء اجتلبت
للفرق اي بين ان المخففة من ان بفتح الهمزة وبين ان المصدرية
الموضوعة ابتدا بخفيفة ثم قال الشه الرابع والاربعون لقايل
ان يقول لم ذكر عليه الصلاة والسلام هذين الطرفين وهذا الهالك
وذكر الطرف الاخر وهو الناجي وسكت عن الطرف الوسط
والجواب من وجهين الاول انه اذا اوجد حكمان منوطان
بعلتين مختلفتين ثم وجدت العلتان في شخص واحد
مجتمعتين فلا بد من اثر الحكمين ان يظهر في ذلك الشخص ومثل
هذا ما قاله بعض العلماء في قوله تعالى وعلى الاعراف رجال انهم
هم الذين خرجوا للغزو بغير اذن ابويهم فاستشهد وافي
الشهادة منعتهم من دخول النار وعقوق الوالدين يمنعهم
من دخول الجنة فيبقون على الاعراف ماشاء الله حتى يرضى
الله عز وجل عنهم والديهم ح يدخلون الجنة يزيد هنا ايضا
ماحكي عن بعض الصالحين انه كان خطيبا باحد الامصار
بجامعها الاعظم فلما انتقل بالعفاة راه صاحب له في الغنم
فساله ما فعل به الملكان فقال سالاني فارتج علي فلم ادر
ما اجيبهما فبقيت متحيرا ساعة فاذا انا بشاب حسن
الصورة قد خرج من جانب القبر فلقنني الحجة فلما جاوبتهما
وانصرفا عني واردت ان انصرف فتعلقت به فقلت من
انت يرحمك الله الذي اعانني الله بك فقال انا عملك فقلت
وما ابطالك حتى بقيت متحيرا في امري فقال لي كنت تاخذ

اجرة

اجرة الخطابة من السلطنة فقلت له والله ما اكلت منها شيئا
وانما كنت اتصدق فقال لولا اكلتها ما اتيتك ولاخذك اياها
ابطات عنك فتبين بهذا ما ذكرناه من العلتين اذا اجتمعتا
بالشيء الواحد يظهر حكمهما لانه لما اخذ بطاءه عنه ولما لم ياكله اتاه
بعد البطئ فحصل له من اجل الاخذ رجعة ومن اجل عدم الاكل
والتعرض اعاشة ورجعه وعلى هذا فقس الثاني انه لما بين حكم
الموقن والمومن الكامل الايمان اللذين هما متقاربان بقي الايمان
الضعيف الذي هو مختلط فقد يكون بعض الناس يغلب حسناته
سياته وقد يكون بعضهم بالعكس وقد يكون بعضهم بالتسوية
ثم يتفاوتون في ذلك بحسب الاحوال والاعمال فاحوالهم
بالنظر الى اصل هذا المعنى كثيرة متعددة فلو ذكره لاحتاج ان يبين
كل شخص بعدته كيف تكون فتنته وكيف يكون جوابه وكيف
يكون خلاصه او هلاكه فيطول الكلام في ذلك اكثر ما يكون
بل انه قد لا ينحصر لكثرة اختلاف الاحوال وذكر عليه الصلاة
والسلام الطرفين وبين حكمهما اللذين هما محصوران وترك
الطرف الوسط لكثرته ولكونه يوجد بالاستقراء وهذا ابدع
ما يمكن من الاختصار والفصاحة وحسن الادراك في العبارة
اذ انه ذكر الطرفين وبين علتهما وعلتهما اذا تاملت دلت على
احوال الغير فان قال قايل انما ذكر عليه الصلاة والسلام المومن
على الاطلاق ولم يقيده فلم يقيد تموه بصفة وهي الكمال قيل انا قيدنا
بصفة الكمال انه قد سوى في بعض الاخبار بين الايمان واليقين
واليقين اعلا من الايمان الكامل على ما تقرر وعلم ولا يمكن ان
يسوي بين صفتين متماثلتين او متقاربتين وقد تقدم ان الايمان

الكامل يقارب اليقين وقد نص عليه الصلاة والسلام
على ان المؤمن الناقص الايمان لابد له من العذاب في الغالب
وكيف يقع له الخلاص هنا وهو بعد يعذب والنص الذي
ورد في ذلك ما روي عنه عليه الصلاة والسلام انه قال الايمان
ايمانان ايمان لا يدخل صاحبه النار هو الايمان الكامل وصاحبه
هو الذي يقع منه الجواب عند السؤال بصفة ما ذكر في الحديث
والايمان الذي لا يخلد صاحبه في النار هو الايمان الذي بعض
المخالفات انتهى ولم يبين صفة جوابه ولعلها لانها مثل جواب
الاول قلت المستفاد من كلام السيوطي ومن وافقه الجزم
بانه كالاول في الجواب اذ سؤال المؤمن الصالح وغيره انما هو
عن اعتقاد فقط وقد اشار الى ذلك السيوطي رحمه الله تعالى
في نظمه المتعلق بهذا ونصه حيث قال

وليس عن غير اعتقاد يسئل كما اتى في خبر مفصل

ص عن ابي هريرة رضي الله عنه قلت يا رسول الله من اسعد الناس بشفاعتك
يوم القيمة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد ظننت يا ابا هريرة ان لا يسألني
عن هذا الحديث احد اول منك لما رأيت من حرصك على الحديث اسعد
الناس بشفاعتي يوم القيمة من قال لا اله الا الله خالصا من
قلبه او نفسه ش اختلف في اسم ابي هريرة واسم ابيه على
نحو ثلاثين قولا والاصح ان اسمه عبد الرحمن ابن صخر الدوسي
وكان له هرة فكنيه بها وروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
خمسة الاف حديث وثلاثمائة واربعة وسبعين حديثا وليس
لاحد من الصحابة بهذا القدر ولا يقاربه وذكر البخاري عنه
نيفا ومائتين عشرة واربعين والرواية عنه ثمانمائة رجل واكثر

كان

كان يسبح في كل يوم اثني عشر الف وتسبيحة ولي امارة البلد
ثلاث مرات مات سنة سبع وخمسين ودفن بالبقيع انتهى من
وشرح الترغيب وانظره مع ما ذكره في ترجمة عبد
الله بن عمرو بن العاص فانه ذكر فيها ان ابا هريرة قال ما كان احد
اكثر حديثا مني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الا عبد الله بن عمرو بن
العاص فانه كان يكتب وانا لا اكتب وروي له عنه عليه الصلاة
والسلام سبعماية حديث اخرج منها خمسة وعشرين وانما قلت
الرواية عنه لانه سكن مصر والوارد منها قليل انتهى وقد
يجاب بان الذي روي عن هذا القدر واما ما رواه فيزيد
على ذلك لكن يقدح في هذا وليس لاحد من الصحابة الخ وهذا
ذكره صاحب الترغيب وقد قدمنا شيئا من ترجمة ابي هريرة عند
ذكره اولا قلت يا رسول الله وفي بعض الروايات قيل
يا رسول الله قال البرماوي لكن هذا لا يناسب ما بعده من قوله
لقد ظننت من اسعد الناس يشمل العصاة من الامة
خلافا للمعتزلة في قولهم الشفاعة للمطيع بزيادة الثواب
للعاصي ولا يخرج بالناس الجن والملائكة لان اللفظ لا مفهوم
له بشفاعتك يوم القيمة الشفاعة مشتقة من الشفع وهو
ضم الشيء الى مثله لان المشفوع سواء كان فرد اجعل الشفيع شفعا
بضم نفسه اليه والشفاعة الضم الى الخ معا ونالم واكثر ما
يستعمل في انضمام من هو اعلا رتبة الى من هو ادنى منه قال
الشارح الثاني عشر لقايل ان يقول لم قيد الشفاعة بيوم القيمة
وهي مستمرة ابدا في الدنيا وفي الاخرة لا يزال عليه الصلاة والسلام
يشفع ويشفع والجواب انه انما قيد هنا بيوم القيامة لانه قد

ينة

عاين شفاعة الدنيا والاخرة عرفها وانها وان كانت على المشيئة فهي كالمقطوع بها اذ لم يشفع لاحد في الدنيا قط ولم يكن ليسأل عن شئ قد عاينه اذا السؤال عن ذلك لتحصيل الحاصل والصحابة اجل من ذلك قوله لقد ظننت اللام جواب قسم محذوف

قوله يا ابا هريرة اصله يا اباهرير فحذفت الهمزة تخفيفا انتهى وانظر هل هذا مسموع او مطرد وعليه فهل بقلة او بكثرة

قوله ان لا يسألني بفتح اللام وضمها لوقوع ان بعد الظن

قوله اول اما بالرفع صفة او بدل قال الشيخ ابو محمد الحلبي وهي رواياتنا او بالنصب على الظرفية قال السفاقسي وهي رواياتنا وقال ابو البقاء على الحال اي لا يسألني احد سابقا لك وجاءت من النكرة لانها في حيز النفي وقال ع على المفعول الثاني لظننت واختلف في وزن اول فقيل فوعل وقيل افعل وهو الصحيح لوقوع من بعده وبالجملة فمعناه قبلك وقال ش اقدم منك قال السيرافي فاذا حذف ما من بعده قالوا الا لان ال تقارب من قلت والاحسن هنا بابل المتعين كونه اسم تفضيل وقد نظمت احوال اول فقلت اذا اول قد جاء معناه لسبق فمنع انصراف فيه امور محتم لوصف ووزن الفعل يا ايها الفتى

نكن حافظا للعلم تخطى وتغنم وما جاء ظرفا فاحكمن فيه بالذي حكمت به في قبل والله اعلم

قوله لما رأيت اي رأيته من مرصلا من تبعيضية اي لوريتي بعض مرصلا قوله من قال لا اله الا الله اخرج الكافر قوله مخلصا اخرج المنافق واسم التفضيل هنا اما على غير بابه كما في الناقص والاشج اعدلا بني مروان اي عادلا هم والناقص سليمان بن عبد الملك وسمي بذلك لانه نقص ارزاق

الجيش

الجيش والاشج هو عمر بن عبد العزيز اذ الكافر والمنافق لا سعادة لهما مطلقا يكن في هذه الرتبة من الاخلاص الموكد البالغ غايته اوعلى بابه والتفضيل بحسب المراتب اي هو اسعد من لم يكن في هذه الرتبة من الاخلاص الموكد البالغ غايته والدليل على ارادة تأكيده ذكر القلب اذ الاخلاص معدنه القلب فغايدة ذكره التأكيد لان اسناد الفعل الى الجارحة التي يعمل الكلمة بتمامها كما تقول قرأت الم ذلك الكتاب اي السورة بتمامها قال ك فان قلت الايمان هو التصديق القلبي على الاصح وقوله الكلمة لاجرا احكام الايمان اعليه فلو صدر صدق بالقلب ولم يقل الكلمة لسعد بالشفاعة قلت نعم لو لم يكن مع التصديق منافٍ فغايدة القول حكمنا بتلك السعادة او المراد بالقول القول اللساني او ذكر على سبيل التغليب اذ الغالب ان من صدق بالقلب قال باللسان فان قلت من قلبه هل هو ظرف لغو او مستقر قلت ان تعلق بمذكور قال فلغو والا فمستقر وتقديره ناشيا من قلبه فان قلت هل له محل او لا قلت الاصح ان اللغو لا محل له من الاعراب والمستقر هنا منصوب على الحال وفي بعض النسخ بدل خالصا مخلصا انتهى قلت وهذا مخالف لما اطبق عليه جمع من ان الظرف في نحو مررت بزيد في محل نصب وقال اليرماني من قلبه يحتمل تعلقه بخالصا او هو حال من ضمير قال وهذا ارجح اي ناشيا من قلبه ومحل الاعراب للمتعلق لا للنفس الجار والمجرور انتهى لفظه وفيه بحث قوله او نفسه شك من ابي هريرة قال ع ولم شفاعات خمس اولها الاراحة من

هول الموقف وهي من خصايصه صلى الله عليه وسلم وفسر بها
المقام المحمود وثانيها ادخال قوم الجنة بغير حساب وثالثها
شفاعته لقوم استوجبوا النار ولا يختص به
بل يشفع فيهم ايضا من يشاء الله ورابعها اخراج بعض
المذنبين من النار وجاء ان الملائكة تشفع في ذلك
واخوانهم من المؤمنين وخامسها الشفاعة في زيادة
الدرجات وهذه لا تنكرها المعتزلة كما لا تنكر الاولى
وقد نظمت هذه مع زيادة شفاعات اخر وبيان ما
يختص به صلى الله عليه وسلم منها اما اتفاقا او على اختلاف
وبيان ما يكون منها منه ومن غيره باتفاق فقلت

شفاعة فصل القضاء والدخول ... لدار النعيم بغير الحساب
واخراج من قد ايمانه ... كذرة بين اهل العذاب
وتخفيف نار على الكافر ... كذا الشفاعة في فتح باب
ورفع المقام بدار النعيم ... يخص الجميع بطه المهاب
وهل مثل ذي منع من يستحق ... جهنم فيها اختلاف صواب
واما شفاعة اخراج من ... بنار تهد بغير ارتياب
وان يرد شفاعة تخفيف من ... يعذبا لقبر فتلك الصواب
وقولي كذا شفاعة في فتح باب ... اشرت به لما رواه سلمة
انه صلى الله عليه وسلم يشفع في فتح باب الجنة قال ابن بطال
رحمه الله تعالى ومنه اي الحديث ان للعالم ان يتفرس في
متعلميه فينظر في كل واحد يصطفيه قد فهمه وان
ينبهه على تفرسه ليبعثه على الاجتهاد في العلم والحرص
عليه ومنه ان للعالم ان يسكت اذا لم يسأل عن العلم

حتى

حتى يسأل عنه ولا يكون كاتما لان علي الطالب ان يسأل قال
الله تعالى فاسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون ثم على العالم
ان يبين اذا سئل فان لم يبين حرم بعد ان سئل فهو اثم الا ان
يكون له عذر فيعذر هذا وقد روى ابن البخاري مرفوعا
من قال لا اله الا الله ومدها غفرت له اربعة الاف ذنب
من الكبائر وذكر العلامة السنوسي رحمه الله هذا اثر عن
بعض الصحابة بلفظ من قال لا اله الا الله خالصا من قلبه
ومدها للتعظيم غفر له اربعة الاف ذنب من الكبائر قيل فان
لم تكن له هذه الذنوب قال يغفر له ذنوب والديه واهله
وجيرانه ولم يسبه لحرجه وهذا يفيد ان الذنوب الكبائر
تكفرها الاعمال الصالحة وعن انس رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قال العبد المومن لا اله الا
الله خرقت السموات حتى تقف بين يدي الله تعالى فيقول
اسكني فتقول كيف اسكن ولم تغفر لقايلي فيقول
ما اجرتيك على لسانه الا وقد غفرت له رواه الديلمي
بسند يعمل به ومعنى خرق هذه الكلمة السموات وتخاطبه
الحق لها ومخاطبتها له وهو اولى الاجوبة ان الله يقيم بامره
مثالا لحقيقة هذه الكلمة يصعد ويخرق ويخاطب كما هو في
نظايره من بعث القرآن يوم القيامة بصورة رجل وصعود
سورة تبارك الى العرش للشفاعة فيمن كان يتلوها الى
غير ذلك مما هو ثابت ومشهور انتهى وقال سيدي ابو
العباس المرسي تفعنا الله تعالى به اذا صلى المومن صلاة
فتقبلت منه خلق الله من صلاته صورة في ملكوته راكعة

ساجدة الى يوم القيمة وثواب ذلك لصاحب الصلاة
انتهى وعن سعد ابن زيد رضى الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من قال لا اله الا الله صعدت فلا يردها
حجاب حتى تصل الى الله تعالى فاذا وصلت الى الله تعالى نظر
الله الى صاحبها وحق على الله الا ينظر الى موحد الا رحمه
رواه جرير في اماليه انتهى وعن جابر رضى الله تعالى عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال لا اله الا الله
صباحا ثم قالها مساء نادي منادٍ من الاسماء الا
اقرنوا الاخرة بالاولى ثم الفوا ما بينهما رواه الديلمي
والظاهر والله اعلم ان الخطاب مع الحفظة في قوله الا
اقرنوا وقوله ثم الفوا ما بينهما اي بين الزنوج وقد جاء
في بعض الاحاديث ما يشهد له حديث ما من حافظين
رفعا الى الله ما حفظا من عمل العبد في ليل او نهار
فيبدي في اول الصحيفة ع عن انس وعن اسماء ابن عبد
الله ابن ابي طلحة عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من قال لا اله الا الله وجبت له الجنة ومن قال سبحان الله وبحمده
كتب الله له مايه الف حسنة واربعة وعشرين الف حسنة
قالوا يا رسول الله اذا لا يهلك منا احد قال بلى
ان احدكم ليجيء بتلك الحسنات لو وضعت على
جبل لاثقلته ثم تجيء النعم فتذهب بتلك
ثم يتطاول الرب بعد ذلك برحمته رواه الحاكم في المستدرك
بسند صحيح وعن ابن عمر رضى الله تعالى عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من قال

سبحان
الله وبحمده

سبحان الله وبحمده كتب الله له مايه الف حسنة
واربعة وعشرين الف حسنة ومن قال لا اله الا الله
كان له بها عهد عند الله يوم القيمة رواه الطبراني بسند
لا باس به وعن عبد الله ابن عمرو بن العاص قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله لا يقبض العلم
انتزاعا ينتزعه من العباد ولكن يقبض العلم بقبض العلما
حتى اذا لم يبق عالما اتخذ الناس رؤساء جهالا فسئلوا فافتوا
بغير علم فضلوا واضلوا وعن عبد الله هو الصحابي الزاهد
الفاضل ابن الصحابي عمرو ابن العاص القرشي السهمي والجمهور
على كتابة العاصي بالياء وهو الفصيح عند اهل الحرمين ان
الوقف عليه بالياء اولى وحذفها من غير المعرف في الكتابة
احسن لان الوقف عليه يترك الياء اولى والرسم تابع الوقف وقد
قال ابن مالك رحمه الله تعالى وحذف ياء المنقوص المنقوص ذي التنوين ما
ينصب اولى من ثبوت ناصبا وغير ذي التنوين بالعكس
الخ قوله انتزاعا مفعول مطلق يقبض على حد جمع القمر قمرا
اي لا يرفعه من بينهم الى السماء بجموده من صدورهم بل يقبضه
بقبض ارواح العلما وموت علمائهم وعدم المظهر في قوله يقبض
العلم موضع الضمير لزيادة تعظيم المظهر كما في قوله تعالى الله الصمد
بعد قوله الله احد قوله حتى ابتدائية فما بعدها جملة واذا
ظرف والعامل فيه الجزاء قوله لم يبق بضم الياء رباعيا
وعالما مفعوله او يبق بفتح اوله وعالم فاعله وهما
روايتان الاولى للاصيلي والثانية لغيره ولمسلم حتى
اذا لم يترك عالما فان قلت الواقع بعد حتى هنا جملة

شرطيه فليف وقعت فاية اجيب بان التقدير ولكن يقبض
العلم بقبض العلماء الى ان يتخذ الناس رؤساء جهالا وقت اقتراض
اهل العلم فالغاية في الحقيقة هي ما ينسبك من الجواب مرتبا
على فعل الشرط قلت انت جيبي بان الغاية بحتى لابد ان تكون
بعضا او بعض فالغاية في الحقيقة ما يقتضيه اتخاذ الناس
رؤسا الخ بانقضاء العلماء فاذا انقضى العلماء اتخذ الناس الخ وقوله في الغاية
في الحقيقة هي الخ احسن منه ان يقال الغاية ما ينسبك من الجواب
مقيدا بفعل الشرط فان قلت لم يبق ماض فكيف وقع بعد اذا
التي للاستقبال قلت لم جعل البقاء ماضيا واذا جعل بقي بمعنى
مستقبلا او يقال تعارضا فتساقطا ويبقى على اصله وهو المضارع
او تعاملا فيفيد الاستمرار نعم الشرط يقتضي ان اتخاذ الرؤس
الجهال انما هو حيث لم يبق عالم اذ يلزم من انتفاء الشرط انتفاء
المشروط ومن وجود المشروط وجود الشرط لكنه ليس كذلك
لجواز حصول الاتخاذ مع وجود العالم قلت هذا في الشروط
العقلية لا في غيرها وفيه نظر اذ الشرط اللغوي هو ما علق عليه شيء
بشيء بحيث يجعل المعلق عليه بها فينتفي المشروط عند انتفايه
ويوجد لوجوده المشروط ثم هذا الاستلزام انما هو في موضع لم
يكن للشرط بدل فقد يكون الشروط واحد شرط متعاقبة كالصلاة
والمراد بالناس جميعهم فلا يصح ان لكل اتخذ رؤساءه جهالا
الا عند عدم العالم قاله قال البرماوي وعقب الجواب
الاول قلت ليس هذا من الشرط اللغوي لصحة الصلاة بدون الوضوء
عند التيمم الذي يصير فيه الشرط سببا للشروط وقال في قوله
او المراد الخ هذا اصح من الجوابين قبله والاحسن في الجواب

ان

ان يقال ان ذلك جرى مجرى الغالب فلا يعمل بمفهومه انتهى
قوله رؤسا هو بوزن فعول لأنه جمع رأس وبروي رؤساء
بفتح الهمزة والمد جمع رئيس وجهالا اعم من ان يكون بسيط
وهو انتفاء العلم والرتب وهو انتفاؤه مع اعتقاد خلاف
الواقع وقوله فيضلون بضم السين فضلوا الخ اي ضلوا
في انفسهم واضلوا السائلين واعلم انه لا تنافي بين هذا
وبين حديث ولن تزال هذه الامة قائمة على امر الله الخ
لم يفسر اتيان امر الله بالقيامة بل بالريح التي هي الآتية
من الحجاز التي يبعثها الله تقبض ارواح المؤمنين حتى
من في قلبه حبة خردل من ايمان زاد مسلم في كتاب الفتن
حتى لو ان احدهم دخل في كبد جبل لدخلت عليه تقبضه
فيبقى شرار الناس في خفة الطير واحلام السباع انتهى
وان تفسير امر الله بيوم القيامة فالمراد ان عدم بقاء العلم
انما هو في بعض المواضع فانه لا ينقطع من بيت المقدس كما
جاء في الحديث او في المغرب تتمة قال النووي في قوله عليه
الصلاة والسلام ان الريح المذكور التي تقبض من الحرير انما
كانت لان من الحرير رفقا بهم واكراما لهم قال الابي قلت
هذا من السهاتي والافليس الشهيد دليلا على الكرامة
ولا التصعيب دليلا على الشقاوة كم شقي على سعيد وكم
على شقي وعن زيد ابن اسلم عن ابيه اذا بقي على
المؤمن شيء من درجاته لم يبلغه من عمله
شدد الله عليه الموت ليبلغ بكربته درجته
في الآخرة وانما كان للكافر معروف في الدنيا

سهل الله عليه الموت يستكمل ثواب معروفه يسير الى
النار وعن عائشة لا يغبط احد سهل عليه الموت بعد
الذي رايت من شدة موت رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يدخل يده في قدح ويمسح بها وجهه ويقول اللهم سهل
علي الموت او للموت سكرات وتنزع معاذ رضي الله عنه
نزعا لم ينزعه احد فكان كلما افاق قال رب اخنف حبيبك
فوعزتك لتعلم ان قلبي يحبك انتهى فاخطر شرح الصدور
وهذا الحديث ذكره ح في باب كيفية قبض العلم ص عن
عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كانت لا تسمع شيئا لا تعرفه
الا راجعت فيه حتى تعرفه وان النبي صلى الله عليه وسلم قال
من حوسب عذب قالت عائشة فقلت اوليس يقول الله عز وجل
فسوف يحاسب حسابا يسيرا قالت فقال انما ذلك العرض ولكن من
نوقش الحساب يهلك ش هذا الحديث ذكره في الاصل في
باب من سمع شيئا فلم يفهمه الخ قوله كانت لا تسمع شيئا لا تعرفه
قال فمن جمع بين كانت الماضية ويسمع لا تسمع المضارع
الخالص بلا استقبال استحضارا للصورة الماضية او عبر
بالماضي لتوقع تحققها قوله اوليس يقول الله عز وجل المعطوف
عليه مقدر بعد الهمزة اي اكان ذلك وليس يقول الله الخ
واسم ليس ضمير الشان وخبرها يقول او ان ليس يقول
لا قاله ش اي فليس لها اسم ولا خبر قلت ما ذكره من ان
المعطوف عليه مقدر هاهو ذا هب اليه الزمخشري وابن مالك
ش خلافا لابي البقاء حيث قدر بعد الواو الاستئنافية
بعد العاطف كما في قوله تعالى فاين تذهبون فاني يوفكون وقد تقدم
هذا عند قوله او مخرجيهم فان قلت على مذهب سيبويه
هل المعطوف عليه مقدر قبلها مطلقا او ان لم يوجد ما يصلح
للعطف عليه بخلاف نحو انت الكوست زيدا او ادمت عجلا
ذلك قلت انما يقدر اذا لم يوجد ما يعطف عليه كما اذا لم يقترن
العاطف بهمزة الاستفهام فانظر المعنى قوله انما ذلك بكسر
الكاف العرض اي الابراز والاظهار ولكن من نوقش الحساب
مناقشة الحساب استقصاؤه ويهلك جواب الشرط فيجوز
جزمه ورفعه قال ابن مالك رحمه الله تعالى في الفيته وبعد
ما ينفي رفعك للخبر احسن والحساب منصوب بنزع الخافض
اي من نوقش في الحساب الخ فائدة قيل لابي العباد رضي الله عنه كيف
يحاسب الله العباد مع كثرة عددهم فقال كما يرزقهم مع كثرة عددهم
وقيل لعبد الله ابن عباس اين تذهب الارواح اذا فارقت الاجساد
فقال اين نار المصابيح عند فنائها الادهان وهذا ان الجواب
اسكات والا فمن المبادئ بهما ص عن ابي موسى قال جاء رجل الى
النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما القتال في سبيل الله فان
احدنا يقاتل غضبا ويقاتل حمية فرفع اليه راسه قال وما رفع راسه
راسه الا انه كان قائما فقال من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو
في سبيل الله تعالى ش ذكر هذا الحديث في الاصل في باب من يقاتل وهو
قائم عالما جالسا وابو موسى هو عبد الله ابن قيس الاشعري يلتحب
الهجرتين الثلاث من اليمن الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنها الى
الحبشة ومنها الى المدينة قوله جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم

انه متعد بنفسه الاشعار بان المقصود بيان انها المجيء وقوله
غضبا الغضب هو ما تحصل عند غليان دم القلب لارادة
الانتقام والحمية هي المحافظة على الحرم وهي الانفة والغيرة والحماية
عن العشيرة والاول اشارة الى مقتضى القوة الغضبية والثاني الى
مقتضى القوة الشهوانية اوالاول لاجل دفع المضرة والثاني لاجل
جلب المنفعة وقوله الا انه كان قاياكا استثناء مفرغ وان مع الاسم
والخبر مؤولان بمصدر اي ما وقع لامر من الامور الا القيام الرجل
وقوله كلمة الله اي دعوته للاسلام اوكلمة الاخلاص فان قلت
السؤال عن ماهية القتال والجواب ليس عنها بل للقاتل قلت فيه الجواب
مع زيادة اوان القتال بمعنى اسم الفاعل اي المقاتل بقرينة لفظ فاعل
احدا وح فان كانت للعالم وغيره فالامر ظاهر والا فان قلنا انها
لغيره فكيف تقع على العاقل اي المقاتل قلت اذا اعتبرت الوصفية
فلا فرق بينها لعاقل وغيره اوانها تطلق على غير العاقل كما اشار اليه
الزمخشري في قوله تعالى له ما في السموات والارض كل له قانتون فان قلت
فان قلت كيف جاءت التي لغير اولي العلم مع قوله قانتون قلت
هو كقوله سبحان من سخر كل شيء قلت وفي شرح الكافية ما صالحة
للعالم ولغيره لكن الاولى بها غير العالم نحو والله خلقكم وما تعملون
وذكر كثيرا انها مختصة بغير العالم عكس من وذلك وهم ومن ورد بها
في العالم قوله تعالى فانكحوا ما طاب لكم من النساء الخ الضمير في قوله
فهو في سبيل الله للمقاتل والجار والمجرور خبر ولنا في مطابقة الجواب
للسؤال وجه اخر وهو ان تقول ضمير هو راجع الى القتال المفهوم
من قاتل فقتاله في سبيل الله والقتال الثواب الاخروي ولرضى الله
تعالى من القتال في سبيل الله لانها والقتال لاعلاء كلمة الله

مثلا

مثلا زمان وحاصل الجواب ان القتال في سبيل الله وقتال
مناوأة القوة العقلية لا القوة الغضبية ولا الشهوانية والخصائص
القوى الانسانية في هذه الثلاث مذكور في موضعه فقال ابن بطال
جواب النبي صلى الله عليه وسلم بغير لفظ سؤال والله اعلم من السؤال ان
الغضب والحمية ربما يكون لله تعالى وهو كلام مشترك فجاوبه النبي
صلى الله عليه وسلم بالمعنى لا باللفظ الذي سأله بما سأل الارادة
افهامه ولحسنية التاسي للجواب عليه اوقسم له وجوه الغضب
والحمية وهذا من جوامع الكلم الذي اوتيه النبي صلى الله عليه وسلم
قلت وفي كلام ابن بطال هذا اشارة الى ان قوله صلى الله عليه وسلم
من قاتل الخ يشمل القتال حمية وغضبا حيث كان لاعلاء كلمة الله
وهو ظاهر الحديث اذ قوله من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا
يجتمع مع القتال حمية وغضبا فتامل هذا ورقع ان للمجاهد في
سبيل الله بكل روعة تناله سبعون الف حسنة ص عن عباد
بن تميم عن عمه انه شكى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل
الذي يخيل له انه يجد الشيء في الصلاة فقال لا ينفتل او لا ينصرف
حتى يسمع صوتا او يجد ريحا ش قوله انه اي عمه او الضمير
للشان شكى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل الى ح
هذا الحديث ذكره في الاصل في باب لا يتوضا من الشك وعباد
بفتح العين وتشديد الباء صحابي وعمه عبد الله بن زيد
صحابي ايضا والرجل الذي يخيل اليه هو فاعل شكى بناء
على ان الضمير للشان واما على انه لعمه فهو مع مفعول شكى
اوناب عن فاعله بناء على رواية شكى بالبناء للمفعول وقوله
لا ينفتل بالجزم على النهي اي لا ينصرف وبجوز الرفع على ان

لانا فيه اولا ينصرف فيه الوجهان وهو شك من الراوي وكانه من
علي بن عبد الله المديني شيخ المولف اي البخاري قاله قسطلاني وقال
الظاهر ان الشك من عبد الله ابن زيد وهو احد رجال سند
هذا الحديث عند البخاري لان الرواة غيره مرروه عن سفيان
بلفظ لا ينصرف بغير شك قوله حتى يسمع صوتا اي من الدبر
او يجد ريحا بتحريك الجيم دون يشم ليشمل ما لو لمس المحل ثم شمه
وليس المراد تخصيص هذين الامرين باليقين وظاهر الحديث
ان هذا فيمن حصل له ذلك في الصلاة واما من حصل له ذلك
وهو خارج عنها فانه لا يدخلها بذلك قال النووي هذا الحديث
اصل في حكم بقاء الاشياء على اصولها حتى يتيقن خلاف ذلك
ولا يضر الشك الطارئ عليها واخذ بهذا الحديث جمهور العلماء
وروي عن مالك النقض مطلقا وروي عنه النقض خارج
الصلاة دون داخلها وروي هذا التفصيل عن الحسن البصري
والاول مشهور مذهب مالك قاله القرطبي قال القرافي في
ترجيح ما ذهب اليه مالك ما حاصله لنا قاعدتان الاولى ان
كل مشكوك فيه من شرط او سبب او مانع يلغى الثانية ان
الشك في الشرط يوجب الشك في المشروط واذا تمهد هذا فقول
الامام مالك بالغاء الطاهرة التي شك في طروء الحدث عليها
مخالف للقاعدة الاولى اذ الحدث مشكوك فيه لم يلفه واما
قول الامام الشافعي ببقاء الحالة الطاهرة المذكورة فموافق للقاعدة
المذكورة لانه الغى الحدث المشكوك فيه ولكنه خالفها في اعتبار
صلاة الفرض بها وعدم الغائها مع انها من الاسباب المشكوك
فيها اما انها من الاسباب فلان فعلها سبب لبراءة الذمة واما

حصول الشك فيها فلان شرطها مشكوك فيه والشك في
الشرط يوجب الشك في المشروط كما هو مفاد القاعدة الثانية
واما انه اعتبرها ولم يلغها فلان براءة الذمة منها عنده يحصل
بفعلها بالطهارة المذكورة ولو الغاها ولم يعتبرها لم تحصل براءة الذمة
بها واللازم عنده باطل فيبطل الملزوم واذا تقرر هذا فكلام المذ
مخالف للقاعدة الاولى لان مالكا خالفها في الحدث والشافعي
خالفها في الصلاة التي هي سبب براءة الذمة لكن مذهب مالك
رحمه الله ثم ارجح اذ لا بد من المخالفة بهذه القاعدة ولا شك ان
مخالفتها في الوسيلة كما ذهب اليه مالك حدوث مخالفتها في المقصد التي
في الصلاة كما ذهب اليه الشافعي اذ قد انعقد الاجماع على ان
الوسائل اخف رتبة من المقاصد ذا لغاية بالصلاة والغاء المشكوك وهو
السبب المبرئ اولى من رعاية الطهارة والغاء الحدث الرافع
لها انتهى ملخصا من الفرق العاشر وذكره بعض شراح البخاري
هنا على وجه فيه تحريف وعدم افادة للمراد ثم قال عقبه وجواب
ان ذلك من حيث النظر قوي لكنه مغاير لمدلول الحديث لانه جزم
فيه بعدم الانصراف الى ان يتحقق الترتي وفيه بحث اذ حمله على ظا
الوجب لمخالفة القاعدة المذكورة غير سديد وكلام القرافي هذا
على القول بانه اذا اعتراه في الصلاة لا يعبأ به مطلقا ولو استم
على شكه وهذا خلاف المذهب ص عن ابي قتادة عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال اذا بال احدكم فلا ياخذ ذكره بيمينه ولا
يستنج بيمينه ولا يتنفس في الاناء ش هذا الحديث ذكره في الاصل
في باب لا يمس ذكره بيمينه وابو قتادة الحارث بن ربعي بكسر
الراء وسكون الموحدة وبالعين المهملة وتشديد الياء الانصاري

السلمي بفتح السين المهملة نسبة الى احد اجداده كعب بن سلمة
شهد أحدا وما بعدها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي شهوده
بدرا خلاف توفي بالمدينة سنة اربع وخمسين على الصحيح وعمره
يوم مات سبعون سنة روى له عن النبي صلى الله عليه وسلم مائة
حديث وسبعون حديثا اتفق الشيخان على احد عشر وانفرد
البخاري بحديث ومسلم بثمانية واما قتادة التي اصيب عينه فهو
كما قتادة النعمان وقصته ان عينه اصيبت يوم احد فوقعت على
وجنته فاتي بها النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان امرأة
احبها واحبتني راتني تقتذرني فاخذها صلى الله عليه وسلم
بيده وردها الى موضعها وقال اللهم اكسها جمالا وكانت احسن
عينيه واحدها نظرا وكانت لا ترمد ابدا او مدبه الاخرى وقد وفد
على عمر ابن عبد العزيز رضي الله تعالى عنه رجل من ذريته فقال له
من انت فقال

ابونا سالت على الخد عينه ... فردت بكف المصطفى ايما رد
فعادت كما كانت لاول امرها ... فيا حسن ما عين ويا حسن ما رد
فوصله عمر واحسن جائزته وقال

تلك المكارم لا قعبان من لبن ... شيبا بماء فكانت بعدا بوالا

واشار صاحب الهمزية الى قصة قتادة هذه بقوله

واعادت على قتادة عينا ... فهي حتى مماته النجلاء

اي الواسعة نظرا والضمير في واعاد قد راجع كفه عليه الصلاة
والسلام فلا ياخذ كذا في رواية ابي ذر ولغيره باسقاط
نون التوكيد ولا يستنج بيمينه روي بالياء وحذفها
بناء على لا الناهية او النافية وجاء الوجهان في قوله ولا يتنفس في

الاناء والحكمة في ذكر هذا هنا مع انه لا تعلق له بحالة البول ان الفا
من اخلاق المؤمنين التاسي به عليه الصلاة والسلام في احواله
وقد ذكر اذا بال توضا وروي انه شرب فضل وضوئه فالمؤمن
يصدد ان يفعل ذلك فعلمه ادب الشرب مطلقا لاستحضاره فان
قلت لا يسلم عطف ولا تتنفس على فلا ياخذ ذكره لانه لو عطف
عليه لكان مقيدا بالشرط فيقتضي ان النهي عن التنفس اذا بال مع
ان النهي لغير مقيد بهذا قلت نعم فهو عطف على الجملة المركبة
من الشرط والجزاء ولهذا غير الاسلوب حيث لم يؤكد بالنون انظر
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا راى كلبا ياكل
الثرى من العطش فاخذ الرجل خفه فجعل يغرف له به حتى ارواه
فشكر الله له فادخله الجنة هذا الحديث ذكره الاصل في باب
اذا شرب الكلب في اناء احدكم فليغسله سبعا وفي ان رجلا
اي من بني اسرائيل راى ابي بغي كلبا ياكل الثرى وهو التراب
المندي من العطش وفي رواية يلهث بفتح الهاء وكسرها
يلهث بفتحها لغير لهث باسكان الهاء وامراة لهثى كعطشان
وعطشى وهو الذي خرج لسانه من شدة العطش والحر فاخذ
الرجل خفه فجعل يغرف من باب ضرب فشكر الله له اي اثنى
عليه واجازاه فادخله الجنة من باب عطف الخاص على العام او
الفا تفسيرية على حد قوله فتوبوا الى بارئكم فاقتلوا انفسكم على ما
فسر ان القتل كان توبتهم وفي الرواية الاخرى فشكر الله له
فغفر له قالوا يا رسول الله ان لنا في البهائم اجرا فقال في كل كبد
حرا رطبة اجر وقد استدل بعض المالكية للقول بطهارة الكلب
بايراد المولف هذا الحديث في هذه الترجمة من كون الرجل سقى

الكلب في خفه واستياح ابسه في الصلاة دون غسله اذ لم
يذكر الغسل في الحديث واجيب باحتمال ان يكون صب في شئ
فسقاه او لم يلبسه وليس علينا سقيه فلا يلزمه لانه وان كان
شرع غيرنا فهو منسوخ في شرعنا قلت مذهبنا ان شرع من قبلنا
شرع لنا ما لم يكن ناسخ قلت ودليلنا ما ذكر رضي الله عنه ان الكلاب
كانت تقبل وتدبر في مسجده عليه الصلاة والسلام ومن شانها
واضع افواهها بالارض لاسيما في محل الحدب ولم يامر عليه الصلاة والسلام
باخراجها ولا بغسل ما اصابته من ارض المسجد وبما استدل به ايضا
على طهارة عين الكلب وريقه قوله سبحانه وتعالى وكلوا مما امسكن
عليكم فامرنا الله تعالى باكل ما امسك الكلب علينا من الصيد ولم
يشترط علينا غسلا فدل ذلك على طهارة عينه وريقه فالقول
بنجاسته عينه ووجوب غسل ما ولغ فيه مخالف لهذا النص ولانه
حيوان حي فوجب ان لا يكون نجسا ودليله ان علة الطهارة
في سائر الحيوانات الحياة بالاجماع وهي موجودة فيه وهذا
تعليل صحيح لان الحكم يوجد بوجوده وينعدم بانعدامه ولان
الحيوانات باسرها لا يجب غسل الاناء من ولوغها فوجب
ان يكون الكلب كذلك ولان الحيوانات باجماع على ضربين
ماكول اللحم كبهيمة الانعام وما في معناها وغير ماكول اللحم
كالبغل والحمار والخنزير وما اشبه ذلك ولا خلاف بين الائمة
ان جميع هذه الحيوانات ماكول اللحم وغيره طاهرة العين
حال الحياة فوجب ان يكون الكلب طاهر العين كسائر الحيوانات
ولانه حيوان لا يكره مستحيزه لكنه فوجب ان يكون طاهرا
دليله سائر الحيوانات التي لا يكره مستحيزها ولانه طاهر ولان غسل

الاناء من ولوغ الكلب لا يدل على نجاسته كما ان الوضوء وسائر
الاغتسالات الواجبة في طهارة الاعضاء لا تدل على نجاسة الاعضاء
فلا يكون الغسل من ولوغه علة لنجاسته فهو للتعبد كما هو معنا
ومما يدل على ان الغسل للتعبد لا للنجاسة انه لو كان لها لاكتفى بمرة
من غير تحديد بسبع وايضا لو كان لها لكان الخنزير كذلك بل اولى
ولان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن ماء البحر فقال هو الطهور ماؤه
والحل ميتته فقيل انها ترد بها السباع والكلاب فقال عليه الصلاة
والسلام لها ما حملت في بطونها ولنا ما بقي شرابها وطهور ولم
يفرق عليه الصلاة والسلام بين قليل الماء وكثيره فدل ذلك
على طهارته ويتعلق بالكلب امور منها ان اول من اتخذه نوح
عليه السلام قال يا رب امرتني ان اصنع الفلك وانا في صناعته
اصنع ايانا فيجيئوني بالليل فيفسدون كلما عملت فمتى يتم ما امرتني
طال علي امري فاوحى الله تعالى نوح اتخذ كلبا يحرسك فاتخذ كلبا
وكان يعمل بالنهار وينام بالليل فاذا جاء قومه ليفسدوا بالليل
هجم عليهم الكلب فينبه نوحا فيقوم نوح ويأخذ هراوته ويثب عليهم
فينهزمون عنه فالتام له ما اراد ومنها انه يجوز اتخاذه لحراسة الزرع او
الضرع والاصطياد به ولا يجوز اتخاذه في الدور ولكن وقع للشيخ
ابي زيد رحمه الله هديث بعض حوايط داره اتخذ كلبا وهل
ينقص من اجره من اتخذه حيث يجوز اتخاذه شئ ام لا وفيه من الخصال
الحميدة التودد والتالف بحيث اذا دعي يعدو الغرب والمطرد رجع
واذا لاعبه رجع عضه العض المؤلم ولو لم واضر به لو نشبها في
الحي لم يثبت ويقبل التاديب والتلقين والتعليم حتى لو وضعت
على راسه مسرجه وطرح له ماكول لم يلتفت اليه ما دام على تلك

الحالة فاذا اخذت المرجة وبث الى ما كونه انتهى ومن طبعه انه
يحن ربه ويحبي حرمته شاهدا وغائبا وذاكرا وغافلا وناما ويقظانا
وهو يقظ الحيوان عينا في وقت صاحبه الى النوم واغا نومه
نهارا عند الاستغناء عن الحراسة وهو في نومه اسمع من فرس
واحد بين عقعق واذا نام كسر اجفان عينيه ولا يطبقها وذلك
لخفة نومه وسبخفة نومه انه ما غشه بارد يابس لان الدماغ
للانسان انتهى وما وقع لسيدي احمد الرفاعي رضي الله عنه ان
كلبا حمل له جذام فقذرته نفوس اهل بلده وصار كل احد يطرده
عن بابه فاخذ سيدي احمد وضمه الى بابه وصار يكرمه ويمرغ عليه
مظلة وصار يكل هو واياه ريقه ويدهنه مرة الى عين ما
حتى عافاه الله تعالى من الجذام فتحدث له ماء فضله ودخل به البلد
فقيل له افتنا في هذا الكلب هذا الاعتناء به فقال نعم خشيت ان
يواخذني الله تعالى به يوم القيمة ويقول ما كان عندك رحمة
لهذا الكلب اما خشيت ان تبتليه بما ابتليته به هذا وقال
عليه الصلاة والسلام من لا يرحم الناس لا يرحمه الله تعالى وهو
ومن لا يغض لا يغفر له قال الشيخ عبد الوهاب الشعراني عفا عنه ذكره
هذا الحديث وقع لي وجعي مرض اصبعي اشرفت منه على الهلاك اذا
هاتف يقول لي خلص الذبابة من جبل العنكوت في السقف الفلاني
من البيت الفلاني وخل عنك يا الذي فقت فاخذت مصباحا
ونشنت على الذبابة في ذلك السقف فوجدتها متمكنة في
جبل العنكوت فخلصتها فخلصت اصبعي في مدة لا ارض كان
لم يكن بها مرض وكان صلى الله عليه وسلم يقول ان رجلا
قال ليعقوب عليه السلام ما الذي اذهب بصرك وحنى ظهرك

تاكر

قال ما الذي اذهب بصري فالبكاء على يوسف واما الذي حنى ظهري
فالحزن على اخيه بنيامين فاتاه جبريل عليه السلام فقال اشكوا
الله تعالى فقال انما اشكو بثي وحزني الى الله تعالى فقال جبريل عليه
السلام الله اعلم بما قلت قال ثم انطلق جبريل عليه السلام وقال
يعقوب بيته فقال ايوب ما ترجم الشيخ الكبير اذهب بصري
وحنيت ظهري فاردد علي رجاتي فاتتهما غنمة واحدة ثم اصبح
بي بعد ما شئت فاتاه جبريل عليه السلام فقال يا يعقوب ٢ التدري لما
ذا اذهبت بصرك وحنيت ظهرك ولم فعل اخوة يوسف بيوسف
ما فعلوه قال لا قال انه اتاك يتيم مسكين وهو صائم
جايع وذبحت انت واهلك شاة فاكلتموها ولم تطعموه ويقوت
الا لم احب شيئا من خلقي حبي الايتامي والمساكين فاضع طعاما
وادع المساكين قال صلى الله عليه وسلم فكان يعقوب كلما
امسى نادي مناديه من كان صايما فليفطر على طعام يعقوب
واذا اصبح الصباح نادي مناديه من كان مفطرا فليفطر على
طعام يعقوب حكاية عن سيدنا يوسف الصديق عليه السلام
قال ابو عبد الله الطرفي ما قتي يوسف اباه
يعقوب وكان واقفا فمضى راكبا في جوف الغ
سان فقال يعقوب هذا يوسف فقالوا لا ان
يوسف من وراينا حتى مضى سبعون موكبا ثم جاء يوسف
فتلقاه ابوه على ظهر الدابة ليريه عن نفسه لا تخافا
يا بنيه قال فاوحى الله تعالى يا يوسف هلا لقيت حق
والدك بالتواضع فلو نزلت له لاخرجت من صلبك
سبعين نبيا مرسلا فلما لم تنزل لاجرم حرمت

عليك ذلك وصرفت النبوة الى اخوتك انتهى ص عن
عائشة رضي الله تعالى عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اذا نعس احدكم وهو يصلي فليرقد حتى يذهب عنه النوم
فان احدكم اذا صلى وهو ناعس لا يدري لعله يستغفر فيسب
نفسه ش ذكر هذا في الاصل في باب الوضوء من النوم وقوله
اذا نعس بفتح العين وكذا في المضارع ايضا وقضم في المضارع
ايضا وغلط من منعها في الماضي وقوله فليرقد اي بعد اتمام
صلاته ويسلم منها لانه يقطع الصلاة بمجرد النعاس خلافا
للمهلب حيث حمله على ظاهره فقال انما مره بقطع الصلاة
لغلبة النوم عليه فدل على انه اذا كان النعاس اقل من ذلك
عفي عنه انتهى قلت ان حمل كلام المهلب على النعاس الذي
لا يبطل الصلاة وهو الظاهر فكلامه غير واضح ثم انه على كلام
غيره يقال ما حكمة الامر بالرقاد واشار ابن ابي جمرة رحمه
الله تعالى الى ان الحكمة في ذلك خشية ان يوافق ساعة اجابة
فينفذ فيها ما تاه على نفسه فانه قال وعلة النهي خشية ان
يوافق ساعة اجابة وانت خبير بان المذكور في الحديث
الامر بالرقاد لكن الامر بالشيء نهي عن ضده كما عليه جمع فان
قلت ما ذكره ابن ابي جمرة رحمه الله تعالى يفيد طلب النوم من
كل ناعس ولا يختص من به نعاس في الصلاة قلت قد يجاب بانه
انما خص ذلك بمن نعس في الصلاة لانه اذا نعس انه يطلب منه النوم
وترك فضل الاذكار الواردة عقبها وقوله اذا صلى وهو ناعس
غاير بين لفظي النعاس فعبر في الاول بلفظ الماضي وهنا
بلفظ اسم الفاعل تنبيها على انه لا يكفي تجدد ادنى نعاس و

تقضيه

وتقضيه في الحال بل لا بد من ثبوت بحيث يفضي الى عدم دراية
بما يقوله وعدم علمه بما يقرأ فان قلت هل بين قوله نعس
احدكم وهو يصلي وبين قوله صلى وهو ناعس فرق اجيب
بان الحال قيد وفضلة والقصد فالكلام مالم القيد فالقصد
بها في الاول علة النعاس لا الصلاة لانه الامر بالعلة في الامر
بالرقاد فهو المقصود الاصلي في التركيب وفي الثاني الصلاة
لا النعاس لانها العلة في الاستغفار فهي المقصودة في التركيب
اذ تقدير الكلام فان احدكم اذا صلى وهو ناعس يستغفر
انتهى من حاشية الجامع فان قلت الشرط هو سبب الجزاء فهل
النعاس هنا سبب للنوم او الامر بالنوم قلت مثل محتمل
للامر من كما يقال في غوص به تأديبا ان التأديب مفعول
له اما الامر بالضرب واما المأمور به والظاهر هو الاول وجملة
وهو ناعس حالية لا يدري لعله يستغفر فيسب نفسه وفي
بعضها يسب بدون فاء وهو حال وعلى وجود الفاء فهو
اما منصوب لوقوعه جوابا للعل او مرفوع عطفا على يستغفر والية
اشار ابن مالك رحمه الله تعالى فقال في نصب الرفع ج
باعتبار عطف الفعل والنصب باعتبار انه جواب لعل فانها مثل
ليت فقاله الكرماني والبرماوي واقراه وذكره السيوطي ايضا عن
ابن مالك في توضيحه وزاد وتظهر جواز الرفع والنصب في
جوازهما في لعله يزكى او يذكر فتنفعه الذكرى نصبه عاصم
ورفعه ابان ثور قال الطيبي والنصب اولى لان المعنى لعله يطلب
الله من الغفران لذنبه ليصير مزكى فيتكلم بما يجلب الذهاب فيزيد
العصيان على العصيان وكانه قد سب نفسه وفي

الحديث ايضا اذا نعس احدكم وهو في المسجد فليتحول من
مجلسه ذلك الى غيره ذت عن ابن عمر قوله احدكم زاد الزمذي
يوم الجمعة قوله فليتحول الى غيره لانه اذا تحول حصل له من الحركة
ما ينفي الفتور المقتضي للنوم فان لم يجد في الصفوف مكانا
يتحول اليه فليقم ثم يجلس قلت قال شيخنا واذا نعس والامام
يخطب تحول من مجلسه الى مجلس صاحبه ويتحول صاحبه الى مجلسه
انتهى ولا يخفى انه قد يلزم ويحرم على الداخل اقامة قاعد المجلس
مكانه فانه اشد به لم يكره جلوسه فيه ولا ايثاره ان انتقل الى
موضع اقرب الى الامام او مثل الاول والا كره بلا عذر ولا يكره
في مسيلتنا لانه لعذر وهو اعانة على معروف من دفع ضرر
الفاس عن اخيه المسلم فيحصل له من الاجر ما يعادل الجهة القريبة
الى الامام فالوجه النفد شخصا من الصف ليقوم معه فانه يسن
له مطاوعته قاله بن برسلان قال الشافعي فان ثبت في موضعه
وتحفظ من الفلس بوجه يراه ناويا للفاس لم اكره فعاه ولا
احب له ان يقوم وفي حركة بالتحول ما ينفي الفتور المقتضي
للنوم كما تقدم وبجانبه علامة الصحة انتهى من حاشية الجامع
ص عن عايشة رضي الله عنها انها كانت تفسل المني من ثوب
النبي صلى الله عليه وسلم ثم اراه فيه بقعة او بقعا ومن رواية اغرب
بقعا بقعا ش ذكره في الاصل في باب غسل الجنابة او غيرها
فلم يذهب اثره قوله ثم اراه اي اثره فيه اي في الثوب بقعة
بقعة او بقعا اي اثر اثر الغسل في الثوب بقعة او بقعا هكذا
ذكره بعضهم في شرح المصنف ما يفيد ان امر يلوث المني فانه قال
وفيه دليل على دفع حكم النجاسة وان بقي لونها اذا غسلت بالماء

وذهب عنها يوخذ ذلك من قولها ثم اراه بقعا بقعا انتهى المراد
منه والظاهر انه من كلام عايشة ويحتمل انه شك من سليمان
فان قلت قوله ثم اراه الخ ليس من كلام عايشة بل من كلام
فلا يصلح ان يكون الشك منه فالتقدير قلت يصح بتقدير قالت
قبله اي قالت عايشة ثم اراه بقعة او بقعا او نحو ذلك قالت ويكون
اول الكلام نقلا لفظها بعينه والضمير في اراه لبارز راجع للمني
اي لونه لان الغرب ترد الضمير لاقرب مذكور ومعنى رواية
اخرى بقعا بقعا عن عايشة رضي الله عنها لم ارها في البخاري
لكن في كلام ابن يفيد ثبوتها عن عايشة رضي الله عنها قالت عنها
قالت كانت احدانا تحيض ثم تقرص الدم من ثوبها عند طهرها
فتغسله وتنضح على سايره ثم تصلي فيه ذكر هذا الحديث
في الاصل في غسل دم الحيض قوله كانت احدانا تحيض ثم تقرص
وفي بعضها ثم تقرص بالقاف والصاد المهملة قال قس انتهى
قال في الصحاح القرص بالاصبعين وقد قرصه يقرصه بالضم قرصا
الى ان قال وفي الحديث ان امراة سالت عن دم الحيض فقال اقرصيه
بماء اي اغسليه باطراف اصابعك وبردي قرصيه بالتشديد
قال ابو عبيدة اي قطيعه انتهى وكلام الصحاح هنا في فصل القاف
والصاد المهملة يفيد ان تقرص بالقاف والصاد المهملة ايضا وذكر
السيوطي في حاشيته نقال تقرص الدم بالقاف والصاد
المهملة اي تغسله باطراف اصابعها ولفظ تغسله
الخ يدل على انه لابد في ازالة النجاسة من استعمال
المائع قال ابن بطال رحمه الله في حديث عايشة
تفسير لحديث اسماء وان مازوته اسماء من نضح البدن

فمعناه الغسل واما نضحها على سايره اي باقيه فهو رش
لا غسل وانما فعلت ذلك لتطيب نفسها لانها ما تنضح على
مكان فيه دم لان قد بان في هذه الرواية انها كانت تغسل الدم
ولا يجوز ان تغسل بعضه وتصبح تنضح بعضه وانما نضحت ما لا دم
فيه دفعا للوسوسة وقوله الدم من ثوبها عند طهرها اي من
الحيض فتغسله اي باطراف اصابعها وتنضح بالماء اي ترش
على سايره دفعا من الانصار للوسوسة ثم تصلي فيه ص عن عايشة
رضي الله عنها ان امراة من الانصار قالت للنبي صلى الله عليه وسلم
كيف اغتسل من الحيض قال فخذي فرصة ممسكة وتوضي ثلاثا
ثم ان الله صلى الله عليه وسلم استحيا واعرض بوجهه او قال
توضي بها فاخذتها فجذبتها فاخبرتها بما يريد النبي صلى الله عليه
وسلم هذا لفظ حديث ذكره في باب غسل الحيض والمراة
هي اسما بنت يزيد من الزيادة بن السكن بفتح الكاف خطية النساء
قالت وقع في مسلم انها بنت سكل بفتح السين والكاف فقال الدمياطي
انه تصحيف وانما هو سكن نسبة الى جدها فانها اسما بنت يزيد ابن السكن
وكذا قال الخطيب وابن الجوزي في التلقيح ورد الدمياطي باحتمال ان يكون
امراتين ولا تترك الاخبار الصحيحة بالتوهم بل في مصنف ابن ابي شيبة وابي
مسلم فانتفى عنه الوهم وقد جزم بذلك ابن طاهر وابو موسى المديني رحمهما الله
تعالى وابو علي الجياني قاله البرماوي وقوله قالت للنبي صلى الله عليه
وسلم كيف اغتسل من الحيض قال عليه الصلاة والسلام خذي اي
بعد ايصالك الماء للشعر وتبرك وفرصة بكسر الفاء وبالصاد
المهملة وحكى ابن سيده تثليثها وراء وسالته قطعة من صوف
او قطن او جلده عليها صوف وفي رواية لابي داود فرصة بفتح

القاف قال المنذري اي شيئا يسيرا مثل القرصة بوزن الاصبعي
وقال ابن قتيبة هي قرصة بفتح القاف والصاد المعجمة ذكره السيوطي
رحمه الله تعالى وقال فرصة بكسر الفاء وبالصاد المهملة القطعة
فقال فرصت الشيء فرصا اي قطعته وقال الجوهري هي قطعة
قطن او خرقة تمسح بها المراة من الحيض مسكة بضم الميم الاولى
وفتح الثانية وتشديد السين اي مطيبة بالمسك فتوضئي اي
تنظفي فالتوضي هنا بالمعنى المغوي ثلاثا ليس راجعا للوضي
بل هو متعلق بقال او بقالت كما سبق في الباب قبله قال الهروي
ونحوه في ك ونص ما في الباب قبله عن عايشة رضي الله
تعالى عنها ان امراة سالت النبي صلى الله عليه وسلم عن غسلها
من الحيض فامرها كيف تغتسل قال خذي فرصة من مسك
فتطهري بها قالت كيف اتطهر بها قال سبحان الله تطهري بها
فاجتذبتها الي فقلت تتبعي بها اثر الدم انتهى والمسك بكسر الميم
الطيب المعروف وزوي فتحها اي الجلد اي خذي قطعة منه
ولكن في شرح المصنف ما نصه قوله ثلاثا ما بالغة في التطيب
اهي فما المدخل ما يوافقه انتهى ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم
استحى فاعرض بوجهه الكريم او قال شك من عايشة توضاي
بها اي بالفرصة قالت عايشة فاخذتها فجذبتها فاخبرتها بما يريد
النبي صلى الله عليه وسلم من اتبع لاثار الدم ونحوه ثم قال
الشيخ فعلها للطيب على الوجه المذكور مندوب لا واجب وهل
يطلب لذات الزوج او مطلقا ينظر فان قلنا انه تعبد فيطلب
مطلقا وان قلنا انه معلل فما تلك العلة نقول انا ذكر لاجل الزوج
لان دم الحيض نتن ويبقى الايام المتوالية على ذلك المحل فيكسب

منه رائحة نرجا يتاذى منها الزوج فيكون ذلك سببا للفرقة
وقيل ان الحمل يلحقه من الدم ونوى الطيب يسلح ذلك
منه فعيله هذا يندب لذات الزوج ويبقى الحلم في غيرها و
يظهر والله اعلم ان كان ذلك يحرك شهوة الجماع منها فلا تفعل
وان كان لا يحرك ذلك عندها فحسن ان تفعل الطيب من
السنة لمنفعة تلحق انتهى باختصار ص عن انس بن مالك
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله وكل بالرحم ملكا
يقول يارب نطفة يارب علقة يارب مضغة فاذا اراد الله
ان يقضي خلقه قال اذكر ام انثى شقي ام سعيد فما الرزق وما
الاجل فيكتب في بطن امه فشرح هذا الحديث ذكره في الاصل في
باب قوله الرحم مخلقة وغير مخلقة قوله بالرحم هو محل وقوع
نطفة الرجل من المرأة وقوله ملكا انظر ما اسم هذا الملك وهل
هو واحد او متعدد في كتابك قال علقة اذا وقعت النطفة
في الرحم قال الملك يارب مخلقة او غير مخلقة فان قال غير مخلقة مجتها
الرحم دما وان قال مخلقة قال اذكر ام انثى والمخلقة هي تامة الخلقة
السواة بلا نقص وعيب من خلقت السواك اي سويته وبينته
قوله يارب ايجاز بحذف ياء المتكلم وجوز في مثله يارب ويا رباه
بالهاء وقفا ويا ربي بفتح ياء المتكلم ويا رب بفتح الباء ويا رب
بالضم وخبر رب السجن اما الي قوله نطفة بالنصب وهي
... رواية القابسي اي بعلت انا المني نطفة في الرحم او صار نطفة
او خلقت انت نطفة وبالرفع خبر مبتدا محذوف اي هذه نطفة
وهي كما قال ابن الاثير الماء القليل والكثير والمراد به هنا المني قوله
علقة اي نطفة من دم جامد وقوله ومضغة اي لحمة صغيرة بقدر

ما يمضغ فان قلت كيف يكون الشيء الواحد نطفة علقة مضغة
قلت هذه الاخبار الثلاثة تصدر عن الملك في اوقات متعددة
لاني وقت واحد فان قلت فايده اعلام المخاطب بمتون الخبر
او اعلامه بعلم المتكلم به ويسمى الاول فايده الخبر والثاني لازمها
ولا يتصور ان هنا لك الله علام الغيوب قلت هذا اذا
كان الكلام وارد اعلى مقتضى الظاهر وهو هنا وارد على
خلاف مقتضى الظاهر فلا يلزم احدهما كما في قوله تعالى حكاية
عن ام مريم رب اني وضعتها انثى فالغرض من اخبار الملك
بذلك التاس تمام خلقه والدعاء باضافة الصورة الكاملة
عليه والاستعلام عن ذلك ونحوه فاذا اراد الله تعالى ان
يقضي اي يتم خلقه فقد جاء القضاء بمعنى الفراغ قال الملك
اذكر خبر مبتدا محذوف اي هو ذكر ثم قال ذكر هو مبتدا ومسوغ
الابتداء به مع كونه نكرة تخصيصه بثبوت احد الامرين اذ السؤال
فيه عن التعيين لان ام المتصلة لابد ان تكون في استفهام
وفي بعضها ذكرا بالنصب اي اتريد او تخلق ذكرا وكذا
شقيا وسعيدا او جعل ذكرا ام انثى او اتخبأ ام شقي او شقيا
ام سعيد قوله فما الرزق اي الذي ينتفع به قاله قس هنا
وقال في شرح حديث ابن مسعود في قوله عليه السلام ورزقه
ورزقه اي غذاه حلالا او حراما قليلا او كثيرا وكلما ساقه
الله اليه ينتفع به كالعلم وغيره ونص حديث ابن مسعود رضي
الله عنه حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق
المصدوق قال ان احدكم يجمع خلقه في بطن امه اربعين
يوما ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك
نطفة

ثم يبعث الله ملكا فيؤمر باربع كلمات ويقال له اكتب عمله ورزقه
واجله وشقيا او سعيد ثم ينفخ فيه الروح الى اخر الحديث هذا
واصح تعاريف الرزق انه ما ينتفع به العبد وان كان حراما وما الاجل
اجد وقت موته او مدة حياته الى موته لانه يطلق على غاية المدة وعلى المدة
فيكتب بالبنا للفاعل وغيره للمفعول والظاهر انه الملك وفي بعضها فيكتب
بالبنا للمفعول فان قلت الكتابة حقيقة والامر على شئ قدير ويكون ان تكون مجازا عن التقدير قلت الكتابة
قلت التقدير انزيلا انه حاصل في البطن تعلقه باول الوجود وتسمى
قدرا وعلما ان في الازل كان امرا عقليا محضا ويسمى قضاء او
مجازا عن الالزام وعدم الانفكاك عنه وهو ظاهر والبطن ظرف
الكتابة والشخص مكتوب عليه في ذلك الظرف والمكتوب الامور
الاربعة وقد روى انا كتب على الجبهة قاله بعض شراح البخاري
وقال القسطلاني في باب ذكر الملائكة عقب حديث المعراج في
حديث ان احدكم يجمع خلقه الخ ما نصه والظاهر ان الكتابة هي كتابة
المعهودة في صحيفة الاعمال وقد جاء ذلك صريحا في رواية
مسلم في حديث حذيفة بن اسيد ثم تطوى الصحف فلا يزاد فيها ولا
ينقص وفي حديث ابن مسعود انه ما من نفس فيكتب ماهو
لاق بين عينيه انتهى وقال شيخنا ابن حجر الهيتمي في
شرح الاربعين القضاء عند الاشعرية ارادته الازلية المتعلقة
بالاشياء على ما هي عليه في الازل والقدر ايجاده اياها على قدر مخصوص
وتقدير معين في ذواتها او القضاء الازلي علمه بالاشياء على ما
هي عليه والقدر ايجاده اياها على ما يطابق العلم وقال ابن ابي
شريف الارادة والمشيئة والحكم والقضاء الفاظ مترادفة عند

الاشاعرة

الاشاعرة ومعنى جميعها انها صفة تقتضي تخصيص الممكن با
اوصافه من وجود او عدم اي وغيرهما وقال الابي في شرح مسلم
القدر في عرف المتكلمين عبارة عن تعلق علم الله تعالى وارادته ازلا
بالكائنات قبل وجودها فالاحداث الادق قدره الله تعالى ازلا
اي سبق علمه به وتعلقت ارادته به وقال شيخ الاسلام في
شرح المنهج قضاء الحكم بالكليات جملة في الازل والقدر
هو الحكم بوقوع جزئياتها قال الله تعالى وان من شئ الا عندنا
خزائنه وما ننزله الا بقدر معلوم ويقرب منه قول بعضهم القضا
ايجادها جميع المقدرات في اللوح المحفوظ جملة والقدر
ايجادها في الاعيان مفصلة انتهى وما ذكره الشارح المحقق
ذكرناه عن شيخ شيوخنا ولانه اقرب ما يحمل عليه من الاقوال
المذكورة والضمير في يسميه راجع الى التقدير بمعنى الارادة مع تعلقها
الازلي والتخييري وقد تلخصت معنى ما قضاه اقدر على ما قاله شيخ شيوخنا فقال

والقدر الايجاد للاشياء على ... وجه معين ارادة علما
وبعضهم يقول معنى الاول ... العلم مع تعلق في الازل
والقدر الايجاد للامور ... على وفاق علمه المذكور

وذكر الابي ان القدر ... تعلق للعلم من غير مهل
مع علقة الارادة اضافي الازل ... فلا هما مفاده من غير حال

ويقال اخر المصراع الثاني بدل قضا رب اطلق فقضا
ه في ازل فحقق ... ما الاجل كذا في رواية الى دنر
وفي رواية غيره والاجل وقت الموت او مدة
اي الحياة الموت لا يطلق على المدة وعلى غايتها وقت الموت
والله اعلم ان في هذا الحديث جمع السوال الشخص فيه بيان حال

المبدء وهو خلقه ذكر لم انثى ومآل وهي السعادة وضدها
وما بينهما وموا جل وما يتصرف فيه وهو رزق وقد جمله
في حديث فرغ الله من اربع من الخلق والخلق والاجل والرزق
والخلق الاول بفتح الخاء وهو الذكورة وضدها والثاني بضمها
السعادة وضدها ص عن جابر بن عبد الله رابي عيد صليا
في السفينة قاعدين وقال الحسن لا تصلي قاعدا وانت تشق على اصحابك
تدور بهم والاقتداء ش اما جابر فروى م عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم انه حديث وفسماية حديث واربعون
حديثا روى عنه جماعة من الصحابة والتابعين وقد غزوت
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعة عشر غزوة ولم اشهد
بدرا ولا احدا وانا وابي وخالي من اصحاب العقبة توفي
رضي الله عنه سنة ثلاث وسبعين وهو ابن اربع وتسعين
سنة بالمدينة وابوه عبد الله استشهد يوم احد واحياه الله تعالى
وكلمه وقال يا عبدي ما تريد فقال ارجع الى الدنيا واقتل مرة
اخرى فقال جابر فانت ابي يوم احد مع رجل ثم استخرجته بعد
ستة اشهر فاذا هو كيوم دفنته غير اذنه وانما اخرجته لان
نفسي لم تطب ان يكون مع رجل آخر في قبر واحد قوله صليا
في السفينة الخ هذا وقوله قال الحسن الخ اثران ذكرهما البخاري
في باب الصلاة على الحصير وليس فيهما ما ذكره بعضهم
وما ياتي عن مسلم خلافه ولا شك ان جابرا وابا سعيد صحابيان
دون الحسن والصحابة رضي الله عنهم يقتدي بهم في افعالهم واقوالهم
قال الشارح رحمه الله تعالى لانهم يعلمون عملا الا بالتوفيق من
الشارع صلى الله عليه وسلم واعلمه صلى الله عليه وسلم بذلك فانه ما

اخبره

اخبره الله تعالى بالفتن التي تكون بينهم افتم لذا رضي الله عليه وسلم
فاوحى الله اليه اصحابك عندي مثل النجوم واخبر صلى الله عليه وسلم بان
قال اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم معناه اهتديتم بدينه صلى
الله عليه وسلم امام الهدى وانهم لا يقصدون ما يخالف سنته فعلهم كله تابع
تقام ادنى عن صلى الله عليه وسلم انتهى المراد منه راجل قوله لانهم لا يعلمون
عملا الا بالتوفيق قلت وذكر قسم ان ما فعله جابر وابو سعيد وصله
ابن ابي شيبة باسناد صحيح وكذا ما قاله الحسن فانه قاله في توبة البخاري
وصلى جابر وابو سعيد الخدري في السفينة هذا ما وصله ابن ابي شيبة
باسناد صحيح ايضا قال اي قسم واصلها المسند هنا الذي ما يتوهم
من قوله معاذ غفر رحمك بالتراخي بالتراخي مباشرة المصلي الارض
انتهى المراد منه وقوله وقال الحسن ان تشق يا خالي ما لم يشق على اصحابك
قيد في قوله تدور بهم معها مع ان الدوران ايضا مقيد بذلك وقوله
قاعدا اي اذا شق عليك الصلاة قايما فصل قاعدا واما اذا اشق
عليه القرار في صلى حيث ما توجهت به نبيه ما قدمناه من ان
الصحابة رضي الله عنهم يقتدي بهم في اقوالهم وافعالهم ايا قوالهم
وافعالهم التي استنبطوها من الادلة هو ما ذهب اليه مالك وابو حنيفة
واحمد وكذا الشافعي في احد قوليه في الجديد كما ذكره امام الحرمين
في الورقات فقال وقول الواحد من الصحابة رضي الله عنهم ليس
بحجة على القول الجديد وفي القديم حجة انتهى وذكره غيره ص عن
انس ابن مالك قال كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم ليضع احدنا
طرف الثوب من شدة الحر في مكان السجود ش ذكره في الاصل
في باب السجود على الثوب في شدة الحر قوله كنا نصلي مع النبي صلى
الله عليه وسلم فيضع احدنا طرف الثوب دليل فيه على رد قول

الشافعي بمنع ذلك لاحتمال ان الحرف الذي يفعله يتحرك بحركتين
اما بانه غير محمول للصلي او محمول بقول فان سجد على ما هو
محمول له ومتحرك بحركته عامدا عالما بتحريمه بطلت صلاته لانه
كالجزء منه وان كان ساهيا او جاهلا لم تبطل صلاته وتجب اعادة
السجود ذكره قس عن شرح المهذب واحتج بهذا الحديث ابو
حنيفة ومالك واحمد فيما حكاه على جواز السجود على الثوب في
شدة الحر وابرد وبه قال عمر بن الخطاب وغيره وما ذكره من الجواز
عند مالك فعلى تلك الرواية بانه ليس بممنوع لا انه مكروه عند مالك رحمه
عند مالك فعل ذلك لشدة الحر او برد لم ار نص عن ائمتنا في ذلك
الله عليه وسلم راى نخامة في القبلة فشق عليه ذلك حتى روي
ذلك في وجهه فقام فحكها بيده وبدي منه كراهة شديدة او بدي
كراهة لذلك وشدت عليه وقال ان احدكم اذا قام يصلي فانما
يناجي ربه او ربه بينه وبين القبلة فلا يبزقن في قبلته ولكن عن
يساره او تحت قدمه ثم اخذ طرف ردائه فبزق فيه ورد بعضه على بعض
فقال او يفعل هكذا ش قوله في القبلة اي في جهتها حايطها انتهى
ولعل وجه قلب اي في حايط جهتها او ان المراد في جهة حايطها
بحيث يكون البزاق في حايطها وقوله فحكها بضم يبوث اي
النخامة والا سيلي فحكه اي اثر النخامة او البصاق قوله وبدي
بضم الراء ثم همزة مكسورة ثم ياء مفتوحة ولابي ذر وربي بكسر
الراء ثم ياء ساكنة ثم همزة مكسورة فياء مفتوحة كراهته عليه
الصلاة والسلام لذلك الفعل والشك من الراوي وكراهته ترفع
بروي المبني للمفعول وشدت عليه رفع عطفا على كراهته او جر
عطفا على قوله لذلك وقوله عليه الصلاة والسلام يناجي ربه

قال

قال ك المناجاة والنجوى السريان الاثنين يقارنه خوف اي
ساريته وكذلك ناجيته فالمناجاة هنا مجازا اذ الكلام محسوس
الامر طرف العبد فالمراد لازمها خطار ارادة الخير قال النووي وهو
اشارة لاحد الامرين القلب وحضوره وتفريغه لذكر الله وقوله
او ربه مبتدا وخبره بينه وبين قبلته اذ ظاهره محال
قبلها والمراد اطلاع الله على ما بينه وبين قبلته اذ ظاهره محال
تبرية الرب سبحانه وتعالى عن امكان فيجب على المصلي اكرام
قبلته قال قلت اطلاع الله سبحانه وتعالى عام متعلق بكل شيء قلت
نعم لكن هذا على طريق القلب محل نظر الرب والقلب يقع على اللحمة
الصنوبرية وعلى المعنى القايم بها وهو العقل عند من يقول ان
محل القلب وقال الغزالي القلب لطيفة ربانية هي الحاملة
وهي تشاب وتعاقب ولها تعلق بالقلب اللحماني الصنوبري
الشكل بتعلق العرض بالجوهر ويسيرها وفسا انتهى وهي
اشرف قلبا من القدر في عليانها وقال في مختار الاحياء بعد ما ذكر
ان القلب يطلق على معنيين احدهما اللحمة المتقدم ذكرها ما نصه والمعنى
الثاني هو لطيفة ربانية روحانية لها بهذا اللحم اتصال بها وهذه
اللطيفة هي العارفة بالله تعالى المدركة لما ليس يدركه الخيال
والوهم وهو حقيقة الانسان وهو المخاطب والمعاقب والمعنى الاشارة بقوله
تعالى ان في ذلك لذكرى لمن كان له قلب اي لمن كان له المراد منه قوله فلا
يبزقن احدكم في قبلته ولكن يبزق عن يساره او تحت قدمه
اي اليسرى قوله فيبزق بالزاي واصله بالسين وصوت قبلها
صاد القاعدة التي ذكرها اهل التصريف واللغة وقد نظمتها بقولي
فقلت يجوز ابدال حرف السين صادا من بعدها واحد من طقز وقعا

كبضعة وكساع الامر ولكلاء السوء وسلخ تكون للعلم مستقبلا
وعكس هذا سماعا خرعقهم فلا تجاوز ماسن لفخرهم سمعا
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب اذا بدره البزاق اي غلبه
تتمة قال في المدخل ويهى الناس عن الجلوس في المسجد
للحديث في امر الدنيا وقد رد ان الكلام في المسجد يغفر ذكر الله
تعالى يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب وقد رد ايضا عنه عليه
الصلاة والسلام انه قال اذا اتى الرجل المسجد تأكل الكلام تقول
الملائكة اسكت يا ولي الله فان زاد تقول اسكت يا حبيب النبي
فان زاد تقول اسكت يا بغيض الله فان زاد تقول اسكت
عليك لعنة الله فاشد قال في المدخل ايضا من ترك الكلام
واقبل على الذكر اثيب عليهما ومن ترك الذكر فقط اوزر عليه
خلافا لاهل العراق في قولهم لا يوجر على ترك الكلام بل على الفكر
خاصة وعن عايشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه
وسلم يحب التيمن ما استطاع في شانه كله في طهوره وترجله و
تنعله الخ هذا الحديث ذكره في الاصل في التيمن في دخول
المسجد قوله ما استطاع ما اما موصولة فهو بدل من التيمن واما
بمعنى دام وبه احترز عما لا يستطاع فيه التيمن هذا ومن المعلوم ان التيمن
يشرع في امور غير هذه ولا يشرع في امور اخر فقوله في شانه كله
ليس على عمومه وقوله في طهوره بضم الطاء اي تطهيره وقوله وترجله
اي تمشيطه الشعر تنعله اي لبسه النعل انتهى قلت ما ذكره
من الطهور بضم الطاء مخالف لما ذكره ابن عصفور فانه
قال المصادر الآتية على فعول بفتح اوله وهي خمسة القبول والعقود
والولوع والطهور والوضوء انتهى زاد ابن هشام في شرح خطبة

التسهيل

التسهيل وما عداها هي بالضم كالدخول والخروج انتهى وجيء بالضم هو القياس
قلت وذكر النووي في شرح مسلم ما يفيد ان ما ورد من الكلمات على غير القياس
كالحجة بالكسر والحج يجوز فيه النطق بالقياس وعلى هذا فيجوز ضم اول المصادر
الخمسة المذكورة وقد نظمت ذلك كله فقلت

وزان فعول بها بالفتح مصدرا بخمسة الفاظ حلا ان تياسي
وقود ولوغ والقبول احق لها طهور وضف ايضا وضوء الناس
ورزنه مضموما قياس وجاز ان بضم بخمس اول لقياسي
وقولي وجاز ان الخ اشارة لما ذكره عن النووي وقولي لقياسي
مراعاة للقياس وقلت ايضا ان الفعول اتي بفتح مصدرا
في خمسة نقلا وغير قياسي اي في قبول والولوغ وقود ضف
كذا الطهور وضف وضوء الناس وبجيئه بالضم منقاس ولا
محظور في نطق بها بقياسي وقولي بها اي بالخمسة التي جاءت بالفتح
سماعا وهذا اشارة لما ذكره النووي عن كعب ابن مالك
كان صلى الله عليه وسلم اذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فصلى فيه
ش ذكره في الاصل في باب الصلاة اذا قدم من سفر كعب هو ابن
مالك الانصاري احد الثلاثة الذين انزل توبتهم على الثلاثة الذين
خلفوا رد الله عن رسوله الله صلى الله عليه وسلم ثمانون حديثا للبخاري
منها اربعة شهد العقبة مات بالمدينة سنة ثمان وخمسين والاثنان
الاخران هلال ابن امية ومرة بن الربيع وكلهم من الانصار وفي
معنى خلفوا قولان احدهما انهم خلفوا عن توبة ابي لبابة واصحابه
وذلك انهم لم يخضعوا كما خضع ابو لبابة واصحابه فتاب الله على ابي
لبابة واصحابه فورا وتاخر امرهم مدة ثم تاب عليهم بعد ذلك
والقول الثاني انهم خلفوا عن غزوة تبوك فلم يخرجوا مع رسول

فتاب لهم

الله صلى الله عليه وسلم فيها انتهى وقوله تفكه حتى اذا ضاقت
عليهم الارض بما رحبت اي برحبها اي سعتها وهو مثل للحيرة
في امرهم كانهم لا يجدون فيها مكانا يقرون به قلقا وجزعا
مما هم فيه وضاقت عليهم انفسهم اي قلوبهم لا تسع انسا
ولا سرور عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال الملائكة تصلي على احدكم ما دام في مصلاه الذي
صلى فيه ما لم يحدث تقول اللهم اغفر له اللهم ارحمه ش قول
الملائكة كذا في رواية جمع الملائكة بدون ان في رواية الكشميهني
ان الملائكة واجمع الحلبي بالفيء للاستغراق قوله ما دام
في مصلاه اي في المكان الذي يصلي فيه وقوله ما لم يحدث فان
احدث حرموا استغفارهم ولو استوجبوا عقابه لاله لاعنايه
لهم برايحته الخبيثة وهو يدل على انه اشد من النجاسة لان لها
كفارة وهي الدفن بخلافه انتهى ويفهم منه كظاهر الحديث ان
النجاسة لا يجر بها صلاة الملائكة عليه ويفهم منه ايضا ان المراد
بالحدث ما له ريح كالخارج من الريح لا الناقض مطلقا حتى يشمل نحو مس
الذكر خلافا لمن زعم ان المراد به الناقض مطلقا ونظير هذا
حديث ان الملائكة لا تزال تصلي على احدكم ما دام في مسجده
موضوعة الحكم عن عائشة وفي الحديث ايضا من توضأ
فاحسن الوضوء وخرج الى المسجد لا يخرجه الا الصلاة لم يخط
خطوة الا رفعت له بها درجة وحط عنه بها خطيئة فاذا صلى لم تزل
الملائكة تصلي عليه ما دام في الصلاة تقول اللهم صل عليه اللهم
ارحمه ولا يزال في صلاة ما انتظر الصلاة انتهى والخطوة بالضم
وتفتح ما بين القدمين وبالفتح فقط المرة الواحدة وفي الحديث

ايضا

وهكذا في الاصل بالاضافة
قوله افضل الرباط

ايضا افضل الرباط
عن ابي هريرة قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم احدى
صلاة العشي قال ابن سيرين سماها ابو هريرة ولكن نسيت
انا قال فصلى بنا ركعتين ثم سلم فقام الى خشبة معروضة في المسجد
فاتكا عليها كانه غضبان ووضع يده اليمنى على اليسرى
وشبك بين اصابعه ووضع خده الايمن على ظهر كفه اليسرى
وخرجت السرعان من ابواب المسجد فقالوا اقصرت الصلاة
وفي القوم ابو بكر وعمر فهابا ان يكلماه وفي القوم رجل في
يديه طول يقال له ذو اليدين فقال يا رسول الله انسيت ام قصرت
الصلاة قال لم انس ولم تقصر فقال اكما يقول ذو اليدين
فقالوا نعم فتقدم وصلى ما ترك ثم سلم ثم كبر وسجد مثل
سجوده او اطول ثم رفع راسه وكبر ثم كبر وسجد مثل
سجوده او اطول ثم رفع راسه وكبر فربما سالوه ثم سلم
فيقول نبئت ان عمران بن حصين قال ثم سلم ش ذكره
في الاصل في باب تشبيك الاصابع في المسجد والراوي له
عن ابي هريرة هو ابن سيرين قوله احدى صلاة العشي
بفتح العين وكسر الشين وشدة الياء والمراد باحدى صلاتي
العشي اما الظهر واما العصر قال الازهري العشي بفتح العين
وكسر الشين وتشديد الياء ما بين زوال الشمس وغروبها
قوله معروضة اي موضوعة بالعرض اي المراد مطروحة
في ناحية المسجد قوله السرعان قال الجمهور هو بفتح
السين والراء المسرعون في الخروج ونقل القاضي عن
بعضهم اسكان الراء وضبطه الاصيلي في البخاري بضم السين

واسكان الراء فيكون جمع سرع نحو كعب وكعبات قوله
قمرت بضم القاف وكسر الصاد وروي بفتح القاف وضم
الصاد قوله قال لم انس ولم تقصر في روايته كذلك لم
يكن وهذا مشكل بظاهره واجيب باوجه منها ان قوله
لم انس اي في اعتقادي او المراد لم انس وانما سهوت
والسهو غير النسيان اذ السهو زوال المعلوم عن المدركة
مع بقائه في الحافظة والنسيان زواله عنها وعن الحافظة
هذا هو التحقيق في الفرق بينهما كما ذكره في شرح المواقف
ودرج عليه شيخ الاسلام في حاشية جمع الجوامع لكن
فيه بعض تحريف والمراد ما نسيت ما تركت ولعل المراد
الترك عمدا لان النسيان قد يأتي بمعنى الترك كما قال
الله تعالى نسوا الله فنسيهم او المراد لم انس ولكن نسيت
فقوله لم انس انكار نسبة القائل النسيان له فقوله ليس
مالاحد كما ان يقول نسيت اية كذا وكذا ولكنه ينسى
في بعض روايات الحديث الاخر لست انسى ولكني انسى
لانى واجيب بجواب اخر وهو ان هذا الفعل وقع منه
صلى الله عليه وسلم عمدا ليبين الحكم من اعتراه مثله سهوا
وح فلم ينس قال عياض وهذا مرغوب عنه وكيف يكون
متعمدا ساهيا وكيف يقول كما يقول ذو اليدين انظره
تتمة تشتمل على ما وقع فيه السهو منه من اقواله عليه
الصلاة والسلام وما لا يقع فيه فذلك وقد تعلم ذلك منها فتأمل

مغالطة الذي يعرض له السهو فيه اجماع الورد اجتمعا
كما تحدث عنه يوم القيامة وما يفيد احكام شرع الله فاستمعا

وما عدا

وما ذا فيه السهو جاء الذي جمهورهم وعياض فيه قد منعا
وكذا ان وقع ما جاء عنه عن اجتهاد ففيه السهو ان يقعا
والخلق في خطا في فيه وبعضهم يرى صوابا مقال المنع يا ورعا
وعكسه مرتضى بعض وجاكم فاي ذكر كذا في سنة وقعا

كما جرى منه في تلقيح حقهم اذ هو من الذي كن للعاجز وعا
واثرت بتعليل وعياض فيه قد منعا الى ما ذكره من منعه وقوع
السهو في اخباره التي ليس بوحي ولا اخبار عن المعاد ولا مفيد
لاحكام الشرع فانا نيل ما ذكره القاضي عياض الخ يرده قوله عليه الصلاة
والسلام وكيف من العصر فقال له ذو اليدين اقصرت الصلاة ام
نسيت قال لم اقصر ولم انسيت قلت هذا السؤال على قول
الجمهور لا يتوجه كما هو ظاهر وانما يتوجه على ما اختاره عياض فاجاب
عنه باجوبة منها ان ما حصل منه سهو لا نسيان فقوله ما نسيت
صحيح ومنها ان قوله ما نسيت قصد به رد نسبة القائل النسيان
له الحديث بين ما لاحدكم ان يقول نسيت اية كذا وكذا ولكنه
ينسى اي بالتشديد وفي بعض الروايات لست انسى ولكني
انسى لانى اي فلو قال ذو اليدين ام نسيت بتشديد التحتية
لم يكن عليه الصلاة والسلام مقاله ومنها ان قوله ما نسيت اي في
اعتقادي فان قلت وكل من هذه الاجوبة يقدح فيها اختاره القاضي
من وقوع السهو والنسيان منه عليه الصلاة والسلام في مثل هذا
المخالف لما عليه الجمهور اذ فيها ثبوت وقوع السهو منه بل في بعضها
ثبوت وقوع النسيان منه كما هو بين قلت هذه الاجوبة انما تفيد وقوع
السهو والنسيان في الفعل الواقع منه عليه الصلاة والسلام لا في
قوله ما يظن نسيت الذي هو اخبار عن الشيء بخلاف ما هو عليه

والحاصل ان النائمقامين الاول تعلق السهو والنسيان بوقوع
الفعل منه عليه الصلاة والسلام وهذا متفق على وقوعه
منه كتركه للركعتين من صلاة العصر وايهذا الاشارة بقوله
عليه الصلاة والسلام لست انسى ولكن انسى لاسن الثاني
تعلقها بخبر عن شئ ليس من الامور الثلاثة السابقة بخلاف
ما هو عليه سهوا والخبر عن فعل فعله بقوله ما فعلته فاهله على
كونه فعله وهذا محل الخلاف الذي جوازه عندنا وبين الجمهور وما ذهب اليه
عياض فذهب الجمهور الى جواز ذلك ووقوعه منه عليه الصلاة
والسلام وذهب عياض الى منع ذلك واما اخباره عن شئ
فعله بانه ما فعله وهو يعلم ان فعله فهذا متفق على منعه قطعا
اذا تمهد هذا فقوله عليه الصلاة والسلام ما نسيت كما في رواية
الموطا التي ذكرها عياض وكم انسى كما في رواية البخاري اخبار
عن الشئ بخلاف ما هو عليه سهوا بحسب ظاهره فهو مخالف لما
ذهب اليه عياض فلهذا احتاج الى الاجوبة السابقة واعترض
شارحه بن اقرس الجواب الثاني هنا فقال قلت وفي
هذا الكلام نظر لان الله تعالى قال له اذكروني اذا نسيت ولو
كان هذا اللفظ منكرا لكان الله احق بالتعظيم بهذا الحكم
لاثر خلقه انتهى قلت وفيه بحث فان الله تعالى ان يقول ما
يشاء للعبد عن قوله الا ترى ان العبد منهي عن ان يجمع بين
الله وبين عبده في ضمير واحد كما في حديث الخطيب الذي قال
في خطبة من يطع الله ورسوله فقد هدى ومن يعصهما فقد
غوى فقال له عليه الصلاة والسلام بئس خطيبا لقوم
انت مع انه قال ان الله وملائكته يصلون على النبي يا احد

الاوجه التي في الاية ويجوز للشخص ان يقول وعصى ادم
ربه على وجه القران على انه ليس في الاية دلالة على انه يجوز للعبد
ان يقول نسيت كذا واعامد لولها انه اذا حصل منه النسيان
يذكر ربه ويلزم على ما فهمه ان تكون الاية معارضة لحديث
ما لاحدكم الخ فاجاب عن ذلك بان الاية في نسيان ما لا يتعلق
باياة القران والحديث في اياة القران كما هو سبب قوله فيه
اية كذا احتاج الى ما يدل عليه ذلك من كلامهم فائدة قال اهل
العلم صلاة سهو خير من سبعين صلاة بغير سهو قال وكيف
ذلك قالوا لان الصلاة اذا كانت بغير سهو احتملت القبول
وغيره واذا كانت بالسهو خرج على لسان اهل العلم قد ارغم انف
الشيطان كما قال صلى الله عليه وسلم فتلك ترغيم الشيطان وما
يرغم انف الشيطان احب اليه رضى الرحمن فضلت غيرها
بتلك الصفة وقال صاحب كشف الاسرار في حكمة تسليط
الشيطان عليها حرقة كالفراش يريدان يطفئ السراج فيحترق
والشيطان يوسوس فيحرق بنور الايمان ووسوسته في الصدر
لاني القلب اذ حاربه هو الله تعالى فلا يقدر ان يدخله وقد شكى
الى رجل النبي صلى الله عليه وسلم ووسوسة الشيطان فقال ان
البارق لا يمضي بيتا يسرج فيه كذا فذلك محض الايمان وسئل
ابراهيم النخعي عن الوسوسة تقال كل صلاة لا وسوسة فيها فانها
لا تقبل لان اليهود والنصارى لا وسوسة لهم وقال علي رضي الله عنه
الفرق بين صلاتنا وصلاة اهل الكتاب وسوسة الشيطان لانه فرغ
من عمل الكفار لانهم وافقوه والمؤمن يخالفه والمخالفة تكون مع الجد
وقال صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يوسوس لكم بما لو تكلمتم به لكفرتم

لغة

فعليكم بقراءة قل هو الله احد انتهى وبعضه بالمعنى قوله كما يقد
اي الامر كما يقوده ذو اليدين وهذا لقبه واسمه الخرباق بكسر
الخاء المعجمة وسكون الراء وبالباء الموحدة وبالقاف قوله رعاسلوب
رب للتقليل وكثر استعماله في التكثير ويلحقه ما يفيد دخل على الجر اي
سالوا ابن سيرين من عمل سلم عليه الصلاة والسلام بعد هذا
السجود مرة اخرى او انتهى بالسلام الاول فيقول كان ابن سيرين
نبيت بضم النون اي اخبرت ان عمران ابن حصين بضم المهملة
وفتح الصاد وسكون التحتية قال ثم سلم حص عن ابي سعيد
قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا صلى احدكم الى شئ
يستره من الناس فاراد احد ان يجتاز بين يديه فليدفعه فان ابى
فليقاتله فانما هو شيطان ش ذكره في الاصل في آخر باب يرد
المصلي من مر بين يديه وقوله فليدفعه اي دفعا غير قوي وقوله
فليقاتله اي فليدفعه بالقهر كذا قاله العلماء وليس المراد جواز
المقاتلة والمقصود المبالغة في كراهة المرور قال ك وقال الشارح
واما المقاتلة وكيفيتها فاختلف الناس فيها اختلافا كثيرا حتى ان
من تقالى العلماء في ذلك من بعض العلماء قال ان قتلته تحمد هدر والصحيح
منها ما يدل عليه تعليل الشارع صلى الله عليه وسلم في آخر الحديث
وان لم نسمعه ممن تقدم لانه عليه الصلاة والسلام قال انما هو شيطان
فتكون المقاتلة كما يقاتل الشيطان ومقاتلة الشيطان بالافعال
اليسيرة مثل الكتف والرفيعة لان العمل اليسير في الصلاة من اجل
الضرورة جايز فاذا قاتله قتالا شديدا يخرجه عن حد الصلاة فقد
رجع المصلي شيطانا ثانيا اشد منه ولذلك قال علماؤنا المحققون
يدفعه دفعا لطيفا لا يخرجه من الصلاة فان ابى ان يرجع تركه

واشتغل بالصلاة انتهى قلت وعلى هذا فما معنى قوله في الحديث
فليدفعه فان ابى فليقاتله وقد يقال قد حمل كلامه على ان المراد بالدفع
اللطيف ما لا يخرجه عن الصلاة وهذا يصدق بالافعال اليسيرة فالمراد
بالدفع اولها وبالمقاتلة ما بعده وفيه من التكلف ما يرى وما ذكره ظاهر
كلام غير واحد من الفقهاء وبهذا قال عياض رحمه الله تعالى فان دفعه بامور
فهلك فلا قود عليه بالاتفاق وهل تجب الدية ام يكون هذا فيه خلاف
فان قلت ظاهر الامر الوجوب فيجب دفعه قلت حملوه على الندب
بالقرائن قال في شرح السنة اتفق اهل العلم على كراهة المرور بين
يدي المصلي فمن فعل فللمصلي دفعه قال قلت مقتضى مذهبنا الحرمة
انتهى وفي الحديث لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه لكان ان
يقف اربعين خريفا خيرا له من ان يمر بين يديه انتهى وقال ابن
بطال رحمه الله تعالى اتفقوا على دفع المار بين يدي المصلي اذا صلى الى سترة
قال صلى الى غيرها فليس له دفع لان التصرف والمشي مباح لغيره
اذا لم يكن موضع الذي يصلي فيه اي الى قبله بلا سترة فلم يستحق ان
يمنعه الا ما قام الدليل عليه وهي السترة التي وردت السنة بمنعها
واجمعوا على انه لا يقاتله بالسيف ولا بما يفسد صلاته لان فعله
كالاجر على نفسه من المار واختلفوا اذا جاز بين يديه وادركه هل
يرده فقال مالك لا ادر رده مرور فان اختلفوا ايضا فيما اذا
دفعه فمات فقيل عليه الدية وقيل على عاقلته وقيل هو هدر لانه
تولد من فعل اصله مباح انتهى وبعضهم من كلامه وكلام عياض
ان هذا الخلاف اذا تولد موته عن فعل مباح واما ان تولد عن غير
فانه يقتل به كذا ينبغي وقوله فانما هو شيطان اي كشيطان او ان
معناه ان الشيطان يحمله على ذلك ويجره عليه او انه شيطان حقيقة

لان الشيطان هو المارد الخبيث من الجن والانس تتمة قال
في المدونة الخط باصل يعمل اهل المدينة عليه خلافه فقد نقرت امراة
الي ابن جرير وقد خط خطا وصلي اليه فقال عجبا لهذا الشيخ
وجهله بالسنة فاشار اليها ان تمضي فلما انتهى صلاته قال لما رايتني من
جهلي فقالت الذي خط خطا تصلي اليه وقد حدثني مولاتي عن امها
عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عنه عليه الصلاة والسلام
انه قال الخط باصل لان العهد اذا كبر تكبيرة الاحرام سدت ما بين
اسماء والارض فسالها ان تذهب به الي مولاتها ففعلت فحدثته
فقال عند ذلك خلت الديار فسرت غير مسود ومن الشقاء تفردي بالسودد
تنبيه استرة مامطلوبة ندبا على ما للباجي والاكثر وفائدتها تبعض
الخواطر عن الانتشار وكف النفس عن الاسترسال حتى يكون العبد
مجتمعا لمناجاة ربه ولهذا شرعت الصلاة بجهة واحدة وشرع
فيها الصمت وترك الافعال العادية ومنع الجري اليها وان فاتت
الجماعة واقامتها مع الجمع وغيره من المشوشات مالم يخش خروج
الوقت تحصيلا لادب القلب مع الرب اعانا الله تعالى على ذلك بمنه
وكرمه ص عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنة
الرجل اهله وماله وولده وجاره وتكفرها الصلاة كفارة والصوم والصدقة
والامر والنهي ش ذكره في الاصل في باب الصلاة كفارة وهو
فتنة الرجل الخ قال ف فان قلت ما معني فتنة الرجل بما ذكر قلت
قال ابن بطال رحمه الله تعالى معناه انها ياتي لاجلهم ما يحمل له من
القلوب والعمل ما لم يبلغ كبيرة وقال المازري اصل الفتنة الابتلاء
والامتحان شهدت في الوف لكل ارشفه الامتحان من سوء
وفتنة الرجل باهله وولده مما ذكرهم وما يحصل من

افراط

افراط محبته لهم بحيث يشغله كثيرا من الخيرات او تفريطه فيما يلزمه
من القيام بحقوقهم وتاديبهم فانه راع لهم ومسئول عن رعيته وهذه
كلها فتن تقتضي المحاسبة ومنها ذهاب بره حتى تغيرها بالحسنات كما قال
ان الحسنات يذهبن السيئات انتهى قوله تكفرها الصلاة الخ يحتمل
ان يكون المراد ان كل واحدة من هذه الفتن تكفر بكل واحد مما ذكر او
ان يكون كل واحد مما ذكر من المكفرات تكفر جميع هذه الامور كلها وان يكون
من باب اللف والنشر بان تكون الصلاة مكفرة للفتنة من الاهل والصوم
لفتنة المال وهكذا الباقيات وان تكون كل واحدة تكفر بجميع ما ذكر وفي الثة
ان جميع ما ذكر من المكفرات تكفر هذه الامور او واحدة منها حيث انها
بقي بعد الواجبات ودوام عليها فانه قال والاهل الواحدة تكفر
او الجميع بل الواحدة مع ما بقي من الواجبات والدوام على ذكر بدليل
قوله صلى الله عليه وسلم من لم تنهه صلاته عن الفحشاء والمنكر لم يزدد من
الله الا بعدا ومن ترك شيئا من الواجبات فقد اتى فاحشة ومنكرا ومن
اتاهما فقد بعد من الله ومن بعد كيف يكفر عنه شيء مما ذكر وكلامه ينبي انه
اذا لم يحصل ما ذكره مع الدوام عليه بتمامه الواجبات لم يكفر عنه شيء من
هذه قوله والامر بالمعروف والنهي عن المنكر وشرط جوازه ان يعرف
المعروف والمنكر وان لا يخاف ان يؤدي كاره او نهيه الى منكر اعظم
وشرط وجوبه ان يكون قادرا على ذلك وعالما او يغلب على ظنه انه يسمع
منه امره او نهيه فاذا انتفى هذا ووجد الاول جاز ولم يجب وقد نظم
بعضهم تلك الشروط معرفة المنكر والمعروف والظن في اقامة الوصوف
والامن فيمن امر المنكر كقتل شخص في تباطر الخمر
قلت وبقي شرط جواز ان يكون جمعا على تحريمه او الوفور بعلم
تحريمه ضعيف الدرك قال بعضهم وانما توفرت الشروط وجب

عليه ان لا يتجسس على الناس ولا يسترق سمعا ولا يستنشق ريحا
ليتوصل بذلك الى المنكر ولا يبحث عما خفي في بيت او شيء او حانوت او دار فان اسبي في ذلك حرام لقوله تعالى لا تجسسوا وروي عن عمر انه اخبر عن
رجل بالحمام فتسور عليه فناداه على المنكر فصاح عليه فقال يا امير المؤمنين
انا عصيت الله في واحدة وانت عصيته في ثلاث فقال وما هي قال بحثت
وقد قال الله تعالى ولا تجسسوا فقد تجسست منه واتيت البيوت من ظهورها وقد
امرنا بايتانها من ابوابها ودخلت علي منزلك ولم تسلم وقد امرنا الله تعالى بذلك فقال له عمر الله تعالى عنه صدقت فاستغفر لنا
فقال عفر الله لنا وانك يا امير المؤمنين ثم انه لا بد في الامر والنهي الا
يكونا برفق وليس وقد وقع ان شخصا فعل مع المامون ذلك فلطم
وشدته فقال له يا هذا انا لست باعظم ذنبا من فرعون واست انت
باتقى من موسى وهارون وقد امرهما فقولا له قولا لينا الاية وفي
الحديث كلام ابن ادم كله له لا عليه الا امرا بمعروف او نهيا عن منكر او
ذكرا لله تعالى وفي الحديث ايضا لتامرون بالمعروف ولتنهون عن المنكر
او ليسلطن الله عليكم شراركم فيدعو اخياركم فلا يستجاب لهم
وفي الحديث ايضا يا تي على الناس زمان يكون المعاصل منهم اجر خمسين
وعورض بحديث لا تسبوا اصحابي فلو ان احدكم انفق مثل احدها
ما بلغ مد احدهم ولا نصيفه اجيب بان الخمسين في النصف واجيب
بحمل حديث يا تي على الناس زمان الخ على الامر بالمعروف والنهي عن
المنكر اذ يحمل العمل فيه على ذلك وقد قدمنا ذلك مع زيادة في شرح خطبة
هذا الكتاب ص عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار ويجتمعون في صلاة الفجر
وصلاة العصر ثم يعرج الذين باتوا فيكم فيسئلهم ربهم وهو اعلم بهم كيف تركتم

عبادي فيقولون تركناهم يصلون واتيناهم يصلون ش هذا
الحديث ذكره في الاصل في فصل صلاة العصر قوله يتعاقبون اي
يتعقب طائفة طائفة بالاتيان وقيل معناه يذهبون ويرجعون
ولكن اتيانه بملائكة ذكرت في الموضعين يفيد التعدد كما في غدوها شهد
وروايها بالجمع ورفعه على انه بدل من الضمير او اتيان لانه فاعل بالواو
علامة الجمع لان تلك لغة بني الحارث وتقرن بلغة اكلوني البراغيث
على ان ابن مالك رحمه الله تعالى ذهب الى حمله على هذه اللغة وجعله
شاهدا لها وقال السهيلي لا شاهد فيه لانه مختصر من حديث مطول رواه البزار
بلفظ ان لله ملائكة يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار
قلت ومثله رد ابو حيان على ابن مالك وقوله في صلاة الفجر الخ
اي يجتمعون في وقتها تبعا للصلاة في البيت وتخصيص هذين
الوقتين بالاجتماع فيهما يفيد انهما اشرف الاوقات وقد دلت عليه
احاديث كثيرة منها قوله عليه الصلاة والسلام عن الله اذكروني
ساعة بعد الصبح وساعة بعد العصر اكفك ما بينهما ومنها ان الرزق
يقسم من اول صلاة الصبح فمن كان ذلك الوقت في طاعة الله زيد في
رزقه وبذلك ترجى ازدياد اهل التعبد مباركة والبركة اكبر الزيادة
ويفيد ان الصلاة التي يوقع فيها تكون افضل الصلوات لان الوقت المسؤول
عما يقع فيه مرتفع على غيره فالفعل الواقع فيه مرتفع على غيره وهو هنا
صلاة العصر او الصبح فيكون كل منهما هو الصلاة الوسطى التي امرنا با
لمحافظة عليها فتكون صلاتا وسطى في ذمام الليل وصلاة وسطى في
النهار ذكر الوسطي اختلف فيها على احد عشر قولا ما من قول الا وللمخصم
فيه مطعن واعتراض وارجوان هذا اقلها اعتراضا انتهى بالمعنى
قوله وهو اعلم بهم اي بالمومنين من الملائكة بحذف المفضل عليه

ويحتمل ان اعلم بمن عالم فلا حذف وكيف تركتم عبادي
ذكر شارح ان المراد بعباده هنا هم العباد الذين وصفهم الله تعالى
في كتابه بقوله تعالى ان عبادي ليس لك عليهم سلطان فانه قال
واما هؤلاء العبيد المشار اليهم بهذا التخصيص العظيم وهو كونهم
جلاله اضافهم لنفسه الجليلة وذكره لهم لانه قد اخبر في كتابه
ان ذكره عبده رحمة له قال العلماني قوله تعالى ذكر رحمه ربك عبده
زكريا معناه ذكر ربك عبده زكريا رحمة كائنة له فهم الذين وصفهم
الله عز وجل في كتابه بقوله تعالى ان عبادي ليس لك عليهم سلطان
انتهى قال الحكيم ابن ابي حمزة زاد وفي الجواب لانهم علموا انه سؤال
مستدعي التعطف يعني ادم فزاد وافي موجب ذلك وزاد ابن
خزيمة في اخر فاغفر لهم يوم الدين قاله السيوطي وايضا الزيادة
في الجواب محمودة وقد وقع ذلك في القرآن كما في وما تلك بيمينك
يا موسى الآية وفي السنة فانه صلى الله عليه وسلم سئل عن ماء البحر فقال
الطهور ماؤه الحل ميتته وسؤاله تعالى لهم لاظهار فضل المؤمنين
وتحريض الملائكة على ما يوجب المغفرة لهم فانها وظيفتهم كما قال
الله تعالى ويستغفرون للذين امنوا فاجتماع الملائكة في الوقتين
لطف بالمؤمنين لمشاهدتهم ما شهدوه من خيرهم وسؤال الرب
تعالى يحتمل ان يكون لما تقدم ولاعتراف الملائكة بالشهادة للمؤمنين
كما تعبدهم بكتب اعمالهم والملائكة هم الحفظة ميا رقبة العبد
ولان حفظة الليل غير حفظة النهار انتهى ويحتمل انهم غيرهم
وفيه ان ملائكة الليل لا تزال حافظة للعباد الى الصبح وذكروا الذين
باتوا دون غيرهم اما للاكتفاء بحرس بعضهم تنبيه الحراس والبرد
واما انه استعملت في قام مجازا فلا مختص ذلك بليل ودون

نهار

نهار ولا عكسه فكل طائفة منهم اذا صعدت سئلت وقد يعارضه ما رواه
النسائي عن عقبة عن ابي الزناد ثم يعرج الذين كانوا فيكم بالليل في حديث
الاعمش عن صالح عن ابي هريرة عن ابن خزيمة في صحيحه مرفوعا
ما يفتي عن كثير من الاحتمالات ولفظ تجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار
في صلاة الفجر وصلاة العصر فيجتمعون في صلاة العصر فتصعد ملائكة
الليل وتبيت ملائكة النهار ويجتمعون في صلاة الفجر فتصعد ملائكة
النهار وتبيت ملائكة الليل انتهى من شمس وقوله عن كثير من الاحتمالات
اي وبقي احتمال المستحيلات بمعنى اقام او انه من باب الاكتفاء فلا
بد من التاويل في باقي الاحتمالات لان ملائكة النهار فلا بد من ما ذكر
من التاويل وذكر السيوطي رحمه الله تعالى في حاشيته بعد ما ذكر انه ترك
الكلام على ملائكة النهار اكتفاء ما تقدم وقيل ان الاجتماع خاص بالفجر
وذكر صلاة العصر وهم لان الثابت من طرق كثيرة هو الاقتصار على
الفجر وبه فسر قوله تعالى ان قرآن الفجر كان مشهودا اي تشهد ملائكة
الليل والنهار وقيل استعملت بمعنى اقام او سواء كان ليلا او نهارا
وهذا اصح واقوى ويؤيده رواية النسائي الذين كانوا فيكم ولابن
خزيمة الخ ما تقدم هذا وقد سلك الشيخ في الجواب مسلكا اخر فقال انه اطلق
باتوا على بات الليل كله ومن تلبس ببعض المبيت كملائكة النهار فانا
صعودهم اذا كان وقت العشاء الاخيرة فقد ادركوا بعض المبيت لانا
المبيت اوله الغروب كما يأتي له بعد بيض ثم انه على هذا يحتمل ان يكون
نزول ملائكة الليل واجتماعهم مع ملائكة النهار في صلاة العصر ويحتمل
ان يكون ذلك في صلاة العشاء وقد جاء في الحديث اذا صعد الحافظان
بعمل العبد واول الصحيفة مبيض بالحسنات واخرها كذلك قال
الله عز وجل اشهدكم يا ملائكتي اني قد غفرت ما بينهما من السيئات

تبقى الصحيفة بيضا نقية وان كان احد طرفيها مختلطا بالحسنات
في السيات اقرت على ما هو عليه ذكره الشيخ وقد ذكر السيوطي حكمة
لكن ما يفيد بيان وقت صعود ملايكة الليل وملايكة النهار فقال واخرج
مالك والبخاري ومسلم والنسائي وابن حبان عن ابي هريرة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال يتعاقبون فيكم ملايكة بالليل وملايكة
بالنهار ويجتمعون في صلاة الفجر وصلاة العصر ثم يعرج الذين باتوا فيكم
فيسالهم وهو اعلم كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون
واتيناهم وهم يصلون قال ابن حبان وفي هذا الخبر بيان واضح بان ملايكة
الليل انما تنزل والناس في صلاة العصر وحينيذ تصعد ملايكة النهار
وهذا خلاف قول من زعم ان ملايكة الليل تنزل بعد غروب الشمس اترى
قلت ظاهر الثاني هو الموافق لما ذكره من رفع الثانية عقب المغرب تعرفها
ثم قال الشيخ بعد ما تقدم له وهنا بحث وهو متى يكون عروج الملايكة
لانه قال عليه الصلاة والسلام ثم يعرج الذين باتوا فيكم وفي رواية اخرى كما
فيكم فاما في صلاة الصبح فبعد الشروع فيها او الانتظار لها واما الذين
يعرجون اخر النهار فاحتمل ان يكون مثل الصبح واحتمل ان يكون عند العشاء الاخيرة
على رواية باتوا فيكم لان المشهور من اللغة انهم يسمون من الزوال الى
المغرب مساء ومن المغرب الى الصبح مبيتا فاذا صعدوا بعد العشاء فقد
اخذوا اجزاء من المبيت والعرب تطلق اسم الكل على البعض كما يقولون
جاء زيد يوم الخميس وما وقع بجيئه الا في جزء منه واما على رواية كانوا
فيكون محتملا مثل الصبح وقد يحتمل مثل ذلك على رواية باتوا فيكم لان العرب تسمي
الشيء بما يقرب منه وان كان قد جاء رواية ضعيفة عن العرب انها تسمي
من الزوال الى الصبح مبيتا وقد يقوي ما قلناه من احتمال تاخيرهم الصعود
الى العشاء الاخيرة ذيل الشعر به العطف ثم لانه من احد محتملاتها وهو الذي

ينبغي اهل الصنعة النحوية في بابها عند كلامهم عليها وعلى اخواتها من
حروف العطف وهي المهملة فهذه المهملة احتملت ان تكون مقارنة الاوتا
التي حدث للصلاة فانها موجدة او الى ازيد من ذلك وامام التصبح فلا يحتمل
ازيد منه لانه ليس بعد طرق له ذلك وما قلناه من الاحتمال في الطرف الاخر اعني رواية
باتوا فيكم لاتساع الزمان في ذلك ولذلك تجب المحافظة في الجميع كما قاله
اهل المعرفة من العلماء ليصلي الوسطى بالقطع وقولهم واتيناهم وهم يصلون
الوجه فيه كالوجه في الذي قبله في من انهم اتوهم وهم في نفس الصلاة او وهم
منتظرون ثم اكون الاظهر والله اعلم انهم في الوقت الذي يكون نزولهم صعود
الاخرين ويكون ثم للانقلاب من حال الى حال ليس بينهما شيء اخر وهو
من احد وجوهها المستعملة فيها وذكرها يقوي ذلك بامر لا يخلو من
بحث الى ان قال ودليل اخر لو كان كذلك اعني بقاءهم الى العشاء الاخيرة
لكان السيد صلى الله عليه وسلم بينه لنا هذا لانه يترتب عليه فوايد
واحكام واقل من هذا لم يغفله واخر نبه لما طبع عليه من الشفقة
قلت وكانه لم يقف على ما تقدم عن السيوطي وغيره المفيد ان صعود
ملايكة النهار في صلاة العصر فما زاد على ما ذكره السيوطي وغيره
وعلى ما ذكره الشيخ يحصل في صعود ملايكة النهار وجوه ان احدها
انهما يصعدان في صلاة العصر والثاني انهما يصعدان في صلاة
العشاء والثالث منهما مرجوح فوائد الاولى ملك اليمين امين
على ملك الشمال فاذا عمل الشخص سيئة واراد صاحب الشمال
كتبها قال له صاحب اليمين توقف اذ لعله يستغفر الله ويتوب
وينتظره ست ساعات فاذا استغفر الله تركها والا كتبها قال له صاحب
اليمين حسنة والاكتب صاحب الشمال سيئة وذكر الشيخ داود
انه ينتظر سبع ساعات قلت هما روايتان ذكرهما الحافظ السيوطي

مطلب

الثانية لباحث يكتب كتاب الشمائل كما يفيده الخ ابن ابي شيبة و
البيهقي في شعب الايمان عن حسان ابن عطية قال بينما رجل راكب
على حمار اذ عثر به فقال تعست فقال صاحب اليمين ما هي بحسنة فاتبعها
فنودي صاحب الشمائل يا تركه صاحب اليمين فاتبه انتهى الثالثة
هل لكتبة اعمال القلب ام لا تلتذكر شيخنا العارف بالله
تعالى ابن حجر رحمه الله تعالى انها تكتب ذلك وعلامة كونه حسنة
وجود ريح طيبة منه وعلامة كونه سيئة وجود ريح منتنة منه ونحوه
في القرطبي فانه قال الثالثة سئل بعضهم كيف تعرف الملائكة
ان العبد قد هم بحسنة او هم بسيئة قال اذا هم بحسنة وجدت منه ريح
المسك فان هم بسيئة وجدت منه ريح النتن ولا يحصل بذلك لصغرة
عين ما هم به من الحسنات ولا عين ما هم به من السيئات والهم من
جانب السيئة المراد به العزم لا حقيقة واما من جانب الحسنة فالمراد
به حقيقة الرابعة روى ابو نعيم في تاريخ اصبهان انه صلى الله عليه
وسلم قال انقلوا افواهكم بالخلال فانها مجلس الملكين الكريمين الحافظين
وان مداد هما الريق وقلمهما اللسان وليس على احدهما شيء اخف من بقايا
الطعام قال ابو طالب المكي هذا مثل في القرب والله تعالى اعلم بكيفية
ذلك وما يكتبان فيه وفي قال الله تعالى في رق منشور الخامسة للملائكة
اجسام نورانية خلقها الله تعالى كما شاء من الاشكال ومن
اعجب ما خلق الله تعالى فيهم ملك نصفه من نار ونصفه من ثلج فلا النار
تذيب الثلج ولا الثلج يطفئ النار وهو يسبح الله تعالى ويقدسه ويمجده
ويوحده ويقول في كلامه اللهم يا من الف بين الثلج والنار الف بين
قلوب عبادك المؤمنين وهو اكثر الملائكة نسكا اهل الارض عن
انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من نسي الصلاة صلاة

فليصل

الحفظة

فليصل اذا ذكرها لا كفارة لها الا ذلك اقم الصلاة لذكري وذكره
في اثناء من نسي صلاة فليصل اذا ذكرها قوله لا كفارة لها الا ذلك قال الخطابي
يحتمل وجهين احدهما انه لا يكفر ما عليه قضاؤها والا فانه لا يلزمه في نسيانها غرامة
ولا صدقة ولا زيادة تضعيف لها انما يقضي ما ترك سواء اقوى كما هو ان الاول اقرب
قلت والثاني متعين فراد انه لا يخرج من
عهدة الطلب بها الا بذلك واما مجرد تعدد اخيرها فيما اذا تعدد اخيرها فهي
كبيرة تحتاج لتوبة قوله اقم الصلاة لذكري الاية يحتمل وجوها كثيرة من
التامل لكن الراجح انها يصار الى وجه يوافق الحديث فالمعنى اقم الصلاة
لذكرها لانه اذا ذكرها فقد ذكر الله تعالى اذ قد ذكر المضاف يذكر مضافه او
وقع في الله موقع غير الصلاة لشرفها وخصوصيتها بل وفيه دليل على انه شرع
من قبلنا شرع لنا ما لم يرد ناسخ لانه تعالى كلم موسى عليه السلام وقد ذكره
على سبيل الاستدلال الشرعنا من عن عبد الرحمن ابن ابي صعصعة الانصاري
ثم المازني عن ابيه انه اخبرات المعيد الخدري قال له اني ارى الغنم
والبادية فانا كنت في غنمك او بادي ذلك فاذنت للصلاة فارفع صوتك بالنداء
فانه لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا انس ولا شيء الا شهد له يوم القيامة
قال ابو سعيد سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم في رفع
الصوت بالنداء قوله مد صوت المؤذن اي انتهاه في مختار النهاية المد الغاية
والمؤذن يستغفر له بمد صوته اي يستكمل مغفرة الله تعالى اذا استغفر
وسعه في رفع صوته فيبلغ الغاية في المغفرة اذا بلغ الغاية في الصوت
قيل هو تمثيل اي ان كان المكان الذي ينتهي اليه صوت المؤذن لو قدر ان
يكون ما بين اقصاه وبين مقام المؤذن ذنوب تلك المسافة اغفرها
الله تعالى له قوله ولا شيء الا شهد له قيل انه مخصوص بمن تسمع منه
الشهادة ممن يسمع كالملائكة وقيل عام حتى في الجمادات والله تعالى

يخلق لها ادراكا للاذان وعقلا فهو تحكم بعد تخصيص وقال الله الظاهر
ان ثوابه لا شئ يشتمل الجماد وغيره لا سيما وقد جاء في حديث انه مدر ولا
شجر فان قيل ما الفايدة في شهادة هولاء وما يترتب عليه المفاعل من
الخير فالجواب انه يكون له من الثواب بقدر ثواب عمل من سمعه اي
ثواب عمله الذي حصل بواسطة الاذان يوخذ ذلك من قوله عليه السلاة
والسلام من دعى الى هدى فله اجره واجر من عمل به وجاء ان بقع الارض
تنادي كل يوم بعضها بعضا هل مر عليك اليوم من ذاكر الله فمن حفر
عليها ذاكرا الله افتخرت على صاحبتها فيكون هذا بدلية داعيا لذكر الله
تعالى فله بقدر اجر من ذكر الله تعالى من اجل ندائه وقد اختلف العلماء فيما
جاء من الاخبار عن الجمادات في شهادة والتسبيح في مثل قوله تعالى وان
من شئ الا يسبح بحمده فمن قايل يقول الله يلتهما ومن قايل يقول
توضع فيها حياة وحينيذ تسبيح ومنهم من حملها على ظاهرها وهم ضعيف
القول الاول واقوى الثاني هو مذهب الجمهور انتهى باختصار وفيه
امور الاول قوله والجواب ان له من الثواب بقدر ثواب عمل سامع
الاذان لا يجري في الجمادات الا عمل غير الشهادة وهي انها تكون
يوم القيمة وجزء هام رتب عليها ومتاخر عنها وعن بعض العلماء
ما يدل على ان فايدة شهادة الجماد رفع ذنوب المؤذنين دون غيرهم
فانه قد جاء في الحديث المؤذنون اطول الناس اعناقا يوم القيمة
ويحشر المتكبرون يوم القيمة في صورة الذر تطاوهم الناس تحت
اقدامهم وسيل بعض العلماء عن طول اعناق المؤذنين فقال معنى طول
اعناقهم انه اذا كان يوم القيمة تاتي الخلايق وقد تكسوا رؤسهم
خجلا من الله تعالى ووجلا وياتي المؤذنون شهد لهم كل حجر ومدر
بانهم دعوا الخلق الى الله تعالى وشهد والله بالوحدانية ولرسله بالرسالة

ولا يطرقون

يطرقون رؤسهم فيكونون اطول اعناقا انتهى وانظر هل لابد في الحجر الذي
يشهد ان يكون حيا اي بان لا يقطع من محله كما ذكروه في تسبيحه وهو
الظاهر ام لا الثاني ما يحصل من شهادة الحجر ونحوه لا يتاتى في الخلاف
الذي في تسبيح الحجر ونحوه هل ذلك بلسان الحال او لسان المقال الثالث
قوله ومنهم من حملها على ظاهرها انتهى ليس هذا غير القولين اللذين قبله
ثم قال وفيه دليل على ان الجنون والجماد يفرح بالصالحين وقد جاء
في معنى قوله عز وجل فما بكت عليهم السماء والارض ان الارض التي كان
المومن يعبد فيها او الباب الذي كان عمله يصعد منه الى السماء يبكيان عليه
اربعين يوما وفيه تخصيص على العبادة في البرية لان اذا خير بمثل هذا
الاجر الجزيل في ذلك وقد جاء انه من كان في برية واذن واقام الصلاة
خلفه امثال الجبال من الملايكة وان اقام ولم يوذن صلى وراءه ملكان
ليس الا ادم قد جاء ان الصلاة في البرية بسبعين صلاة قلت وهذا
خلاف نقل الترغيب والترهيب فانه قال فيه صلاة الغذ في البرية
تفضل صلاة الجماعة في غيرها الا حيث عليه من الانقطاع الى الله تعالى
وقلة ذكره تعالى في ذلك المكان انتهى والمؤذن محتسبا لا تاكل الارض
جسمه وقد زيد عليه تسعة وقد نظم الشيخ التاج خمسة منهم فقال

لا تاكل الارض جسما ابني ولا ... لعالم كشهيد قتل معترك
ولا لقاري قران وحسب ... فانه لا له بحر الفلك

قلت ولو قال ولا لحامل قران الخ بدل ولا لقاري قران الى اخره
لكان مناسبا للحديث واضفت اليها خمسة اخرى فقلت

وزيد من صار صدقا كذلك من ... غدا محبا لاهل الواحد الملك
ومن يموت بطعن او رباط او ... كثير ذكر وهذا اعظم الشلك

والظاهر ان المراد بالصديق من لا يزال يصدق ومخرجها الصدق وفي

مطلب

مطلب

الحديث من استسلم اقتضائي وصبر على بلائي ولم تشكر على نعمائي ورضي بحكمي كتبته صديقا بعثته يوم القيمة مع الصديقين انظر في شرحنا على عقيدة الرسالة عند قوله وان الشهداء قوله سمعته اي هذا الكلام الاخير وهو انه لا يسمح الخ وفيه انه يستحب للمفرد ان يوتر وان يوتر على مكان مرتفع ليكون ابعد لذهاب الصوت وكان المارديني الله عنه يوتر على بيدر اراه من الاحضار من بني البخارية الطولية حول المسجد وما ذكرناه من رجوع ضمير عنه الى هذا الكلام الاخير هو ما جرى عليه الكرماني والبرماوي خلافا لما عليه شيخنا الوملي في شرح المنهاج ونصه سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم اي سمعت جميع ما تلته لك بخطابي من النبي صلى الله عليه وسلم كما فهمه الامام الغزالي والماوردي واوردوه بالمعنى لا على ذلك اللفظ ولم يوردوه بلفظ الحديث بل بمعناه فقالوا اذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لابي سعيد اني اراك الخ يظهر به الاستدلال على اذاة المنفرد ورفع صوته انتهى وهذا بظاهره يخالف ما ذكره الكرماني والبرماوي في حاشيته شرح المنهاج للشيخ على الزيادي قوله اني سمعت ما تلته لك يعني قوله اني اراك تحب الغنم الخ خطاب لابي من النبي صلى الله عليه وسلم وهو اشكل على الشيخنا الوملي رحمه الله تعالى فاير ده ما جرى ان الاذاة في اذاء المحرف يصرفه نحو نهق واذا اذ خلف المسافر رجع واذا اذ في اذاء الوالد اليمني واهيم في اليسرى امن من ام الصبيان واذا اذن فاذن من خلقه شيء حسن خلقه وما جرب لحرق الجن ان يوتر في اذاء المشرع سبعا ويقرا الفاتحة سبعا والمعوذتين وآية الكرسي والسماء والطارق واخر سورة الحشر والصافات واذا قرئت آية الكرسي بقاعة على اهلها ورشوها وجه

المشرع

المشرع فانه يفيق انتهى وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الاول ثم لم يجدوا الا ان يستهموا عليه لاستهموا ولو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا اليه ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لاتوهما ولو حبوا ذكره في باب الاستهام في الاذان ومعنى قوله لو يعلم الناس ما في النداء انهم لو علموا فضيلة الاذان وعظيم جزائه ثم لم يجدوا طريقا يحصلونه به لضيق الوقت او لكونه لا يوتر للمسجد الا واحد لاقترعوا التفصيله انتهى وكذا يقال في قوله الصف الاول ثم لم يجدوا وفي بعض الروايات فلم يجدوا فاء قلت ما الموجب لحذف النون قلت جوز بعضهم حذف النون بدون الناصب والجازم قال ابن مالك حذف نون الرفع في موضع الرفع لمجرد التخفيف ثابت في الكلام الفصيح نظمه ونثره انتهى وفي الحديث الرحمة تنزل على الامام ثم على من على يمينه الاول فالاول ابو الشيخ في الثواب عن ابي هريرة قوله لاستهموا الاستهام الاقتراع وانما قيل له الاستهام لانهم سهام تكتب عليها الاسماء فمن وقع منها سهم حاز الحظ الموسوم به قوله ما في التهجير قال الشيخ التهجير وفضلها هنا في يوم الجمعة على قول لها الفقه لا اعلم في ذلك خلافا وفيه دليل لمذهب مالك رحمه الله تعالى الذي يقول ان الافضل في يوم الجمعة التهجير وفضل القرب المذكورة من بدنة الى بيضة في الساعة الواحدة في السبق على حالة فمن سبق اخذ بدنة ثم الثاني بقرة ثم كذلك حتى البيضة ونص البخاري عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح في الساعة الاولى فكانما قرب بدنة ومن راح في الساعة الثانية فكانما قرب بقرة ومن راح في الساعة الثالثة فكانما قرب كبشا اقرن ومن راح في الساعة الرابعة فكانما قرب دجاجة ومن

التهجير

مطلب

راح في الساعة الخامسة فكانما قرب بيضة فاذا خرج الامام حضرت الملايكة يستمعون الذكر الى قوله اذا خرج الامام لمسلم فاذا جلس الامام طووا الصحف وجاؤا يستمعون الذكر وفي رواية مالك اذا كان يوم الجمعة وقفت الملايكة على باب المسجد يكتبون الاول فالاول ولابن خزيمة على كل باب من ابواب المسجد ملكان يكتبان الاول فالاول وفي الحلية اذا كان يوم الجمعة بعث الله تعالى الملايكة بصحف من نور والاقلام من نور ولابن خزيمة تنقل بعضها الملايكة لبعض ما حبسك فلانا فتقول اللهم ان كان صالحا فاهده وان كان فقيرا فاغنه وان كان مريضا فعافه وانما عبر هنا بالاستباق وفيما قبله بالاستهام لان التزاحم المقتضي للانتزاع موجود في الصف الاول والبداءة غير موجود في التهجير لان الزمان ظرف يسع القليل والكثير قال الله قوله ولو يعلمون ما في العتمة اي العشاء والصبح اي علموا الثواب الحاصل في صلاتهما مع الجماعة لاتوهما ولو حبوا هو بفتح الحاء وسكون الباء الموحدة اي يمشي على يديه وركبتيه اواسته وفيه حث عظيم على ملازمة العتمة والصبح والفضل الكبير لما فيهما من المشقة على النفس من تنغيص اول النوم واخره وتسمية العشاء عتمة وقد ثبت النهي عنه وجوابه من وجهين احدهما ان هذه التسمية بيان للجواز وان ذلك النهي ليس للتحريم والثاني ان في استعمال العتمة ههنا مصلحة لان العرب كانت تستعمل لفظة العشاء في المغرب فلو قال ما في العشاء لحملوها على المغرب فقد المعنى وفات المطلب فاستعمل العتمة التي لا يشكون فيها وقوا الشرع منظاهرة على اعمال احق المفسدتين لدفع اعظمهما انتهى من ك قال الشافعي في الحديث دليل على ان التثويب

مع حصول الافضل في الدين او في يوخذ ذلك من قوله عليه الصلاة والسلام ولو حبوا فان الحبو في حق الكبير تشويه لا سيما من له منزلة فراعى عليه الصلاة والسلام هذا الدين ولم يراع الشوه وفيه دليل لمن يقول يصلي الجمعة وان كان طين يشوه ثيابه ووجهه وهو احد ما قيل في ذلك وهو الموافق لقول صاحب المختصر وعذر تركها والجماعة شدة وحر ومطر واعلم انه يلزم من جعلها في المبادرة اليها استواؤها في الاجر فلا يرد انه صلى الله عليه وسلم قال من شهد العتمة فكانما قام نصف الليل ومن شهد الصبح فكانما قام ليله كله ومن صلى الهجير في جماعة لكن في حديث ذكره في الجامع الكبير من صلى العشآء الاخرة في جماعة فكانما صلى الليل كله ومن صلى الغداة في جماعة فكانما صلى النهار كله ك عن عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه فوائد تتعلق بهذا المحل الاولى ذكر الشيخ الحافظ السيوطي رضي الله تعالى عنه ان العشاء من خصوصيات هذه الامة قال لقوله في الحديث ما صلاها هذه الساعة اي وقت العشاء الاخرة احد غيركم وبقوله في قول البخاري باب فضل صلاة العشاء اي اختصاص هذه الامة بها بالقوة في الحديث ما صلاها هذه الساعة غيركم كذا ظهر لي في توجيهه خلافا لقول الحافظ ليس في حديث الباب ما يشعر بفضلها حتى احتاج الى تقدير وفضل انتظار العشاء الثانية الحكمة في هرب الشيطان عند سماع الاذان والاقامة دوي الضراط والذكر في الصلاة حتى لا يسمع صوت المؤذن فيشهد له يوم القيمة ويعود في الصلاة ليؤذي المصلي بالوسوسة قال ابن بطال وينبغي ان يكون الزجر عن خروج الانسان من المسجد بعد الاذان من هذا المعنى لئلا يكون ممن يشهد لها الشيطان الذي يفر عند سماع الاذان ص عن ابي قتادة رضي الله عنه قال بينما نحن نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ سمع جلبة الرجال فلما صلى قال ما شانكم

مطلب

قالوا استعجل الى الصلاة قال فلا تفعلوا واذا اتيتم الصلاة فعليكم
بالسكينة فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا شق هذا الحديث ذكره
البخاري في باب قول الرجل فاتتنا الصلاة قوله جلبة الرجال اللغة
بفتحات الاصوات وذلك الصوت كان بسبب حركتهم وكلامهم
واستعجالهم والثاني بالهمزة والتخفيف الحال اي ما حالكم حيث وقع
منكم الجلبة قوله فلا تفعلوا اي لا تستعجلوا وذكر بلفظ الفعل بلفظ
الاستعجال بالفعل في النهي قوله بالسكينة هي بفتح السين وكسرها كالتاء
والهيئة وفي بعض الروايات بدون حرف الجر منصوبا نحو
عليك زيدا اي الزمه ومرفوعا على انه مبتدا وعليكم خبره قوله فما ادركتم
اي القدر الذي ادركتموه من الصلاة مع الامام فصلوا معه وما فاتكم اي
منها فاتموا اي وحكمكم وهو دليل الشافعية حيث قالوا بما ادرك المسبوق
مع الامام اول صلاته وما اتى به بعد سلام الامام اخرها فان التمام لا
يكون الا للاول ولا يقع على باقي شيء تقدم اوله وعكس ابو حنيفة فقال
بما ادرك مع الامام فهو اخرها ويشهد له حديث وما فاتكم فاقضوا الحديث
صحيحان وقد اختلف من الامامين حديث والغالب اخر وما الجمع بينهما
فقال ابن بابا في الافعال قاضيا في الاقوال وهو احسن الوجوه لان
اعمال الحديثين خير من اسقاط احدهما عن ابي قتادة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني وعليكم
بالسكينة والوقار شق ذكره في باب متى يقوم الناس قوله اذا
اقيمت الصلاة اي ذكرت الفاظ الاقامة قوله حتى تروني اي تبصروني
قال ابن الشاطر رحمه الله تعالى يستحب ان لا يقوم احد حتى يفرغ المؤذن من
الفاظ الاقامة وقال احمد يقوم اذا قال المؤذن قد قامت الصلاة وروي
عن مالك انه كان يقوم في اول الاقامة وفي الموطا انه كان يرى ذلك على

طاقة الناس فان منهم الثقيل والخفيف وقال ابو حنيفة يقومون في
الصف الاول اذا قال حي على الفلاح فاذا قال قد قامت الصلاة كبر الامام
وقال الجمهور لا يكبر الامام حتى يفرغ المؤذن من الاقامة والسكينة
تقدم معناها وقال ك الوقار بفتح الواو وقيل انه هو والسكينة
بمعنى واحد فالجمع بينهما تاكيد والظاهر ان بينهما فرقا وهو ان السكينة
التاني في الحركات واجتناب العبث ونحوه والوقار في غض البصر
وخفض الصوت وعدم الالتفات والاقبال على طريقهم وامثاله انتهى
لفظه شق عن ابي هريرة قال اقيمت الصلاة فسوى الناس صفوفهم
فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فتقدم وهو جنب ثم قال على مكانكم
فرجع فاغتسل ثم خرج ورأسه يقطر ماء فصلى بهم شق ذكره في
باب اذا قام الامام مكانكم قوله فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
فتقدم وهو جنب ثم قال على مكانكم يحتمل بعد ان احرم بان تذكر بعده
انه جنب وهو المتبادر من لفظه ويحتمل ان تذكره ذلك قبل الاحرام
قال ك فان قلت قوله فخرج الخ صريح في ان الاقامة والتسوية
قبل خروج النبي صلى الله عليه وسلم الاول وحينئذ فيقال كيف اقاموا
وسواء الصفوف قبل خروجه وقد تقدم المعتبر فيهما اذن الامام سواء كان
خارجا او داخلا فرع اعلموا بالقرائن والعلامات خروجه وهو بمنزلة
الاذان او اذن له في الاقامة ولهم في التسوية صريحا وقوله فصلى
ظاهره انه لم يأمرهم باعادة الاقامة وفي بعض النسخ بعده قيل لابي
عبد الله ان بلالا احدث اما هذا يفعل كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم
فقال اني لم يصنع فقيل ينتظرونه قياما او قعودا فقال ان كان
قبل التكبير اي تكبير الامام فلا باس ان يقعدوا وان كان بعد
التكبير ينتظرونه قياما انتهى كلام ك قلت ومقتضى ما ذكر

اهل المذهب اي مذهب مالك عدم اعادة الاقامة لصاحب ترب
الامور والظاهر انه يطالب الامام موافقا بانتظار الامام حيث كان العذر
قوله الى ان عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل الا ظله الامام العادل وشاب نشأ
في عبادة الله تعالى ورجل قلبه متعلق في المساجد ورجلان تحابا في
الله اجتمعا عليه وافترقا عليه ورجل طلبته امرأة ذات منصب وجمال
فقال اني اخاف الله ورجل تصدق واخفى حتى لا تعلم شماله ما تنفق
يمينه ورجل ذكر الله عز وجل خاليا ففاضت عيناه ثم ذكره
في باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة قوله في ظله الاضافة
فيه للتشريف وكل ظل فهو ملك الله تعالى واما الظل الحقيقي فهو منزه
عنه تعالى لانه خواص الاجسام او في الكلام مضاف مقدر اي ظل عرشه
والمراد من يوم لا ظل الا ظله يوم القيامة يوم يقوم الناس لرب العالمين
ودنت الشمس منهم واشتد عليهم حرها واخذهم العرق ولا ظل هنا الا ظل
الا للعرش قلت وفي حديث مقيث بن سمي قال تكون الشمس فوق
رؤوس الناس على اذرع وتفتح ابواب جهنم فتهب عليهم ريحا وسمومها
وتحمى عليهم نفحاتها حتى تجري الارض من عرقهم انتن من الجيف
والصايبون في ظل العرش وهذا لا يقال من قبل الراي ومقيث هذا
من كبار التابعين فلا بد ان يكون قاله عن توقيف

وشبه الكل الكرسي في عظم الحلقة في فلاة جاء في المثل
ثم الجميع كذا الكرسي بنسبته سبحان مالك هذا الملك لم يزل

قال شارحه السنوسي رحمه الله تعالى اشار بهذا القول لقوله عليه
الصلاة والسلام ما السموات السبع والارضون في الكرسي الا كحلقة
ملقاة في فلاة من الارض وما الجميع في العرش الا مثل ذلك

انتهى وقيل المقصود من الظل هناك الكرامة والكنف يقال فلان في
ظل فلان اي في كنفه وحمايته قوله الامام العادل اي الواضع كل
شيء في موضعه وقيل المتوسط بين طرفي الافراط والتفريط سواء كان
في العقايد او في الاعمال او في الاخلاق وقيل الجامع بين امهات كمالات
الانسان الثلاث اعني القوة العقلية والغضبية والشهوانية وقيل المطيع
لاحكام الله وقيل الراعي لحقوق الرعية وهو عام في كل من كان اليه نظر في
امور المسلمين من الولاة والحكام وقدم عليها بعده لعموم نفعه وقد جاء
في الحديث الوالي العادل ظل الله في الارض فمن نصح في نفسه او في عباده
اظله الله بظله يوم لا ظل الا ظله انتهى وهاتان الخصلتان من الخصال
الموجبة الاظلال غير السبعة المذكورة وقد ذكر الحافظ السيوطي
انها سبعون وقال عليه الصلاة والسلام يوم من امام عادل افضل
من عبادة ستين سنة وحد يقام في الارض ارفى فيها من مطر
اربعين صباحا وقال عليه الصلاة والسلام ايضا عدل ساعة خير من
عبادة ستين سنة وقال عليه الصلاة والسلام من ولي من امور المسلمين
شيئا لم يحتجب الله في حاجته حتى ينظر في حاجتهم قوله وشاب لم يقل
بدله ورجل لان العبادة في الشباب اشد واشق لكثرة الدواعي والبلية
الشهوات وقوة البواعث على متابعة الهوى والظاهر المراد بالشاب
هنا من لم يجاوز الاربعين وان المراد بنشأ في عبادة الله تعالى ان تغلب
طاعته على معصيته وانظر اذا تغير بعد سن الشيبوبة هل يستمر
له هذه الخصوصية ام لا وانظر ايضا اذا حصل له ذلك بعد مضي مدة
من مبدا الشيبوبة وقيل مضى في مثاله قوله ورجل قلبه الخ الظاهر
ان المراد الذكر البالغ فهو اعم من الشاب قوله في المسجد

اي المساجد وحروف الجر يقوم بعضها مقام بعض ومعناه شديد
الحب لها والملازمة للجماعة فيها قال ك والمراد اللازمة على باقي
ما يطلب فعله في المسجد فلا يعتبر هنا هذا ظاهر قوله تحابا
في الله اي لاجل غرض ديني وقد يجيء في السببية كما في حديث في
النفس المومنة مائة من الابل ودخلت امراة في هرة قوله
وتفرقا عليه حتى تفرقا من مجلسهما فان قلت التفاعل هو
الاظهر ان اصل الفعل حاصل له وهو منتف ولا يريد حصوله
نحو تغافلت فانه لا اظهر ان الجهل قايم به مع انه منتف عنه وتحابا
ليس المراد به اظهار قيام المحبة بكل مع انتفايها قلت يجيء لغير ذلك
نحو باعدته فتباعد قاله ك قلت وفي كلامه بحث اخر يقتضيه
ان هذا المعنى الذي ذكره في السوال هو الاصل في معنى تفاعل وليس
كذلك بل هو غير معناه الاصلي ومعناه الاصلي يطابق لما في الحديث كما
يفيده كلام السعد في شرح تصريف العزي فانه قال في قوله وتفاعل
نحو تباعدنا بعدا او هو لما يصدر من اثنين فصاعدا نحو تضاربا
وتضاربوا فان كان من فاعل المتعدي الى مفعول اين يكون متعديا
الى مفعول واحد نحو نازعته الحديث وتنازعته وعلى هذا قس وذلك
لان وضع فاعل لنسبة الفعل الى الفاعل المتعلق بغيره مع ان الغير
انما فعل ذلك وهو وتفاعل وضع لنسبة الى المشتركين فيه
من غير قصد الى تعلق له اي لذلك الفعل بغير الفاعل
ولمطاوعة فاعل نحو باعدته فتباعد والمتكلف نحو تحاهل
اي اظهر الجهل من نفسه والحال انه منتف عنه انتهى
وقوله ك من مجلسهما يفيد انه لا يتوقف حصول هذه
الخصوصية على بقائهما على ذلك للموت بل ظاهره يصدق بما اذا حصل

اي المساجد ... الحب لها ... فلا يعتبر هنا ... تحابا ... النفس المومنة ... وتفرقا عليه ... الاظهر ان ... نحو تغافلت ... تحابا ... تباعدنا ... تضاربوا ... نازعته ... تنازعته ... تحاهل ...

ذلك

ذلك منها في مجلس واحد في عمرها وانظر اذا اصاب احدهما صاحبه لله
دون الاخر هل تحصل الخصوصية المذكورة لمن احب في الله دون الا
ام لا قلت وفي حديث به شاذان في نسخته باسناد جيد عن
ابي هريرة رضي الله تعالى عنه عليه الصلاة والسلام عد من يظل
يظل العرش رجلا لقي رجلا فقال اني احبك في الله وعد في حديث
ابي امامة فمن يظل يظل العرش رجلا يحب الناس لجلال الله تعالى
انتهى قوله طلبته اي للزنا بها ذات منصب اي ذات الحسب
والنسب الشريف وانظر اذا انتفى من المراة احد هذين الوصفين
اي وهما المنصب والجمال ودعته وقال اني اخاف الله هل تحصل
له الخصوصية ام لا وهو ظاهر الحديث فاصاد الم يقل اخاف الله
فالظاهر انه يحصل له الخصوصية وربما يفيده قوله فمن فقال
بلسانه زجرا لها عن الفاحشة او بقلبه زجرا لنفسه قوله واخفى
بلفظ الماضي وهو جملة حالية بتقدير قد وبلفظ المصدر اي يخفيا
انتهى قلت حاصله ان في رواية واخفى وفي رواية الاصيلي اخفاء
بكسر الهمزة والمد فهو مصدر منصوب بمقدر اوهو على الحال من
الفاعل اي مخفيا فالمعنى المصدر بمعنى اسم الفاعل اشار لذلك
قس حتى لا تعلم بالرفع نحو مرض زيد حتى لا يرجون وبالنصب نحو سرت
حتى تغيب الشمس قالوا وذكر اليمين والشمال مبالغة في الاخفاء
والاستواء في الصدقة وضرب المثل بهما لقربهما من بعضهما او
لملازمتهما ومعناه لو ظهر تصدق الشمال رجلا مستيقظا لما علم بصدقة
اليمين لمبالغته في الاخفاء وقابض فهم المراد من على شماله من
الناس زاد في حاشية الجامع قال القرطبي وقد سمعنا من بعض
المشايخ ان يتصدق على الضعيف في صورة المشتري فيدفع له

درهما مثلا في شئ يساوي نصف درهم والصورة مبايعة والحقيقة
صدقة انتهى وهو باعتبار حين وقال في الحاشية المذكورة ايضا
في رجل تصدق الخ قال وهو في صدقة التطوع اما الزكاة الواجبة
فاظهارها افضل انتهى ونحوه في البيضاوي عند قوله تعالى ان تبدوا
الصدقات فنعما هي وان تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم
وزاد ما نصه وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما نفقة السر في
التطوع تفضل علانيتها بسبعين ضعفا وصدقة الفرض علانيتها
افضل من سرها بخمسة وعشرين ضعفا انتهى قوله خالدا اي
لانه حينئذ يكون خالصا لله مبرءا عن شائبة الرياء قوله فغاضت
عيناه اسناد الافاضة للعين على سبيل المجاز العقلي من باب اسناد
ما للحال لمحله نحو نهر جار اذ الذي يفيض انما هو الدمع وهذا لحزنه
تعالى ترى اعينهم تفيض من الدمع فان قلت اهذا يختص بالرجال
ام النساء ايضا كذلك قلت النساء ايضا كذلك لان الاصوليين
احكام الشرع عامة لجميع المكلفين وحكمه على الواحد حكم على الجماعة الا
ما دل الدليل على اختصاصه بالمعين والظاهر ان المراد مشاركة المرأة
للرجل فيما عدا الاول وهل وفي الاول ايضا ان المراد بالعلم من له ولاية
على ما تقدم ومن يظله بظل الله ما جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال من قراء اذا صلى الغداة ثلاث آيات من اول سورة الانعام الى ويعلم
ما تكسبون انزل الله تعالى اربعين الف ملك يكتبون له مثل اعمالهم
ونزل اليه ملك من فوق سبع سموات ومعه مزربة من حديد فان
اوحى الشيطان في قلبه شيئا من الشر ضربه بها حتى يكون بينه وبينه
سبعون حجابا واذا كان يوم القيامة قال الله تعالى انا ربك وانت عبدي
امض في ظلي واشرب من الكوثر واغتسل من السلسبيل وادخل

الجنة بغير حساب ولا عذاب حديث غريب وفي اسناده اسحاق
ابن ابراهيم بن اسحاق الضبي قال الدارقطني متروك وقال الازدي
ذاهب لكن وثقه ابن حبان وله شاهد عن ابن مسعود مرفوعا انتهى
وبسياتي هذا فيما سنذكره عن السيوطي وقد الف السيوطي رحمه الله
تعالى مولفا فيمن يظل بظل العرش وانهاهم فيه الى سبعين وقد ذكر
تلميذه العلقمي في حاشية الجامع الصغير رحمه فيه نوع مخالفة لما في
مولف شيخه وانا اذكر بعضها من كلامه واذكر ما يتعلق به وبعضا من
كلام شيخ لما اقتضى ذلك واذكر ما يتعلق به ايضا فاقول قال شيخ
شيوخنا العلقمي رحمه الله تعالى في حاشيته على الجامع قال شيخنا قلت
وهذا العدد لا مفهوم له فقد ورد احاديث بزيادة على ذلك وقد
تتبعتها فبلغت سبعين وافردتها في مولف الاسانيد ثم اختصرته
وقد نظم السبعة المذكورة ابو شامة فقال

وقال النبي المصطفى ان سبعة ... يظلهم الله العظيم بظله
محب عفيف ناشئ متصدق ... وباك مصل والامام بعدله

واشار بقوله مصل الى قوله في الحديث ورجل قلبه معلق في المساجد
وزاد الحافظ ابن حجر سبعة ثم سبعة ثم سبعة ثم زاد شيخنا الى
اتمام السبعين بل وزاد عليها وقد رايت ان اذكر ما زاد بلفظ
الحديث غالبا او بمعناه حاذفا ما تكرر والمخرج والراوي والحقها
بنظمها تتميما للفايدة فزاد الحافظ ومن انظر معسرا او وضع
عنه ومن اعان مجاهدا في سبيل الله او غارما في عسرته او مكاتبا
في رقبته ومن اظل راس غاز ورجل كان مع سرية في قوم
فلقوا العدو فانكشفوا فحمى اثارهم حتى نجوا ونجا او استشهد
قال وهذه السبعة اسانيدها جياد ثم نظمها فقال

وزد سبعة اظلال غاز وعونه ... وانتظار ذي عسر وتخفيف حمله
وحامي غزاة حين ولوا وعونه ذي ... غزاة حتى مع مكاب اهله

ثم زاد سبعة وهو الوضوء على المكاره والمشي الى المساجد في الظلم واطعام الجايع حتى يشبع ومن اعان احرق او التاجر الصدوق وحسن الخلق ولو مع الكافر اي ولفظ حديثه على ما ذكره السيوطي واحي الله الوالي ابراهيم عليه السلام يا خليلي حسن خلقك ولو مع الكافر يدخلك مدخل الابرار وان كلمتي سبقت لمن حسن خلقه ان اظله تحت ظل عرشي واسقيه من حضيرة قدسي وادنيه من جواري انتهى ومن كفل يتيما او ارملة والذين اذا اعطوا الحق قبلوه واذا سألوه بذلوه وحكموا للناس كحكمهم لانفسهم ولم يدخلها الحافظ في نظمه وكباقي الحديث في نظم شيخنا والحزين ولفظ حديثه صل على الجنايز لعل ذلك يحزنك لان الحزين في ظل الله والناصح للوالي في نفسه او في عباد الله ومن لم يكن على المؤمنين غليظا فكان بهم رحيما ويقف الشكلي ثم نظمها فقال

وزد مع ضعف بعين اعانة ... لاحرق مع اخذ الحق وبذله
وكثرة وضوء ثم مشي لمسجد ... وتحسين خلق ثم مطعم فضله
وكافل ذي يتم وارملة وهث ... وتاجر صدوق في المقال وفعله
وحزن وتصبير ونصح ورافة ... تربع بها السبعا من فيض فضله

انتهى كلام المحشي في هذا قلت ويتعلق به امور الاول قوله لاحرق قال في القاموس هو من الاحرق الاحمق وهو من الجسن المسمة وقال في المصباح وخرق الغزال والطاير خرقا من باب تعب ايضا اذا دهش من حيا او خوف وخرق خرقا ايضا اذا عمل شيأ فلم يرفق فيه فهو احرق والانثى خرقا مثل احمر وحمرا والاسم

الخرق

الخرق بضم الجاء وسكون الراء وخرق بالشئ من باب قتل اذا لم يعرف عمله بيده فهو احرق ايضا مع اخذ الحق وبذله هو اشارة لحديث والذين اذا اعطوا الحق قبلوه واذا سيلوه الخ فقول المحشي ولم يدخلها اي الخصلة المذكورة في نظمه غير ظاهر اذ خلها لعلم انه تراك جزءا منها وهذا واقع في هذا المحل كثيرا وقوله وكره وضوء ثم مشي لمسجد عد هذين خصلتين كل واحدة موجبة للظلال خلافا لما يفيده الحديث المستدل به على ذلك وقد ذكره في بزوغ الهلال ولفظه تلا من كن في ظله الله تحت عرشه يوم لا ظل الا ظله الوضوء على المكاره والمشي الى المساجد في الظلم واطعام الجايع انتهى فمفاده ان هذه الثلاث خصلة واحدة ولا يقال ان عنده ما يوجب الظلال اشباع الجايع قرينة على ان المراد من كانت واحدة فيه لانا نقول اشباع الجايع اخص من اطعام وقوله وارملة الخ ينبغي ان يقرا وارملة بتقديم حركة همزة ارملة للواو ليفيد انها خصلة ثانية كما في الحديث وقوله وتاجر صدوق الخ هذا مكرر مع قوله فيما ياتي التاجر الامين ونص ما ياتي عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث يظلهم الله في ظله يوم لا ظل الا ظله التاجر الامين والامام المعتصد الخ ولذا لم يذكره فيما ياتي في النظم استغناء عنه بهذا وقوله وتصبير الشكلي وما ياتي ان تعزية الشكلي توجب الظلال ومقتضى صنيع السيوطي في بزوغ الهلال انهما شئ واحد وان التعزية تدخل في التصبير لاقتصاره على ما هنا وتركه ادخال تعزيتها في النظم الاتي وقوله تربع بها السبع اي تصيب بها السبعات اربعا هذا وقال في الحاشية المذكورة بعد ما تقدم ثم زاد شيخنا واو صل الرحم

قوله اذا دهش فقد على الذهاب وقوله او خوف فقد على قوله من حيا

وامرأة مات زوجها وترك عليها ايتاما صغارا فقالت لا اتزوج
ايتم على ايتامي حتى يموتوا او يغنيهم الله وعبد صنع طعاما فاضاف
ضيفه فاحسن ضيافته فدعي اليه اليتيم والمسكين فاطعمهم لوجه
الله تعالى ورجل حيث توجه علم ان الله معه ورجل يحب الناس لاجلال
الله واهل الجوع في الدنيا هم الذين يقبض الناس ارواحهم وهم الذين اذا
غابوا لم يفتقدوا واذا شاهدوا لم يعرفوا اخفياء في الدنيا معروفون
في السماء اذا راهم الجاهل ظن بهم سقما وما بهم سقم الا الخوف من
الله ورجل لم تاخذه في الله لومة لائم ورجل لم يدعه الى الاجمال
ورجل لم ينظر الى ما حرم الله عليه والذين لا يبغون في اموالهم الربا
ولا ياخذون على احكامهم الرشا ومن فرج عن مكروب امتي
ومن احب سنتي ومن اكثر الصلاة علي وذراري المسلمين
والذين يعودون المرضى ويشيعون الهلكى والصائمون
ثم نظم ذلك فقال

وزد ضعف من يضيف وعزبة ... لايتام مع ثم القريب بوصله
وعلم جهال الله معه وحبه ... لاجلال والجوع مع اهل حبله
وزهد وتفريج وغض وقوة ... صلاة على الهادي واحياء فعله
وترك الربا مع رشوة الحكم والزنا ... وطفل ورابع الشمس ذكر اوظله
وصوم وتشييع لميت عبادة ... فسبع بها السبعات يا زين اصله

انتهى كلام المحشي في السبعات الثلاث وفيه امور الاول انه لم يذكر
رابع الشمس وحامل القرآن ومن ترك الزنا وقد ذكر الثلاثة في
النظم وذكر الجلال ما يفيدها في بزوغ الهلال اشار في النظم الى
حامل القرآن بقوله مع اهل حبله اذ القرآن حبل الله الذي بينه
وبين عباده كما افاده الشاطبي رحمه الله تعالى بقوله حيث قال

وبعد فحبل الله فينا كتابه وقول العراقي
وهو لدينا حبله المتين نعبده وبه نستعين

وغفل المحشي عن هذا فقال الجلال لم يذكره في نظمه وسيأتي
كلامه ورح في النظم براعي الشمس فقال ورابع الشمس ذكرا وظله
والمراد براعي الشمس المؤذن ويظهر ان هذا في محتسب لا يأخذ على
اذانه اجرا انتهى من شرح الجامع الصغير وعليه فقوله اذا ذات
في السبعة المكملة للسبعين تكرار معه وانظر ما مراده بقوله ذكرا
وظله ورح بالثالث في قوله وترك الرابع رشوة الحكم والزنا
لكن ليس في الاحاديث التي ذكرها في بزوغ الهلال ما يفيد ان
ممن ينظر من ترك الزنا وانما الذي فيها والذين لم ينظروا باعينهم
الى الزنا وقد ذكر المحشي بنفسه ما يأتي ان هذه زايدة على ما هنا فالنظم وجعل
ترك الزنا على ظاهره وقد علمت انه ليس فيما ذكره ذلك على ان
قوله في الحديث والذين لم ينظروا باعينهم الى الزنا مستفاد من قوله
في الحديث الاخر ورجل لم ينظر الى ما حرم الله وقد اشار له في النظم
بقوله وغض الخ واشار بقوله ثم القريب بوصله الى صلة الرحم
واشار بقوله وهذا الى قوله في الحديث ورجل لم يمد يده الى ما
لا يحل له وهو يشمل ايضا الورع كما ينبه عليه فيما يأتي واشار بقوله
وقوة الى قوله في الحديث ورجل لم تاخذه في الله لومة لائم وقوله صلاة الخ
اشار به الى قوله في الحديث ومن اكثر الصلاة علي والنظر ما قدر
الكثرة وقد ذكروا في الحديث اقربكم مني منزلة يوم القيامة
اكثركم علي صلاة ان الكثرة فيه ثلاثية او ثنائية وذكر
الجلال في بزوغ الهلال للسبعين ايضا زيادة على السبعات
السبع فقال عن علي بن ابي طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

السابقون إلى ظل العرش يوم القيامة طوبى لهم قيل يا رسول الله
ومن هم قال شيعتك يا علي ومحبوك اخرجه ابن سعيد وهو حديث
ضعيف وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال من قرأ اذا بسطت العذاة
ثلاث ايات من اول سورة الانعام الى ويعلم ما تكسبون انزل الله
اربعين الف ملك يكتبون له مثل اعمالهم ونزل اليه ملك من فوق
سبع سموات ومعه مرزبة من حديد فان اوحى الشيطان في قلبه
شيأ من الشر ضربه مرزبة يكون بينه وبينه سبعون حجابا فاذا
كان يوم القيامة قال الله انا ربك وانت عبدي امشي في ظلي واشرب
من الكوثر واغتسل من السلسبيل وادخل الجنة بلا حساب ولا عذاب
حديث غريب في اسناده ابراهيم بن اسحاق الصيني قال الدارقطني
متروك قال الازدي زايغ لكن وثقه بن حبان وله شاهد عن
ابن مسعود مرفوع وعن وعن وهب بن منبه ولفظ الاخبار قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الهي ما جزاء من ذكرك بلسانه وقلبه
قال يا موسى اظله يوم القيامة بظل عرشي واجعله في كنفي اخرجه
ابو نعيم في الحلية وله شواهد امرفوع وعن يزيد بن اسلم ان موسى
عليه السلام قال يا رب اجرني باهلك الذين هم اهلك الذي تاوي لهم
تحت ظل عرشك يوم لا ظل الا ظلك قال هم المتظاهرة قلوبهم البريئة
ايديهم الذين يتحابون لجلالي الذين اذا ذكرت ذكروا بي واذا ذكروا
ذكرت بهم والذين يسبغون الوضوء على المكاره يبيتون على ذكري كما
تبيت النوابي وكرها والذين يغضبون لمحاربي اذا استحلت كما يغضب
النمر اذا ضرب والذين يكلفون بحبي كما يكلف الصبي بحب الناس
والذين يعمرون المساجد ويستغفرون بالاسحار اخرجه ابن ابي
الدنيا في كتاب الاولياء والبيهقي في الشعب وغيره وعن كعب بن

مالك

مالك قال وحي الله الى موسى عليه السلام في السوار يا موسى
من امر بالمعروف ونهى عن المنكر ودعى الناس الى طاعتي
فله صحبتي في الدنيا وفي القبر وفي يوم القيامة في ظل عرشه
ابو نعيم في الحلية وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال ان موسى
عليه السلام لما قرب الله نجيا ابصر عبدا جالسا في ظل العرش
سأله اي رب من هذا قال هذا عبد لا يحسد الناس على ما آتاه الله
من فضله برا لوالدين لا يمشي بالنميمة اخرجه بن عساكر في
تاريخه وقد حصل في هذه الاثار اربع عشرة خصلة وقد نظمتها
فقلت وزد سبعتين الحب لله بالغا وتطهير قلب والغضوب لاجله
وحب على ثم ذكر اناية وامر ونهي والدعاء لسبله
ومن اول الانعام يقرا عذائه ويستغفر الاسحار يا طيب فعله
وبود ترك الغل والحسد الذي يشين الفتى فاشكر لجامع شمله
انتهى من بزوغ الهلال وذكرها المحبي على نوع فيه وجه مخالفة
اسقط منها خصلتين الاولى شيعة علي ومحبوه والثانية الحب
في الله بالغا ولا يخفى ان شيعة علي من محبه فقول المحبي فيما
ياتي ان الجلال لم يذكر في النظم شيعة علي غير ظاهر وما ذكره
في النظم من الحب في الله بالغا يغني عنه ما تقدم من الحب لجلال الله
ثم ان في عد الامر بالمعروف خصلة والنهي عن المنكر خصلة تاسعة
والدعا الى طاعة الله ثالثة كلها واحدة منها توجب الاخلال بما لفاته
لما يفيده ظاهر الحديث ومثل هذا يجري في بعض ما ذكر ايضا وبالجملة
فالجلال السيوطي لم ياخذ في هذه الخصال بما يفيده ظاهر الاحاديث
التي ذكرها ولو اخذ بظاهرها لم تبلغ سبعين ولم يذكر ما يدل
على ما يفيده خلاف ظاهرها الذي ارتكبه بعض العلماء ثم قال

الجلال السيوطي في بزوغ الهلال بعد ما تقدم ثم وجدت سبعة
اخري فكملت سبعين وهي ما جاء عن عتبة ابن عبد الله
السلمي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
القتلا ثلاثة رجل مؤمن جاهد بنفسه وماله في سبيل الله حتى
اذا لقوا العدو قاتلهم حتى يقتل فذلك الشهيد المفتخر في خيمة
الله تحت عرشه لا يفضله النبيون الا بدرجة النبوة اخرجه
احمد والطبراني بسند صحيح وله شاهد عن انس وابي بركب
وغيرهما وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما مرفوعا اللهم اغفر
للمعلمين واطل اعمارهم واظلهم تحت ظلك فانهم يعلمون كتابك
المنزل اخرجه في تاريخ بغداد وعن ابن عمر رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة على كثبان المسك لا يهولهم
الفزع الاكبر يوم القيمة رجل أم قوما وهم راضون عنه ورجل
كان يؤذن في كل يوم وليلة وعبد ادى حق الله تعالى وحق مواليه
اخرجه الترمذي وله شاهد فيه الاشارة الى الاظلال وعن ابن
عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لله عبادا
استخصهم لنفسه لقضاء حوائج الناس وأتى على نفسه ان لا يعذبهم
بالنار فاذا كان يوم القيمة اجلسوا على منابر من نور عباد ثوب
الله والناس في الحساب اخرجه الطبراني وابو نعيم وعن ابي سعيد
الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
للمهاجرين منابر من ذهب يجلسون عليها يوم القيامة قد امنوا
من الفزع الاكبر اخرجه الطبراني في مسنده وقد نظمت هذه السبعة
فقلت وزد سبعة قاضي حوائج خلقه وعبد تقي الشهيد بقتله
وامّ وتعليم اذان وهجرة فتمسيها السبعون ما فيض فضله

انتهى

انتهى قو قاضي خبر مبتدا محذوف اي وهم قاضي وام
بصيغة الماضي عطف على قاضي قلت وليس في حديث التعليم الامر
على المعلم بالاظلال ولا يلزم استجابة دعائه وليس ايضا في حديث
المهاجرين التصريح بانهم من يظلهم وقال المحشي بعد ما ذكر في بزوغ
الهلال بتمامه على ما فيه مما اشرت اليه ما نصه قلت ثم وجدت في بعض
الاحاديث التي ذكرها شيخنا في مولفه سبعة اخري لم يدخلها في
النظم وهي شخص لم يعش بين اثنين بمراء قط وحديثها عند ابي نعيم
في الحلية ومن لم يحدث نفسه بالزنا قط وحديثها عن ابي نعيم ايضا
وشيعة بن ابو طالب وحديثها في فوايد ابي سعيد والذي لا ينظر
اعينه الى الزنا عند ابي نعيم والذي يقدم في ترك الفعل وهذا في عدم
النظر فتاءمله وحامل القرآن وحديثها عن الديلمي وهو غريب لكن
له شاهد جيد واهل الورع وحديثها عند ابن هلال في مكارم الاخلاق
ورجل ان تكلم تكلم بعلم وان سكت سكت على حلم وحديثها على الزهد
للامام احمد ونظم ذلك الشمس الفارسي فقال

وخذ سبعة ايضا عن المصطفى اتت ... باسنادها فاروى الحديث باصله
فتى قط بين الخلق يمشي بالمرا ... الى حين زارت المنون لنقله
ومن لم يحدث نفسه بالزنا ومن ... دعا لعلي شيعة مثل اهله
ومن لا تري يوما عيونهم زنا ... وحامل قرآن شاب بعلمه
وذا ورع ثم الذي ان يقل يقل ... بعلم وان يسكت لتوفر عقله
يكون على حلم مريح سكوته ... فيا فوزهم كل سعيد ببذله
وازكى الله ثم سلامه ... على المصطفى المختار خاتم رسله

قلت وهذه الخصال ما عدا السابعة اشار لها شيخنا في النظم
فاشار للاولى بقوله في نظم السبعة التاسعة وترك النم

واشار الى الثانية بقوله فى نظم السبعة الثامنة بقوله وتطهير
قلب واشار الى الثالثة فى نظم السبعة الثامنة ايضا بقوله وحب
على اذ شيعة على من محبيه واشار للرابعة فى السبعة السادسة بقوله
وغض وقد علمت ان ليس فى الاحاديث التصريح بان تارك الزنا يظل بظل
العرش واشار الى الخامسة فى نظم السبعة السادسة بقوله زهد تامل ثم انه
يبعد ويتعدان يخلو موصاعن جميع هذه الخصال الموجبة للاظلال وعليه فجميع
المؤمنين يظلون بظل العرش وهو الموافق لقول سلمان ولا يجد حرها
مؤمن ولا مومنة وحمل القرطبى رحمه الله تعالى على مؤمن كامل الايمان
الخارج غير ظاهر كما بينه ثم قال فى الخامسة [illegible] اخرج هناد
ابن المبارك والبيهقى فى الشعب عن ابى موسى الاشعرى قال الشمس
فوق رؤس الناس يوم القيامة واعمالهم تظلهم او تضحيهم قال شيخنا
فان قلت ظاهر هذا ان لظل الاعمال الا لعرش قلت لا ظل هنا الا
ظل العرش واضافة الظل الى الاعمال اضافة سبب قال القرطبى فى
التذكرة فى قول سلمان ولا يجد حرها مؤمن ولتؤمن منه ظاهره العموم
فى المؤمنين وليس كذلك وانما المراد والله اعلم مؤمن كامل الايمان او
من يظل بالعرش كما فى الحديث سبعة فى ظل العرش وكذا ملجاة فى الحديث
سبعة فى ظل العرش وكذا ما جاء فى ان المرء فى ظل صدقته وكذلك الاعمال
الصالحة اصحابها فى ظلها وكل ذلك فى ظل العرش انتهى وليس كذلك
قد علمت مما تقدم ما فيه وقوله وانما المراد كامل الايمان الخ جعله قيما
لما بعده يقتضى ان كامل الايمان غير من يظل بظل العرش فيجد حر النار ولا
برودها وهو خلاف ما تقدم من ان من لا يظل بظل العرش يجد حرها وبردها
وعلى تعليم ما يفيده ظاهر كلامه فالمراد بكامل الايمان فتامل عن عايشة

رضى

رضى الله تعالى عنها عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا وضع العشاء واقيمت
الصلاة فابدوا بالعشاء ذكره ح فى باب اذا حضر الطعام واقيمت
الصلاة **قوله** العشاء هنا وفيما بعد بفتح العين والمد الطعام بعينه
وهو خلاف الغذاء وفى هذا الحديث وما يشبهه كراهة الصلاة بحضرة
الطعام الذى تريد اكله لما فيه من اشتغال القلب به وذهاب كمال
الخشوع وهذه الكراهة اذا صليت كذلك وفى الوقت سعة فان ضاق
بحيث لو اكل خرج الوقت لان مقصود الصلاة الخشوع فلا يفوته
قاله عن النووى وقال **قس** عبت قوله فى الحديث فابدوا بالعشا
اى بدئا وهذا اذا وسع الوقت واشتد التوقان للاكل واستنبط منه
كراهة الصلاة حينئذ لما فيه من اشتغال القلب عن الخشوع المقصود
من الصلاة الا ان يكون الطعام مما يوتى عليه مرة واحدة كالسويق
واللبن وعند المالكية يبدا بالصلاة ان لم يكن متعلق النفس بالاكل
او كان متعلقا به لكنه لا يعجله فى صلاته فان كان يعجله عن صلاته
بدا بالطعام فان صلى فى هذه الحالة استعجله الاعادة انتهى والظاهر
الاستثنائى قوله الا ان يكون الطعام مما يوتى عليه مرة واحدة كالسويق
الخ اما ذا والظاهر انه من قوله واستنبط منه الخ فالمعنى انه اذا
اتسع الوقت واشتد التوقان فان الصلاة تكره الا ان يكون الخ وفيه
نظر ففى هذه الحالة يكره ان يصلى قبل الاكل وان كان الطعام مما يمتد
زمن استعماله حيث لا يخرجه ذلك الى خروج فعل الصلاة فى وقتها فتامل
هذا ووقع حديث اخر بلفظ اذا صليت الصلاة بصلاة المغرب لكن الحكم المذكور
لا يخص بها كما تفيده العلة وما ذكر عن المالكية من الاعادة اهل حيث
اعجله عن سنة كما فى اشتغال الحاقن [illegible] جاء عنه عليه الصلاة
والسلام اول الوقت رضوان الله واوسط الوقت رحمة الله وآخره

عفو الله عنه عن ابي هذورة قاله في الجامع الصغير قال في حاشيته
قال ابو بكر رضوان الله احب الينا من عفوه قال علماؤنا لان رضوان
الله للمحسنين وعفوه عن المقصرين انتهى وقال غيره معنى العفو هنا
التوسعة لا عن ذنب للاجماع على ان المؤخر اليه غير اثم لا المقصر في
واجب انتهى وفي الحديث عن ابن مسعود سالت النبي صلى الله عليه وسلم
اي العمل احب الى الله تعالى قال الصلاة على وقتها وفي رواية الصلاة
لوقتها على ما فهمه النووي وابن بطال منه قال ابن حجر في دلالته على
ان افضليته اول الوقت نظر وجزم ابن دقيق العيد بعدم افتضاله
الا بقرائن ذلك وحديث الترمذي افضل الاعمال الصلاة لاول وقتها
٢٠ عن انس ابن مالك رضي الله تعالى عنه ما صليت وراء امام قط
اخف صلاة ولا اتم من النبي صلى الله عليه وسلم وان كان ليسمع بكاء
الصبي فيخفف مخافة ان تفتن امه ذكره البخاري في
اخف الصلاة عند بكاء الصبي الخطابي استدل به على جواز تطويل
الركوع اذا احس باقبال الرجل الى الصلاة ليدركها معهم لانه اذا
جاز الحذف اي التخفيف منها بسبب الصبي كان المكث بسبب الساعي
اليها اولى انتهى وفيه بحث التخفيف للامام بقرينة
او نائبة جمع عليها اصحابه ولو علم قوة من خلفه على التطويل حيث
لا يدري ما يحدث عليه من شغل او حاجة انتهى وهذا ما لم يطلب
المأمون التخفيف شرعا او بقرينة فيجوز التطويل حينئذ
عن زيد ابن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ
حجرة حسبت انه قال من حصير في رمضان فصلى فيها ليالي فصلى
بصلاته ناس من اصحابه فلما علم بهم جعل يقعد فخرج اليهم فقال
قد عرفت الذي رايت من صنيعكم فصلوا ايها الناس في بيوتكم

فان افضل صلاة المرء في بيته الا المكتوبة ذكره
في باب صلاة الليل اتخذ حجرة اي حوط موضعا بحصير
يستره ليصلي فيه كما يفيده ما ياتي عن مسلم وقال فان
قلت اذا كان احتجاره ذلك في المسجد كان متخذا للافضل الذي
امر الناس به حيث قال صلوا في بيوتكم وان كان في غيره لم يرد عليه
ذلك قلت الحديث لا يدل على انه كان في المسجد وان قيل انه كان يدل بقال
ان السبب فكون الصلاة افضل عدم تشويها بالرياء وهو عليه
الصلاة والسلام مأمون عن الرياء سواء كان في بيته او لا انتهى
كلام وقال ايضا وفيه اي الحديث دليل ان صلاة
التراويح فرادى افضل وبه قال مالك رحمه الله تعالى وخالفه الائمة الثلاثة
وقالوا الجماعة افضل كما فعله عمر رضي الله تعالى عنه والصحابة رضي الله
تعالى عنهم واستمر عمل المسلمين عليه لانه من الشعائر الظاهرة كما انه
صلاة العيد فان قلت فما جواب الائمة الثلاثة عن هذا الحديث
قلت ما هو جوابهم عن صلاة العيد ونحوه والتحقيق انه صلى الله عليه
وسلم خاف من الوجوب عليهم واما بعد وفاته فزال ذلك غير متصور
انتهى قلت الراجح من مذهب مالك رحمه الله تعالى ان فعلها في
البيت افضل ان لم تعطل المساجد وعليه فيحمل فعل عمر على الحالة التي
يحصل فيها تعطيل المساجد ان لم يصلوها فيها وصلوها في حالهم
فيكون قد حصل العمل بكل من الحديث وفعل عمر على ان الشافعي
لا يخرج بفعل الصحابي ولا بقوله فتامله وفي صحيح مسلم ما نصه
حدثنا يحيى ابن يحيى قال قرات على مالك عن ابن شهاب عن
عروة عن عايشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في المسجد
ذات ليلة فصلى بصلاته ناس ثم صلى في القابلة فكثر الناس ثم

اجتمعوا في الليلة الثالثة او الرابعة فلم يخرج اليهم رسول الله صلى
الله عليه وسلم فلما اصبح قال قد رايت الذي صنعتم فلم يمنعني من
الخروج اليكم الا اني خشيت ان تفرض عليكم قال وذلك في رمضان
حدثني حرملة بن يحيى انا عبد الله ابن وهب اخبرني يونس
عن ابن شهاب قال اخبرني عروة ابن الزبير ان عايشة رضي الله
تعالى عنها اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من جوف
الليل فصلى في المسجد فصلى بصلاته رجال فاصبح الناس يتحدثون
بذلك فاجتمع اكثر منهم فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الليلة
الثانية فصلوا بصلاته فاصبح الناس يذكرون ذلك فكثر اهل
المسجد من الليلة الثالثة فخرج فصلوا بصلاته فلما كانت الليلة
الرابعة عجز المسجد عن اهله فلم يخرج اليهم رسول الله صلى الله
عليه وسلم فطفق رجال منهم يقولون الصلاة فلم يخرج اليهم رسول
الله صلى الله عليه وسلم حتى خرج لصلاة الفجر فلما قضى الفجر اقبل على
الناس ثم تشهد فقال اما بعد فانه لم يخف علي شانكم الليلة ولكن
خشيت ان تفرض عليكم صلاة الليل فتعجزوا عنها ولكن
خشيت ان تفرض عليكم لا ينافيه ما في نفسه فرض الصلاة ليلة
المعراج الدالة انه لا يفرض عليهم من الصلوات غير الخمس لان
المراد به انه لا يفرض عليهم من الصلوات في كل يوم وليلة من الفرائض غير
الخمس كما هو ظاهر من القصة وهذا لا ينافي ان يفرض عليهم في السنة
غير الخمس عن ابي بكرة انه انتهى الى النبي صلى الله عليه وسلم
وهو راكع فركع قبل ان يصل الى الصف فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه
وسلم فقال زادك الله حرصا ولا تعد ذكره في باب
اذا ركع دون الصف ولا تعد اي الى ان تركع دون الصف

بل اخر حتى تقوم في الصف وقيل لا تعد الى الابطاء وهذا انسب هو الموافق
لمذهبنا من انه يركع دون الصف ان خشي بمتابعته الى فوات الركعة
على ما قرر في محله عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم
دخل المسجد فدخل رجل فصلى ثم جاء فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم
فرد النبي صلى الله عليه وسلم فقال ارجع فصل فانك لم تصل فصلى
ثم جاء فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فقال ارجع فصل فانك لم تصل
ثلاثا فقال والذي بعثك بالحق ما احسن غيره فعلمني فقال اذا قمت
الى الصلاة فكبر ثم اقرا ما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى
تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا
ثم ارفع حتى تطمئن جالسا ثم افعل ذلك في صلاتك كلها ذكره
في باب امر النبي صلى الله عليه وسلم الذي لا يتم ركوعه بالاعادة
دخل رجل هو خلاد ابن رافع فصلى اي ركعتين كما
للنسائي وهما كانتا نفلا او فرضا والظاهر الاول والاقرب انهما ركعتا
التحية فانك لم تصل اي لاخلالك بالركوع ثم جاء فسلم
اي ثانيا وفي رواية ابي اسامة فجاء فسلم وهو اولى لانه لم يكن
بين مجيئه وسلامه تراخ ثلاثا اي قال ذلك مرارا قال البرماوي
وهو متعلق بصلى فقال فسلم وجاء فهو من باب تنازع اربعة
افعال فقال الخ وانما لم يعلمه اولا لان التعليم بعد تكرار الخطاب
اثبت من التعليم ابتداء وقيل تاديبا له اذ لم يسئل واكتفى بعلم نفسه
ولذا لما قال لا احسن غيره ولم فيه تاخير البيان لانه كان في
الوقت سعة ان كانت صلاة فرض انتهى وفيه دلالة انه يجوز
لمن راى من يأتي بخلل في صلاة الفرض واتسع الوقت ان
يبادر بتعليمه وان يوخر حتى يفرغ ويقول له ارجع ويكرر ذلك

ثلاثا ووجه الامر بالاعادة ان حصل منه الخلل فالرجوع المطلوب كما
يدل عليه ترجمة الباب في البخاري وقد حصل منه السلام المفيت
للتدارك وهذا واضح في الفريضة واما في النافلة فلانه جاهل والجاهل
كالعامد ومن تعمد ابطال النافلة وجب عليه قضاؤها وقال

وفي هذا الحديث دليل على حرمة العبادة وانه لا يكلم من فيها ولا يعلم
وان افسدها ويؤخذ منه بناء على انها نافلة ان من دخل في نافلة
واعجزه شيء منها أو افسدها باختياره انه يأتي ببدلها وفي ذلك حجة
للامام مالك القائل بان النافلة تجبر كما تجبر الفريضة وان من
دخل فيها وجب عليه اتمامها لانه قال لما رجع فصل انتهى وكلامه
هذا بجملته لا يوافق ما تقرر في الفقه وفي الحديث دليل على ان
العالم لا يعلم حتى يسأل وفيه دليل على عدم وجوب قراءة الفاتحة
وهو خلاف حديث لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب

م والنفي منصب على حقيقة الصلاة شرعا اذ من ترك شيئا
مما تتوقف عليه صحتها لم يأت بها وفي رواية الاسماعيلي عن
العباس بن الوليد النرسي بفتح النون وسكون الراء وسين
مهملة احد اشياخ البخاري عن سفيان بهذا الاسناد بلفظ
لا تجزي صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قال الامام سمع الله لمن حمده
فقولوا اللهم ربنا لك الحمد فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر
له ما تقدم من ذنبه ذكره باب فضل اللهم ربنا ولك الحمد

فانه من وافق الخ اختلف في المراد بالموافقة فقيل في النية
والاخلاص وقيل في كيفية الاداء فانه يدعو لنفسه وللمسلمين
كما تفعل الملائكة وقال ابن حجر في الحديث اشعار بان الملائكة تقول

ما يقول المأمومون انتهى قال بعض ائمتنا والحكمة في سمع الله لمن
حمده ان الصديق رضي الله عنه ما فاته صلاة خلف النبي صلى الله عليه وسلم
قط فجاء يوما وقت صلاة الفجر فظن انها فاتته فاغتم لذلك
وهرول ودخل المسجد فوجده عليه الصلاة والسلام يكبر للركوع
فقال الحمد لله فكبر خلفه عليه الصلاة والسلام فنزل جبريل عليه
السلام والنبي صلى الله عليه وسلم في الركوع فقال يا محمد سمع الله
لمن حمده فقل سمع الله لمن حمده فقال عند الرفع من الركوع وكان
قبل ذلك يركع بالتكبير ويرفع به فصارت سنة من ذلك الوقت
ببركة ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه عن ابي هريرة ان
الناس قالوا يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة قال هل تمارون
في القمر ليلة البدر ليس دونه سحاب قالوا لا يا رسول الله قال فهل
تمارون في الشمس ليس دونها حجاب قالوا لا يا رسول الله قال فانكم
ترونه كذلك يحشر الناس يوم القيامة فيقول من كان يعبد شيئا
فليتبعه فمنهم من يتبع الشمس ومنهم من يتبع القمر ومنهم من يتبع الطواغيت
ويبقى هذه الامة فيها منافقوها فيأتيهم الله عز وجل فيقول انا
ربكم فيقولون هذا مكاننا حتى يأتينا ربنا فاذا جاء ربنا عرفناه
فيأتيهم الله فيقول انا ربكم فيقولون انت ربنا فيدعوهم فيضرب
الصراط بين ظهراني جهنم فاكون انا وامتي اول من يجوز من الرسل بامته
ولا يتكلم يومئذ الا الرسل وكلام الرسل يومئذ اللهم سلم سلم وفي
جهنم كلاليب مثل شوك السعدان هل رأيتم شوك السعدان قالوا
نعم قال فانها مثل شوك السعدان غير انه لا يعلم عظمها الا الله عز
وجل تخطف الناس باعمالهم فمنهم من يوبق بعمله ومنهم من يخردل
ثم ينجو حتى اذا اراد الله رحمة من اراد من اهل النار امر الملائكة ان يخرجوا

من كان يعبد الله فيخرجونهم ويعرفونهم باثار السجود وحرم الله
على النار ان تاكل اثر السجود فيخرجون من النار وكل ابن ادم تاكله
النار الا السجود فيخرجون من النار قد امتحشوا فيصب عليهم ماء
الحياة فينبتون كما تنبت الحبة في حميل السيل ثم يفرغ الله من القضاء
بين العباد ويبقى رجل بين الجنة والنار وهو اخر اهل النار دخولا
الجنة يقبل بوجهه قبل النار فيقول يارب اصرف وجهي عن النار
قد قشبني ريحها واحرقني ذكاوها فيقول لعل عسيت ان فعل بك
ان تسال غير ذلك فيقول لا وعزتك فيعطي الله عز وجل ما يشاء من
عهد وميثاق فيصرف الله وجهه عن النار فاذا اقبل به على الجنة
راى بهجتها سكت ما شاء الله ان يسكت ثم قال يارب قدمني
عند باب الجنة فيقول له اليس قد اعطيت العهود والميثاق
ان لا تسال غير الذي كنت سالت فيقول يارب لا اكون اشقى
خلقك فيقول فما عسيت ان اعطيتك ذلك ان لا تسال غيره
فيقول لا وعزتك وجلالك اي لا غير ذلك فيعطي ربه ما شاء من
عهد وميثاق فيقدمه الى باب الجنة فاذا بلغ بابها فراى زهرتها
وما فيها من النضرة والسرور فيسكت ما شاء الله ان يسكت
فيقول يارب ادخلني الجنة فيقول الله عز وجل ويحك يا ابن ادم
ما اعدرك اليس قد اعطيت العهود والميثاق ان لا تسال غير الذي
اعطيت فيقول يارب لا تجعلني اشقى خلقك فيضحك الله منه ثم ياذن
الله له في دخول الجنة فيقول تمن كذا فيتمنى حتى اذا انقطع امنيته قال عز
وجل زد من كذا وكذا اقبل يذكره ربه حتى اذا انتهت به الاماني قال
الله تعالى لك ذلك ومثله معه وعن ابي سعيد اني سمعته يقول ذلك لك
وعشرة امثاله هذا الحديث ذكره في باب فضل السجود

قوله

هل نرى اي له بصراد لو كانت الرؤية علمية لاحتاج لفعول
ثان ولما كان للتقييد يوم القيامة فايدة هل تمارون بلفظ
الجمع من المفاعلة وفي بعضها من التفاعل بحذف احد التائين وعلى
الاول يكون بضم التاء والراء من المماراة اي المجادلة وعلى الثاني بفتحتين
اي هل تشكون والرؤية عند اهل الحق لا تستدعي بنية ولا جهة وانما
تستدعي متعلقا تقوم به وليست بانبعاث اشعة من العين
ولا يمنع منها قرب ولا بعد مفرطين ولا حجاب كثيف كذلك كما لا يمنع
ذلك من العلم فيقول من كان الخ الضمير في يقول لله او الملك
فليتبعه كذا في روايته وفي اخرى بدونها وكل منهما بفتح المثناة
التحتية وتشديد المثناة الفوقية وكسر الموحدة ورويا بالتخفيف وفتح
الباء الموحدة انظر وقال ابو الحسن في قوله عليه الصلاة والسلام
مطل الغني ظلم ومن اتبع على ملي فليتبع عياض صوابه في الحرفين
بسكون التاء وبعض الرواة والمحدثين يقولونه بتشديدها يقال
تبعت فلانا بحقي فانا اتبعه ساكنة التاء ولا يقال اتبعه وتشديدها
الا من اتبع خلفه واتباع اثره في امر ائتمى وهذا ايضا يفيد ضبط
الحديث بفتح التاء مشددة كما تقدم الطواغيت جمع الطاغوت
وهو الشيطان او كل راس في الضلال وهو وزان كان على وزن لاهوت
فهو مقلوب لانه من طغى اي فاصل طواغيت طغاوية قال وقال
الطاغوت الشيطان او الصنم او كل ما عبد من دون الله
وصد عن عبادة الله او كل راس في الكفر او الساحر والكاهن
او رءوس اهل الكتاب انتهى ينهما نقوها لانهم كانوا
في الدنيا مستتبعين بهم فتسربوا بهم ايضا في الاخرة واتبعوهم
رجاء ان ينتفعوا بذلك حتى ضرب بينهم بسور له باب باطنه فيه

الرحمة وظاهره من قبله العذاب ۞ حتى يأتينا ربنا فان قلت
ما معنى اتيان اليه العزيز الجليل وهو منزه عن الحركة قلت اسناد
الاتيان اليه مجازا عن الظهور لان الاتيان مستلزم للظهور
على المأتي اليه فان قلت لم كرر لفظ فيأتيهم الله قلت لئلا تكرار
اذ المراد من الاول ظهور غير واضح لبقاء بعض الحجب مثلا ومن الثاني
ظهور في الغاية او يراد به في الاول اتيان الملك ففيه اضمار فان
قلت الملك معصوم فكيف يقول انا ربكم وهو كذب قلنا لا نسلم
عصمته من مثل هذه الصغيرة ولئن سلمناه فجاز ذلك لامتحان المؤمنين
قاله ويرد كون هذا صغيرة بانه يقتضي بان يكون قول فرعون
انا ربكم صغيرة وليس كذلك فالصواب ان القايل انا ربكم هو الله
قاله وقد يقال ان مقال الملك ذلك ليس على الوجه الذي قاله فرعون
۞ فيقولون انت ربنا فان قلت بم عرفوا انه ليس بربهم اجيب
لهم في الدنيا اما بخلق الله تعالى علما فيهم واما باعترافهم من خلف الانبياء
لهم في الدنيا واما بان يجمع الله العلوم يوم القيامة التي انما تنال في الدنيا
بالكسب ومنها علم الله تعالى فتصير في القيامة ضروريات وليس في الحديث
التصريح برؤية كل فرد منهم وانما فيه انهم يرونه وهذا لا يقتضي ان يراه
جميعهم كما يقال قتله بنو تميم والقاتل واحد منهم انتهى وهذا بناء على ان
المنافقين لا يرونه في هذا المحل وهو احد الاقوال وقيل يراه المنافقون
ايضا وقيل يراه حتى الكفار ثم يحجبون وهذا القول لا يحتمله الحديث
لانه في رؤية الاجابة والوجه الظاهر ثم انه يأتي عن البخاري انهم يرونه
اولا في صورة لا يعرفونها وثانيا في صورة يعرفونها وهذا يخالف
احد الجوابين السابقين الخطابي ويجاب ان يعلمات الرؤية التي هي ثواب
الاولياء وكرامة لهم في الجنة غير هذه الرؤية وقد روى ابو عبد الله هذا

الحديث

الحديث في بعض ابواب هذا الكتاب بزيادة هذا فيأتيهم الله في غير الصورة
التي يعرفون فيقول انا ربكم فيقولون نعوذ بالله منك هذا مكاننا حتى يأتينا
ربنا فيأتيهم الله في الصورة التي يعرفون فيقول انا ربكم فيقولون نعم
واعلم ان الصورة تقتضي الكيفية وهي عن الله تعالى وصفا منتفية
فيؤول اما بان الصورة بمعنى الصفة كقولك صورة هذا الامر كذا تريد صفته
واما بانه خرج على نوع من المطابقة اي المشاكلة لان سائر المعبودات
المذكورات قبله صور كالشمس وغيرها العاقل عياض يحتمل ان
يكون يظهر لهم في صورة ملايكته التي لا تشبه صفات الالم ليختبرهم
وهذا اضر اختبار المؤمنين فاذا قال لهم هذا الملك او هذه الصورة انا
ربكم رأوا عليه من علامة المخلوقين ما ينكرونه ويعلمون انه ليس ربهم
ويستعيذون منه فيدعوهم اي ربهم الى دار السلام ويضرب
بالبنا للمفعول عطف عليه فهو مرفوع لا منصوب والضرب بمعنى
الوضع والصراط لغة الطريق وعرفا جسر يضرب على ظهر جهنم يمر الناس
عليه الى الجنة ثم يحتمل ان يكون خلق مع جهنم فالضرب على هذا الاذن
فيما مر وعليه ويحتمل خلقه الان فالضرب بمعنى الوضع ظهرانى
بفتح الظاء وسكون الهاء وفتح النون اي بين ظهريها والالف والنون
زيدتا للمبالغة وقيل لفظ الظهر مقحم ومعناه بمدارج الصراط عليها انتهى
ولعله عبر بالمعية عن المرور تعظيما وفيه اثبات الصراط وهو جسر
على متن جهنم ادق من الشعر واحد من السيف يمر عليه الناس
كلهم قاله قلت ذكر القرافي انه لم يصح في الصراط انه احد من
الشعر واحد من السيف والصحيح انه عريض وفيه عرضات
يمنى ويسرة فاهل السعادة يسلك بهم ذات اليمين واهل الشقاوة
ذات الشمال وفيه طاقات كل طاقة تنفذ الى طبقة من طباق جهنم

وجهنم بين الخلايق وبين الجنة والجسر على متنها منصوب فللاول احد
الجنة حتى يمر على جهنم وهو معنى قوله تكاد ان منكم الا واردها على احد الاقوال
انتهى قلت والظاهر تدل لما قاله القرطبي التي منها ان الناس حين تبدل
الارض يكون عليه فلا يعدل عنها القول ابي سعيد كان ادق من الشعر
واحد من السيف قال القرطبي قوله بين ظهراني جهنم يرده رواية انه
ادق من الشعر واحد من السيف ورده الاول قلت قال الخليل يقال
هو بين ظهراني القوم وبين ظهريهم اي بينهم انتهى قلت يرده ماورد
انه سقف جهنم وقال الزركشي في حديث مسلم عن ابي سعيد كان ادق
من الشعر واحد من السيف وهذا ان ثبت فتصير محمولا على ظاهره لما فا
الحديث الاخر من قيام الملايكة على جنبيه وكون الكلاليب والحسك
فيه واعطاء المارين النور قدر موضع قدميه وكون طاقاته كلها قابلة تنفذ
الى طبقة للدلالة على ان للمار عليه مواطن الاقدام ومعلوم ان دقة
الشعر لا تحمل ذلك بخصوصات يوول باان امره ادق فاه يسر الجواز
وعسر على قدر الطاعات والمعاصي ولا يعلم حدود ذلك الا الله تعالى انتهى
قلت فاكون اول من يجوز من الرسل امته لاينا في هذا ما في قصة
المعراج من انه صلى الله عليه وسلم اول الانبياء عليهم الصلاة والسلام
دخول الجنة وامته اول الامم دخولا فيها لان دخول الجنة لا يمنع الامة
الى مصاحبة نبيها بخلاف المشي على الصراط والظاهر مع ان شركة نبينا
في الفضل كابراهيم يدخل بعده الجنة ويمشي على الصراط مع امته
بعد نبينا وهكذا والحاصل على هذا ان كل نبي يجوز على الصراط بعدها
جاز عليه نبينا عليه الصلاة والسلام مع امته والظاهر ان جوازهم
على الصراط يكون على حسب ترتيبهم في الفضل لكن رايت في التذكرة
ما يفيد انهم يمرون على الصراط على عكس ترتيبهم في الوجود وياتي

كلامها

كلامها وان اول الناس دخولا الجنة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم
ثم الانبيا بعده ثم امته محمد صلى الله عليه وسلم ثم سائر الامم وانظر هل
دخول الانبيا الجنة مرتب على ترتيبهم في افضلية امتهم كذلك ام لا
او على ترتيبهم في الوجود او على عكس ترتيبهم في الوجود كما ذكره
في التذكره في المشي على الصراط والانبيا بعد نبينا يدخلون دفعة
واحدة في التذكرة في باب تلقي الملايكة للانبيا وامتهم بعد المرور
عن عبد الله بن سلام قال اذا كان يوم القيامة جمع الله الانبيا بانبيا
وامة امة حتى يكون آخرهم مركزا محمد صلى الله عليه وسلم وامته ويقرب
الجسر على جهنم وينادي مناد اين احمد وامته فيقوم احمد نبي الله
صلى الله عليه وسلم امته بها وفاجرها حتى اذا كان على الصراط
طمس الله ابصار اعدايه فتها فتوا في النار يمينا وشمالا ويمضي النبي صلى
الله عليه وسلم والصالحون معه فتتلقاهم الملايكة ربنا فيدلونهم على
طريق الجنة على يمينك على شمالك حتى ينزل اليه فيوضع له كرسي
على يمين الرحمن ثم يتبعه عيسى عليه السلام على منهاج سبيله يتبعه
امته برها وفاجرها حتى اذا كانوا على الصراط طمس الله ابصار اعدايه فتها فتوا
في النار يمينا وشمالا ويمضي النبي صلى الله عليه وسلم والصالحون معه
فتتلقاهم الملايكة ربنا يدلونهم على طريق الجنة على يمينك على شمالك
حتى ينزل اليه فيوضع له كرسي بين الجانب الايمن يدعى نبي نبي
امته وامته حتى يكون آخرهم نوحا رحم الله نوحا انتهى قلت وحمل
آخرهم نوحا يقتضي ان من قبله لم يمر على الصراط مع رسول بل يمر
عليه بدونه اذ لا رسول لهم بناء على ان اول الرسل نوح عليه السلام
ولا يتكلم يومئذ احد الا لشدة الاهوال يومئذ والمراد
لا يتكلم في حال الاجازة والا ففي يوم القيمة مواطن يتكلم الناس فيها

وتجادل كل نفس عن نفسها وكلام الرسل يومئذ اللهم سلم سلم هذا
من كمال شفقتهم ورحمتهم للخلق انتهى والظاهر انه اراد بيومئذ حال
الاجازة على الصراط كما تقدم في قوله ولا يتكلم يومئذ احد
اللهم سلم سلم اي ويكرر ذلك حتى تتم الاجازة ثم انه يحتمل ان يكون
جميع الرسل يقولون ذلك عند مرور كل امة ويحتمل ان يقول بعضهم
ناظرين عنه في المرور كلاليب جمع كلوب بفتح الكاف وضم اللام
المشددة حديدة معطوفة الراس يعلق عليها اللحم ويرسل في التنور
وكذا هي لاجتلاب الدلو في البير ويقال لها ايضا كلاب بضم الكاف
مثل شوك السعدان بفتح المهملة وسكون الثانية
وبالمهملتين الدال ينبت له شوك عظيم من كل الجوانب مثل الحسك
وهو افضل مراعي الابل يخطف الناس باعمالهم بفتح الطاء
وكسرها وقال بفتح الطاء في الاصح وقد تكسر وللكشميهني تخطف
بفتح التاء وكسر الطاء وفي رواية تخطفهم بالفاء في اوله وكسر الطاء ومعناه تخطفهم بسبب اعمالهم
القبيحة او على حسب اعمالهم وقدرها من يوبق بلفظ
المجهول يقال وبق الرجل اذا هلك واوبقه الله اذا اهلكه
ثم ينجلي اي يعود كما كان والمعنى انه تقطع الكلاليب القوابل
حتى يعود الى النار ثم يرجع كما كان وفي الاصيلي بالجيم من
الخول بمعنى الاشراف على الهلاك قاله اثر السجود
اي موضع اثره وظاهره انها تاكل جميع اعضاء السجود السبعة
المامور بالسجود عليها وقال القاضي عياض المراد بالتسجود
الجبهة خاصة وقال اي لا تاكل موضع اثر السجود وهل هو
الاعضاء السبعة او الجبهة خاصة لحديث ان قوما
يخرجون من النار يحترقون فيها الا دارات وجوههم رواه مسلم

والمستعان

واستشهد له ابن بطال بحديث اقرب ما يكون العبد اذا سجد
وهو واضح قال لعن ابليس لاياسه عن السجود لعلمه بهل ايسه
من رحمته الى يوم القيامة انتهى وعورض بان السجود الذي امر به
ابليس لا يعلم هيئته ولا يقتضي السجود بالهيئة العرفية وايضا فان
ابليس انما استوجب اللعنة بكفره حيث جحد ما نص الله عليه من
فضل ادم فجحنح الى قياس فاسد يعارض به النص ويكذبه لعنه
الله تعالى قاله ابن المنير انتهى كلامه وكل ابن ادم
اي كل اعضاء ابن ادم قد ما تحتمل بالفوقانية والمهملة المفتوحة
وبالعجمة الشين احترقوا واسودوا وروي بعضهم بضم التاء
وكسر الحاء ماء الحياة الذي من شرب منه اوصب عليه لا يموت
ابدا كما تنبت الحبة بكسر الحاء المهملة وهو بزور البقول
مما ليس بقوت قاله وقال في مختصر النهاية الحبة بكسر الحاء بزور
البقل وحب الرياحين ونحوها وقيل بنت صغير ينبت في الحشيش واما
بالفتح فالحنطة والشعير ونحوهما والحب بالكسر المحبوب والاضحى
حبة انتهى في جيل السيل الحميل بفتح المهملة ما جاء بالسيل من طين
ونحوه والمراد التشبيه في سرعة النبات لانه اسرع نباتا ثم
يفرغ الله اسنا الفراغ الى الله ليس على سبيل الحقيقة اذ الفراغ هو
الخلاص من الاتمام والله تعالى لا يشغله شان عن شان فالمراد منه
اتمام الحكم بين العباد بالثواب والعقاب وخولا اما تميز او
بمعنى الحال حالا ثم النار بكسر القاف وفتح الباء الجهنية
قشيبي ربيها بالقاف والمعجمة والموحدة المفتوحات اي سمني
واهلني واذا في اي صار ربيها كما لسمن في الذكا بفتح المعجمة
وبالقصر لهبها واشتعالها يقال اذكت النار تذكو اذكا مقصورا

اذا اشتعلت وذكر بعضهم ان المد والقصر لغتان فيه وعوض بمعنى ذكا النار
مقصور ويكتب بالالف لانه من الواوي من قولك ذكت النار تذكو واما ذكاة
بالمد فلم يات منه في النار فاما جاء في الفهم قوله عيت بكسر السين
وفتحها قوله اي افعل بك ذلك اي الصرف قوله راي بهجتها اي حسنها
ونضارتها وهذه الجملة بدل من جملة ابتل على الجنة قوله لا اكون اشقى خلقك
اي كافرا فان قلت كيف طابق هذا الجواب لفظ اليس قد اعطيت العهود
قلت كانه قال يارب اعطيت لكن كرمك يطمعني اذ لا ييأس من روح
الله الا القوم الكافرون قوله فما عسيت ما استفهامية اي
اعطيت ذلك اي التقدم الى باب الجنة وهذه الجملة معترضة بين
عسيت وبين قوله ان تسال وهو خبر عسى وفي بعضها ان لا تسال
بزيادة لفظة لا فيها ما من حروف الزيادة كقوله كف ليلا يعلم اهل الكتاب
او مانافية ونفي النفي اثبات اي عسيت ان تسال غيره فان الاولى
شرطية والثانية بفتح الهمزة مصدرية فان قلت كيف يصح هذا من
الله تعالى وهو اعلم بما كان وبما يكون قلت معناه انكم يا بني آدم لما
عهد منكم نقض العهد احقا ان يقال لكم ذلك وحاصله ان معنى عسى
راجع الى المخاطب لا الى الله تعالى فاذا بلغ بابها جواب اذا محذوف اي
اذا بلغ تخيير فسكت والنفر بنون مفتوحة وضاد معجمة ساكنة
اي البهجة وليس نقض هذا العهد عهده جهلا منه ولا قلة مبالاة
بل علما منه ان نقض هذا العهد اولى من الوفاء لانه لو امره بغيره اولى
من ابرار قسمه قال عليه الصلاة والسلام من حلف على يمين فراى
غيرها خيرا منها فليكفر عن يمينه وباتي الذي هو خير قال له
وحيك ويح منصوب بفعل مضمر اي الزمه وهو كلمة ويل كلمة عذاب
وقيل هما بمعنى واحد قاله ، وقال شيخ شيوخنا احمد بن محمد رحمه

الله

الله تعالى ان ويح من المصادر التي يجوز رفعها وقد قالوا وما استعمل
مضافا فقولهم ويح فلان وويحا لتعاجين ظاهر متى اضفت
ويح وجبت وامتنع الرفع لانه مبتدا لاخبر له ومتى افردته جاز كل منهما
وكذا ويل والنصب فيه عندي قوي لانه مصدر لا فعل له بخلاف احمد
او شكر ومن ثم غلب على ويح الرفع قال ابن ابي الربيع يجب رفعه
دون ويل نعم ان عطف ويل على تب تعين نصبه ومنع المازني عطف
ويح على تب وعكسه لتناقض معناهما ورد بان ويح اخرج مخرج
الدعاء ليس معناه الدعاء وبنى يستعمل له كقاتله الله ما اشعره
فعلم ان ويح وويل ونحوهما متى نصبا فاحدهما ملزم بالحذف
وجوبا فانه لا يدخل للنداء انتهى ما اعذرك تجب العذر
ترك الوفاء فيه فضلا اللهم منه المراد بالضحك هنا لازمه
وهو الرضى منه وارادة الحي اذا الضحك معناه الحقيقي محال في
حقه تعالى حتى اذا انقطع امنيته وفي رواية انقطعت
زد كذا وكذا اي من امانيك التي كانت لك قبل ان اذكرك بها
اقبل يذكره ربه اي قال له زد من امنيتك الجنس الفلاني وفي بعضها
بقبل ان يذكره فقبل ظرف اي زد من جنس امنيتك التي كانت لك
قبل ان اذكرك بها وفي رواية اقبل تنازعه عاملان وهما اقبل
ويذكره وجملة اقبل الخ بدل من قوله قال الله عز وجل زد وعن ابي
سعيد يقول ذلك لك وعشرة امثاله لانا في رواية ومثله معه لاحتمال
ان هذا كان اولا ثم تكرم الله تعالى فزاده فاخبر به النبي صلى الله عليه وسلم ولم
يسمعه ابو هريرة ثم اعلم ان الذي في اصل البخاري بدل وعن ابي عبيد الخ
عقب ومثله معه ناصه وقال ابو سعيد الخدري لابي هريرة رضي
الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل لك

ذلك وعشرة امثاله قال ابو هريرة لم احفظ من رسول الله صلى الله عليه
وسلم الا قوله لك ومثله معه قال ابو سعيد اني سمعته يقول لك ذلك
وعشرة امثاله انتهى قال المصنف اقتصر على ما رواه ابو هريرة وعلى ما رواه
ابو سعيد وترك ما ذكر ما وقع بينهما من المحاورة عن ابي بكر الصديق
رضي الله تعالى عنه انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم علمني دعاء اجتمع به
به في صلاتي قال قولي اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب الا
انت فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني انك انت الغفور الرحيم

هذا الحديث ذكره في ابواب الدعاء قبل السلام اوعو
به في صلاتي اعم في اخرها بعد التشهد الاخير قبل السلام وقال البقاعي اني
الاولى ان يدعو به في السجود قبل التشهد لان قوله في صلاتي يعم تعميما
وتعقب بانه لا دليل على دعوى الاولوية كثيرا بالمثلثة ولابي ذر في نسخة كبيرا بالموحدة ولا يغفر الذنوب الا انت فيه اقرار
بالوحدانية واستعطاب المغفرة انك انت الغفور الرحيم في
هاتين الصفتين مقابلة حسنة فالغفور راجع لقوله اغفر لي والرحيم
راجع لقوله ارحمني عن ابن عباس ان رفيع الصوت
بالذكر حين ينصرف الناس من المكتوبة كان على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم هذا الحديث ذكره في باب الذكر بعد الصلاة
وكان الباعث فيه دليل على ان ابن عباس حين حدث بذلك
لم ير الصحابة يفعلونه كما قد يقوله ليس بلازم فتركوه خشية ان
يظن عنى انه الائتم الصلاة الا به وقال ابن بطال المالكية يستحب الاسرار
في الذكر والقراءة الصبح والعشاء تكبير عاليا ثلاث مرات
وهو قديم من شأن الشام عن عبد الله ابن ابي
اوفى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال احد عشرة لا اله الا

الله

الله وحده لا شريك له احدا صمدا لم يتخذ صاحبة ولا ولدا ولم يكن له كفوا احد
كتب الله له الف الف حسنة وفي الجامع الكبير ما نصه من قال بعد صلاة
الصبح اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له الها واحدا صمدا لم يتخذ
صاحبة ولا ولدا ولم يكن له كفوا احد كتب الله له اربعين الف حسنة
ابن السني عن تميم الداري انتهى ومن الاربعين الخلعيات للمرخي وعن
ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرأ دبر كل صلاة مكتوبة
قل هو الله احد عشر مرات اوجب الله له رضوانه ومغفرته رواه البخاري
في تاريخه وفي الطبراني الكبير عن ام سلمة الا انه لم يذكر عشر مرات وفي
رواية جابر انه يدخل من اي ابواب الجنة الثمانية انتهى عن جابر ابن
عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث من جاء بهن مع
ايمان دخل الجنة من اي ابوابها شاء وزوج من الحور العين حيث شاء
من عفي عمن قتله واعدى دينا وقرأ في دبر كل صلاة عشر مرات قل هو
الله احد قال ابو بكر رضي الله تعالى عنه واحدا هن يا رسول قال واحدا
قلت وقال الابي قال ابن العربي والحديث في الدخول اربعة هذا والمنفق
في سبيل الله زوجين والقابل اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا
عبده ورسوله وان عيسى عبد الله وكلمته القاها الى مريم وروح منه
ومن مات يوحد بالله واليوم الآخر انتهى وقوله هذا اشارة الى قوله
في المتن عن عقبة ابن عامر عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنهما انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منكم من احد يتوضأ فيبلغ او
فيسبغ الوضوء ثم يقول اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله
الا فتحت له ابواب الجنة الثمانية يدخل من ايها شاء انتهى تقدم ما تقدم
في حديث جابر زاد على الاربعة المذكورة عن عبد الله ابن عمر
يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم كلكم راع وكلكم مسؤل

يقول

عن رعيته فالامام راع وهو مسؤول عن رعيته والرجل راع في اهله وهي
المراة راعية في بيت زوجها ومسؤولة عن رعيتها والخادم راع
في مال سيده ومسؤول عن رعيته قال وحسبت ان قد قال والرجل
راع في مال ابيه ومسؤول عن رعيته وكلكم راع ومسؤول عن رعيته

ذكره في باب الجمعة في القرى والمدن كلكم اصل
رعايته حفظ الشئ وحسن تعهده والمراعي المغاث وهو ارفق وحواسه
ونحو ذلك الامام راع عام لانه تصل الرعاية فالعام منها كالامامة
لحفظهم واقامة الحدود والاحكام فيهم والخاص منها اما لتعلقه بالزوجية
وذلك بقوله والرجل راع في اهله اي بالقيام عليهم وسياسة امرهم
وتوفية حقهم في نفقة وحسن عشرة والمراة راعية الخ اي تحسن
تدبير البيت وحفظ ما عندها من عيال زوجها واضيافه ونفسها وقوله
والخادم راع الخ اي يحفظ ويقوم بما يستحقه من خدمته حدثني
ابي بن عمر او سالم او يونس وكل ذكره البخاري في السند قال الخادم راع
الخ وما تعلقه بالنسب واليه اشار بقوله والرجل في مال ابيه اي يحفظه
ويدبر مصلحته ثم عم اخر بقوله وكلكم راع الخ وانظر ما وجه تكريرها
يدل على التعميم قال بعضهم فايدته التاكيد قيل وفي الحديث ان الجمعة
تقام بغير اذن من الامام اذا كان في القوم من يقوم بمصالحهم وهذا
مذهب الشافعية اذا ذن السلطان ليس شرطا لصحتها اعتبارا بسائر
القبلوات وبه قال الثلاثة لمالكية واحمد في احد ما يه عنه وقال الحنفية وهو رواية
عن احمد ايضا انه شرط لقوله عليه الصلاة والسلام من ترك الجمعة وله امام
جايرا وعادل لا يجمع الله شمله رواه بن دحية والبزار وغيرهما فشرط فيه
ان يكون اماما ويقوم مقامه نايبه وهو الامير او القاضي عن انس
يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اشتد البرد كبر بالصلاة واذا

اشتد

اشتد الحر ابرد بالصلاة يعني الجمعة قلت هذا الحديث ذكره في
باب اذا اشتد الحر في يوم الجمعة بكر بالصلاة اي صلى اول الوقت
الظهر واذا اشتد الحر ابرد بالصلاة يعني الجمعة عبارة البخاري ابرد
بالصلاة قال الراوي يعني الجمعة وقال بعده في البخاري بلصقه ما نصه
قال يونس ابن بكير اخبرنا ابو ضلارة وقال بالصلاة ولم يذكر الجمعة انتهى قال
الله قوله قال يونس وصله البخاري في كتابه المفرد في الادب وقوله
ولم يذكر الجمعة هو الموافق للترجمة عند الفقها انه لا ابراد في الجمعة لشرف الخطر
في فواتها ولان الناس يبكرون لها فلا يتاذون بالحر فلت الاعذر من
يعول التكبير من الزوال للمثال وما ذكره في الصحيحين من انه صلى
الله عليه وسلم كان يبرد بها بيان الجواز تجمعا بين الادلة انتهى
عن جابر بن عبد الله قال جاء رجل والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب الناس
يوم الجمعة فقال اصليت يا فلان قال لا قال فقم فاركع ذكره
في باب اذا راى الامام رجلا وهذا الرجل جاء في بعض الروايات انه سليك
بضم السين وفتح اللام وبالمثناة التحتية الساكنة الغطفاني
بالغين المعجمة والطاء المهملة المفتوحتين وراء مسلم عن الليث
عن الزبير عن جابر فقعد سليك قبل ان يصلي فقال عليه الصلاة
والسلام اصليت بهمزة الاستفهام ولابوذر والاصيلي وابن
عساكر فقال اصليت اي اصليت فالهمزة مقدرة قال الشافعي واحمد
يستحب للداخل وقت الخطبة تحية المسجد لكن يخفف فيها ليسمع بعدها
الخطبة وقال مالك وابو حنيفة لا يصليها لامر القرآن والسنة بالانصات
ولحديث ابن ماجة انه عليه الصلاة والسلام قال للذي دخل المسجد يتخطى
رقاب الناس اجلس فقد اذيت واجابوا عن قصة سليك بانها واقعة
عين لا عموم لها فتختص بسليك ويؤيد ذلك حديث ابي سعيد

المروي في السنن انه عليه الصلاة والسلام قال لمن صلى ركعتين وخطب
على الصدقة له الحديث فامره ان يصلي ايواه بعض الناس وهو قايم
فيتصدق عليه ولاحمد ان هذا الرجل في هيئة بذة فامره ان يصلي
ركعتين وانا ارجو ان يفطن له الرجل فيتصدق عليه وبأن تحية المسجد
تفوت بالجلوس واجيب بأن الاصل عدم الخصوصية والتعليل بقصد
التصدق عليه لا يمنع القول بجواز التحية وقد ورد حمل ما يدل على عدم
الاحضار في قصد التصدق وهو انه عليه الصلاة والسلام امره بالصلاة
في الجمعة بعد ان حصل له في الاولى ثوبين فدخل في الثانية متصدقا
باحدهما فنهاه عليه الصلاة والسلام عن ذلك بل عند احمد وابن حبان
انه كرر امره بالصلاة ثلاثا جمعا بين تحية الاتفوت بالجلوس
في حق الجاهل والناسي فحمل هذا الرجل يحمل في الاولى على الجهل وفي
الاخرى على النسيان وبأن قوله للذي تخطى رقاب الناس اجلس
لاتخطى وترك امره بالتحية لبيان الجواز وخوف توهم الوجوب
او لكون دخوله وقع في اخر الخطبة بحيث ضاق الوقت عن التحية او
كان قد صلى التحية في موخر المسجد ثم تقدم ليقرب من سماع الخطبة
فوقع منه التخطي فانكر عليه انتى قلت كما يحمل انه امره بالجلوس
لما ذكر يحتمل انه للزجر عن الصلاة في هذه الحالة فسقط به الاستدلال
بل الاحتمال الثاني هو الظاهر فيسقط به الاستكمال وقصة سليك
في ترك التحية وان سلمنا انها والسنة دليلان على ترك التحية
حينئذ ثم انه قد ذكر ائمتنا انها لاتفوت بالجلوس من غير تفصيل قال
بن فرحون اذا جلس قبل ان يركع فينبغي له ان يقوم فيركع انتهى
وقوله في حديث احمد في هيئة بذة الباء والذال المعجمة المشددة
الرثاثة قاله في الصحاح وحال فلان بذة اي سيئة ثم قال وبذ الهيئة

ايدرتها

اي رثها عن انس ابن مالك رضي الله عنه قال اصابت الناس
سنة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فبينما النبي صلى الله عليه وسلم
يخطب في يوم جمعة قام اعرابي فقال يارسول الله هلك المال وجاع
العيال فادع الله لنا فرفع يديه وما نرى في السماء من قزعة فوالذي
نفسي بيده ما وضعها حتى ثار السحاب امثال الجبال ثم لم ينزل عن
منبره حتى رايت المطر يتحادر على لحيته صلى الله عليه وسلم فمطرنا
يومنا ذلك الاعرابي او قال غيره فقال يارسول الله تهدم البناء وغرق
المال فادع الله لنا فرفع يديه وقال اللهم حوالينا ولا علينا
فما يشير بيده الى ناحية من السماء الا انفرجت وصارت المدينة
مثل الجوبة وسال الوادي قناة شهرا ولم يجئ احد من ناحية الا
حدث بالجود هذا ذكره في باب الاستسقاء في الخطبة
اصابت الناس سنة بنصب الناس ونصع سنة والمراد بالسنة
الجدوبة قاله وقال غيره سنة احرى اي جذب وهي من
الاسماء الغالبة كالدابة في الفرس اعرابي لا يعرف اسمه
قزعة بالقاف والزاي والعين المفتوحات اي القطعة
من السحاب حتى ثار اي هاج وانتشر امثال الجبال
لكثرته يتعادر اي ينزل على لحيته قال وكف السقف وينزل
منه قاله الجوهري من الغدير اما بمعنى في او تبعيضية
حتى الجمعة فيه الاوجه الثلاثة بالجر على ان حتى جارة
وبالنصب عطفا على سابقه المنصوب والرفع على ان مدخولها
مبتدا خبره محذوف كما في اكلت السمكة حتى راسها وجاء الروايات
عليها قاله حوالينا بفتح اللام يقال قعد حواله
وحواليه ولا يقال حواليه بكسر اللام وفيه اضمار اللهم امطر

حولينا قاله بعضهم وقال البرماوي قاله اي اللهم امطره واجعله
حوالينا واصرفه عن الابنية والدور مثل الجوبة بفتح الجيم
وسكون الواو وفتح الموحدة الفرجة في السماء وفي الجبال والجوبة
الترس ايضا والمعنى خرجنا والغيم والسحاب محيطان بالكناف
المدينة قناة بفتح القاف والنون بعدها الف وتاء تانيث اسم
واد من اودية المدينة لا ينصرف للعلمية والتانيث وهو بالرفع بدل
من الوادي الاخضر بالجر بفتح الجيم وسكون الواو والمطر
الغزير عن عبد الله ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
ركعتين كان يصلي قبل الظهر وبعدها ركعتين وبعد المغرب ركعتين
في بيته وبعد العشاء ركعتين وكان لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف
فيصلي ركعتين من عبد الله ابن عمر المذكور في باب الصلاة
بعد الجمعة وقبلها في بيته فان قلت ما هو مختص بالمغرب او
ابضا الظهر كذلك قلت على مذهب الشافعي رضي الله تعالى عنه هو متعلق
بالظهر ايضا وعلى مذهب الحنفية يختص بالاخير على ما هو مقتضى
القاعدة الاصولية حتى ينصرف اي الى البيت وفيه ان صلاة
النافلة في الخلوة اولى لقوله فليصل بالرفع لا بالنصب قاله البرماوي
وانظر ما وجهه فان قيل لعل وجهه ان يصلي لا يصلح غاية لما قبله قلت
هذا ينبغي على ان المعطوف على مدخول حتى لا ينصب الا اذا احدث فيه
شرط النصب بعد حتى وظهر لي في توجيهه ان عطفه على مدخول حتى
يقتضي ان المعنى لا يصلي حتى ينصرف ويصلي فتكون صلاته بعد الانصراف
والصلاة وهذا خلاف المراد قال ابن بطال ووجهه اي وجه قوله في الحديث
حتى ينصرف فيصلي ركعتين انه لما كانت الجمعة ركعتين لم يهمل بعدها صلاة
ثم خشية توهم انها هي التي حذفت منها وانها راجعة وقد اجاز مالك

الصلاة بعد الجمعة في المسجد للناس ولم يجزه الائمة انتهى وما ذكره عن مالك
خلاف المعتمد في مذهبه عن ابن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
لنا لما رجعنا من الاحزاب لا يصلين احدكم العصر الا في بني قريظة فادرك
بعضهم العصر في الطريق فقال بعضهم لا يصلي حتى ناتيها وقال بعضهم بل نصلي
لم يرد منا ذلك فذكر للنبي صلى الله عليه وسلم فلم يعنف واحدا منهم
ذكره البخاري في باب صلاة الطالب والمطلوب فلم يعنف واحدا
منهم النووي لاحتجاج فيه على اصابة كل مجتهد لانه لم يصرح باصابة
الطائفتين بل ترك تعنيفهما والاخلاف في ترك تعنيف المجتهد وان
اخطا ابدا ذا بذل وسعه واما اختلافهم فسببه ان الادلة تعارضت
عندهم فان الصلاة ما موربها في الوقت والمفهوم من لا يصلين
المبادرة بالذهاب اليهم فاخذ بعضهم بالاول وبذلك فصلوا حين
خافوا فوت الوقت والاخرون بالاخر فاخروها عن انس
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يفطر يوم الفطر حتى ياكل تمرات
وعنه من طريقتان وياكلهن وترا ذكره في باب
الاكل يوم الفطر ولم يتكلم عليه وقال علي منه نسخ تحريم
الفطر قبل صلاة العيد لانه كان محرما اول الاسلام وخص التمر لما في
الحلو من تقوية النظر الذي يضعفه الصوم ويرق القلب ومن ثم
استحب بعض التابعين ان يفطر مطلقا على الحلو كما اسلفناه ابن
ابي شيبة عن معاوية بن قرة وبن سيرين وغيرهما والشرب
كالاكل فان لم يفعل ذلك قبل خروجه استحب له فعله في طريقه او في
المصلى ان امكنه ويكره له تركه كما نقله في شرح المهذب عن نص الام
انتهى عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
ما العمل في ايام افضل منها في هذه قالوا ولا الجهاد الا رجل خرج

يخاطر بنفسه وماله فلم يرجع بشئ ذكره في فضل العمل
في ايام التشريق فهذه ايام التشريق وسميت هذه
الايام ايام النحر الثلاثة ايام التشريق لان الاضاحي تشرق فيها
اي تقدد ويباد تشريق اللحم لتقديده اولان الهدي لا تنحر حتى
تشرق الشمس وما ذكره الشيخ رواية ابي الوقت والاصيلي وابن
عساكر واما رواية ابي ذر عن الكشميهني العمل افضل منها في هذه
العشر اي العشر الاول من ذي الحجة وفي رواية كريمة عن الكشميهني ما
العمل في ايام العشر افضل من العمل في هذه بتأنيث الضمير مع ايهام
الايام وفسرها بعضهم بايام التشريق ايام غفلة والعبادة في اوقات
الغفلة فاضلة عن غيرها كمن قام في جوف الليل واكثر الناس نيام
وباشر وقع فيها محمد صلى الله عليه وسلم وولده ثم من عليه بالفداء وهو معارض
بالنقول كما قال في الفتح من ان العمل في ايام العشر افضل من العمل
في غيرها من باقي الايام من غير استثناء شئ وعلى هذا فرواية كريمة
شاذة ومخالفة لرواية ابي ذر عن الكشميهني وهو من الحفاظ قاله
وقال في قوله ما العمل يشمل جميع انواع العبادات من
الصلاة والتكبير والذكر والصوم وغيرها انتهى قلت اذا اريد
بالعمل التكبير الذي يطلب فعله فلا شك انه في ايام التشريق افضل
منه في غيرها ولو من بقية العشر وان اريد به غير ذلك فهو محمود عليه ما تقدم
وقد قال المراد بالعمل في ايام التشريق التكبير المطلوب وهو
افضل من صلاة النافلة قاله ابن بطال رحمه الله تعالى منها اي من
الاعمال المفهومة من العمل كما في قوله تعالى او الطفل الذين لم يظهروا على
عورات النساء البوعاري والزركشي وتعقبه الدماميني فقال هذا غلط

لان الطفل يطلق على الواحد والجماعة بلفظ واحد بخلاف العدو وخروجه
على ان يكون الضمير عايدا الى العمل باعتبار ارادة القربة مع عدم تاويله بالجمع
اي مع القرب في ايام بجامعها في هذا العشر الا رجل مستثنى
من الجهاد على حذف مضاف اي جهاد رجل فلم يرجع بشئ يحتمل
ان يريد لم يرجع بشئ من ماله ويرجع هو ويحتمل ان لا يرجع هو ولا ماله
بان رزق الشهادة قاله عن ابن عمر قال كان النبي صلى
الله عليه وسلم يصلي في السفر على راحلته حيث توجهت به يومي ايماء
صلاة الليل الا الفرايض ويوتر على راحلته ذكره في باب
الوتر في السفر صلاة الليل مفعول لقوله يصلي الا الفرائض
استثنا منقطع اي لكن الفرايض لم يكن يصليها على الراحلة قال الزما
لا يقال يحتمل استثنا الاتصال لان صلاة الليل تشمل الفرايض والنفل
والفرض فيه وان كانتا اثنتين الظهر والعشا لكن اقل الجمع اثنان
مجازا لانا نقول المراد خروج الفرايض من الحكم ليلية كانت او نهارية
قال في الحديث رد على قول الضحاك لا وتر على مسافر
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى
يقبض العلم وتكثر الزلازل ويتقارب الزمان وتظهر الفتن ويكثر
الهرج وهو القتل حتى يكثر فيكم المال فيفيض ذكره في باب
ما قيل في الزلازل والايات حتى يقبض العلم في حديث الشيخين
وغيرهما ان الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من العباد ولكن يقبض
العلم بقبض العلماء حتى اذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤساء جاهلا فسئلوا
فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا ويتقارب الزمان هو بحمل
وبيانه ما روي انه صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى يتقارب
الزمان فتكون السنة كالشهر والشهر كالجمعة والجمعة كاليوم واليوم

ويوجه صاحب الهجة النفوس
العمل في ايام العشر افضل

كالساعة والشاعة كالضربة فالنار اي كزمان ايقاد النار للشرب وهي
مايوقد به النار اولا كالقضب اليابسة الكبريت لقلة البوص التي تعلق به
النار بسرعة وفي رواية والساعة كاحراق السعفة ويحتمل ان يكون
معناه يتقارب اهل زمان في ثبوت الجهل لهم وانتفاء العلم عنهم او تقارب
الليل والنهار في عدم ازدياد الساعة وانتقاصها بان يتساويا طولا
وقصرا قال اهل الهيئة تنطبق دايرة منطقة البروج على دايرة معدل
النهار فحيث يلزم تساويهما فروة قلت وفي اطلاق التقارب على تساوي
ساعات الليل والنهار نظر وقال النووي حتى يقرب الزمان من القيامة
اقول حاصل تفسيره لا انه لا يكون القيامة حتى تقرب القيامة وهذا
كلام مهما لا طائل تحته وقيل يتقارب الزمان بقصر اعمار اهله وقلة
البيضاوي او بزوال ان تسارع الدول الى الانقضاء فتقارب ايام
الملوك وحقد يكثر فيكم المال وهو غاية لكثرة الهرج وذلك لقلة
الرجال وقلة الرغبات وقصر الامال ويحتمل انه عطف على يقبض
العلم ولكن حذف العاطف كما سبق في التحيات المباركات اذ تقديره
والمباركات وهذا الثاني هو الموافق لما في التذكرة فانه قال حتى يقبض
العلم وتكثر الزلازل وتتقارب وتظهر الفتن ويكثر الهرج وهو
القتل وحتى يكثر فيكم المال فيفيض وحتى يهتم رب المال من يقبل
صدقته وحتى يعرضه فيقول الذي يعرضه عليه لا ارب لي فيه
فيفيض بفتح حرف المضارعة وهو بالنصب والرفع قاله
يقال فاض الماء يفيض اذا كثر حتى سال صه على حرف الوادي
اي جانبه عن عبد الله ابن عمرو قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم الم اخبر انك تقوم الليل وتصوم النهار قلت اني افعل ذلك
قال فانك اذا فعلت ذلك هجمت عينك ونفهت نفسك وان

لنفسك عليك حقا ولاهلك عليك حقا فصم وافطر وقم ونم
ذكره في باب ما يكره من التشديد وعبد الله هذا لم تهد ابيه عمرو
وكان بينه وبينه اثنا عشر سنة وقد ذكر صاحب الحجيل انه عاش تهلة
ونيف وستين يختلمون التسع سنين وكان يحفظ التوراة كما يحفظ القرآن ذكره
الحلبي في نور البراس وقال لان ادمع دمعة من خشية الله احب
الي من الصدقة في سبيل الله بالف دينار وكان يقول لمن يريش بالله
فاعطي لتب له سبعون اجرا وقال من سقى مسلما شربة ماء باعد الله
عنه جهنم شوط فرس هجمت عينك اي غارت وضعف بصرها
نفهت بفتح النون اي كلت واعيت والناقة المعيا من الابل
وغيرها والجمع نفه واما نفه بالقاف فقال في مختصر الصحاح نفهت من
المرض نفها مثل تعبت تعبا فهو نافه اذا صح وهو في عبث علته والجمع
نفه انتهى فصم اي في بعض الايام وافطر بقطع الهمزة اي في
بعضها وكانه اشار الى صوم داود عليه السلام وقال عبد الله ابن
عمرو دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لم اخبر انك تقوم الليل
وتصوم النهار فقلت اني افعل ذلك يا رسول الله فقال ان من حسبك
ان تصوم من كل شهر ثلاثة ايام فانك اذا فعلت ذلك صمت الدهر كله فقلت
اني اقوى على اكثر من ذلك فقال ان احب الصيام عند الله صيام داود
قال فاراه في الكبر حين ودت اني عدمت اهلي ومالي اني قبلت رخصة
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال زوجني ابي امراة من قريش فلم ان
لاستغالني بالصلاة والصوم فبلغ ذلك ابي فعنفني بلساني عم شكاني
الى النبي صلى الله عليه وسلم فطلقني فلما جئت قال يا عبد الله كيف تصوم
النهار قلت نعم وقال وتقوم الليل قلت نعم قال لكني اصوم واطر
واصلي وانام واتسى النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني ثم قال اقرا

القرآن في ثلاثة ايام فصم من كل شهر ثلاثة ايام فقلت اني اقوى على اكثر من ذلك فلم يزل يزيد في حتى قال صم يوما وافطر يوما فان ذلك افضل الصيام وهو صيام اخي داود ثم ان الله تجاوز عن العمل القليل الجزاء الكثير فقد ورد ركعتان من الضحى يعدلان عند الله حجة وعمرة متقبلتين وقال الله تعالى يا ابن آدم صل اربع ركعات اول النهار اكفك آخره اخرجه الترمذي عن ابي الدرداء وكتب عليه السيوطي علامة الصحة وروى مرفوعا من عبد يصلي الضحى ثمان ركعات لا اعرجت الى الله تعالى وقال الصيارب ان فلانا حفظني فاحفظه وان تركها قالت يارب ان فلانا ضيعني فضيعه انتهى

مسألة رجل مورف الكرخي اي شيء اهيج للعبادة واقطع لهوى النفس فقال الخوف من النار وذكر الجنة فقال لبشر من ذكر فقال يا اخي ان احبك احببته واه احببته انساك هذه كلها وعبد لجهله خالصا

عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة في الامور كلها كما يعلمنا السورة من القرآن يقول اذا هم احدكم بالامر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم ليقل اللهم اني استخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك واسالك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري واجله او قال عاجل امري واجله فاقدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال عاجل امري واجله فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم ارضني به قال ويسمي حاجته هذا الحديث ذكره فيما جاء في التطوع مثنى مثنى

استخير

استخيرك بعلمك اي اطلب منك ما هو خير لي في علمك اي اشرح نفسي له هذا على اعتبار هذا واما على عدم ذلك فمعنى اطلب منك فعل ما هو خير لي في علمك وذلك انه اختلف بعد نفع الاستخارة هل يفعل ما انشرحت له نفسه وهو ما ذكره العلامة خليل في مناسكه فانه قال ثم ليمض بعد الاستخارة لما انشرحت له نفسه وعليه صاحب المدخل وغيره واحد وهو الاظهر او ما يفعله بعد الاستخارة هو الخير وان لم تنشرح نفسه له قال وليس في الحديث اشتراط انشراح النفس انتهى والاول اظهر وهذا الثاني للسبكي عن الزملكاني فانه قال كان الشيخ كمال الدين الزملكاني يقول اذا استخار الانسان ربه في شيء فليفعل ما بدا له سواء انشرحت له نفسه ام لا فان فيه الخير وليس في الحديث اشتراط انشراح النفس وقد جاء عن انس انه عليه الصلاة والسلام قال اذا هممت بامر فاستخر ربك فيه سبع مرات ثم انظر الذي سبق اليه قلبك فان فيه الخير قال في الاذكار اسناده غريب وفيه من لا اعرفه وظاهر قوله عليه الصلاة والسلام اذا هم احدكم بالامر ان الاستخارة انما تكون في معنى يريد فعله وعليه صاحب المدخل وهذا خلاف ما يفعله بعض الناس من انه اذا طلعت الشمس يفعل الاستخارة لجميع ما يفعله الى مثل وقت فعلها وقد ذكر الشيخ محيي الدين النووي في ابن العربي في وصية الخضر على فعلها بعد المغرب ويقول من ساعتي هذه الى مثلها ورايت الشيخ العارف بالله محمد ابن عراق يواظب على ذلك مع اصحابه وذكره في مراده قال الشيخ الخطاب في شرح المناسك ورايت للشيخ عبد الوهاب

الشعراني نحو ما لابن العربي وابن العراق والاستشارة مطلوبة
ايضا ومقدمة على الاستخارة ولا يكون كذلك الا في الجائزين وتقديم بعض
المندوبات على بعض والظاهر انه اذا استشاره وصمت الاستشارة
عليه بشيء وانشرحت نفسه لفعل غيره بعد الاستخارة انه يقدم ما انشرحت
نفسه له ... واستقدرك اي اطلب منك ان تجعل لي قدرة عليه
والباء في بعلمك وقدرتك يحتمل ان تكون للاستعانة وان تكون للآلة
ستعطيك بها في قولك ربما انعمت علي اي بحق علمك وقدرتك
الشاملين قاله ... ومفاد ما قدمنا انها في بعلمك للظرفية
او قال عاجل امري وفي رواية او قال في عاجل امري ... فاقدره لي
يقال قدرت الشيء اقدره بالضم والكسر وقدرا من التقدير قال الشيخ شهاب
الدين في كتاب نور البروق يتعين ان يراد بالتقدير هنا التيسير
... او قال عاجل امري واجله في الحالين شك من الراوي فالجمع بينهما
اولى وقد ذكر الشيخ خليل في مناسكه ما يفيد ذلك ... ثم ارضني به
بهمزة قطع اي اجعلني راضيا به ... ظاهر الحديث ان الاستخارة
لا يستخير لغيره وجعله الشيخ محمد الخطاب المالكي محل توقف فقال
وهل ورد ان الانسان يستخير لغيره لم اقف في ذلك على نص والذي
بعض الشافعية يفعله قلت قال بعض الفضلاء يأخذ من قوله عليه
الصلاة والسلام من استطاع منكم ان ينفع اخاه فلينفعه ان الانسان
يستخير لغيره انتهى ... وسمى حاجته اي في اثناء دعائه عند ذكرها
بالكناية عنها في قوله ان كان هذا الامر وهو كذا وكذا وسميه خير
لي في ديني الخ ويقول في الثاني ان كان هذا الامر وهو كذا وكذا وسميه
شر لي ... عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما بين
بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ومنبري على حوضي

ذكر هذا

ذكر هذا الحديث ... في فضل ما بين القبر والمنبر روضة قالوا
في معناه ان ذلك الموضع بعينه ينقل الى الجنة كالجذع الذي حنا اليه
انها منها كالحجر الاسود او انها توصل الملازم للطاعات فيها اليها فهو
مجاز باعتبار المآل على الاول واما على الثالث فهو من باب اطلاق اسم المسبب
على السبب وعبارة بعضهم في هذا الاخير او ان العبادة فيه تؤدي الى
روضة الجنة فهو مجاز باعتبار المآل نحو الجنة تحت ظلال السيوف اي بسبب
الجهاد الى الجنة ... على حوضي اي الكوثر الذي هو داخل الجنة لا حوضه
الذي خارجها بخلاف المسمى من الكوثر قاله ... قال الكشميري
العلما المراد منبره بعينه الذي كان في الدنيا وقيل ان له هناك منبرا
على حوضه يدعو الناس عليه الى الحوض قاله ... وهذا كلام
المتقدم وفي الجامع الصغير الكوثر عطائي في الجنة تراابه
مسك ابيض من اللبن واحلى من العسل قال شارحه قال القرطبي
في التذكرة ذهب صاحب القوت وغيره الى ان الحوض يكون بعد
الصراط وعكس اخرون والصحيح انه له حوضان احدهما في الموقف قبل
الصراط والاخر داخل الجنة وكل منهما يسمى كوثرا قال ابن حجر وفيه نظر
لان الكوثر داخل الجنة كما في الحديث وماؤه يصب في الحوض ويطلق
على الحوض كوثرا لانه يمد اتهى ملخصا وفي هذا النظر نظر لان القرطبي
صرح بان الكوثر داخل الجنة واطلاق الحوض على الكوثر مستفاد من
الحديث لانك قد علمت ان المراد بالحوض الذي عليه المنبر هو الكوثر
فتأمله هذا ولم يثبت في خبر من بقعة انها من الجنة بخصوصها الا هذه
البقعة الشريفة واما ما يزف من البقاع الى الجنة فتعدد
اهبط مع ادم حين اهبط من الجنة خمسة اشياء منها الحجر الاسود

وقد نظمتها فقلت

وادم معه اهبط العود والعصى لموسى من الاصل النبات الكريم
واوراق تين واليمن للعبة وختم سليمان النبي المعظم

عن عقبة عن الحارث قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم العصر فلما سلم قام سريعا دخل على بعض نسائه ثم خرج ورأى ما في وجوه القوم من تعجبهم لسرعته فقال ذكرت وانا في الصلاة تبرا عندنا فكرهت ان يمسي او يبيت عندنا فامرت بقسمته هذا الحديث ذكره في باب تفكر الرجل الشيء في الصلاة ثم لم يراجعه ملكات من الذهب غير مضروب وفيه المسابقة الى الخيرات وعناية زهده عليه الصلاة والسلام ص عن كريب سالام سلمة عن الركعتين بعد العصر فقالت ام سلمة سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ينهى عنهما ثم رايته يصليهما حين صلى العصر ثم دخل وعندي نسوة من بني حرام من الانصار فارسلت اليه الجارية فقلت قومي بجنبه فقولي له تقول يا رسول الله سمعتك تنهى عن هاتين الركعتين واراك تصليهما فان اشار بيده فاستاخري عنه ففعلت الجارية فاشار بيده فاستاخرت عنه فلما انصرف قال يا بنت ابي امية سالت عن الركعتين اللتين بعد العصر وانه اتاني ناس من عبد القيس فشغلوني عن الركعتين اللتين بعد الظهر فهما هاتان هذا لفظ البخاري ذكره في باب اذا سلم وهو يصلي فاشار بيده يصليهما في بعض الروايات بلفظ الافراد راجعا الى الصلاة من بني حرام صند الحلال فقلت اي الجارية اي ما امرت به من الاقيام والقعود يا بنت ابي امية ام سلمة واسمها هند واسم ابي امية الذي هو ابوها سهل على الصحيح عن البراء بن عازب قال امرنا رسول الله صلى

الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع امرنا باتباع الجنائز وعيادة المريض واجابة الداعي ونصر المظلوم وابرار القسم ورد السلام وتشميت العاطس ونهانا عن اناء الفضة والمياثر والخاتم الذهب والحرير والديباج والقسي والاستبرق هذا الحديث ذكره في باب اتباع الجنائز واسقط من المنهيات المياثر وذكرها في باب هذا ياتي الذهب وكل منهما ذكره عن البراء بن عازب وعيادة المريض اي زيارته مسلم واذي قريب للعايدا ومجاورا له وفاء بصلة الرحم وحق الجوار ثم غيرهما وهي فضيلة لها ثواب جزيل الا ان يكون للمريض من يتعهده فان تعهده حينئذ لازم وفي البخاري عن انس قال كان غلام يهودي يخدم النبي صلى الله عليه وسلم فمرض فاتاه النبي صلى الله عليه وسلم يعوده فقعد عند راسه فقال له اسلم فنظر الى ابيه فقال له اطع ابا القاسم فاسلم فخرج النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول الحمد لله الذي انقذه من النار وقال في المجمع رواه الرمدي وغيره وسواء الصديق والعدو ومن يعرفه ومن لا يعرفه لعموم الاخبار قال والظاهر ان المعاهد والمستامن كالذمي قال وفي استحباب عيادة اهل البدع المنكرة واهل الفجور والمكوس اذا لم تكن قرابة ولا جوار فلا يبعد وقيل ينفي ذلك اما مورث بهما ومتهم والاهل لتكن الا يكون مقلوبا ومحل ذلك في غير القريب والصديق ونحوهما مما يستانس به المريض او يتبرك به او يشق عليه عدم رويته كل يوم اما هؤلاء فينبغي طلوعا ما لم يتاذوا او يعلموا الكراهة لذلك وقول الفزالي انما يعاد بعد ثلاث لخبر ورد فيه رد بانه موضوع ويسن قوله وسن في دعائه اسال الله العظيم رب العرش العظيم ان يشفيك سبع مرات رواه الترمذي وحسنه

ويخفف المكث عنده بل يكره اطالته لما فيه من اضجاره ومنعه من بعض
تصرفاته قاله قس وينبغي ان يقيد بما اذا لم يعلم ان المريض يستانس
به او يتبرك به او يشق عليه تخفيف زيارته كما سبق تحقيقه في علم
طلب الموصلة تح . وابرار القسم هو من البر ضد الحنث ويروى
المقسم بزيادة مفعوله وسكون القاف وكسر السين قيل
هو نصف من اقسم عليك وهو اولى يفعل ما سأله الملتمس يقال ابر
القسم اذا صدقه تح . وتشميت العاطس هو بالشين المعجمة
وبالسين المهملة فقولك للعاطس يرحمك الله هو التسميت
هو فارسي معرب . والقسي بفتح القاف وتشديد المهملة
منسوب الى بلد يقال لها القس وهو موضع على ساحل البحر من بلاد
مصر قاله الجوهري اصحاب الحديث يقولونه بكسر القاف واهل مصر
يفتحونها قال في حاشية الجامع هو نوع من الثياب فيه خطوط من
حرير قال البخاري هو ثوب شامي او مصري مضلع فيها حرير
وفيها امثال الاترج وقال النووي ثياب مضلعة بالحرير وقيل
هي ثياب من كتان مخلوط بحرير وقيراهي بين المرو وهو ردي الحرير
واصله القري فابدلت الزاي سينا فهو والمياثر جمع ميثرة
بكسر الميم وبالمثلثة واصلها موثرة قلبت الواو ياء لكسرة الميم
وتجمع على مياثر ومواثر قاله في القاموس وهي من مراكب العجم تعمل من
ديباج اوحرير قاله في حاشية الجامع وقال قس هي الوطاء تكون
على السرج من حرير او صوف او غيره وهذا تفسير لها من حيث هي
والمنهي عنه منها ما كان من حرير قال قس في شرح باب الامر
باتباع الجنازة وعند ذكره هذه المنهيات على نحو ما هنا فان قلت هذه
المنهيات ست فما السبع قلت ابو الوليد اختصر الحديث وقد ذكر

البخاري فيها بخواتيم الذهب والفضة عن ادم عن شعبة الى
اخر الاسناد وذكر السابع وهو الميثرة الحمراء المثيرة كانت انثاء
تضعها البعولة من مثل القطائف وقيل الميثرة جلود السباع وقال
النووي والميثرة بكسر الميم من الوثارة بالمثلثة يقال هو وثير اي
لين والميثرة هي وطاء كانت النساء تضعه لازواجهن على السرج ويكون
من الحرير ويكون من الصوف وغيره فان قلت قد يكون مما لا
يحرم فالنهي في هذه الامور المذكورة عنها وفي بعضها للحرمة وفي بعضها
لغيرها وكذا الامور المأمور بها في بعضها للوجوب وفي آخر للندب
فهو استعمال الواحد في معنييه الحقيقي والمجازي وذلك ممتنع
قلت ليس ذلك ممتنعا اما عند الشافعي فظاهر واما عند غيره فالمراد
منه معنى مجازي اعم من الحقيقة اي انه مستعمل في معنى يعم المعنى
الحقيقي والمعنى المجازي وهذا المجاز ومثله يسمى بعموم المجاز
فان قلت كيف يجوز استعمال الجمع بنوعيه او شرط المجاز ان يكون معه
قرينة صارفة عن ارادة المعنى الحقيقي قلت المجاز عند الاصوليين
اعم مما عند اهل المعاني فكما جاز عندهم في الكناية نحو كثير الرماد
ارادة المعنى الاصلي وارادة غيره ايضا في استعمال واحد كذلك
المجاز عندهم انه لا بد في المجاز من قرينة دالة على
ارادة غير الحقيقة اي عدم دلالة على ارادة المعنى المجازي اعم من ان تكون
صارفة عن اصل ارادة الحقيقة ام لا فافهم ذلك قاله . وحاصله ان
القرينة المعتبرة في المجاز تختلف فيها بين اهل المعاني وبين الاصوليين
هذا وقاله . فان قلت ما الفرق بين هذه الاربعة الاوعية التي
اولها الحرير قلت الحرير اسم عام والديباج نوع منه والاستبرق
نوع من الديباج والقسي ما يخالطه الحرير او ردي الحرير انتهى

قال في المصباح الديباج ثوب سداه ولحمته ابريسم انتهى
وقال ابن عادل الاستبرق ما غلظ من الديباج ثم قال وقال ابن الخطيب
الاستبرق معرب وهو الديباج الخشن انتهى عن ابن
عباس رضي الله تعالى عنهما ان ابا بكر خرج وذلك بعد وفاة رسول الله صلى
الله عليه وسلم وعمر يكلم الناس فقال اجلس فابى فقال اجلس فابى
فتشهد ابو بكر فمال اليه الناس وتركوا عمر فقال اما بعد فمن كان
منكم يعبد محمدا فان محمدا قد مات ومن كان يعبد الله تعالى فان الله
تعالى حي لا يموت قال الله عز وجل وما محمد الا رسول قد خلت من قبله
الرسل الى الشاكرين والله لكاءن الناس لم يكونوا يعلمون ان
الله انزل هذه الاية التي تلاها ابو بكر فتلقاها منه الناس فما اسمع
بشرا الا يتلوها ذكر هذا الحديث في باب الدخول على
الميت بعد الموت اذا ادرج في اكفانه وفي البخاري قبل هذا وشرحه
قالت عايشة اقبل ابو بكر على فرسه حتى نزل عنها فدخل المسجد ولم
يكلم الناس حتى دخل على فتيمم النبي صلى الله عليه وسلم وهو
مسجى بضم الميم وتشديد الجيم اي مغطى ببرد حبرة بوزن عنبة
وهو ثوب يماني مخطط او اخضر فكشف وجهه الشريف ثم اكب
عليه فقبله بين عينيه وبكى فنداه به عليه الصلاة والسلام حيث
دخل على عثمان ابن مظعون وهو ميت فاكب عليه وقبله بين
عينيه ثم بكى حتى سالت دموعه على وجنتيه رواه الترمذي وقال
باي انت وامي يا رسول الله لا يجمع الله عليك موتتين في الدنيا اشار
به للرد على من زعم انه يحي فيقطع ايدي رجال انه لو صح ذلك لزم
ان يموت موتة اخرى فاجزاه الله اكرم على الله من ان يجمع عليه موتتين
كما جمع على غيره كالذي مر على قرية عن اسامة ابن زيد قال

ارسلت

ارسلت بنت النبي صلى الله عليه وسلم ان ابنا لي قبض فائتنا فارسل
يقرئ السلام ويقول ان لله ما اخذ وله ما اعطى وكل شئ عنده
باجل مسمى فلتصبر ولتحتسب فارسلت اليه تقسم عليه لياتينها
فقام ومعه سعد بن عبادة ومعاذ ابن جبل وابي ابن كعب وزيد بن
ثابت ورجال فرفع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبي ونفسه
تتقعقع قالت حسبته انه كما قال كانها شن ففاضت عيناه فقال سعد
يا رسول الله ما هذا قال هذه رحمة جعلها الله تعالى في قلوب عباده
فانما يرحم الله من عباده الرحماء ذكره في باب تعذيب الميت
ببكاء اهله عليه بنت النبي صلى الله عليه وسلم اختلف هل
هي زينب في علي ابن ابي العاص او رقية في عبد الله بن عثمان او
فاطمة في حسن ابن علي وهذا على رواية ابنا لي بالتذكير كما صوبه
العيني والجمع بين ذلك باعتبار تعدد الواقعة بعيد وما على رواية
بنا لي فهي زينب في بنتها اسامة واستشكل بان امامة عاشت
بعد النبي صلى الله عليه وسلم الى ان تزوجها علي ابن ابي طالب وقتل
عنها واجيب باحد الظاهر ان الله اكرم نبيه عليه السلام لما سلم
لامر ربه وصبر بنته ولم يملك مع ذلك عينه من الرحمة والشفقة
باء ابي ابنته من ذلك المرض وعاشت بقدر
بضم الياء اقدار ولتحتسب اي تنوي بصبرها طلب الثواب
من ربها ليجب ذلك من عملها الصالح وقال قوله ولتحتسب
اي لتجعل الولد في حيلة للصبر راضية بحكم تاييلة انا لله وانا اليه راجعون
تتقعقع اي تتحرك وتضرب وهي كناية عن حركة
يسمع فيها صوت شنان قلت ما وجه الجمع بينه وبين ما سبق انه
قبض قلت اطلق القبض مجازا باعتبار انه كان في النزع وما

اشبه ذلك [illegible] والشوح بفتح الشين القربة اليابسة
ماهذا اي فيضان دمع العين كانه استغرب ذلك منه لانه مخالف
ماعهده منه من مقاومة المصيبة بالصبر فقال ارحمه رحمة ايجاد رحمة
جعلها الله تعالى في قلوب عباده الرحم ايضا رقة على ان ماموصولة
بمعنى الذي فيكون جزاء ونصبه على ان مكافئة فهو مفعول يرحم
شراذ الرحمان جمع رحيم وهو من صيغ المبالغة ومقتضاه ان رحمة
كثيرة مختصون بان تتصف بالرحمة البليغة بخلاف من فيه ادنى رحمة لكن
ثبت في حديث عبد الله بن عمرو عند ابي داود وغيره الراحمون يرحمهم
الرحمن والرحمن جمع راحم فيشمل من اتصف بادنى رحمة - عن سمرة
ابن جندب قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى صلاة اقبل علينا
بوجهه فيقول هل احد منكم اي منكم الليلة رؤيا قال فان رأى احد رؤيا
قصها فيقول ما شاء الله ان يقول فسألنا يوما فقال هل رأى احد منكم
رؤيا قلنا لا قال لكني رأيت الليلة رجلين اتياني فاخذ بيدي فاخرجاني
الى الارض المقدسة فاذا رجل جالس ورجل قائم بيده كلوب من حديد قال
بعض اصحابنا عن موسى انه يدخله في شدقه حتى يبلغ قفاه ثم يفعل بشدقه
الاخر مثل ذلك ويلتئم شدقه هذا فيضع فيبلغ مثله قلت ماهذا قال
انطلقت فانطلقنا حتى اتينا على رجل مضطجع على قفاه ورجل قائم على
رأسه بفهر او صخرة فيشدخ بها رأسه فاذا ضربه تدهده الحجر فانطلق
فلا يرجع اليه هذا حتى يلتئم رأسه وعاد رأسه
كما هو فعاد اليه فضربه قلت من هذا قالا انطلق فانطلقنا الى
ثقب مثل التنور اعلاه ضيق واسفله واسع تتوقد تحته نارا فاذا
اقترب ارتفعوا حتى كاد ان يخرجوا فاذا خمدت رجعوا فيها
وفيها رجال ونساء عراة قلت ماهذا قالا انطلق فانطلقنا حتى

اتينا على نهر من دم فيه رجل قائم وعلى شط النهر رجل بين يديه
ووهب بن جرير عن جرير عن حزم وعلى شط النهر رجل بين يديه
حجارة فاقبل الرجل الذي في النهر فاذا اراد ان يخرج رمى الرجل بحجر
في فيه فرده حيث كان فجعل كلما جاء ليخرج رمى في فيه بحجر فيرجع
كما كان فقلت ماهذا قالا انطلق فانطلقنا حتى انتهينا الى روضة خضراء
فيها شجرة عظيمة وفي اصلها شيخ وصبيان واذا رجل قريب من الشجرة
بين يديه نار يوقدها فصعد بي في الشجرة وادخلني دارا لم ار قط
احسن منها فيها رجال شيوخ وشباب ونساء وصبيان ثم اخرجاني
منها فصعدا بي الشجرة فادخلاني دارا هي احسن وافضل منها فيها
شيوخ وشباب قلت طوفتماني الليلة فاخبراني عما رأيت قالا نعم
اما الذي رأيته يشق شدقيه فكذاب يحدث بالكذبة فتحمل عنه حتى
تبلغ الآفاق فيصنع به الى يوم القيامة والذي رأيته يشدخ رأسه
فرجل علمه الله القرآن فنام عنه بالليل ولم يعمل فيه بالنهار يفعل به
الى يوم القيامة والذي رأيته في الثقب فهم الزناة والذي رأيته في النهر
آكل الربا والشيخ في اصل الشجرة ابراهيم عليه السلام والصبيان حوله فاولاد
الناس والذي يوقد النار مالك خازن النار والدار الاولى التي دخلت
الجنة دار عامة المؤمنين واما هذه الدار فدار الشهداء وانا جبريل وهذا
ميكائيل فارفع رأسك فرفعت رأسي فاذا فوقي مثل السحاب قالا ذاك
منزلك فقلت دعاني ادخل منزلي قالا انه بقي لك عمر لم تستكمله فلو استكملت
اتيت منزلك هذا الحديث ذكره في اباطيل ما قيل فاورد
المشركين وفيها هو مقصود ومنصوص ويكتب الا ان كراهة
اجتماع مثليين الى الارض المقدسة الخ وفي حديث علي فانطلقا
الى السماء فاذا رجل الخ قال بعض اصحابنا عن موسى كلوب من

حديد يدخله الخ كذا في سياق رواية ابي ذر قال الحافظ بن حجر وعند مسلم ولفيره ورجل قاتم بيده كلوب من حديد قال بعض اصحابنا عن موسى انه يدخله الخ اي ان ذلك الرجل يدخله الخ وهذه الرواية الثانية هي الموجودة في شرح هذا المختصر كلوب من حديد بفتح الكاف وضم اللام المشددة حديدة معطوفة الرأس ويقال ايضا كلاب بضم الكاف شدقه بكسر الشين جانب الفم وبالدال المهملة بفهر بكسر الفاء الجمثل الكف فيشدخ الشدخ كسر الشيء الاجوف تدهده الجعراي تدحرج قلت ما هذا فان قلت لم عبر في هذا بلفظ هـ من وفي اخواته الثلاثة بلفظ ما قلت لما كان هذا الرجل عبارة عن العالم بالقرآة ذكره بمن الذي العاقل اذا العلم من حيث هو فضيلة وان لم يكن معه العمل بخلاف غيره اذ لا فضيلة لهم فكانوا لا عقل لهم ثقب بالمثلثة او بالنون انتور بتشديد النون الفوقية المشاة فخ وهذه اللفظة من الغرايب حيث توافقا بنهاجميع اللغات نادا منصوب على التمييز المحول على الفاعل وهذا على رواية تنوين بشاتين فوقيتين واما على رواية بتوقيد بشاة تحتية اوله فنادرا على انه موقوع اقرب بالوحدة احده من القرب وفي رواية فاذا اقتربت بهمزة قطع فقاف فشاتين فوقيتين بينهما راء من القعر اي الترتيب وارتفع نارها وعند الحميدي فاذا ارتفعت من الارتفاع وهو الصعود قال الطيبي وهو الصحيح رواية ورواية كواقال كاد ان يخرجوا اسم كاد هو ان يخرجوا وخبرها محذوف اي حتى كاد خوفهم يتحقق وفي رواية كاد واجزجوت وهب بن جرير عن حرب هو ابو وهب الراوي عنه ذلك ربي الرجل بضم الراء وكسر الجيم بفتحهما

وصعدابي بكسر العين ثم اخرجا بي منها اي من الدار فصعد بي الى الشجرة ظاهر هذا انها الشجرة الاولى لاعادتها معرفة وح فيتجه ان يقال اذا كانت الدار ان فوق الشجرة فما معنى الصعود للدار الثانية الا ان يقال ان الدار الاولى في مكان من الشجرة اسفل من المكان الذي فيه الدار الثانية واما اذا قيل ان الشجرة الثانية غير الاولى بقرينة اخرجا بي منها فصعد بي الى الشجرة فالامر واضح طويتما في بالنون ويدوي بالباء الموحدة

رايته يشق شدقه فكذاب اعلم ان الموصول الواقع مبتدا اذا وقع على غير معين فيجوز اقترانه خبره بالفاء نحو الذي يأتيني فله درهم واما اذا وقع على معين كما هنا فاياتيان الفاء في خبره مشكل واشار ابن مالك رحمه الله تعالى الى الجواب بانه اذا اعتبر مشابهة الموافق على غير معين باعتبار اللفظ جاز وقوع الفاء في خبره وان لم يلاحظ ذلك لم يجز وهذا كله على رواية الذي رايته واما على رواية اما الذي فلا اشكال الوجوب اقترانه بالفاء ونص ما في كتاب ابن مالك المسمى بالتنقيح قول الملكين للنبي صلى الله عليه وسلم الذي رايته يشق رأسه فكذاب قال الشيخ في قولها الذي رايته يشق راسه فكذاب شاهد على ان الخبر قد يستحق بجزء العلة وذلك لان المبتدا لا يجوز دخول الفاء على خبره الا اذا كانت شبيها بمن الشرطية او ما اختها في العموم واستقبال ما يتم به المعنى نحو الذي ياتني فلكريم اذا لم يقصد به شخص معين فالذي على هذا التقدير بمنزلة من في العموم كما يستقبال ما بعدها فجاز ان تدخل الفاء على خبرها لشبهه بجواب الشرط فلو كان المقصود بالذي معينا زال الشبه من وامتنع دخول الفاء على الخبر كما

يمنع دخول لها على اخبار المبتدأ المعهود بها النفس نحو زيد مكرم فلو
قلت زيد فكرم لم يجز لكذا لايجوز الذي يا تيني فمكرم اذا قصدت
بالذي يا تيني معينا لكن الذي يا تيني عند قصد التعميم شبيه في اللفظ
بالذي يا تيني عند قصد العموم فيجوز دخول الفاء عليه جريا عملا للشبيه على
الشبيه وان لم تكن العلة موجودة فيه ويدل على ان العرب تعتبر مثل
هذا بناء وهاء قاعدة وشبهه من اعلام الاناث المعدولة لشبهها
بنزال وشبهه من اسماء الافعال فاجرا الموصول المعين مجرى
الموصول العام في ادخال الفاء على خبره كاجرا قاعدة مجرى نزال
في البناء فهذا سبب اجازة دخول الفاء في قوله تعالى والذي رأيته يشق
شرقه فكذاب ونظيره قوله تعالى وما اصابكم يوم التقى الجمعان فباذن
الله فان مدخول ما معنى ومدلول اصابكم ماض الا ان فيه معنى فيه
الشبه اللفظي فان لفظ اصابكم يوم التقى الجمعان كلفظ وما اصابكم
من مصيبة فبما كسبت ايديكم فاجريا في مصاحبة الفا صحبه واحد
انتهى قال الطيبي في شرح المشكاة هذا كلام متين لكن
جواب الملكين تفصيل لتلك الرؤيا المتقدمة المبهمة فلا بد من
ذكر كلمة التفصيل كما في البخاري او تقديرها فقرئي وقوله كما في البخاري
اي في غير النسخة التي تكلم عليها ابن مالك ومن وافقه
بالكذب بفتح الكاف وجوز كسرها كذا الباقي ذكره الرماوي و
وهذا يدل على ان نسخته ليس فيها اما عن ابن مسعود قال
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لاحسد الا في اثنين رجل اتاه
الله مالا فسلطه على هلكته في الحق ورجل اتاه الله الحكمة فهو يقضي
بها ويعلمها هذا الحديث ذكره في باب انفاق المال في حقه
بعضهم الا في اثنين في الروايات اثنتين بالتاء فيقدر في قوله

رجل

رجل يضاف الى خصلة رجل لمناسبة التاء هلكته بفتح
اللام الاولى لا موضع للغبطة الا في احدى الخصلتين فالنهي موضع
التنافس وفي حديث لا حسد الا في اثنين رجل اتاه الله القرآن فهو يقوم
به اناء الليل واناء النهار ورجل اتاه الله مالا فهو ينفقه في حقه
ذكر القرطبي في قوله تعالى انما الصدقات الاية حض الله تعالى بعض الناس
بالاموال دون بعض نقمة منه وجعل شكر ذلك عليهم خراجا يؤدونه
اليه من اموالهم نيابة عنه سبحانه وتعالى فيما ضمنه لعباده وما من
دابة في الارض الاية عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال قال رجل لاتصدقن بصدقة فخرج بصدقته فوضعها في يد سارق
فاصبحوا يتحدثون تصدق على سارق فقال اللهم لك الحمد لاتصدقن
بصدقة فخرج بصدقته فوضعها في يد زانية فاصبحوا يتحدثون تصدق
الليلة على زانية فقال اللهم لك الحمد على زانية لاتصدقن بصدقة فخرج
بصدقته فوضعها في يد غني فاصبحوا يتحدثون تصدق الليلة على غني
فقال اللهم لك الحمد على سارق وعلى زانية وعلى غني فاتي فقيل له اما
صدقتك على سارق فلعله ان يستعف عن سرقته واما الزانية
فلعلها ان تستعف عن زناها واما الغني فلعله ان يعتبر فينفق مما اتاه
الله هذا الحديث ذكره في باب صدقة السر لاتصدقن
اي والله لاتصدقن تصدق بالبناء للمفعول اخبار في معنى
التعجب والانكار اللهم لك الحمد على زانية اي بما تصدق عليها
فاتي بلفظ المجهول ايجابي في مناجاته او مع هاتفا ملكا
او غيره او افتي له عالم بذلك نبيا او غيره قال واعلم انه استعمل
لعل تارة استعمال عسى وأخرى استعمال كاد انتهى وعبارة الرماوي
ولعل تارة تستعمل كعسى وتارة كاد انتهى فالوجه ما منع مقترن

بان مستعملة استعمال عيي والتي خيبرها ليس كذلك مستعملة استعمال
كاد واستعمال عيي متقرر فيتفق بالنصب في جواب الترجي
وعن عايشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا انفقت المراة من طعام بيتها غير مفسدة كان لها اجرها بما
انفقت ولزوجها اجره بما كسب وللخازن مثل ذلك لا ينقص بعضهم
اجر بعض شيئا هذا الحديث ذكره في باب من امر خادمه
بالصدقة قال الخطابي هذا الحديث مبناه على العرف الجاري
والعادة الحسنة في اطلاق رب البيت لذلك لزوجته اطعام الضيف والتصدق
على السائل مندوب الشارع رب البيت لذلك وترغيبها في فعل الجميل وهل
اجرهم سواء قال عياض رحمه الله يحتمل ان يكونوا سواء لان
الاجر فضل من الله يؤتيه من يشاء البخاري قال قال النبي صلى
الله عليه وسلم من اخذ اموال الناس يريد اتلافها اتلف الله الا ان
يكون معروفا بالصبر فيؤثر على نفسه ولو كان به خصاصة كفعل
ابي بكر رضي الله عنه حيث تصدق بماله وكذلك اثر الانصار المهاجرين وفي رواية
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اضاعة المال ليس له ان يضيع اموال الناس
بعلة الصدقة هذا الحديث ذكره في باب الصدقة الاعن ظهر
غني ومن تصدق وهو محتاج او اهله محتاجون او عليه دين فالدين
احق ان يقضى من الصدقة والعتق والهبة وهو رد عليه ليس
له ان يتلف اموال الناس قال صلى الله عليه وسلم من اخذ
اموال الناس يريد اهلها هذا لفظ البخاري الا ان يكون
معروفا بالصبر مستثنى من الترجمة او من قوله ومن تصدق
وهو محتاج او اهله محتاجون فالمعنى ان له حينئذ ان يتصدق
مع عدم الغنى او مع الحاجة لنفسه او لاهله قاله وعلى هذا

نقول الصحيح المواخذة في الاتيان فيما استثني منه وعليه نقول الا ان يكون
ليس من مقول قال في قوله صلى الله عليه وسلم وكذا كتب ان هذا ليس
من الحديث ولو كان به خصاصة الخصاصة الفقر والخلل
عن ابي بردة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال على كل مسلم صدقة
قالوا يا رسول الله فمن لم يجد قال يعمل بيده فينفع نفسه ويتصدق قالوا
فان لم يجد قال يعين ذا الحاجة الملهوف قالوا فان لم يجد قال فليعمل
المعروف وليمسك عن الشر فانها له صدقة هذا الحديث ذكره
في باب على كل مسلم صدقة والذي في البخاري عن سعيد بن ابي بردة
بضم الموحدة هو عامر وهو برزي عن ابيه عبد الله بن قيس الاشعري
فالضمير في جده راجع الى سعيد لا الى ابيه وعليه فالمطابقة لاصطلاح
المحدثين يقولون عن ابي موسى لانه اسلف انه لا يذكر الا الراوي عنه عليه
الصلاة والسلام والملهوف يطلق على المتحير والمضطرب وعلى المظلوم والخائف
على الشيء اذا تحير عن حكيم بن حزام رضي الله عنه قال سالت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاني ثم سالته فاعطاني ثم سالته فاعطاني
ثم قال يا حكيم ان هذا المال خضرة حلوة فمن اخذه بسخاوة نفس بورك
له فيه ومن اخذه باشراف نفس لم يبارك له فيه وكان كالذي
ياكل ولا يشبع واليد العليا خير من اليد السفلى هذا الحديث
ذكره في باب الاستعفاف عن المسئلة وحكيم بن حزام بفتح الحاء
المهملة وكسر الكاف على وزن امير وحزام بكسر الحاء المهملة وبالزاي
المخففة الاسدي المكي ولد في بطن الكعبة وعاش ستين عاما
في الجاهلية وستين في الاسلام وعتق مائة رقبة وحمل على مائة
بعير في الجاهلية وحج في الاسلام ومعه مائة بدنة ووقف بعرفة
مائة رقبة في اعناقها اطواق الفضة منقوش فيها اعتقاء الله

عن حكيم بن حزام واهدى الف شاة بالمدينة سنة سبعين او
اربع وخمسين قاله وهو ترشيح واما حرام بفتح الحاء والراء
المهملتين فلا يكون الا من الانصار قال العراقي وفي قريش
ايضا حزام وافتح في الانصار ايضا حرام خضرة النابت
اما باعتبار الانواع والصورة وتقديره كالفاكهة الخضرة الحلوة
وشبه المال في الرغبة فيه بهما فان الاخضر مرغوب فيه من حيث
النظر والحلوة من حيث الذوق سخاوة فان قلت
السخاوة انما هي في الاعطاء فما الاخذ قلت السخاوة في الاصل
هي السهولة والسعة قال القاضي فيه احتمالان اظهرهما انه
عايد الى الاخذاي من اخذه بغير حرص وطمع واشراف عليه
والثاني الى الدافع اي من اخذه ممن يدفعه له منشرحا
بدفعه طيبا النفس به والاشراف على الشيء الاطلاع عليه و
التعرض له وباتي للمنذر ما هو اتم من هذا كالذي
ياكل الخمر كمن به الجوع الكاذب ويسمى جوع الكلب انتهى وقوله
جوع الكلب وهو بفتح الكاف واللام قال في القاموس والكلب
بالتحريك العطش الى ان قال والاكل الكثير بلا شبع كلما اداد
اكلا ازداد جوعا واليد العليا المشهود لها بالمنفقة
وهذا هو المناسب لهذا المقام واسم التفضيل ليس على
بابه او انه على بابه لكن في حالة ما اذا كانت اليد الاخرة دونها
خير باعتبار اخذها الخير وروي ابو داود اليد العليا
المتعففة من العفة على غير قياس ورجح الخطابي باب
السخاء في ذكر السؤال والتعفف عنه والمراد من العلو
علو القصد لفضل وكثرة الثواب ويحتمل ان يريد بالعليا الاخذة

وبالسفلى المنفقة لان عادة الكرماء انهم يبسطون الكف حتى ياخذ الفقير
منها فيد الاخذ هي العليا والمنفق يفيد الفقير الدنيا وهو القليل الفاني والفقير
يفيد المال الباقي المنفق الاجرة وهو خير وابقى وبه يرده حديث النسائي
يد المعطي العليا قلت ذكر البخاري في محل غير هذا لكن قال بعض من
تكلم عليه انه مدرج وللطبراني وغيره يد الله فوق يد المعطي ويد المعطي
فوق المعطى فهو كاصل الايدي ولابي داود الايدي ثلاثة يد الله العليا ويد المعطي
التي تليها ويد السائل السفلى ثم انه زاد في الترغيب والترهيب على ما هنا
عقب قوله السفلى ما منصه قال حكيم فقلت يا رسول الله والذي بعثك
بالحق لا ارزا احدا بعدك شيئا ثم ان عمر دعى حكيما فارد الدنيا فكان ابو بكر
يعطيه العطاء فلم يقبل منه شيئا ثم ان عمر رضي الله تعالى عنه دعا حكيما
ليعطيه فابى ان يقبله فقال يا معشر المسلمين اشهدكم على حكيم اني
اعرض عليه حقه الذي قسم الله له من هذا الفيء فيابى ان ياخذه فلم
ارزا حكيما احدا من الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى توفي
رضي الله عنه رواه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي وبرز ابرز
ثم زاي ثم همزة معناه لم ياخذ من احد شيئا واشراف النفس بكسر الهمزة
والشين المعجمة واخره فاء وتطلعها وطمعها وشرهها وسخاوة النفس
ضد ذلك واليد العليا هي المنفقة انتهى واخرج مالك في الموطا عن عطاء
بن يسار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسل الى عمر بن الخطاب بعطاء
فرده عمر فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لم رددته فقال يا رسول الله
اليس قد اخبرتنا ان خير الاعمال ان لا ياخذ من احد شيئا فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم انما ذلك عن المسئلة واما كان من غير مسئلة فانما
هو رزق يرزقك الله فقال عمر اما والذي بعثك بالحق لا سالت احدا شيئا ولا
ياتيني من غير مسئلة الا اخذته قال السلفي في معجمه

السفر سمعت اباعبدالله محمد بن بركات بن هلال الخوري يقول قلت للقاضي
ابي عبدالله القضاعي عند قراءتي عليه كتاب الشهاب في قول النبي صلى الله
عليه وسلم حكايةً عن الله تعالى انه قال يا مريء على عبادي ولا تحلوها فتتنبهم
وكان في نسختنا بضم الميم اهو من المرور اي من المرارة فقال من المرارة
امامن حلو لا تحلوي فقلت اذا يجب ان يكون بفتح الميم فقال صدقت واصلحه
في كتابه انتهى وانما وجب ان يكون بفتح الميم لانه من المجاز فمن المرارة
مضارعه يمر بفتح الميم عن عبدالله بن عمرو قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم مايزال الرجل يسأل الناس حتى يأتي يوم القيامة في وجهه
مزعة لحم هذا الحديث ذكره في باب من سأل تكثرا الخ يسأل الناس
من غير حاجة وعلى وجه التكثر بدليل الرواية الاخرى ومايأتي عن الخطابي مزعة
لحم هو بضم الميم واسكون الزاي وبالمهملة القطعة قال الخطابي
ليس في وجهه مزعة لحم يحتمل وجوهاً انه يأتي يوم القيامة ذليلاً ساقطا
لاجاه له ولاقدر كما يقال للفلاس وجه عند الناس فهو كناية وان يكون
قد نالته العقوبة في وجهه فعذب حتى سقط لحمه على معنى شاكلة عقوبة
الذنوب مواضع الجناية من الاعضاء لقوله صلى الله عليه وسلم رأيت ليلة
اسري بي تقرض شفاههم قيل من هؤلاء يا جبريل قال هم الذين
يقولون ولا يفعلون وقال ابن بطال رحمه الله تعالى فيه ذم السؤال و
تقبيحه وفهم البخاري الذي لا لحم في وجهه هو السائل مستكثرا من غير ضرورة
الى السؤال اي مستكثرا بزيادة المال لا يريد سد الخلة قال وجازاه الله
تلك من جنس فعله حين بذل ماء وجهه وعنده الكفاية واذا لم يكن اللحم فيه
فتوذيه الشمس اكثر من غيره انتهى وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تمم على نفسه باب مسئلة من غير
فاقة نزلت به او عياله لا يطيقهم فتح الله تعالى عليه باب فاقة من حيث

لا يحتسب

لا يحتسب رواه البيهقي وهو جيد وعن حنش ابن جنادة رضي الله
تعالى عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سأل من
غير فقر فكأنما يأكل الجمر رواه الطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح
وعن عبدالله ابن عباس ان امرأة قالت يا رسول الله ان فريضة
الله تعالى على عباده في الحج ادركت ابي شيخا كبيرا لا يثبت على الراحلة
افاحج عنه قال نعم وذلك في حجة الوداع ش ذكر هذا الحديث خ
في باب وجوب الحج ولفظ البخاري عن عبدالله ابن عباس رضي الله
تعالى عنهما قال كان الفضل رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاءت
امرأة من خثعم فجعل الفضل ينظر اليها وتنظر اليه وجعل النبي صلى
الله عليه وسلم يصرف وجه الفضل الى الشق الاخر فقالت يا رسول الله
ان فريضة الله على عباده الحج الخ وكان اردافه عليه الصلاة والسلام
الفضل بعد ما دفع من المشعر بعد الاسفار البيهقي وقال صاحب الخميس
انه عليه الصلاة والسلام دفع من المشعر الحرام بعد ما حسر الاسفار
جدا قبل ان تطلع الشمس واردف الفضل ابن العباس وكان رجلا
حسن الشعر ابيض وسيما فلما دفع قالت لمرأة الخ والنظر سهم
مسموم من سهام الشيطان وفي الاثر النظر يبعث كما يبعث الايام
وقال تعالى للمؤمنين يغضوا من ابصارهم والحج لغة القصد واصطلاحا
قصد الكعبة لعبادة تشتمل على الوقوف بعرفة ش شيخا هرما لا يثبت
ايضا حال فهما متداخلان او صفة لشيخا ومعناه وجب عليه الحج بان اسلم
وهو شيخ او حصل له المال في هذه الحالة ش افاحج الهمزة تقتضي الصدا
والفاء تقتضي عدم الصدارة فابن المعطوف عليه قلت هي عاطفة على مقدر
بعد الهمزة اي اتوجب عنه فاحج له انتهى وهذا على احد القولين المتقدمين
في قوله او مخرجي هم ش في حجة الوداع بكسر الحاء وفتحها وسميت

بذكر لانه صلى الله عليه وسلم ودع الناس فيها وليست هذه الاحناف للتقييد
العيني لانه لم يحج بعد هجرته الا هذه الحجة وفيه جواز الارداف على الدابة اذا
كانت مطيقة وسماع صوت الاجنبية عند الحاجة في الاستفتا ونحوه وتحريم
النظر اليها وازالة المنكر باليد ان امكنه وجواز النيابة في الحج عن العاجز
وحج المرأة عن الرجل ووجوب الحج على من هو عاجز بنفسه مستطيع بغيره
وجواز قوله حجة الوداع بدون كراهة الخطابي فيه جواز الحج عن غيره
اذا كان مغصوبا ولم يجوزه مالك راوي الحديث وهو الحجة عليه انتهى
قال الشافعي لا يجوز الصحيح ان يستنيب لاني الفرض ولا في النفل
وقال ابو حنيفة يجوز في النفل قال وكان الفضل غلاما وكان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يكره ان ينظر الى امراة اجنبية انتهى قال ك وفي
هذا بحث اذ قوله ووجوب الحج الخ ليس في الحديث الامر بالحج الذي هو
دليل الوجوب وبجاب بان التقرير بمنع حجي عنه والامر المقدر مشعر
بالوجوب اذ هو للوجوب اصالة قوله ولم يجوزه مالك خلاف الراجح
من مذهبه من كراهة ذكره وبجاب ان المراد لم يجوزه جواز مستوي الطرفين
ك ص عن عمر يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم بوادي العقيق
يقول اتاني الليلة آت من ربي فقال صل في هذا الوادي المبارك وقل
عمرة في حجة ش ذكره خ في باب قول النبي صلى الله عليه
وسلم العقيق واد مبارك والعقيق بفتح العين وكسر القاف الاولى واد
يدفق ماؤه في غور تهامة وقال الجوهري هو واد بظاهر المدينة
ومبارك بلفظ النكرة وفي بعض الروايات بلفظ المعرفة والاضافة
اي وادي الموضع المبارك وفي سيرة اليعمري خرج عليه السلام
في حجة الوداع نهارا بعد ان ترجل وادهن وتطيب وبات بذي الحليفة
وقال اتاني الليلة آت من ربي وقال صل بهذا الوادي المبارك وقل

عمرة

عمرة في حجة فاحرم بهما قارنا انتهى ش وقل عمرة في حجة اما ان تكون
في بعض مع كانه قال عمرة معها حجة واما ان يراد عمرة مدرجة في حج على مذهب
من يرى ان افعال العمرة تندرج في الحج قاله ك وهذا ينبني على انه صلى الله
عليه وسلم في عام حجة الوداع احرم بالحج مفردا من الميقات او احرم بالعمرة
من الميقات او احرم منه قارنا فان قلنا احرم منه قارنا كما قاله بعضهم
ففي على ما بيها وهو دليل من يقول بالاندراج وتكون في متعلقة بوصف
خاص اي عمرة مندرجة في حجة الوداع وكذا ان قيل انه احرم منه بعمرة
ثم ادرف الحج عليها حيث يرتدف وان قلنا انه احرم منه بحج ثم احرم
بعمرة وان احرام الحج يسمى بالعمرة كما كان في ذلك الوقت فتعني بمعنى
بدله اي عمرة بدل حجي وراجع شرح المصنف ص عن عبد الله ابن
عمر ان رجلا قال يا رسول الله ما يلبس المحرم من الثياب قال صلى الله
عليه وسلم لا يلبس القمص ولا العمائم ولا السراويلات ولا البرانس
ولا الخفاف الا احد لا يجد نعلين فليلبس الخفين وليقطعهما اسفل من
الكعبين ولا تلبسوا من الثياب شيئا مسه زعفران ولا ورس ش
هذا الحديث ذكره خ في باب ما يلبس المحرم من الثياب ويلبس
بفتح الباء الموحدة والبرانس جمع البرنس وهو قلنسوة طويلة وقيل
ما رأسه ملتصق به واعلم انه صلى الله عليه وسلم سئل عن ما يجوز
لبسه فاجاب بعد ما لا يجوز لبسه لانه احصى واحصر فانما يحرم اقل
واضبط بما يحل والورس بنت اصفر يكون باليمن يصبغ به الثياب
ص عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
جاء الى السقاية فاستقى فقال العباس يا فضل اذهب الى امك فات
رسول الله صلى الله عليه وسلم بشراب من عندها فقال اسقني فقال يا رسول
الله انهم يجعلون ايديهم فيه فقال اسقني فشرب منه ثم اتى زمزم

وهم يسقون ويعملون فيها فقالوا اعملوا فانكم على عمل صالح ثم قال لولا ان
تغلبوا النزلت حتى اضع الحبل على هذه يعني عاتقه واشار الى عاتقه
حديث سقاية العباس ذكر في باب سقاية الحاج
فقال اسقني الفانيه نصيحة اي فذهب فاتى بالشراب فقال له رسول
الله صلى الله عليه وسلم اسقني وهذا بناء على ان الفاء الفصيحة هي العاطفة
على مقدر وقيل الواقعة جواب شرط مقدر يعلمون اي
يتحوت منها الماء ولا تغلبوا اي لولا ان يجتمع عليكم الناس
ومن كثرة الزحام تصيرون مغلوبين عن عبد الله قال ما رايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة بغير ميقاتها الا صلاتين جمع بين
المغرب والعشاء وصلى الفجر قبل ميقاتها هذا حديث جمع الصلاتين
المذكور في باب من صلى الفجر بجمع جمع بين المغرب
والعشاء باب اخر المغرب الى وقت العشاء بسبب ارادة الجمع
قبل ميقاتها اي قبل وقتها المعتاد وهو مجيء بلال لاعلام طلوع الفجر
ذلك ليس بجائز باجماع المسلمين وانما كبرها ولم يؤخرها الى مجيء بلال
على عادته في التاخير الى بحيث يتسع الوقت لفعل ما يستقبل من المناسك
والغرض ان استحباب الصلاة في اول وقتها في هذا اليوم اشد
واكد وقال اصحابنا معناه انه صلى الله عليه وسلم كان في غير هذا اليوم
يتاخر عن اول طلوع الفجر الى ان ياتيه بلال وفي هذا اليوم لم يتاخر
لكثرة المناسك فيه فيحتاج الى المبالغة في التكبير ليتسع الوقت لفعل
المناسك او قبل وقتها اي قبل ظهور ميقاتها العامة الناس وبعد ظهور
ميقاتها له عليه الصلاة والسلام اما الوحي واما بغيره قال النووي
رحمه الله تعالى وقد احتج الحنفية بقول ابن مسعود ما رايت الا لوقته
الا صلاتين على منع الجمع بين الصلاتين في السفر والجواب انه

احتجاج

احتجاج المفهوم وهم لا يقولون به ونحن نقول به لكن عارضه
منطوق قد مناه على المفهوم وقد تظاهرت الاحاديث بجواز الجمع
ثم اعلم ان هذا الحديث متروك الظاهر بالاجماع في صلاة الظهر والعصر
بعرفات اذ هي من طرت نسخت المولف اي نسخت متنه عن
علي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الصدق بحلال
البدن التي نحرت وبجلودها البخاري قال عطاء اذا تطيب او جامع اهلا
او ناسيا فلا كفارة عليه ذكره في باب اذا احرم جاهلا
وعليه قميص وذكر انه وصل وما ذكر عن عطا موافق لما
ذهب اليه الشافعي عن انس قال قدم رسول الله صلى الله عليه
وسلم المدينة ببناء المسجد فقال لبني النجار ثامنوني فقالوا
لا نطلب ثمنه الا الى الله فامر بقبور المشركين فنبشت ثم بالخرب
فسويت وبالنخل فقطع فصفوا النخل قبلة المسجد هذا حديث
بناء مسجده عليه السلام ذكره في باب ما جاء في مبرك المدينة
وسلم بالنجار بفتح النون وتشديد الجيم بعدها الف ثم راء
بطن من الانصار ثامنوني اي بايعوني بالثمن والمخاطبة
بذلك من يستحق الحايط وهو سهل وسهيل يتيمان في حجر اسعد
ابن زرارة ثم بالخرب بفتح الخاء المعجمة وكسر الراء جمع
الخربة وفي بعضها بكسر الخاء وفتح الراء جمع خربة الا الى الله
اي الامن الله تعالى بمعنى من وبالنخل فقطع نصفوا النخل قبلة
المسجد اي في جهته وانما قطع عليه الصلاة والسلام الشجر لانه
كان في اول الهجرة وحديث النهي انما كان بعد رجوعه من خيبر
او ان النهي عنه محمول على القطع الذي يحصل به الافساد واما
ما يقصد به الاصلاح فلا او ان النهي انما يتوجه على ما ابتدء من الشجر

مالا صنع للادمي فيه لما حمل عليه النهي عن قطع شجره عن
ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ينزل
الدجال بعض السباخ التي بالمدينة فيخرج اليه يومئذ رجل هو
خير الناس او من خير الناس فيقول له اشهد انك الدجال الذي حدثنا
عنك رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثه فيقول الدجال رايت ان
قتلت هذا ثم احييته هل تشكون في الامر فيقولون لا فيقتله ثم
يحييه فيقول حين يحييه والله ما كنت قط اشد بصيرة مني اليوم
فيقول الدجال اقتله فلا يسلط عليه سئل هذا الحديث ذكره في باب
لا يدخل الدجال المدينة ولفظه عن ابي سعيد الخدري قال حدثنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم حدثنا طويلا عن الدجال فكان فيما حدثنا به ان قال
يأتي الدجال وهو محرم عليه ان يدخل نقاب المدينة فينزل بعض السباخ
التي بالمدينة الى اخر ما هناك فالمصنف اختصر اول الحديث قوله الدجال
سمي الدجال لانه يجلي الكذب والخلط وهو كذاب خلاط ويسمى بالمسيح
لانه يمسح الارض او لانه ممسوح العين لانه اعور قوله نقاب المدينة
جمع نقب بفتح اوله وكسر ثانيه واما انقاب فجمع نقب بفتح النون
والقاف بعدها موحدة وكل منهما معناه الباب او الطريق قوله بعض
السباخ بضم مجرد اعن باء الجر وهو بفتح الباء وسكون العين جمع
السبخة وهي الارض يعلوها الملوحة اي ينزل خارج المدينة قوله رجل
هو خير الناس قال معمر بفتح المعجمين وسكون العين في جامعه
بلغني ان ذلك الرجل هو الخضر عليه السلام قوله ارايت بفتح التاء
اي اخبروني ان قلت بضم التاء فيقولون لا هم اليهود
ومن صدقه من اهل الشقاوة او العموم يقولون ذلك خوفا منه
لا تصديقا له او قصدوا بذلك عدم الشك في كفره وكونه دجالا قوله

فيقتله ثم يحييه اي بقدرة الله تعالى ومشيئته وفي مسلم فيأمر الدجال
به فيشد فيقول خذوه فيوجع ظهره وبطنه ضربا فيقول اوما تؤمن
بي فيقول انت المسيح الكذاب قال فيأمر بالنشار فينشر من فرقه حتى
يفرق مع من بين رجليه قال يمشي الدجال بين القطعتين ثم يقول له
قم فيستوي قائما قوله فيقول حين يحييه والله ما كنت قط اشد
بصيرة وفي نسخة ما كنت اشد بصيرة ووجه كونه في هذه الحالة اشد
الناس بصيرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبر بان من علامات
الدجال انه يحيي المقتول فرأت بصيرته بحصول تلك العلامة قوله
فلا يسلط عليه اي لا يقدر على قتله بان يجعل الله بدنه كالنحاس يحمى
عليه السيف او بلم اخر نحوه وفي مسلم ثم يقول اي الرجل يا ايها الناس
انه لا يفعل باحد من الناس قال فيأخذه الدجال ليذبحه حتى يذبحه
فيجعل الله ما بين رأسه الى ترقوته نحاسا فلا يستطيع اليه سبيلا
قال فيأخذ بيديه ورجليه فيقذف به فيحسب الناس انه قذفه في النار
وانما القي الى الجنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا اعظم الناس
شهادة عند رب العالمين قوله من كذبه لا يوجد بعمل
سواه سلف منه قاله في التذكرة قوله فلا يسلط عليه وفي بعضها
فلا اسلط عليه فالهمزة الانكارية مقدرة قبل لفظ اقتل وكأنه
منكرا ارادته القتل وعدم تسلطه عليه وفي بعضها بالهمزة ظاهرة
لفظا وعلى رواية فلا يسلط فالهمزة للاستفهام الحقيقي عن انس
ابن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس من بلد الا سيطؤه الدجال
الا مكة والمدينة ليس من نقابها الا عليه الملائكة صافين يحرسونها
ثم ترجف المدينة باهلها ثلاث رجفات فيخرج اليه كل كافر ومنافق
في هذا الحديث ذكره في باب لا يدخل الدجال المدينة الا يطؤه

اي يدخله ... الا مكة والمدينة مستثنى من المستثنى وعند الطبري من حديث عبد الله بن عمرو الا الكعبة وبيت المقدس وزاد ابو جعفر الطحاوي ومسجد الطور وفي بعض الروايات فلا يبقى له موضع الا ويدخله غير مكة والمدينة وبيت المقدس وجبل الطور فان الملائكة تطرده عن هذه المواضع وقوله ليس له من نقابها نقب قط عند ابي الوقت له والضمير في نقابها للمدينة ثم ان الضمير في قوله على ثنيتها للبلد قوله نقب بفتح النون وفتحها وسكون القاف واما نقب بنتها فيجمع على انقاب وكل منهما الباب او الطريق قوله ثم ترجف بضم الجيم وقوم المدينة باهلها ثلاث رجفات بفتحات قاله قس ولعله لان الروابة كذلك والا فاسكان الجيم جايز والباء في باهلها للاحوال تنفض الدجال الكافر والمنافق وان تكون للملابسة اي ترجف ملتبسة باهلها وقال الطبري اي ترجف المدينة باهلها اي تحركهم وتلقي مثل الدجال في قلب من ليس بمومن خالص فعلى هذا فالباء صلة للفعل قوله فيخرج اليه في الثالثة منها كل كافر ومنافق اي ويبقى فيها المومن الخالص فلا يسلط عليه الدجال وفي رواية فيخرج اليه كل كافر ومنافق وهذا لا يعارض ما في الحديث الاخر وهو قوله عليه الصلاة والسلام لا يدخل المدينة رعب المسيح الدجال لان المراد بالرعب ما يحصل من الفزع من ذكره والخوف من عبوره لا الوجفة التي تحصل اي للمدينة بالزلزلة لاخراج من ليس بمخلص وعن عبد الله قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال من استطاع منكم الباة فليتزوج فانه اغض للبصر واحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه له وجاء ش هذا الحديث ذكره خ في باب الصوم لمن خاف على نفسه العزوبة قوله الباة لان الرجل قال الجوهري هو مثل القاعة وكي

النكاح باة لان الرجل يتبوأ من اهله اي يتمكن من اهله كما يتبوأ من داره التيمي الباة ممدود والمحدثون يقولون الباة بالقصر والهاء النووي فيه اربع لغات الممد بلا هاء وهي المشهورة والثانية بالقصر والثالثة بالمد بالهاء والرابعة الباهة بهاء بين بلا مد اصلها في اللغة الجماع مشتق من الباة وهي المنزلة ومنه مباءة الابل وهي معاطنها فالمعنى هنا من استطاع منكم الجماع لعجزه عن مونة النكاح فليتزوج ومن لم يستطع الجماع لعجزه عن مونة النكاح فعليه بالصوم قيل هو من اغر الغايب وسهله تقدم المغزي به فيمن استطاع منكم وقال ابن عصفور الباء زايدة في المبتدا ومعناه الجعل الامر اي فعليه بالصوم وهذا الثاني الذي اقتصر عليه ابن هشام في التوضيح وذكر شارحه الشيخ خالد الاول بقيل ثم قال وجهه الاول ان قول ابن عصفور ان اغر الغايب شاذ فان عليه اذا كان اسم فعل يكون نايبا عن لزم والشي الواحد لا يقوم مقام شيئين مختلفي الجنس وهما لام الامر والفعل ورد بان ذلك اذا كان المراد به الغايب والمراد هنا المخاطب وانما جيء بالضمير غايبا على لفظ من والاحسن مخاطب في المعنى لان المراد منه قوله فانه اغض للبصر اي ادعى الى الغض اي من فعل سواه يحصل غض البصر غير النكاح وكذا يقال في احصن للفرج وقال بعضهم معنى احصن للفرج اي امنع للفرج وعن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما شاب تزوج في حداثة سنه عج شيطانه اي يقول يا ويله عصم مني دينه والوجا بكسر الواو والمد رض الخصيتين وقيل هو رض العروق والخصيتان بحالها والمراد ان الصوم يقطع الشهوة كما يفعله الوجا وقد يستدل به على جواز العلاج لقطع

الشهوة كتناول الطعام ونحوه عن زيد بن ثابت قال تسحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قام الى الصلاة قلت كم كان بين الاذان والسحور قال قدر خمسين اية متن هذا الحديث ذكره في باب قدر كم بين السحور وصلاة الفجر من عن ابي هريرة رفعه من افطر يوما من رمضان من غير عذر ولا مرض لم يقضه عنه صيام الدهر وان صامه وبه قال ابن مسعود متن هذا الحديث ذكره في باب اذا جامع في رمضان قال هذا الحديث وصله اصحاب السنن وفيه اضطراب رفعه ايعز فيه الحديث الاتي لم يقضه الخ اي انه لم يجد فضيلة الصوم المفروض الذي فاته بالعظم فيه بصوم النافلة وليس معناه ان صيام الدهر بنية قضاء اليوم من رمضان لا يسقط عنه قضاء ذلك اليوم بل يجزيه قضاء يوم بدل عن يوم وقال ابن المنير يعني ان القضاء لا يقوم مقام الاداء ولو صام عوض اليوم دهرا وقال بوجيه فان الاثم لا يسقط بالقضاء كالسبيل لمدعوي الاشتراك القضاء والاداء بكمال الاداء هذا هو اللايق بعني الحديث الدهراي في وصفه الخاص به وهو الكمال وان كان يقضي عنه في وصفه العام اي سقوط الطلب به المنحط عن كمال الاداء هذا هو اللايق بمعنى الحديث ولا يحمل على نفي القضاء بالكلية وليس لنا عبادة واجبة لا تقبل القضاء اذا فاتت وقتها الا الجمعة لانها لا تتحج بشروطها الا في وقتها وقد فاتت اومثله وقد اشتغلت الذمة بالحاضر فلا تسع الماضية وبه قال ابن مسعود مما وصلها البيهقي من طريق المغيرة ابن عبد الله قال حدثنا عبد الله ابن مسعود قال من افطر يوما من رمضان من غير علة لم يجزه صيام الدهر حتى يلقى الله فان شاء غفر له وان شاء عذبه عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال اوصاني خليلي بثلاث صيام ثلاثة ايام من كل شهر وركعتي الضحى وان

اوتر قبل ان انام هذا الحديث ذكره في باب صيام البيض اي الايام التي لياليها مقمرة لاظلام فيها وهي ليلة البدر وما لها بعدها خليلي اي النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة ايام من كل شهر قيل البيض كما قاله والجمهور وقيل اوائل الشهور وقيل اخره وعن ابن عمر اول اثنين من الشهر وخميس بعده وعن ائمة سلمة اول خميس ويوما اثنين بعده وقيل اوله وعاشره والعشرون وهو قول مالك وقال ابن شعبان المالكي اوله يوم والحادي عشر والحادي والعشرون عن عدي بن حاتم قال سالت النبي صلى الله عليه وسلم قلت ارسل كلبي وسمي فاجد معه على الصيد كلبا اخر لم اسم عليه ولا ادري ايهما اخذ قال لا تاكل انما سميت على كلبك ولم تسم على الاخر هذا الحديث ذكره في باب تفسير المشتبهات من كتاب البيوع وفي الحديث من اوله في البخاري عن عدي بن حاتم قال سالت النبي صلى الله عليه وسلم عن المعراض فقال اذا اصاب بحده فكل واذا اصاب بعرضه فلا تاكل فانه وقيذ فقلت يا رسول الله ارسل كلبي واسمي فاجد معه اخر ما عنا قال المعراض بكسر الميم وبالضاد المعجمة سهم لا ريش عليه وقيل عصي راسه محدود وقيل خشبة ثقيلة وقيل عود دقيق الطرفين غليظ الوسط اذا رمي به ذهب مستويا عن البراء بن عازب وزيد بن ارقم سالا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العرف فقال ان كان يد بيد فلا باس وان كان نسيئة فلا يصلح هذا الحديث ذكره في باب التجارة في البر وغيره قوله يدا بيد اي متقابضين في المجلس قوله وان كان نسيئة اي تاخيرا وفي نسخة شيئا وحديث انما الربا في النسيئة لا يخالف ذلك وبه اخذ ابن عباس عن المقدام عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما اكل احد طعاما قط خيرا من ان ياكل من

عمل يده وان نبي الله داود عليه السلام كان يأكل من عمل يده
ذكره في باب كسب الرجل وعمل يده والمقدام بكسر الميم هو بن معدي
كرب الكندي مات سنة سبع وثمانين وله خمس وستون سنة وذكر ابن
النفع الى الكاسب والى غيره والسلامة من البطالة المودية الى الفقر
ولان في الكسب كسر النفس والتقشف عن ذل السؤال وكان داود عليه
السلام يعمل الزرد بيعه لقوته وهذا لا ينافي ان الله تكفل لانبياء الصنعة
فكان نوح عليه السلام نجارا وابراهيم بزازا وادريس خياطا ونحو
هذا لا يفيد انهم كانوا يكتفون من ذلك ولا بد
عن حكيم بن حزام
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البيعان بالخيار ما لم يتفرقا او قال حتى يتفرقا
فان صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما وان كتما وكذبا محقت بركة بيعهما
خص هذا الحديث ذكره في باب اذا بين البيعان ولم يكتما
بالخيار اي خيار المجلس
فان صدقا اي صدق كل واحد في صفات
المبيع وبين عيوبه ونقايصه
بورك لهما اي كثر نفع المبيع وكل
من الثمن والمثمن يصدق عليه انه مبيع
عن عايشة رضي الله
تعالى عنها قالت هند ام معاوية لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابا
سفيان رجل شحيح فهل علي جناح ان اخذ من ماله سرا قال خذي
انت وبنيك ما يكفيك بالمعروف
هذا الحديث ذكره
من اجرى امر الاقضاء
هند بنت عتبة هو بضم المهملة وسكون
الفوقانية ابن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف زوجة ابي سفيان
اسلمت عام الفتح ماتت في خلافة عمر وابو سفيان هو صخر بن حرب
ضد الصلح بن امية بن عبد شمس اسلم يوم الفتح
الشح البخل المحرص
وبنوك في بعضها وبنيك وجاز في مثل هذا الرفع بالعطف
والنصب على انه مفعول معه فان قلت مقتضى المقام ان يقال وما يكفي بنيك

اوما

او ما يكفيهم واقتصر عليها لانها هي الكافلة لامورهم فان قلت كان هذه
القصة بمكة وابو سفيان فيها فكيف حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم في
غيبته وهو في البلد قلت هذا لم يكن حكما بل كان فتوى
عن ابن
عباس قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من صور صورة فان
الله معذبه حتى ينفخ فيها الروح وليس بنافخ فيها ابدا
وليس
بنافخ بالخاء المعجمة اي لا يكون له النفخ فلن يكون معذبا ابدا وبقية الحديث
في البخاري نصه عقب ما هنا فربى الرجل ربوة شديدة وامغر وجهه
فقال ويحك ان ابيت ان لا تصنع فعليك بهذا الشجر كل شيء ليس فيه
روح انتهى يقال ربا الرجل اصابه الربو اي علا نفسه وضاق صدره
وكل شيء بالجر على انه بدل كل من بعض وهو قسم جوزه بعض النحاة في
البدل الكلي رحم الله اعظما دفنوها بسجستان طلحة الطلحات
وفي الكلام مضاف محذوف اي عليك مثل الشجر او واو العطف مقدرة
اي وكل شيء كما في التحيات المباركات الصلوات
قال شيخ شيوخنا
في حاشية الجامع في حديث اشد الناس عذابا الخ بعد ما ذكر منع تصوير
ما له روح سواء كان له ظل يدوم او لا فلا فرق في حل تصويره ما لم يكن له كاسان
وفي حديث حرم تصوير انسان بلا راس ويستثنى
وجزم بالحل في الانوار وقال
المتولي يحرم تصوير انسان بلا راس ويستثنى من ذلك اي من تصوير
ما له روح لعب البنات لان عايشة رضي الله تعالى عنها كانت تلعب
بها عند عليه الصلاة والسلام رواه مسلم وحكمته تدريبهن امر التربية
انتهى وفيه فوائد اخر ذكرتها راجعه ان شئت
عن ابن عباس
عن النبي صلى الله عليه وسلم احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله عز وجل
هذا الحديث ذكره البخاري في باب ما يعطى في الرقية والرقية
بضم الراء وسكون القاف التعوذ
عن ابي سعيد قال انطلق نفر

من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في سفرة سافروها حتى نزلوا
على حي من احياء العرب فاستضافوهم فابوا ان يضيفوهم فلدغ
سيد ذلك الحي فسعوا له بكل شئ لا ينفعه فقال بعضهم لو اتيتم هؤلاء
الرهط الذين نزلوا بكم لعله ان يكون عند بعضهم شئ فاتوهم فقالوا
يا ايها الرهط ان سيدنا لدغ وسعينا له بكل شئ لا ينفعه فهل عند
احد منكم من شئ فقال بعضهم نعم اني والله لارقي ولكن والله لقد
استضفناكم فلم تضيفونا فما انا براق لكم حتى تجعلوا لنا جعلا
فصالحوهم على قطيع من الغنم فانطلق وجعل يتفل عليه ويقرأ
الحمد لله رب العالمين حتى لكانما نشط من عقال فانطلق يمشي
وما به قلبة قال فاوفوهم جعلهم الذي صالحوهم عليه وقال بعضهم
اقسموا فقال الذي رقى لا تفعلوا حتى ناتي النبي صلى الله عليه وسلم
فنذكر له الذي كان فننظر ما يامرنا فقدموا على رسول الله صلى الله
عليه وسلم فذكروا له فقال وما يدريك انها رقية ثم قال قد اصبتم
اقسموا واضربوا لي معكم سهما فضحك النبي صلى الله عليه وسلم
ثم هذا الحديث ذكره في باب ما يعطى في الرقية بفاتحة الكتاب
قوله فاستضافوهم اي طلبوا منهم الضيافة فابوا قال ابن عادل
في قوله تعالى فابوا ان يضيفوهما روي ان اهل تلك القرية لما سمعوا
بنزول هذه الاية استحيوا وجاؤا الى الرسول الله صلى الله عليه وسلم
بحمل ذهب وقالوا يا رسول الله انا نشتري بهذا الذهب ان تجعلها
الياء تاء حتى تصير القراءة فانوا ان يضيفوهما بالتاء المثناة فوق
اي كانت اتيانهما لاجل الضيافة وقال الحسن ما عرضنا من هذا دفع الذم
فامتنع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال تفسير هذه النقطة توجب
دخول الكذب في كلام الله وفي الذم يوجب القدح في الاية

فلدغ

فلدغ بدال مهملة ففين معجمة اذ يقال في ذوات السموم لدغ بدال
مهملة ففين معجمة وفي النار بالذال المعجمة والعين المهملة انتهى وفي
شرح البرماوي لدغ بمعجمتين كذا قال قلت لكن في شرح الصحاح
ان لدغ بالمعجمة دال مهملة وبالعين المهملة ذال معجمة قلت
ذكر العلقمي في حاشية الجامع ان لدغ باعجامها واهمالها لهما غير
مستعمل وباهمال الاول فقط للسم وباهمال الثاني فقط للنار وقد
نظمت ذلك قلت

ولدغ لذي سم باهمال اول ... وفي النار بالاهمال للثان فاعرفا
والاعجام في كل الاهما فيهما ... من المهمل المتروك لحقا بالاخفا

منصوب له اي عالجوه طلبا للشفاء ... لو اتيتم جزا الشرط
محذوف ولو للتمني ... فقال بعضهم هو ابو سعيد الراوي والرهط
منصوب بدل من مفعول اتيتم ... ارقي بكسر القاف

جعلا بضم الجيم ما جعله الانسان من مال على فعل ... قطيع
طائفة والظاهر ان ما بين العشرة والاربعين والمراد هنا
ثلاثون كما جاء مبينا في الروايات ... يتفل بضم الفاء وكسرها
اي يبصق ويقال اوله البصق ثم التفل ثم النفث ثم النفخ ونشط
بالتخفيف منبيا للمفعول اي حل وروي انشطوها فضح قال
اهل اللغة يقال انشطت العقدة اذا حللتها وانشطتها اذا عقدتها
وفي القاموس نشط الحبل وانشطه حله ... من عقال هو بكسر
العين ما يعقل به البعير وقال البرماوي هو الحبل الذي يشد به
الوظيف مع الذراع انتهى قال في مختصر النهاية وظيف البعير خفه وهو
له كالحافر للفرس وهو اي المعنى يرجع للاول ... قلبة هي بفتح
القاف واللام والباء الموحدة اي علة ينقلب لها ليعلم موضع الداء فينظر

اليه قاله البرماوي وقال شمس قلبة ينقلب على امر لاجلها وقال
في مختصر النهاية ومابه قلبة اي الم وعلة قوله رقي بفتح القاف
قوله وما يدريك انها رقية قصد عليه السلام ان يختبر على ذلك
اي بانها رقية قوله واضربوا لي معكم سهما قاله تطييبا لقلوبهم
مبالغة في انه حلال لا شبهة فيه وفيه التصريح بان الفاتحة
رقية يستحب ان يقدر بها على اللدايغ والمريض وسايرالاسقام
فان قلت جاء في الحديث ان الذين يدخلون الجنة بغير حساب
الذين يرقون ولايسترقون فما وجه الجمع بينها قلت الرقا المذموم
لعلها هي المرادة في الحديث التي هي من كلام الكفار والتي لا
يعرف معناها المحتملة ان تكون كفرا او قريبا منه كالتي بالعبرانية
واما غيرها فلامذمومية فيها بل تكون ممدوحة كالرقي بايات
الدعا والاذكار المشهورة وقد نقلوا الاجماع على جوازه بالايات
واسماء الله عزوجل وقد يجمع بينها بان المدح في ترك الرقي
للافضلية وبيان التوكل والذي اذن فيه هو لبيان الجواز
مع ان تركها افضل وبان النهي انما هو لقوم كانوا يعتقدون
نفعها وتاثيرها بطبعها كما كانت الجاهلية يزعمون الشيء
موثرة وقال ابن بطال فيه ان في القرآن ما يختص بالرقا
وان كان القرآن كله موجود البركة ولكن اذا كان في الآية
تعوذ بالله ودعا كان اخص بالرقية فاراد بقوله عليه الصلاة
والسلام ما يختبر على بذلك وموضع الرقية فيها واياك هو نستعين
لان الاستعانة به تقتضي حصول بها كشف الضر وتوالي الفرج
والاقرار بالحاجة الى عونه فهو في معنى الدعا ويحتمل انه انما رقى
بالحمد لله لما علم انه شفاء على الله فاستفتح رقيه بالشفا رجاء الفرج

تتمة

تتمة اذا اطعم اللديغ من العقرب قليل من الملح وكرر
ذلك ثلاث مرات نفعه كثيرا بحرب وكذا شرب بول الجمل يسكن
المها حالا ولعاب الصايم تريأق للدغة العقرب ايضا واذا تقدم
الملدوغ لاذن الحمار وقال في اذنه اني لدغت سكن
وجعه وجدد للحنظل من اعظم ادوية العقرب اذا شرب منه
نصف درهم الى نصف المثقال سكن المه حالا والحنفسة اذا
سحقت وشدت على اللدغة ابرائها والشيح نافع من لدغة
العقرب والشرب منه الى ثلاثة دراهم وينفع منها ايضا ان يشرب
من العصير مقدار ثلاثة دراهم نفسل واذا طبخ النخال باء النخل
وضمد لدغة العقرب يسكن وجعها وكذلك اذا مضغ الثفناء ووضع
على لدغة العقرب نفع نفعا عظيما واذا جعل قشر الباذنج الخالي
من السلخة البياض في شيرج وكمس ثلاثة اسابيع وشرب من الشيرج
مثقالات نفع من لدغة العقرب وسايرهوام الهوام السمية الباردة
وجبه ايضا نافع ومن ذلك الليمون نافع من سم العقرب وغيرها
وكذا قشره الخالي من البياض وينفع للدغة الزنبور زبل الرخم يفعل
به وكذا اليمام اذا شرب مثقال بسكنجبين للعقرب مجرب بالعسل
واذا لطخ بالطين لدغ الزنبور نفعه ومن اعظم ما ينفعهم البول
قال ابن قيم الجوزية بعد ما ذكر هذا الحديث اقمت بمكة
مدة تعتريني ادواء ولا اجد طبيبا ولا دواء فكنت اعالج نفسي بالفاتحة
فارى لها تاثيرا عجيبا وكنت اصف لمن يشتكي المها فكان كثيرا منهم
يبرا سريعا ثم قال وقد يتخلف الشفا لعدم هية الفاعل ولعدم قبول
المحل والادعية والاذكار نفسها نافعة شافية وعن
ابي سعيد ايضا يفيد ان القوم يبعث الله عليهم العذاب حتما مقضيا

فيقدا صبي من صبيانهم الحمد لله رب العالمين فيسمعه الله ويرفع
عنهم بسببه العذاب اربع سنين حوص عن الصعب ابن جثامة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا حمى الا لله ولرسوله
هذا الحديث ذكره خ في باب من راى ان صاحب الحوض والقربة
احق بمائه من كتاب الشرب والصعب ضد السهل وجثامة
بفتح الجيم وتشديد المثلثة الليثي وحمى غير منون وهو بكسر الحاء
وهو لغة المحظور اي الممنوع واصطلاحا ما يحمي الامام من المواد
لمواشي بعينها ويمنع سايرالناس المرعى فيها وقوله الا لله ولرسوله
وهو من خصايصه عليه الصلاة والسلام واما غيره من
قام مقامه من الايمة فانما يحمي اذا احتاج الى ذلك لمصلحة المسلمين
وانما يكون الحمى فيما ليس بملوك كبطون الاودية والجبال والمواد
وفي النهاية قيل كان الشريف في الجاهلية اذا نزل ارضا في حيه
استعوى كلبا فحمى مدا عواه الكلب لايشركه فيه غيره وهو يشارك
القوم في سايرمايرعون فيه فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك
وان عمر حمى الربذة والسرف بفتح السين المهملة والراء كذا
في عين اللبوبنبية وفي النسخة المقروة على المحدوي وغير السرف
بكسر الراء الكتف موضع قرب التنعيم والربذة الموحدة و
المعجمة موضع معروف بين الحرمين وفي الموطا من رواية مالك رضي
الله عنه ان عمر استعمل مولاه يدعى هنيا على الحمى فقال يا هني
اضمم جناحك من الناس واتق دعوة المظلوم فان دعوة المظلوم
مجابة وادخل رب الصريمة والغنيمة واياي وعبد الرحمن بن عوف
وابن عفان رضي الله تعالى عنهما ان تهلك ماشيتهما يرجعان الي
المدينة الي مزرع ونخل وان رب الصريمة والغنيمة ان يهلك

ماشيته يأتني بنيه فيقول يا امير المؤمنين افتاركهم انا لا ابا لك
فالماء والكلا ايسر من الذهب والورق وايم الله انهم ليرون اني
قد ظلمتهم لبلاد هم فيما يرعم قاتلوا عليها في الجاهلية واسلموا
عليها في الاسلام والذي نفسي بيده لولا مال احمي عليه في سبيل الله
ما حميت عليهم في بلادهم شبرا الرتى وهي بضم الهاء وفتح التاء
وتشديد الياء وقوله اضمم جناحك عن الناس اي اكفف عن
ظلمهم في المال والبدن والجناح اليد قال الله تعالى واضمم اليك جناحك
من الرهب والصريمة بضم الصاد المهملة تصغير صرمة بكسر الصاد
اي قطعة من الابل نحو الثلاثين او ما بين العشرين الي الثلاثين
او الي الاربعين او الخمسين او ما بين العشرة الي الاربعين او ما بين
عشرة الي بضع عشرة والغنيمة وعلى وزن الصريمة مصغرا
ايضا هي ما بين الاربعين الي المايتين وقوله واياي ونفرابن
عوف فيه تحذير المتكلم وهو شاذ ولا يقاس عليه عند جمهور النحويين
ولم يرد بذلك منع بن عوف وبن عفان البتة وانما اراد تقديم
من سواهما من الفقراء عند الضيق عليهما وعن ابي ذر قال
كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم فلما ابصر بعني احدا قال ما احب
ان يحول لي ذهبا يبيت عندي منه دينار فوق ثلاثة الا دينارا
رصده لدين ثم قال ان الاكثرهم الاقلون الا من قال بالمال هكذا
وهكذا واشار بن شهاب بين يديه عن يمينه وعن شماله وقليل
ماهم وقال مكانك وتقدم غير بعيد فسمعت صوتا فاردت ان
اتيه ثم ذكرت قوله مكانك حتى اتيك فلما جاء قلت يا رسول الله
الذي سمعت او قال الصوت الذي سمعت قال وهل سمعت
قلت نعم قال اتاني جبريل فقال من مات لا يشرك بالله شيئا

وهل الجنة قلت وان فعل كذا وكذا قال نعم كذا ذكره في باب الدين
من كتاب الاستقراض قوله يحول الرواية على مبنى المجهول نائب
الفاعل هو المفعول الاول وهو عايد على احدنا بينهما ذهابا ويروى بهم
الحاء التحتانية وبفتح الفوقانية قوله اكثرون اي مالهم الاقلون
اي قليلا قوله الامن قال بالمال العرب تعبر بالقول عن جميع الافعال
وتطلقه على غير الكلام فتقول قال بيده اي اخذ او دفع وقال برجله
اي مشى قوله وقليل مالهم هم مبتدا وقليل خبره ومالا زايدة قوله
مكانك بالنصب اي الزم مكانك قوله الذي سمعت خبر مبتدا محذوف
اي الذي سمعت قوله وان فعل به كذا وكذا اي الزنا والسرقة ونحوهما
وعن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال اياكم والجلوس على الطرقات فقالوا لنا بد منها انما هي مجالسنا
نتحدث فيها قال فاذا ابيتم الا المجالس فاعطوا الطريق حقها قالوا
وما حقها الطريق قال غض البصر وكف الاذى ورد السلام وامر
بالمعروف ونهي عن المنكر سبق هذا الحديث ذكره في باب افنية
الدور والجلوس فيها قوله واياكم والجلوس الجلوس منصوب
على التحذير قوله مالنا بد اي غنى منها قوله فاذا ابيتم الا المجالس
من الاباء وتشديد الا اي ان ابيتم الا الجلوس فعبر بالجلوس عن المجالس
وفي رواية فاذا ابيتم من الاباء الى المجالس فاعطوا بهمزة
قطع قوله وكف الاذى اي عن الناس فلا تحقروهم ولا تلتفتوا بهم
وزاد ابو داود على ما ذكر وارشاد بن السبيل وتشميت العاطس
اذا حمد والطبراني من حديث عمر غاثة الملهوف والبزار واعينوا
على الجمولة والطبراني واعينوا المظلوم واذكروا الله ذكرا كثيرا وفي
الحديث ابن طلحة وحسن الكلام وعند الترمذي وافشوا

السلام

السلام وعند الطبراني واهدوا للاخيا بفتين معجمة وباء موحدة
جمع غبي وهو قليل الفطنة فجموع ما في هذه الاحاديث اربعة
عشر اداب وقد نظمها الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في هذه الابيات فقال
جمعت اداب من رام الجلوس على طريق من قول خير الخلق انسانا
افش السلام واحسن في الكلام كما عاطسا وسلاما رد احسانا
في الجمل عاون ومظلوما اعن واغث لهفان ارشد سبيلا وهد حيرانا
بالعرف مر وانه عن منكر وكف اذى وهذ طرقا واكثر ذكر مولانا
عن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج عن جده قال كنا مع النبي
صلى الله عليه وسلم بذي طوى الحليفة فاصاب الناس جوع فاصابوا
ابلا وغنما فقدمنا بعير فاطلبوه فاعياهم وكان في القوم خيل
يسيرة فاهوى رجل منهم بسهم فحبسه الله ثم قال ان لهذه البهايم اوابد
كاوابد الوحش فما غلبكم منها فصنعوا به هكذا فقال جدي انا
نرجو او نخاف ان نلقى العدو غدا وليست معنا مدى افنذبح
بالقصب قال ما انهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوه ليس السن
والظفر وساحدثكم عن ذلك اما السن فعظم واما الظفر فمدى الحبشة
هذا الحديث ذكره في قسمة المغنم في باب الشركة في
الطعام والنهب والعرض عن اكثر من موضع بالفاظ فيها نوع
اختلاف منها باب التسمية عن عباية بفتح العين المهملة
وخفة الموحدة والتحتانية ورفاعة بكسر الراء والفاء وبالعين
المهملة وراقع خلاف الخافض وخديج بفتح اوله وكسر
ثانيه واخره جيم قوله فاعياهم اي فاعجزهم قوله فاهوى
يقال اهوى بيده الى الشيء ليأخذه وهوى يهوي اذا مال اليه
قوله ان لهذه البهايم اي الابل اوابد اي نوافر وشوارد

جمع آبدة بالمد والكسر اي كسر الموحدة المخففة وتابد توحش ٥
وانقطع عن الموضع الذي كان فيه وكيت او ابد الوحش بذلك
لانقطاعها عن الناس وفيه ان الانسي اذا توحش فذكاته كذكاة
الوحش وعكسه قال الشم وما ذكره من الانسي اذا توحش يوكل
بالعقر خلاف مذهب مالك وقوله فقال احدي اي ابن عباية ابن مرداعة
قاله فقال احدي وجدي بفتح الجيم وتشديد الدال المكسورة وقوله
نرجوها ونخاف بالشك وقوله مدري بضم الميم وبالدال المهملة ٥
مقصور منون جمع مدية مثلثة الميم سكين ومعم ما ينهر الدم
بالراء اي يصبه بكثرة وكلمة ما موصولة مبتدأ والخبر فكلوه او شرطية
والفاء في جواب الشرط قوله وذكر اسم الله عليه تمسك به من اشترط
التسمية كمالك رحمه الله وابي حنيفة قوله ليس السن الخ ليس هنا
بمعنى الا وما بعدها نصب على الاستثناء في المصابيح الصحيح انها ناسخة
وان اسمها ضمير راجع للبعض المفهوم مما تقدم واستثناؤه واجب
فلا يليها في اللفظ الا المنصوب انتهى وقوله اما السن فعظم اي
فلا يقطع بالسن الخ ش عن النعمان ابن بشير عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال المثل القائم على حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا
على سفينة فاصاب بعضهم اعلاها وبعضهم اسفلها فكان الذي في اسفلها
اذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم فقالوا لو انا خرقنا
في نصيبنا خرقا ولم نؤذ من فوقنا فان يتركوهم وما ارادوا هلكوا
جميعا وان اخذوا على ايديهم نجوا ونجوا جميعا ش هذا الحديث
ذكره خ في باب هل يقرع في القسمة والاسهام قوله اخذوا على ايديهم
اي منعوهم من الخرق قوله نجوا اي الاخذون ونجوا اي الماخوذون
على ايديهم وهكذا ان ابيحت الحدود حصل النجاة للكل والاهلاك

القاضي بالمدينة وغيره بتدرك الاقامتين عن ابي هريرة رضي
الله تعالى عنه الظهر يركب بنفقته اذا كان مرهونا ولبن الدر
يشرب بنفقته اذا كان مرهونا وعلى الذي يركب ويشرب النفقة
ش هذا الحديث ذكره خ في كتاب العتق في باب ما يستحب من
العتاق في الكسوف والايات والعتاقة بفتح العين اي الاعتاق
ودل الحديث على استحباب العتق بالايات قياسا على الكسوف
لانه ايضا من الايات وعطف الايات على الكسوف اي في ترجمة
البخاري من عطف العام على الخاص والعطف بأو في الترجمة بمعنى
الواو قاله الشيخ الزرقاني وهو يقتضي انه يجوز عطف العام
على الخاص بأو التي بمعنى الواو وفي البخاري قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم لكل امرئ ما نوى ولامنيه للناسي والمخطئ ش هذا الحديث
ذكره في الترجمة فقال باب الخطأ والنسيان في العتاق والطلاق
ونحوه ولا عتاق الا لوجه الله وقال النبي صلى الله عليه وسلم ولكل امرئ
ما نوى ولامنيه للناسي والمخطئ والخطأ يقصر ويمد والمراد هنا نفي
العمد قال بعيد خطأ واخطأ لغتان بمعنى واحد وقال الاموي المخطئ
من اراد الصواب فصار لغيره والخاطئ المتعمد لما لا ينبغي ٥
قوله لكل امرئ ما نوى ظرف من حديث من اول الكتاب قال
فيه وانما لكل امرئ ما نوى في اخر الايمان بلفظ ولكل امرئ ما نوى
وفي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اتى احدكم
خادمه بطعامه فان لم يجلسه معه فليناوله لقمة او لقمتين او اكلة
او اكلتين فانه ولي حره وعلاجه ش هذا الحديث ذكره خ في
باب اذا اتاه خادمه بطعامه قوله اكلة او اكلتين بضم الهمزة
فيهما اي لقمة او لقمتين قوله ولي حره وعلاجه اما من

الولاية او قولي ذلك واما بين الولاء وهو الولد انتهى والثاني
اللفظ والمقام قال البرماوي عن ابي هريرة رضي الله تعالى
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو دعيت الى كراع او ذراع
لاجبت ولو اهدي لي كراع او ذراع لقبلت ش هذا الحديث
ذكره في باب القليل من الهدية قوله الى كراع بضم الكاف قال في
القاموس وكرع في الماء وفي الاناء كمنع وسمع كرعا وكروعا تناول
بفيه من موضعه من غير ان يشرب بكفيه ولا اناء الاناء قال
والكريع كامير الشارب من النهر بيده اذا فقد الاناء وكراع كغراب
من البقر والغنم بمنزلة الوظيف من الفرس وهو مستدق الساق
ويوث جمعه اكرع واكارع انتهى المراد منه وقال في مختصر النهاية
والكراع يد الشيء وقال ايضا مادون الركبة من الساق والذراع
هو الساعد واعرب الغرالي في ان الكراع هنا كراع الغميم
وقال في مختصر النهاية وكراع الغميم موضع بين مكة والمدينة
عن انس قال اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم في حائرنا فاستسقى
فحلبنا له شاة لنا ثم شبته من ماء بيرنا هذه فاعطيته وابو بكر عن
يساره وعمر بتجاهه واعرابي عن يمينه فلما فرغ قال اعط هذا ابو بكر
فاعطى الاعرابي فضله ثم قال الايمنون الايمنون قال انس فهي سنة
فهي سنة ثلاث مرات ش هذا الحديث ذكره في باب من استسقى من
كتاب الهبة قوله شبته بضم الجيم الشين وكسرها اي خلطته
من ماء وعدي الفعل الثاني بمن وتقدم تعديته في الشرب بالباء
وهما صحيحان قوله تجاهه بفتح التاء وهو منصوب اي مقابله
اصله تجه كتكلان اصله وكلان قوله الايمنون بالرفع خبر
مبتدا محذوف اي المقدم الايمنون الخ وعن عايشة قالت

كان

كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية ويثيب عليها ش
هذا الحديث ذكره في باب المكافاة في الهبة قوله ويثيب
عليها اي يكافي عليها بان يعطي صاحبها العوض وعن البخاري
قال النبي صلى الله عليه وسلم من كان له عليه حق فليعطه اوليتحلل منه
نص البخاري في باب اذا وهب دينا على رجل قال شعبة
عن الحكم هو جايز وهب الحسين بن علي رضي الله تعالى عنهما
لرجل دينه وقال النبي صلى الله عليه وسلم من كان عليه حق فليعطه
اوليتحلل منه انتهى وعن ابن عمر قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم
لعمر بعيره في سفر وكنت على بكر صعب فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر
بعنيه فباعه فقال النبي صلى الله عليه وسلم من كانت له ارض فليزرعها او
ليمنحها اخاه فان ابى فليمسك في باب اذا وهب بغير الرجل وهو الذي عن
جابر قال النبي صلى الله عليه وسلم من كانت له ارض فليزرعها او
ليمنحها اخاه فان ابى فليمسك ارضه ش هذا الحديث ذكره
في باب فضل المنيحة من كتاب العارية ونصه عن جابر قال كانت
لرجل منا فضول الارضين فقالوا لنواجرها بالثلث والربع
والنصف فقال النبي صلى الله عليه وسلم من كانت له ارض فليزرعها
اوليمنحها اخاه فان ابى فليمسك ارضه انتهى والمنحة بفتح الميم
المنحة بكسرها قال في مختصر النهاية منحة الورق العرض ومنحة
اللبن ان يعطيه ناقة او شاة ينتفع بلبنها ويردها وكذا اذا اعطاه
اياها لينتفع بوبرها او صوفها ونحوها ثم يردها وقع المنحة على الهبة
مطلقا والمنيحة والمنحة واكل فاتمنح اي اطعم غيرك وهي تفعل
من المنحة انتهى وعن ابن عمر قال حملت على فرس في سبيل الله فرايته
يباع فسالت النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا تشترها ولا تعد
في صدقتك

رسول الله

تصدق في صدقتك ثم هذا الحديث ذكره البخاري في آخر باب اذا حمل رجلا على فرس فرءاه يعطي من كتاب العارية ومسلم اذا حمل رجلا على فرس اي ليقوم عليها المجاهدين قاله الحميدي وانكره ابن الصلاح وقال بل معناه انه تصدق به على بعضهم من غير ان يوقفه وعن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت جاءت امراة رفاعة القرظي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت كنت عند رفاعة فطلقني فبت طلاقي فتزوجت عبد الرحمن ابن الزبير القرظي وانما معه مثل هدبة الثوبة فقال اتريدين ان ترجعي الى رفاعة لا حتى يذوق عسيلتك وتذوقي عسيلته وابو بكر جالس عنده الحديث ذكره في باب شهادة المختفي من كتاب الشهادات وذكره في باب من اجاز الطلاق الثلاث من كتاب الطلاق وامراة رفاعة هي عيمة بنت وهب وتاوها تضم وتفتح القرظي بضم القاف وفتح الراء وبعدها ظاء معجمة وعبد الرحمن ابن الزبير بفتح الزاي وعسيلتك بذوق عسيلته الجماع كنى بالعسيلة عن حلاوة الجماع قال ثعلب شبه لذة الجماع بالعسل واستعار لها الذوق وانما انث لانه اراد قطعة من العسل وقيل انث على معنى النطفة وتحصل العسيلة بدخول الحشفة عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم في بنت حمزة لا تحل لي يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب وهي ابنة اخي في الرضاعة لانه صلى الله عليه وسلم رضع مع عمه حمزة ومع ابي سلمة المخزومي على تربية امة ابي لهب هذا الحديث ذكره في باب الشهادات على الانساب والرضاع عن ابي موسى قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يثني على

رجل

رجل ويطريه في مدحته فقال اهلكتم او قطعتم ظهر الرجل هذا الحديث ذكره في باب ما يكره من الاطناب في المدح وذكر البخاري في الباب بعد ما نصه عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه قال اثنى رجل على رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال ويحك قطعت عنق صاحبك يقوله مرارا ثم قال من كان منكم مادحا اخاه لا محالة فليقل احسب فلانا والله حسيبه ولا ازكي على احد احسبه كذا وكذا ان كان يعلم ذلك منه فليقل احسبه اظنه ولا يجزم بذلك لان غيبه لا يعلمه الا الله والله حسيبه اي حسيب الممدوح اي محاسبه على عمله ومجازيه عليه ثم انه يحتمل ان يكون والله حسيبه من جملة قول المادح ويحتمل ان لا يكون من قوله وهذا وما ذكره المصنف لا يعارض ما في كثير من الاحاديث الصحيحة من المدح في الوجه فان المدموم الافراط فيه او على من يخاف عليه فتنة باعجاب ونحوه اما من لا يخاف عليه ذلك لكمال تقواه ورسوخ عقله فلا بل ان كان يحصل به مصلحة كالازدياد عليه والاقتداء به كان مستحبا ويطريه يضم اوله من الاطراء وهو مجاوزة الحد في المدح وقد جاء عنه عليه الصلاة والسلام انه قال احثوا التراب في وجه المداحين واحثوا بضم الهمزة والثاء المثلثة اي ارموا وفيه خمسة اقوال احدها حمله على ظاهره فيعمي في وجوههم التراب الثاني انه كني به عن الخيبة والحرمان الثالث قول والبه بفيك التراب والعرب تستعمل ذلك لمن تكره الرابع ان ذلك يتعلق بالمدح كان ياخذ ترابا فيذره بين يديه يتذكر بذلك مصيره اليه فلا تغتر بالمدح الذي معه الخامس المراد اعطاؤه فاطلب لان كل ما فوق التراب تراب وجزم به البيضاوي

تقدم في صدقتك ومن هذا الحديث ذكره البخاري في آخر باب اذا حمل رجلا على فرس فرآه يبيعه من كتاب العارية ومسلم اذا حمل رجلا على فرس اي يقعده على الجهاد بين قاله الحميدي وانكره ابن الصلاح وقال بل معناه انه تصدق به على بعضهم من غير ان يوقفه وعن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت جاءت امرأة رفاعة القرظي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت كنت عند رفاعة فطلقني فبت طلاقي فتزوجت عبد الرحمن ابن الزبير القرظي وانما معه مثل هدبة الثوبة فقال اتريدين ان ترجعي الى رفاعة لا حتى يذوق عسيلتك وتذوقي عسيلته وابو بكر جالس عنده هذا الحديث ذكره في باب شهادة المختفي من كتاب الشهادات وذكره في باب من اجاز الطلاق من كتاب الطلاق وامرأة رفاعة هي عنيمة بنت وهب وتاوها تضم وتفتح القرظي بضم القاف وفتح الراء وبعدها ظاء معجمة وعبد الرحمن ابن الزبير بفتح الزاي وحتى يذوق عسيلتك الخ كنى بالعسيلة عن حلاوة الجماع قال ثعلب شبه لذة الجماع بالعسل واستعار لها الذوق وانما انث لانه اراد قطعة من العسل وقيل انث على معنى النطفة وتحصل العسيلة بدخول الحشفة عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم في بنت حمزة لا تحل لي تحرم من الرضاع ما يحرم من النسب وهي بنية اخي في الرضاعة لانه صلى الله عليه وسلم رضع مع عمه حمزة ومع ابي سلمة المخزومي على تربية امة ابي لهب هذا الحديث ذكره في باب الشهادات على الانساب والرضاع عن ابي موسى قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يثني على

رجل

رجل ويطريه في مدحته فقال اهلكتم او قطعتم ظهر الرجل هذا الحديث ذكره في باب ما يكره من الاطناب في المدح وذكر البخاري في الباب بعد ما نصه عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه قال اثنى رجل على رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال ويلك قطعت عنق صاحبك يقوله مرارا ثم قال من كان منكم مادحا اخاه لا محالة فليقل احسب فلانا والله حسيبه ولا ازكي على احد احسبه كذا وكذا ان كان يعلم ذلك منه فليقل احسبه كذا اظنه ولا يجزم بذلك لانه غيب لا يعلمه الا الله والله حسيبه اي حسيب الممدوح اي محاسبه على عمله فيجازيه عليه ثم انه يحتمل ان يكون والله حسيبه من جملة قول المادح ويحتمل ان لا يكون من قوله وهذا وما ذكره المصنف لا يعارض ما في كثير من الاحاديث الصحيحة من المدح في الوجه فان المذموم الافراط فيه او على من يخاف عليه فتنة باعجاب ونحوه اما من لا يخاف عليه ذلك لكمال تقواه ورسوخ عقله فلا بل ان كان يحصل به مصلحة كالازدياد عليه والاقتداء به كان مستحبا ويطريه يضم اوله من الاطراء وهو مجاوزة الحد في المدح وقد جاء عنه عليه الصلاة والسلام انه قال احثوا التراب في وجه المداحين واحثوا بضم الهمزة والثاء المثلثة اي ارموا وفيه خمسة اقوال احدها حمله على ظاهره فيرمي في وجوههم التراب الثاني انه كنى به عن الخيبة والحرمان الثالث قول والبه بفيك التراب والعرب تستعمل ذلك لمن تكره الرابع ان ذلك يتعلق بالمدح كان ياخذ ترابا فيذرم بين يديه يتذكر بذلك مصيره اليه فلا تغتر بالمدح الذي معه الخامس المراد اعطاؤه فاطلب لان كل ما فوق التراب تراب وجزم به البيضاوي

عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث لا يكلمهم الله
ولا ينظر اليهم يوم القيمة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم رجل على فضل
ما بطريق يمنع منه ابن السبيل ورجل بايع رجلا لا يبايعه الا للدنيا
فان اعطاه ما يريد وفى له والا لم يف له ورجل سلم رجلا سلعة بعد
العصر فحلف بالله لقد اعطى بها كذا وكذا فاخذها هذا الحديث ذكره خ
فى باب اليمين بعد العصر وسلم بايع من البيعة وهو العهد لا من
البيع ضد الشراء ومعنى قاله الرواية بتخفيف الفا قال القرطبي
وهو الصحيح رواية ومعنى لا تبقال وفا بالعهد واما وفا المشددة فمعنى
توفية الحق نحو ابراهيم الذي وفى اي قام عليه الصلاة والسلام بما
تكلف به من الاوامر عن عايشة رضي الله تعالى عنها زوج
النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
اراد ان يخرج الى سفر اقرع بين ازواجه فايتهن خرج سهمها خرج
بها معه فاقرع بيننا فى غزوة غزاها فخرج سهمي فخرجت معه بعدما
انزل الحجاب وانا احمل فى هودج وانزل فيه فسرنا حتى فرغ رسول
الله صلى الله عليه وسلم من غزوته تلك وقفل ودنونا من المدينة اذن
ليلة بالرحيل فقمت حين اذنوا بالرحيل فمشيت حتى جاوزت
الجيش فلما قضيت شاني اقبلت الى الرحل فلمست صدري فاذا
عقد لي من جزع اظفار قد انقطع فرجعت فالتمست عقدي
فحبسني ابتغاؤه فاقبل الرهط الذين يرحلون لي فاحتملوا
هودجي فرحلوه على بعيري الذي كنت اركب وهم يحسبون
اني فيه وكان النساء اذ ذاك خفافا لم يثقلهن ولم يغشهن
اللحم وانما يأكل العلقة من الطعام فلم يستنكر القوم حين
رفعوه ثقل الهودج فاحتملوه وكنت جارية حديثة السن

فبعثوا

فبعثوا الجمل وساروا فوجدت عقدي بعد ما استمر الجيش فجئت
منازلهم وليس بها احد فاممت منزلي الذي كنت فيه وظننت انهم
سيفقدوني فيرجعون الي فبينا انا جالسة غلبتني عيناي فنمت
وكان صفوان بن المعطل السلمي ثم الذكواني من وراء الجيش فاصبح
عند منزلي فرأى سواد انسان نائم فاتاني وكان
يرانى قبل الحجاب فاستيقظت باسترجاعه حتى اناخ راحلته
ووطئ يدها فركبتها فانطلق يقود بي الراحلة حتى اتينا الجيش
بعد ما نزلوا معرسين فى نحر الظهيرة فهلك من هلك وكان
الذي تولى الافك عبد الله بن ابي سلول فقدمنا المدينة فاشتكيت
بها شهرا وهم يفيضون من قول اصحاب الافك ويريبني فى وجعي
اني لا ارى من رسول الله صلى الله عليه وسلم اللطف الذي كنت ارى
منه حين امرض انما يدخل فيسلم ثم يقول كيف تيكم لا اشعر بشئ
من ذلك حتى نقهت فخرجت وام مسطح قبل المناصع متبرزنا
وكنا لا نخرج الا ليلا الى الليل وذلك قبل ان نتخذ الكنف قريبا من
بيوتنا وامرنا امر العرب الاول فى البرية او فى البرية فاقبلت
انا وام مسطح بنت ابي رهم تمشي فعثرت فى مرطها فقالت تعس
مسطح فقلت لها بئس ما قلت اتسبين رجلا شهد بدرا قالت
يا هنتاه الم تسمعي ما قالوا فاخبرتني بقول اهل الافك فازددت
مرضا على مرضي فلما رجعت الى بيتي دخل رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال كيف تيكم فقلت اذن ان آتي ابويّ قالت وانا
حينئذ اريد ان استيقن الخبر من قبلهما فاذن لي رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاتيت ابوي فقلت لامي ما يتحدث الناس فقالت يا
بنية هوني عليك فنسلك الشان فوالله قل ما كانت امرأة قط وضيئة

عندي لا يجبها ولها ضرائر الا الزبير عليها فقلت سبحان
الله ولقد تحدث الناس بهذا قالت فبت تلك الليلة حتى اصبحت
لا يرقى لي دمع ولا اكتحل بنوم ثم اصبحت فدعا رسول الله صلى الله
عليه وسلم علي بن ابي طالب واسامة بن زيد حين استلبث
الوحي يستشيرهما في فراق اهله فاما اسامة فاشار عليه
بالذي يعلم من نفسه من الود لهم فقال اسامة اهلك يا رسول الله
ولا نعلم والله الا خيرا واما علي فقال يا رسول الله لم يضيق الله
عليك والنساء سواها كثير واسأل الجارية بريرة فقال يا بريرة هل رايت
فيها من شيء يريبك فقالت بريرة لا والذي بعثك بالحق ان رايت
منها امرا اغمصه عليها اكثر من انها جارية حديثة السن تنام عن
العجين فيأتي الداجن فتأكله فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم
من يومه فاستفدر من عبد الله بن ابي سلول فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم وهو على المنبر من يعذرني من رجل بلغني اذاه في
اهلي فوالله ما علمت على اهلي الا خيرا وقد ذكروا رجلا ما علمت
عليه الا خيرا وما كان يدخل على اهلي الا معي فقام سعد بن معاذ
فقال يا رسول الله انا والله اعذرك منه ان كان من الاوس ضربنا
عنقه وان كان من اخواننا الخزرج امرتنا ففعلنا فيه امرك
فقام سعد بن عبادة وهو سيد الخزرج وكان قبل ذلك رجلا
صالحا ولكن احتملته الحمية فقال كذبت لعمر والله
لتقتلنه فانك منافق تجادل عن المنافقين فثار الحيان الاوس
والخزرج حتى هموا ورسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فنزل
فخفضهم حتى سكتوا وسكت وبكيت يومي لا يرقأ لي دمع ولا اكتحل

بنوم

بنوم فاصبح عندي ابواي وقد بكيت ليلتي ويوما حتى اظن ان
البكاء فالق كبدي قالت فبينما هما جالسان عندي وانا ابكي اذ
استأذنت امراة من الانصار فاذنت لها فجلست تبكي معي فبينما نحن
كذلك دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فجلس ولم يجلس عندي يوما
يوم قيل لي ما قيل قبلها وقد مكث شهرا لا يوحى اليه في شاني بشيء
قالت فتشهد ثم قال اما بعد يا عايشة فانه قد بلغني عنك كذا وكذا
فان كنت بريئة فسيبرئك الله وان كنت الممت بذنب فاستغفري
الله وتوبي اليه فان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه
فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالته قلص دمعي حتى ما
احس منه قطرة وقلت لابي اجب عني رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال والله ما ادري ما اقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت
لامي اجيبي عني رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت والله لا ادري
ما اقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم قالت وانا يومئذ جارية
حديثة السن لا اقرأ كثيرا من القرآن فقلت اني والله لقد علمت
انكم سمعتم ما يتحدث به الناس ووقر في انفسكم وصدقتم به
ولئن قلت لكم اني بريئة والله يعلم اني لبريئة لا تصدقوني بذلك
ولئن اعترفت لكم امرا والله يعلم اني لبريئة لتصدقنني والله ما
اجد لي ولكم مثلا الا ابا يوسف اذ قال فصبر جميل والله المستعان
على ما تصفون ثم تحولت فاضطجعت على فراشي وانا ارجو ان
يبرئني الله ولكن والله ما ظننت ان ينزل في شاني وحي ولانا
احقر في نفسي من ان يتكلم بالقرآن في امري ولكن كنت ارجو ان
يرى رسول الله صلى الله عليه وسلم رؤيا في النوم يبرئني الله بها
فوالله ما رام من مجلسه ولا خرج احد من اهل البيت حتى انزل الله

لعله والله لا عهد له بذكر هذا
الحديث فقال لها ما قال فتأمل

عليه فاخذه ملكان ياخذه من البر حلفتها ان ليتحذر منه مثل الجان من العرق في يوم شات فلما سري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يضحك فكان اول كلمة تكلم بها ان قال لي يا عايشة احمدي الله فقد برأك الله فقالت لا والله لا اقوم اليه ولا احمد احدا الا الله فانزل الله عز وجل ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم الايات فلما انزل الله عز وجل ذلك في براءتي قال ابو بكر الصديق وكان ينفق على مسطح لقرابته منه والله لا انفق على مسطح بعد ما قال في عايشة فانزل الله عز وجل ولا يأتل اولوا الفضل منكم والسعة ان يؤتوا اولي القربى الى قوله غفور رحيم فقال ابو بكر بلى والله اني لاحب ان يغفر الله لي فرجع الى مسطح الذي كان يجري عليه وهذا الحديث ذكره في باب تعديل النساء بعضها بعضا من كتاب الشهادات وزاد عقب ما هنا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل زينب بنت جحش عن امري فقال يا زينب ماعلمت ما رايت قالت يا رسول الله احمي سمعي وبصري والله ما علمت الا خيرا وهي التي كانت تساميني فعصمها الله بالورع انتهى وذكره ايضا في التفسير في قوله لقد اذا سمعتموه ظن المؤمنون الاية وزاد عقب ما هنا وقال ابو بكر والله لا ننزعها منه ابدا قالت عايشة وكان عليه السلام سال زينب بنت جحش عن امري فقال يا زينب ماعلمت او رايت قالت يا رسول الله احمي سمعي وبصري ما علمت الا خيرا وهي التي كانت تساميني من ازواج رسول الله صلى الله عليه وسلم فعصمها الله بالورع وطفقت اختها حمنة بنت جحش تحارب لها اي بفتح الحاء المهملة وبعد الميم الساكنة نون وهاء تانيث تحارب لها اي وتحكي مقالة اهل الافك فهلكت فيمن هلك ان يخرج سفر

اي الى سفر ويضمن يخرج معني بلا بس للخروج ونحوه ثم انه بين ما في كتاب التفسير وبين ما هنا بعض اختلاف فانا اشير له

اقرع بين ازواجه قال ابو عبيدة عمل بالقرعة ثلاث من الانبياء يونس ومحمد صلى الله عليه وسلم ولا معنى لقول من ابطلها في غزوة غزاها هي غزوة بني المصطلق الحجاب اي ايه الحجاب وانا احمل في هودج وانزل كلا منهما في بضم الهمزة مخففا ومبنيا للمفعول في هودج كذا هنا وفي التفسير في هودجي وهو الهبة التي تحمل فيها المراة آذن بالمد من الاذان او من الاتاذين اي اعلم شاني اي قضاء الحاجة يكفي بذكره عما يستقبح ذكره

الرحل متاع المسافر ومحله عقد بكسر العين اي قلادة جزع اظفار الجزع بفتح الجيم وسكون الزاي الخرز اليماني وهو الذي فيه سواد وبياض واظفار الرواية بهمزة وقال وغيره الصواب ظفار بفتح الظاء وكسر الراء مبني كحذام مدينة باليمن ينسب اليها الجزع وكذا ذكره البخاري في كتاب المغازي فما هنا وهم ووجم بعضهم ما في الرواية باب الاظفار عود طيب الريح فجازان يجعل كالحرز ليتعلق به اما الحسن لغة او لطيب ريحه يرحلون الي بفتح الياء وتخفيف الحاء قال هلمت البعير مخففا شددت عليه الرحل وعند ابي ذر بضم الياء وتشديد الحاء وكذا فرحلوه بتشديد الحاء لكن المعروف التخفيف وفي بعض الروايات يرحلون الي وفي بعض اني العلقة هي بضم العين وسكون اللام البلغة فبعثوا البعل اي اقاموه بعد ما تمم الجيش اي ذهب نامت بتشديد الميم اي قصدت وحكى الحربي لسفاقسي تخفيفها فظننت انهم سيفتقدوني بنون واحدة اما مخففة والنون الاخرى محذوفة

كرباء

عليه فاخذه ملكان ياخذه من البر حلفتما ان ليتخذ رمنه مثل الجمان من الورق في يوم شات فلما سري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يضحك فكان اول كلمة تكلم بها ان قال لي يا عايشة احمدي الله فقد برأك الله فقالت لا والله لا اقوم اليه ولا احمد احدا الا الله فانزل الله عز وجل ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم الايات فلما انزل الله عز وجل هذا في براءتي قال ابو بكر الصديق وكان ينفق على مسطح ابن اثاثة لقرابته منه والله لا انفق على مسطح بعد ما قال في عايشة فانزل الله عز وجل ولا ياتل اولوا الفضل منكم والسعة ان يؤتوا اولي القربى الى قوله غفور رحيم فقال ابو بكر بلى والله اني لاحب ان يغفر الله لي فرجع الى مسطح الذي كان يجري عليه وفي هذا الحديث ذكر فخ في باب تعديل النساء بعضها بعضا من كتاب الشهادات وزاد عقب ماهنا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسال زينب بنت جحش عن امري فقال يا زينب ماعلمت ما رايت قالت يا رسول الله احمي سمعي وبصري والله ما علمت الا خيرا وهي التي كانت تسامني فعصمها الله بالورع انتهى وذكر هو ايضا في التفسير في قوله تعالى اذ اسمعتموه ظن المؤمنون الاية وزاد عقب ماهنا وقال ابو بكر والله لا ننزعها منه ابدا قالت عايشة وكان عليه السلام سال زينب بنت جحش عن امري فقال يا زينب ماعلمت او رايت قالت يا رسول الله احمي سمعي وبصري ما علمت الا خيرا وهي التي كانت تسامني من ازواج رسول الله صلى الله عليه وسلم فعصمها الله بالورع وطفقت اختها حمنة بفتح الحاء المهملة وبعد اليم الساكنة نون وهاء تانيث تحارب لها اي وتحكي مقالة اهل الافك فهلكت فيمن هلك ان يخرج سف

اي لا

اي الى سفر ويضمن يخرج معني يبلغ بس الخروج ونحوه ثم انه بين ما في كتاب التفسير وبين ما هنا بعض اختلاف فانا اشير له اقرع بين ازواجه قال ابو عبيدة عمل بالقرعة ثلاث من الانبياء يونس ومحمد صلى الله عليه وسلم قال معني لقول من ابطلها في غزوة غزاها هي غزوة بني المصطلق الحجاب اي اية الحجاب وانا احمل في هودج وانزل كلمنهما وفي بضم الهمزة مخففا ومبنيا للمفعول في هودج كذا هنا وفي التفسير في هودجي وهي القبة التي تحمل فيها المراة آذن بالمد من الاينان او من الاتاذين اي اعلم شاني اي قضاء الحاجة يكفي بذكره عما يستقبح ذكره الرجل متاع المسافر ومحمله عقد بكسر العين اي قلادة جزع اظفار الجزع بفتح الجيم وسكون الزاي الجزع اليماني وهو الذي فيه سواد وبياض واظفار الرواية بهمز وقال وغيره الصواب ظفار بفتح الظاء وكسر الراء مبني لحذام مدينة باليمن ينسب اليها الجزع وكذا ذكره البخاري في كتاب المغازي فما هنا وهم ووجم بعضهم ما في الرواية با ه الاظفار عود طيب الريح فجاز ان يجعل كالحرز ليتحلى به اما الحسن لونه او الطيب ريحه يرحلون لي بفتح الياء وتخفيف الحاء قال رحلت البعير مخففا شددت عليه الرحل وعند ابي ذر بضم الياء وتشديد الحاء وكذا في حلوه بتشديد الحاء لكن المعروف التخفيف وفي بعض الروايات يرحلون الي وفي بعض اني العلقة هي بضم العين وسكون اللام البلغة نبعثوا الجمل اي اقاموه بعد ما تمم الجيش اي ذهب فامت بتشديد الميم اي قصدت وحكي الحذف لسفاسي تخفيفها فظننت انهم سيفتقدوني بنون واحدة اما مخففة والنون الاخري محذوفة

كرباء

واما شدة ويروي بنونين مفلوكا قوله صفوان هذا ابن المعطل بضم المعطل الميم وفتح المهملة وتشديد الطاء المهملة المفتوحة السلمي بضم المهملة وفتح اللام قوله الذكواني هو بفتح المعجمة كان رجلا ذكيا فاضلا عفيفا سواد انسان اي شخصه فاستيقظت اي تنبهت من نومي باسترجاعه اي بقوله انا لله وانا اليه راجعون يحتمل انه شق عليه ما جرى عليها او يكون عدها مصيبة لما وقع في نفسه انه لا يسلم من الكلام حتى اناخ الخ في التفسير ما نصه فاستيقظت باسترجاعه حين عرفني فخمرت وجهي بجلبابي ووالله ما كلمني كلمة وما سمعت منه غير استرجاعه حتى اناخ راحلته فوطئ على يديها فوطئ يدها اي وطئ صفوان يد الراحلة ليسهل الركوب عليها ولا يحتاج الى مساعدته اياها وهذه رواية ابي وفي رواية غير يديها بالتثنية مرسين اي نازلين فهو دليل لقول ابي زيد النهرسي النزول من اي وقت كان وان كان المشهور انه النزول اخر الليل كذا في وفي في التفسير بدل مرسين موعزين بضم الميم وغين معجمة مكسورة وبعد المهملة اي نازلين وقت كون الشمس للظهيرة منتصبة من الارتفاع كما يقال في كبد السماء في نحر الظهيرة اي وقت القايلة وشدة الحر والنحر هو الاول والصدر والمعنى ان الشمس اذا بلغت منتهاها من الارتفاع نكانها وصلت النحر وهو اعلا الصدر والظهيرة شدة الحر قاله البرماوي وفيه اشارة الى ان النحر مستعمل في معنى مجازي فهلك اي بالكبر سبب الهلاك وهو الافك

قوله ابن أبي بضم الهمزة وفتح الموحدة وتشديد الياء بن سلول بالرفع صفة لعبد الله وسلول بفتح المهملة وتخفيف اللام الاولى غير منصرف علم لام عبد الله فاشتكيت هو بالفاء بعد الفاء وهم يفيضون اي يشيعون الحديث من الافاضة وهو التكثير والتوسعة وفي الاصل والناس يفيضون يريبني بفتح الياء وضمها الان راب وارابه بمعنى وهو الشك والوهم قوله اللطف بضم اللام الاولى وسكون الطاء ويقال بفتحهما معا ايضا وهي رواية كما قال ابن الاثير ومعناه البر والرفق تيكم اشارة الى المونث والخطاب لجمع مذكر نقهت بفتح القاف مثل برات وزنا ومعنى قاله وحكى الجوهري وابن سيده الكسر ايضا يقال نقه من مرضه بكسر القاف نقها مثل تعب تعبا وكذلك نقه بفتح القاف نقوها كسلم كلوحا فهو ناقه اذا صح ولم تتم صحته فالناقة الذي برئ من المرض ولم يرجع اليه كمال صحته ام مسطح اسمها سلمى زاد في الاصل في التفسير وهي بنت ابي رهم بن عبد مناف وامها بنت صخر بن عامر خالة ابي بكر الصديق وكانت من اشد الناس على ابنها مسطح في شان الافك ومسطح علم على ابنها وهو بكسر الميم وسكون السين وفتح الطاء المهملتين قبل المناصع بكسر القاف بمعنى جهة والمناصع بنون ومهملتين مواضع خارج المدينة متبرزنا هو اسم مكان بدل او بيان للمناصع الاولى بلفظ المفرد والجمع صفة للاسر او للعرب قاله ابن الحاجب الرواية المشهورة الافراد البرية او في البرية شك من الراوي عن عايشة واقتصر في التفسير على الاولى رهم بضم الراء وسكون الهاء عثرت هو بفتح المثلثة

مرط هو بكسر الميم الكساء من الصوف ◆ تفس هو بفتح العين
وكسرها اعثار او هلاك بعد او لزوم الشر او سقط لوجهه خاصة
◆ ياهناه هو بسكون النون على الاشهر وبفتحها قال في النهاية
وتضم الهاء الاخرة وتسكن اي ياهذه وهذا اللفظ مختص بالنداء
والذي في الاصل اي هناه ◆ وضيئة بالهمزة حسنة
ضرائر جمع ضرة وهن زوجات الرجل لان كل واحدة تضر بالاخرى
◆ الاكل عليها اي عيبها ونقصها ◆ لايرقاء بالهمزة
اي ينقطع ورقا الدمع سكن ◆ استلبث الوحي اي لبث
ولم ينزل قاله ◆ وفي الوحي بالرفع فاعل استلبث بمعنى
طال لبثه وبالنصب على انه مفعول فالمعنى استبطأ النبي صلى
الله عليه وسلم الوحي ◆ اهلك هو بالرفع والنصب فالتقدير
على الاول هم اهلك وعلى الثاني فالتقدير يامسك ذا اهلك
كثير يقبل سيتوفى فيه المذكر والمونث وانما قال على ذلك له عليه
الصلاة والسلام لما راى عليه من اثر عاجه وقلقه فاراد الاخذ
بخاطره لاعداوة لعايشة رضي الله تعالى عنها ◆ بريرة قيل
هذا وهم لان بريرة انما اشترتها عايشة واعتقتها بعد ذلك
والمخلص من هذا ان تغيير الجارية بريرة مدرج في الحديث
من بعض الروايات ظانا منه انها هي ◆ اغمصه بفتح الهمزة
وسكون المعجمة وكسر واهمال الصاد المهملة اي اعيبه ◆ الداجن
هي الشاة التي الفت البيوت ولاتخرج الى المرعى ◆ من يعذرني
قال ◆ يحتمل وجهين من يقوم بعذره فيما يأتي الي منه ومن يقوم
بعذري بعاقبته على سوء فعله وقال ◆ معناه من يقوم بعذري
ان كافيته على قبح فعله ولا يلومني على ذلك وقيل معناه من ينصرني

والعذير

والعذير الناصر ◆ سعد بن معاذ قال هذا الات هذه
القصة كانت في غزوة المريسيع بضم الميم وفتح الراء وسكون التحتيتين
وبالمهملتين وهي غزوة بني المصطلق وكانت في رمضان سنة ست
وسعد بن معاذ مات في اثر غزوة الخندق من الرمية التي اصابته
وذلك سنة اربع متمرف النبي صلى الله عليه وسلم من بني قريظة
بلا خلاف وبحاب باب مكي بن عتبة ذكر ان المريسيع وحديث
الافك كانا سنة اربع وهي سنة الخندق فيحتمل ان المريسيع وحديث
الافك كانا سنة اربع قبل الخندق فصحت قال الواقدي رحمه الله تعالى
المريسيع كانت خمس والخندق وقريظة بعدها فلا وهم ◆ فقام
سعد بلا تنوين وبرفع سعد على التنوين قال بعضهم هو الصحيح واما
ماوقع في بعض النسخ من انه سعد بن عبادة فهو سهو اما من
اسامة او من هشام ◆ احتملته كذا اكثرهم وفي بعض النسخ اجتهلته
بالجيم والهاء وضوبه بعضهم وصوبهما ◆ ويقال احتمل الرجل اذا اغضب
قاله يعقوب ومعنى احتملته اغضبته ومعنى اجتهلته حملته على ان يجهل
اي يقول قول الجاهل ◆ منافق اي يفعل كفعل المنافق
فخفضهم اي سكنهم وهون عليهم الامر من الخفض وهو الدعاء
السكون ◆ تلص بقاف ولام فصاد مهملة مفتوحات اي
ارتفع الاستعظام مايعيبني من الكلام وتخلف بالكلية
مادام اي ماريح اي مافارق بحمله من رام يريم ريما واما من
طلب الشئ فرام يرومه رومًا ◆ البرحا بضم الباء الموحدة
وفتح الراء ممدود من البرح وهو اشد مايكون من الكرب ◆ الجمان
بضم الجيم وتخفيف الميم جمع جمانة وهو اللؤلؤ الصغير
سرى بكسر الراء المشددة اي كشف وازيل ◆ والله لا اقوم

اليه قالته دلالا عليهم وعقلا لكونهم شكوا في حالها مع خسة
وتغوهم لمن هذا الباطل ٢ اثالة بضم الهمزة وبمثلثتين و
ضبطه المهلب بفتحها وتشديد التابع عليه ٣ لقرابة اي وذلك لان
ام مسطح سلمى بنت خالة الصديق ٤ احي سمعي وبصري
اي امنع سمعي وبصري اي لا اكذب فيما سمعت او فيما ابصرت
لكني اصدق في ذلك ٥ سامسني اي تنازعني الخطوة من
السمو وهو الارتفاع نهى نفسها عن بحثها ومكانها عند رسول الله
صلى الله عليه وسلم ٦ قال ولد العلامة المعروف بابن المقري
لوالده وقد امتنع من اجراء النفقة ما نصه

لا تقطعن عادة برد ولا تجعل عقاب المرء في رزقه
فان امر الافلاك مسطح يحط قدر النجم من افقه
وقد جرى منه الذي قد جرى وعوتب الصديق في حقه

فاجاب والده

قد منع المقطر من مية اذا عصى بالسير في طرقه
لانه يقوى على توبة توجب ايصاله الى الجر رزقه
لو لم يتب مسطح من ذنبه ما عوتب الصديق في حقه

٧ عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
حلف على يمين وهو فيها فاجر ليقطع مال امرئ مسلم لقي الله وهو
عليه غضبان ٨ هذا الحديث ذكره في باب سوال الحاكم
المدعي هل لك بينة قبل اليمين وانظر على هذا هل ذكر يدة وهو ظاهر
من جهة المعنى او متعلقة بمقدر اي من حلف حلفا مستقلا على
اليمين والحلف اعم من اليمين هنا اذ المراد بها هنا اليمين
بالله وصفته او بمعنى الباء قال في الفتح السابع ان من معاني

على

على ان تكون بمعنى الباء نحو حقيق على ان لا اقول على الله الا حق وقد
قرا ابي بالباء وقالوا اركب على اسم الله الثامن ان تكون زايدة للتعويض
او لغيره نحو ان الكريم وابيك يعتمل ان لم يجد يوما على من يتكل
اي يتكل عليه فحذف عليه وزاد على قبل الموصول تعويضا قاله
ابن جني الثاني قوله اني الله الان سرحتها مالك على كل افتاة
العضاة سرو ف قاله ابن مالك وفيه نظر لان رافة الشيء بمعنى
اعجبه لا معنى لها هنا والراد تعلوا وترتفع والافنان جمع فنن و
هو الغصن والعضاة بكسر العين جمع عضهة والسرحة الشجرة
العظيمة ٩ عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم وقالوا امنا بالله وما انزل
الينا الاية لفظ البخاري في باب الحديث لا يسال اهل
الشرك عن الشهادة وغيرها وقال الشعبي لا تجوز شهادة اهل
الملل بعضهم على بعض بقوله تعالى فاعرض عنهم الاية وقال ابو هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا الخ قال الشيخ وصله في
سورة البقرة ١٠ لا تصدقوا الخ اي فيما اذا دعوا انه انزل في
عندكم بدليل قولوا امنا بالله الاية وما انزل الينا وهذا فيما
لم يعلم تصديقهم فيه ولا تكذيبهم ١١ عن ام كلثوم بنت عقبة
انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس بالكذاب
الذي يصلح بين الناس فينمي خيرا او يقول خيرا ١٢ حسن هذا
الحديث ذكره في باب ليس الكاذب الذي يصلح بين اثنين
من كتاب الصلح قوله فينمي خيرا اي يبلغ برفع الحديث ويبلغه
فان كان على وجه الاصطلاح فهو بفتح الياء من غاه وان كان
على وجه الافساد فهو بضم الياء من اماه قاله ح قال البيضا وي

يقال نميت الحديث مخففا في الاصلاح ومثقلا في الاسناد فالاول
من الثلاثي والثاني من النميمة وقال الجوهري هي مشددة وأكثر المحدثين
يخففها وهذا الحديث رواه رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن
يلحن ٥ عن البراء بن عازب رضي الله تعالى عنه قال صالح
النبي صلى الله عليه وسلم المشركين يوم الحديبية على ثلاثة اشياء
على ان من اتاهم من المشركين مما رده اليهم ومن اتاهم من المسلمين
لم يردوه وعلى ان يدخلها من قابل ويقيم بها ثلاثة ايام ولا يدخلها
الا بجلباب السلاح السيف والقوس ونحوها من نص البخاري
في باب الصلح مع المشركين عن البراء بن عازب قال صالح النبي صلى
الله عليه وسلم المشركين يوم الحديبية على ثلاثة اشياء على
من اتاه من المشركين رده اليهم ومن اتاهم من المسلمين لم يرده
وعلى ان يدخلها من قابل ويقيم بها ثلاثة ايام ولا يدخلها الا بجلبان
السلاح والسيف والقوس ونحوه فجاء ابو جندل يحجل في قيوده
فرده اليهم فوله على ان من اتاه الخ بدل من ثلاثة اشياء
ابو جندل هو عبد الله العاصي بن سهيل يحجل بضم الجيم
اي يمشي مشي الجحلة الطير المعروف يرفع رجلا ويضع اخرى
لان المقيد لا يمكنه ان ينقل رجليه معا فرده عليه السلام عليهم
للشرط قوله وجلباب بضم الجيم واللام عند الاكثرين مع تشديد
الباء وصوبه بن قتيبة وقال يحتمل ان تكون سالمة اللام مخففة
مشددة الباء جمع جلب السيف والقوس الخ تفسير جلباب
السلاح لكن فسلوه ما جلباب السلاح وقال القراب بما
فيه وهو الاصل وتقدم فيما كتبته لهم في وثيقة الصلح ما نصه هذا
ما قاضى محمد بن عبد الله ان لا يدخل مكة بسلاح الا في القراب

انتهى

انتهى المراد منه عن سعد ابن ابي وقاص قال اراد النبي صلى
الله عليه وسلم يعودني وانا بمكة وهو يكره ان يموت بالارض التي هاجر
منها قال يرحم الله بن عفراء قلت يا رسول الله اوصي بمالي كله قال لا قلت فالشطر قال لا قلت
قال الثلث والثلث كثير انك ان تدع ورثتك اغنياء خير من ان
تدعهم عالة يتكففون الناس في ايديهم وانك لن تنفق نفقة
فانها صدقة حتى اللقمة ترفعها الى امرأتك وعسى الله ان يرفعك فينتفع
بك ناس ويضر بك اخرون ولم يكن له يومئذ الا ابنة ذكره
في باب ان يترك ورثته اغنيا الخ من كتاب الوصايا قوله
وهو يكره ان يموت بالارض التي هاجر منها الضمير في قوله عليه
الصلاة والسلام وهو من كلام سعد يحكي حال النبي صلى الله عليه
وسلم وهو كراهة عليه الصلاة والسلام لموت سعد بمكة فالضمير في يموت
لسعد بن ابي وقاص فرجوعه غير مرجوع الضمير الاول المنفصل والدال
على كراهته عليه الصلاة والسلام لموت سعد المذكور بمكة ما ذكره
بن عبد البر في قصة سعد بن خولة فان قال يرد ما ذكرتم ان سعد
بن خولة مات بمكة في حجة الوداع اجمعا عارثي له عليه الصلاة
والسلام ان مات بمكة يعني بالارض التي هاجر منها ويدل له قوله
صلى الله عليه اللهم امض لاصحابي هجرتهم ولا ترددهم على
اعقابهم انتهى نعم قوله لكن افضل لاصحابي الخ فتامله او هو من
كلام عامر يحكي حال والده ويعينه ما يفيده كلام الصحيحين من
ان سعدا كره الموت بمكة قال البرماوي في شرح الزهر البسام
ان في رواية الصحيحين دلالة على رغبة سعد ابن ابي وقاص
في تاخر موته حتى يخرج من الارض التي هاجر منها وهي انه

ليل

قوله عليه الصلاة والسلام يرحم الله بن عفراء

واول من اراق دما في سبيل وكان ادم طويلا ذا هامة فلما
حضرته الوفاة بحبة له خلق فقال كفنوني فيها فالقيت المشركين
فيها يوم بدر فانما ادخرتها لهذا رواه البخاري عن ابي هريرة قال قام
رسول الله صلى الله عليه وسلم حين انزل الله وانذر عشيرتك الاقربين
قال يا معشر قريش او كلمة نحوها اشتروا انفسكم لا اغني عنكم
من الله شيئا يا بني عبد مناف لا اغني عنكم من الله شيئا يا عباس
بن عبد المطلب لا اغني عنك من الله شيئا ويا صفية عمة رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا اغني عنك من الله شيئا ويا فاطمة بنت محمد سليني
ما شئت من مالي لا اغني عنك من الله شيئا هذا الحديث ذكره
في باب هل يدخل النساء في الاقارب قوله اشتروا انفسكم اي
من الله بان تخلصوها من العذاب باسلامكم قوله لا اغني
عنكم اي لا ادفع الزرکشي يجوز في عباس الرفع والنصب وكذا
في يا صفية عمة وكذا في يا فاطمة بنت قال في المصابيح يريد بالرفع
والنصب الضم والفتح اذ مثله من المناديات مبني على الضم وفتح لاتباع
او للتركيب على الخلاف في ذلك قاله قسر قوله يا صفية ويا فاطمة
فيه دلالة على دخول البنت في الاقارب ص عن ابي هريرة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم راى رجلا يسوق بدنة فقال اركبها فقال انها
بدنة فقال اركبها ويلك في الثانية او الثالثة ش هذا الحديث ذكره في باب هل
ينتفع الواقف بوقفه وقد اشترط عمر لاجناح على امرء من وليه ان
ياكل وقد يلي الواقف وغيره وكذلك كل من جعل بدنة او شيئا لله
تعالى فله ان ينتفع بها ما لم ينتفع غيره وان لم يشترط انتهى لفظ البخاري
قوله ويلك هي كلمة عذاب وويح كلمة رحمة وقال الزهري هما

بمعنى

بمعنى واحد وسبق الحديث في باب ركوب البدن في الحج والمسئلة معروفة
في الاصول ان المخاطب هل يدخل في عموم خطابه او لا ثم ان الامر في
قوله اركبها للاباحة عن ابن عباس ان سعد بن عبادة توفيت
امه وهو غائب عنها قال نعم فقال يا رسول الله ان امي توفيت افينفعها شيء
ان تصدقت به عنها قال نعم قال فاني اشهدك ان حائطي المخراف
صدقة عنها ش هذا الحديث ذكره في باب اذا قال ارضي او بستاني
صدقة عنك او امي المخراف هو بكسر الميم قال هي الثمرة سميت اي
الحائط بذلك لما يخترف اي يجتنى من ثمارها وعبارة الجوهري المخراف
بفتح الميم وكسر الراء ما يجتنى منه الثمار يفهم من كلام
اهل المذهب ان الراجح انه ليس لاحد ان يجعل ثواب صلاته او جزء
منها لغيره وانه ان فعل ذلك لا يحصل للمجعول له شيء فانهم جعلوا
كلام ابي الفرج من اصحابنا في اشتراك الميت غيره في ثواب صلاته
مقابلا لا وكذا ليس لاحد ان يصلي عن احد ولو ميتا خلافا
لابن عبد الحكم وقد ذكر كلامه رسلام ابي البركات الشيخ محمد الخطاب
فقال مسئلة وفي التقريب على التهذيب قال ابن عبد الحكم يجوز
للانسان ان يستاجر من يصلي عن ميته ما فاته من الصلوات
ذكره في كتاب الحج والمشهور انه لا يفعل النيابة وقال ابو الفرج
في الحاوي لو صلى انسان عن غيره بعفي انه شركه في ثواب
صلاته جاز انتهى واما ثواب القراءة فتصل عند مالك وابي حنيفة
وابن حنبل لا عند الشافعي ذكره الشيخ عبد القادر الذاكر فانه
قال قال شيخنا اي الجلال السيوطي من الروح اختلف في وصول
ثواب القراءة للميت فجمهور السلف والائمة الثلاثة على الوصول
وخالف في ذلك اما مذهب الشافعي رضي الله تعالى عنه مستدلا بقوله تعالى

وان يس للانسان الا ما سعى انتهى المراد منه ولكن ذكر الامام
القرافي ان مذهب مالك عدم الوصول ثم ان محل الخلاف حيث
لم يخصه بخبر الدعاء كان يقول اجعل ثواب قراءتي لفلان فانه يكون
له اجماعا كما ذكره صاحب المدخل ونحوه للسيوطي وانظر هل يجري
في ثواب الصلاة عن النبي صلى الله عليه وسلم ما جرى في ثواب القراءة
وهو الظاهر او يكون لثواب الصلاة وهو بعيد وعن انس قال
قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة ليس له خادم فاخذ ابو
طلحة بيدي فانطلق بي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
الله ان انسا غلام كيس فليخدمك قال فخدمته في السفر والحضر ما قال
لي لشيء صنعته ولا لشيء لم اصنعه لم تصنع هذا الذي هذا الحديث
ذكره في باب التحذير من البنيم وقوله ابو طلحة زيد بن سهل الانصاري
زوج ام سليم والدة انس وفيه دلالة على ان للام او لزوجها النظر
بالمصلحة في امر اليتيم وان لم يكونا وصيين قوله كيس بفتح الكاف
وبعد التحتية المكسورة المشددة سين مهملة عاقل وعبارة حتى
قالت شر وفي المصباح الكيس بوزن فلس الظرف والفطنة وقال ابن
الاعرابي الفعل ويقال انه مخفف من كيس مثل هين وهين والاول
صحيح لانه مصدر من كاس ليس من باب باع واما المثقل فاسم
فاعل والجمع اكياس مثل جيد واجياد والكيس ما خاط من خرق
والجمع اكياس مثل حمل واحمال واما ما يسرح من اديم وخرق فلا
يقال له كيس بل خريطة انتهى وفي القاموس والكيس خلاف الحمق
والعقل والغلبة بالكياسة انتهى عن عبد الله بن مسعود
سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم اي العمل افضل قال الصلاة
على وقتها قلت ثم اي قال بر الوالدين قلت ثم اي قال الجهاد في

سبيل

سبيل الله فسكت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو
استزدته لزادني شرح هذا الحديث ذكره في باب فضل
الجهاد وقد ورد في فضل الجهاد حديث ما جميع افعال البر في
الجهاد الا كبسقة في وما جميع افعال البر والجهاد في طلب
العلم الا كبصقة في بحر انتهى من المدخل وشرح المختصر الشيخ سالم
وقع في حديث ابي ذر انه سال رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن افضل الاعمال فقال الايمان بالله ثم الجهاد الحديث قال الابي
قال عياض اختلفت الطرق في تالي الايمان فجعله هنا الجهاد ولم
يذكر الصلاة والزكوة وجعله وجعله في حديث ابن مسعود الصلاة
ثم بر الوالدين ثم الجهاد وفي طريق اخر من حديثه ابتداء بالصلاة
لاول ميقاتها ثم ذكر الحج والجهاد ولم يذكر الحج في حديث ابي ذر
رضي الله تعالى عنه وتقدم في حديث اي الاسلام خير قال ان تطعم
الطعام فقيل انما اختلفت جوابه في ذلك لاختلاف حال السائل
فاجاب كلا بما هو الاكمل في حقه النووي قال القرافي فقد يكون
السائل ذا الجدة في الجهاد في حق هذا افضل الحاضرين حالا
سال عن الجهاد فقال لو خرج الى الجهاد ضاحكا فانه في حق هذا افضل
كما ورد ان رجلا سال عن الجهاد فقال الك والدان قال نعم قال ففيهما
فجاهد وقد يختلف جوابه بحسب ما يراه اليق بالزمان كما لو
نزل العدو وضيف استيصاله وكما كان في صدر الاسلام حين
كان المراد اعزاز الدين ويشهد لصحة هذه الاعتذارات حديث
ابن عباس حجة امرأة خير من اربعين غزوة وغزوة لمن حج خير له
من اربعين حجة وقال وقد يجمع بان يكون الكلام على تقدير من
اي من افضل الاعمال كذا ينبغي الايمان افضلها ومستوعب

هذه في كونها من افضل ثم يوقف فضل بعضها على بعض بدليل اخر ولا
يمنع من هذا كونه في بعض الطرق عطف بثم لان ثم قد تكون للترتيب
في الذكر لا في الحكم انتهى ص عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية فاذا استنفرتم فا
نفروا مر هذا الحديث ذكره في باب فضل الجهاد ايضا
لا هجرة اي من مكة الى المدينة لانها بالفتح صارت دار اسلام اما الهجرة
من بلاد الكفار الى بلاد الاسلام فحكمها باق اجماعا بعد الفتح
المراد الذي لم يهاجر قبل ذلك بدليل يقيم المهاجر ثلاثا بعد
قضاء الحج ص عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
قال سليمان بن داود عليهما السلام لاطوفن الليلة على مائة امراة
او تسعة وتسعين كلهن يأتي بفارس يجاهد في سبيل الله فقال له
صاحبه ان شاء الله فلم يقل ان شاء الله فلم تحمل منهن الا امراة
واحدة جاءت بشق رجل والذي نفس محمد بيده لو قال ان شاء الله
لجاهدوا في سبيل الله فرسانا اجمعون ش هذا الحديث ذكره
خ في باب من طلب الولد للجهاد قوله صاحبه اي من الملائكة
صحبه وقيل المراد به الملك اما جبريل واما غيره قوله بشق هو
النصف قال في الصحاح شقه بالكسر نصف الشيء يقال اخذت
شق الشاة وشقة الشاة انتهى المراد وفي رواية نصف رجل
قال الشارح قوله فقال له صاحبه ان شاء الله فيه دليل على
الارشاد لاهل الفضل بالتاديب والاحترام لان سليمان لما نسي
الاستثناء فيما اراد فعله لم يأمره صاحبه بالاستثناء فيستحي لها وانما اعلم
بذلك حكاية الحي ينتبه سليمان عليه السلام للاستثناء فيستحي لان الامر
لهم فيه شيء ماس قلة الاحترام وانما سكت سليمان عن الاستثنا

لكونه نسي ولم يسمع صاحبه حتى استثنا واما لو سمع اولم ينس
لاستثنى لان الاستثناء من باب تاديب العبودية مع الربوبية
والانبياء عليهم الصلاة والسلام اعلى الناس في ذلك الشان ولكن
لما اراد الله عز وجل غير ما قصدا نشاه ان يعلق ذلك بالمشيئة
انتهى المراد منه قوله تعالى ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك
غدا الا ان يشاء الله يجب رد الاستثناء اليه النهي مع تقدير الباء
في ان يشاء الله وهو من الاستثنا المفرغ والتقدير لا تقولن لشيء
اني فاعل ذلك الا متلبسا بالقول المذكور بان يشاء الله ويصح اي بذكر هذا
اللفظ وما في معناه كان يشاء الله ويصح رجوع الاستثنا لقوله
اني فاعل ذلك غدا الا ان يصير المعنى ان قول الشخص العازم على فعل
اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله منهي عنه وهذا غير صحيح لانه انما
المراد اني فاعله غدا الا ان يشاء الله عدم فعله فلا افعله فهذا
امر واجب لا يجوز تعلق النهي به وان كان المراد الا ان يشاء فعله
فلا افعله فهذا يتعلق النهي به وحينئذ يكون معنى الاية قوله
الشخص اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله منهي عنه وان قوله
اني فاعل ذلك غدا مجرد عن الا ان يشاء الله غير منهي عنه وهذا
حسن والمقصود من الاية في كلام البيضاوي في هذه الاية كلام فيه
خفاء وربما يظهر مما ذكرنا من كلام ابن الحاجب في اماليه
عن انس ابن مالك رضي الله تعالى عنه عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال الطاعون شهادة لكل مسلم هذا الحديث ذكره
في باب من اختار الغزو على الصوم وفي نسخة في باب
الشهادة سبع سوى القتل وهو عقب الباب السابق وحقيقة
الطاعون قروح في البدن تتلون في المراقي والاباط والايدي

وسايرالبدن ويكون معه ورم والم شديد وتخرج تلك
القروح مع لهيب وهو اخص من الوبا اذ الوبا على الاصح الذي
عليه المحققون مرض كثير من الناس في جهة من الارض دون
سايرالجهات ويكون مخالفا للمعتاد من الامراض الكثيرة ويكون
مرضهم نوعا واحدا بخلاف سايرالاوقات فان امراضهم فيه مختلفة
فكل طاعون وبا والعكس ومن الاخبار الواردة فيه ما رواه
في الجامع الصغير اذا سمعتم بالطاعون بارض فلا تدخلوا عليه
واذا وقع بارض فلا تخرجوا منها فرارا منه عن اسامة
بن زيد والنهي عندنا على الكراهة واخرج الامام احمد في مسنده و
عبدالرزاق في مصنفه وابن ابي شيبة والحاكم وابو يعلى والبزار
وابن خزيمة في صحيحه وابن ابي الدنيا من طرق كثيرة عن ابي
موسى الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فناء امتي بالطعن
والطاعون قالوا يا رسول الله هذا الطعن قد عرفناه فما الطاعون
قال وخز اعدائكم من الجن وكل شهادة والوخز طعن بالنفاذ
واخرج احمد ونحوه عن عقبة بن عامر السلمي عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال يا بني الشهداء والمتوفون بالطاعون فيقول اصحاب
الطاعون نحن شهداء فقال انظروا فان كان جراحهم كجراح
الشهداء تسيل دما وريحهم كريح المسك فهم شهداء فيجدونهم كذلك
وروى البخاري والنسائي رضي الله تعالى عنهما قالا سألت رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن الطاعون فاخبرني انه كان عذابا يبعثه
الله على من يشاء من خلقه فجعل رحمة للمؤمنين فليس من رجل
يقع الطاعون فيمكث في بلده صابرا محتسبا يعلم انه ما يصيبه
الا ما كتب الله له الا كان له مثل اجر الشهيد قال الحافظ بن حجر يقتضي

هذا

هذا الجواب ان اجر الشهيد لمن لم يخرج من البلد الذي يقع به الطاعون
وان يكون في حال اقامته قاصدا بذلك ثواب الله تعالى راجيا صدق وعده
وان يكون عارفا ان ما اصابه فهو بقدرة الله تعالى وان صرف عنه
فهو بقدرة الله تعالى وان يكون غير متضجر به لو وقع وان يعتمد
على ربه في حالتي صحته ومرضه فمن اتصف بهذه الاوصاف فمات
ولو بغير الطاعون فان ظاهر الحديث انه يحصل له اجر شهيد ويكون
كمن خرج مرابطا على ثنية الجهاد في سبيل الله تعالى بشرط فمات بسبب
اخر غير القتل فان له اجر الشهيد كما ورد في الحديث ويويده هنا
ومن مات في الطاعون فهو شهيد ولم يقل بالطاعون قال واذا
وجدت هذه الصفات ثم مات بعد انقضاء زمن الطاعون فان
ظاهر الحديث ايضا انه شهيد ونية المومن ابلغ من عمله قال واما
من لم يتصف بالصفات المذكورة فان مفهوم الحديث انه لا يكون
شهيدا وان مات بالطاعون قال ومما يفيده الحديث ايضا ان
الصابر في الطاعون المتصف بالصفات المذكورة يامن فتنة القبر
لانه في نظير المرابط في سبيل الله تعالى وقال الجلال السيوطي ان هذا تصريح
بان الصابر في الطاعون اذا مات بغير الطاعون يامن فتنة القبر
كالمرابط فيكون الميت بالطاعون بذلك اولى واما سكت عنه للعلم
به فان كونه شهيدا يقتضي كونه كذلك كما صرح به الحديث في شهيد
المعركة واخرج القرطبي بان الشهادة من حيث هي تقتضيه لذلك
انتهى المراد منه وعبارة السيوطي رحمه الله تعالى الثالث المطعون حيث
الحقا بالشهيد في حديث صدقا ومقتضى ما قدره القرطبي كل
من تشهد قد بنا جيه انتهى كلامه وقوله الثالث الخ مما لا يسئل
عن البراء بن عازب قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم يوم

الاحزاب ينقل التراب وقد وارى التراب بياض بطنه وهو
يقول اللهم لولا انت ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلن سكينة
علينا وثبت الاقدام ان لاقينا ان الاولى قد بغوا علينا اذا
اراد وا فتنة ابينا. ففي هذا الحديث ذكره البخاري في باب حفر
الخندق لولا انت ما اهتدينا قال الزركشي كذا روي وصوابه
في الوزن لاهم لولا انت او قاله لولا انت قال الدماميني
وهذا عجيب فان النبي صلى الله عليه وسلم هو المتمثل بهذا الكلام
والوزن لا يجري على لسانه الشريف غالبا انزلن بنون
التوكيد الخفيفة قوله سكينة اي وقارا وفي بعضها السكينة
مع حذف نون انزلن لكنه لا يكون موزونا وفيما تقدم للدماميني
وكذا يجري في قوله ان الاولى قد بغوا الخ وهو اولو قال لقد بغوا او
هم بغوا لاستقام والاولى اسم موصول لا اسم اشارة جمعا لمذكر
انتهى وظاهر كلامه ان الاولى اسم اشارة فانه قال والاولى
بمعنى اولئك ولكن بينهما فرق وهو ان اولئك للبعيد والاولى
للقريب فذكرها هو مستعمل للقريب لان العدو كان قريبا من المدينة
جدا حتى كانه حاضر معهم فقوله بغوا علينا اي ظلموا قال
وفي الحديث دليل على ان التسمير حين الخدمة سنة اذ لولا ان
النبي صلى الله عليه وسلم كان مثمر الزلك لما ظهرت بطنه وفيه دليل
على ان الرجز في الدعاء جايز اذا غير مقصود لانه عليه الصلاة
والسلام دعى به ولم يقصده انتهى واراد بالتسمير ما يشمل كف
البطن وقال الشارح ايضا معناه السكينة هي التثبت عند
نزول الامر وهذه تتقدم على حالة المقابلة وتثبيت الاقدام حال
المقابل فهما متغايران وفي الحديث اشارة معنوية وهو انه اذا كان

هذا

هذا القدر من التحصين في الجهاد الاصغر على ما سماه عليه الصلاة
والسلام قال فهبطتم من الجهاد الاصغر الى الجهاد الاكبر وهو جهاد
النفس فمن باب اولى التحصين في الجهاد الاكبر وطريقة تحقيق
ان تجعل بينك وبين الشهوات خندقا وسورا عن سعيد قال
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من صام يوما في سبيل الله بعد الله
وجهه عن النار سبعين خريفا هذا الحديث ذكره في باب
فضل الصوم في سبيل الله فان قلت قد سبق في باب اختيار الفطر
على الصوم ان اباطلحة كان يفضل الافطار قلت لا منافاة لان هذا
من الامور النسبية فالقوي الصوم له افضل والضعيف بالعكس فالفطر
افضل وجهه اي ذاته فكني بالعضو المخصوص عن الكل
سبعين خريفا ذكر السبعين للمبالغة على نحو خاب الدين فيها ما دامت
السموات والارض والخريف السنة لانها تشتمل الخريف عن زيد
بن خالد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم من جهز غازيا في سبيل الله
فقد غزا ومن خلف غازيا في سبيل الله بخير فقد غزا هذا الحديث
ذكره في باب فضل من جهز غازيا او خلفه بخير خلفه هو
بتخفيف اللام قال والكلام على هذا الحديث من وجوه الاول هل
هذا الثواب مقصور على جهز غازيا يعجز عن التجهيز وهو عام فيه
وفي المستطيع الذي محتمل والاظهر الثاني وهو مثل قوله عليه الصلاة
والسلام من فطر صايما فله اجر صايم فانه عام في القادر على الفطر وغيره
وكذلك الكلام في من خلف بخير والمراد انه يخلفه في تولية ما يلزمه
من الوظايف المتعلقة على عياله وما شبهها ما دام الغازي في الجهاد
الثاني مفاد الحديث انه اذا فعل بعض جهازه او خلفه بعض الخلق لا يكون
له هذا الاجر على ما فعله الثالث اذا فعل كلا من الجهاز على الكمال هل له

اجر غازيين او غاز واحد ظاهر اللفظ الاول لانه عليه الصلاة والسلام
جعل فعل مستقلا بنفسه غير مرتبط بالآخر ... عن ابي هريرة
يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم من احتبس فرسا في سبيل الله
ايمانا بالله وتصديقا بوعده فان شبعه وريه وروثه وبوله في ميزان
يوم القيمة ... هذا الحديث ذكره خ في باب من احتبس فرسا
في سبيل الله ... من احتبس فرسا اي ربطه في سبيل
الله ... ثم عالج علفه بيده كان له بكل حبة حسنة وقد جاء ايضا من
وجه عن تميم ايضا ان روحا زاره فوجده ينقي لفرسه شعيرا
ثم يعلقه عليه وحوله اهله فقال له روح اما كان لك من هولاء
من يكفيك قال تميم بلى ولكني سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول ما من امرئ مسلم ينقي لفرسه شعيرا ثم يعلقه عليه
الا كتب الله له بكل حبة حسنة ورواه الامام احمد في مسنده
عن معاذ قال كنت ردف رسول الله صلى الله عليه وسلم على حمار
يقال له عفير فقال يا معاذ وهل تدري ما حق الله على عباده وما
حق العباد على الله قلت الله ورسوله اعلم قال فان حق الله
على عباده ان يعبدوه ولا يشركوا به شيئا وحق العباد على الله
ان لا يعذب من لا يشرك به شيئا قلت يا رسول الله افلا ابشر
به الناس قال لا تبشرهم فيتكلوا ... هذا الحديث ذكره في باب
اسم الفرس والحمار ... عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء
مصغرا عفر تصغير ترخيم كسود في اسود والقول بانه بالعجمة
منكر ... وهل تدري كذا في رواية ابي ذر ونفرده هل تدري
باسقاط الواو وبتل هل قلت وعلى اثباتها قالمعطوف عليه مقدر بناء
على ان الواو لا تعطف للاستيناف واما على العطف بحلا فلا هو

قوله قال فان حق الظاهر ان الفاء هنا على توهم ما قوة ما حق كما في
نسخة وفي الفرع حق باسقاط ما قاله ... في قلت وهذا يخالف ما في حديث ابي
هريرة الذي اورده مسلم من ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قام من عند
جماعة من اصحابه لحاجة فانطلق رجل عليه ابو هريرة وهو في حايط للانصار
فاعطاه نعليه قال له اذهب بنعليي هاتين فمن لقيت من وراء الحايط يشهد
ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه فبشره بالجنة قال فكان اول من لقيت عمر
فقال ما هاتان النعلان يا ابا هريرة فقلت هاتين نعلا رسول الله صلى الله
عليه وسلم بعثني بهما من لقيت يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا
به قلبه فبشره بالجنة قال فضرب عمر بيده بين ثديي فخررت لاستي
فقال ارجع يا ابا هريرة فرجعت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجهشت
بكاء فاتى عمر على اثري فقال لي عليه الصلاة والسلام مالك يا ابا هريرة
قلت لقيت عمر فاخبرته بالذي بعثتني به فضرب بين ثديي ضربة خررت
لاستي قال ارجع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عمر ما حملك على ما فعلت فقال
يا رسول الله بابي انت وامي ابعثت ابا هريرة بنعليك من لقي يشهد ان لا اله
الا الله مستيقنا بها قلبه فبشره بالجنة قال نعم قال فلا تفعل فاني اخشى ان يتكل الناس عليها فخلهم يعملون قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم فخلهم انتهى باختصار بعضهم قلت اعلم ان حديث
ابي هريرة وحديث معاذ متفقان بالنسبة لما استوعب عليه الامر منه
عليه الصلاة والسلام في حديث ابي هريرة لكن حينئذ يقال لما اذن
لابي هريرة بل امر ان يبشر بما ذكر ونهى معاذا عنه يجاب بانه اذن لابي هريرة
بتبشير قوم مخصوص وهم الفقراء الذين كانوا معه وقام من عندهم
لحاجة ويدل عليه قوله من لقيت من وراء هذا الحايط ولذا ترجم البخاري عليه
بتخصيص قوم دون قوم بالعلم خوفي ان لا يفهموا واما معاذ فنظر التبشير على
العموم فلم ياذن له ولكن لعلة ذلك فيتكلوا وهذا الاشكال انما

يقول

يخشى وقوعه من العوام لامن الخواص كالجماعة الذين اذن لابي
هريرة بتبشيرهم وانما منع عمر ابا هريرة من التبشير وان كان
للخواص مخافة ان يصل الى العوام ولذا صوب فعله النبي صلى الله
عليه وسلم فان قلت جاء في الحديث ان معاذا اخبر به عند موته تاثما
اي خروجا من الاثم قال اهل اللغة تاثم الرجل اذا فعل فعلا يخرج به عن
الاثم اي ان معاذا خشي ان يكون التبشير من كتم العلم وعدم
الامتثال لامر عليه الصلاة والسلام في تبليغ سنته فيكون اثما فاخبر
به عند موته خوف فوات ذلك بالموت قلت يحتمل انه كمع حديث ابي
هريرة فواه ناسخا او انه راى الربي عن التبشير انما هو خوف الاتكال
كما في الحديث وخوف الاتكال انما كان في بدء الامر واما بعد رسوخ الدين
وتقرر الشريعة فقد انتفى الخوف المذكور فوجب عليه التبليغ انتهى
والاحتمال الاول انما يتم به الجواب بفهمه وهو انه لم يعلم بما وقع من عمر
واقرار النبي صلى الله عليه وسلم ولم يقصد عمر رضي الله تعالى عنه
بضربه لابي هريرة اذايته ولا رد امر عليه الصلاة والسلام وانما
راى المصلحة في عدم التبشير خوف الاتكال وقوله تجهشت بكاء وردد
ايضا اجهشت وكلاهما صحيح قال اهل اللغة يقال اجهشت اي بفتح اوله
وثالثه جهشا وجهوشا واجهشت اجهاشا وهو ان يقرع الانسان
الى بكاء وهو متقارب الوجه وهو متهيئ للبكاء ولم يبك بعد وقوله بكاء
منصوب على المفعول وقصاء في رواية للبكاء والبكاء بمد وبقصر لغتان وقوله
فقلتها بفتح نعلا الاول منصوب بتقدير اعني والثاني مرفوع خبر مبتدا اي
هما نعلاه الخ فهلهم يعملون ليس اعتراضا وانما هو من تنبيه الامام
على ما يوجب المنبه انه مصلحة ليرى الامام في ذلك رايه والاظهر ان
عمر رضي الله تعالى عنه لم يسمع حديث سعد رضي الله تعالى عنه المتقدم لقوله

فاني

فاني اخشى فانه من الهامات النفسية ويكون سكوته عليه الصلاة
والسلام عن ذلك اتكالا على ما سبق بيانه اي في حديث معاذ ورجوعه
عليه الصلاة والسلام الى قول عمر رضي الله تعالى عنه انما يتاتى على امره ابا هريرة
بالتبشير كان عن اجتهاد ويحتمل انه كان عن وحي ونزل عن وحي اخر فانسخ
للاول وموافق لما وقع من عمر رضي الله تعالى عنه ص عن ابي هريرة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل لثلاثة لرجل اجر ولرجل ستر
وعلى رجل وزر فاما الذي له اجر فرجل ربطها في سبيل الله فطال في مرج او
روضة فما اصابت في طيلها ذلك من المرج او الروضة كانت له حسنات
ولو انها قطعت طلها فاستنت شرفا او شرفين كانت ارواثها
واثارها حسنات له ورجل لو انها مرت بنهر فشربت منه ولم يرد ان يسقيها
كان ذلك حسنات له ورجل ربطها تغنيا وتعففا ثم لم ينس حق الله في رقابها ولا
ظهورها فهي لذلك ستر ورجل ربطها فخرا ورياء ونواء الاهل الاسلام فهي
وزر على ذلك ش هذا الحديث ذكره في باب الخيل ثلاثة ثم قوله طيلها
هو بكسر الطاء وفتح الياء والمشهور طولها بالواو وهو الحبل الذي تشد به
الدابة عند الرعي والاستنان العدو يمرح ونشاطا وشرفا او شرفين
اي شوطا او شوطين اي انها بعدت عن الموضع الذي ربطها صاحبها
فيه ترعى منه في غيره قوله واثارها اي مجاقرها عند خطوها لانه لم
يذكر هنا القسم الثاني وذكره في اخر كتاب الشرب وفي علامات النبوة ونقل
بكسر الثاء من المناولة اي المعاداة قوله فما اصابت في طيلها ذلك
من المرج او الروضة كانت له حسنات يعني بذلك ما اكلت وما شربت
وما مشيت فان ذلك كله حسنات يعني بذلك ولو سقاها من نهر كان
له بكل قطرة تقطعها في بطنها حتى ذكر الاخر في ابوالها وارواثها واثارها
شرفا او شرفين كان له بكل خطوة تخطوها اجر ثم ذكر الاخير نحوا

في الاصل وما بين هذين الروايتين ام مما في الاصل والذي في رواية
ابي عبيدة في كتاب الخيل عن زياد بن مسلم الغفاري ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل ثلاثة فمن ارتبطها في سبيل الله
وجهاد عدوه كان له شبعها وريها وجوعها وعطشها وروثها وعرقها
واجر وارثها وابوالها اجرا في ميزانه يوم القيمة ومن ارتبطها للتجمل
فليس له الا ذلك ومن اربطها فخرا ورئاء كان له مثل ما فصد في الاول
ووزرا في ميزانه يوم القيامة وروى مسلم عن ابي هريرة رضي الله تعالى
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الخيل فقال الخيل معقود في
نواصيها الخير الى يوم القيامة والخيل ثلاثة لرجل اجر ولرجل
ستر ولرجل وزر فاما الذي هي له اجر فالرجل يتخذها في سبيل الله
ويعدها له فلا تغيب في بطونها شيئا الا كتب الله له بها اجر ولو
انها الخ الى قوله حسنات له معناه انها قطعت ارضا وطوقة المرضع
التي تذكرها اجرها ترعى فيه ومشيه الى غيره فكلما تفعل من هذا حتى
الروث تروثه فان ذلك حسنات له قاله الشيخ وقوله ولو انها
مرت بنهر الخ فيه دليل على ان من عمل شيئا لله فكلما اصابت يده من
المنافع فله اجره قصد ام لا كما رهاله او راضيا علم به ام لا وقوله
ورجل ربطها تغنيا وتعففا ولم ينس حق الله في رقابها الخ الاشارة
ان هذا الوجه فيه اجر ايضا لكنه دون الاول وقد اشار الى ذلك
بقوله فانه قال هذا الوجه مندوب اليه وان كان الاول اعلا منه في الندب
ثم لا يكون هذا الوجه مندوبا الا اذا جمع هذه الخصال الثلاث وهي
التغني والتعفف ولم ينس حق الله في رقابها ومعنى التغني انه يقنع
عن بكر بها غيره من الاموال راضيا بذلك موثرا له على غيره من قولهم
استغنيت بكذا اي اثرته على غيره ورضيته ومعنى التعفف انه استعف

بالكسب عليها عن المسئلة وعن ضرر الناس ومعنى قولهم ام ينس
حق الله في رقابها اي في ذواتها والحق فيها على ضربين واجب وهو
ان لا يحملها على ما لا تطيق ولا يؤذي في الراحة بها في الاكل الى الحد الممنوع
والمندوب اليه ما اشار اليه بعض العلماء من حمل متاع الكل والمضطر
تشتمل على فوائد الاولى روى الشافعي عن ابن رضي الله
عنه عنه قال لم يكن شيء احب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد النسا
من الخيل وورد في رواية مقفل بفتح الميم وكسر القاف بن يسار بفتح
المثناة التحتية والاسلم ما لابي داود واحمد وغيرهم ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم مسح وجه فرسه وعينيه وفخذيه وقال ان جبريل بات
الليلة يعارضني في داية الخيل اي اسمها ومر وي بن سعد في الطبقات
وابن ابي عاصم في الجهاد عن عبيد الله الاشجعي رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المنفق على الخيل كالباسط يده للصدقة
لا يقبضها وابوالها وارواثها عند الله تعالى يوم القيامة كريح المسك
وجاء في رواية الخير معقود بنواصيها الخير في بعض الروايات قيل
يا رسول الله وما هن قال الاجر والغنيمة وروى ابن ابي عاصم
وابن ماجه عن تميم الداري رضي الله تعالى عنه قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول من ارتبط فرسا في سبيل الله فعالج عنه بيده
كان له بكل حبة حسنة ورواه الامام احمد وابن عاصم ايضا بلفظ
امر مسلم ينفق نفقة شيء اثم يعلقه عليه الا كتب الله له
حبة حسنة وروى ابو عبيدة عن معاذ بن خديج قال مر معاوية بباب دار
بمصر هو يدرع فصاء بالله فسلم عليه ووقف ثم قال ما هذا قال الفرس له
لا اراه الا استجاب الدعا قال او هل تدعو الخيل فتجاب قال ما من ليلة
الا والفرس يدعو فيها ربه فيقول رب انك سخرتني لابن ادم و

اللهم
وجعلت رزقي في بدء فاني احب اليه من اهله وولده
فيها المستحاب ومنها غير المستحاب ولا اري فرسي هذا الا مستجابا
رواه النسائي عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من
فرس عربي الا يوذن له عند كل سحر وفي رواية فجر بدعوتين
اللهم حولتني ممن حولتني من بني ادم وجعلتني له وروي بن
حاتم في تفسيره وابو الشيخ في العظمة عن وهب بن منبه قال
بلغني ان الله تعالى لما اراد ان يخلق الفرس قال للريح الجنوب
اني خالق منك خلقا اجعله عز الاولياي ومذلة لاعدائي
اي وحي لاهل طاعتي فقبض من الريح قبضة فخلق منها فرسا
فقال سميتك فرسا وجعلت عربيا الخير معقود بناصيتك
والغنايم مجازة على ظهرك والعين معك حيث كنت ادعاك
لسعة الرزق على غيرك من الدواب وجعلتك لها سيدا
وجعلتك تطير بلا جناحين فانت للطلبوات للهرب وما
حملت عليك رجالا يسبحون الا فتسبحي معهم اذا سبحوا ويهللوا
فتهللي معهم اذا هللوا ويكبرون فتكبرين معهم اذا هم
كبروا فلما سمع الفرس قال ارهب بصهيلك المشركين اما
منه اذانهم وارهب منه قلوبهم واذل به اعناقهم فلما عرض
الخلق على ادم وسماهم قال الله تعالى يا ادم اختر من خلقي من
احببت فاخترا الفرس فقال الله تعالى اخترت عزك وعز
ولدك وقال ما من تسبيحة ولا تهليلة ولا تكبيرة تكون من راكب
فرس الا والفرس يسمعها ويجيبه مثل قولهم هذا وقال الزمخشري
في سورة الانفال ان الشيطان لا يقرب صاحب فرس عتيق
ولا داراً فيها فرس عتيق وروى الحافظ الدمياطي في كتاب

الخيل وبن سعد في الطبقات وبن قانع في معجمه ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال ان الشيطان لا يخيل لاحد في داريها فرس عتيق
وروى القاضي ابو القاسم قال محمد بن الخضيري في كتاب الخيل ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال في هذه الاية واخرين من دونهم لا تعلمونهم
قال هم الجن لا يدخل دارا فيها فرس عتيق قال في التمهيد الفرس
العتيق هو الفائق في جنسه وقال اصحاب الغريب هو السابق وروى
محمد بن حفص في كتاب الفروسية ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه
وسلم فقال يا رسول الله اني اريد ان اربط فرسا عتيقا
قال فلم يرجع بعد ذلك وما تقول في تفسير العتيق السابق او الفا
جاء في قول من قال ان العتيق من ابوه عربي [illegible] عن عايشة
قالت كان يوم عيدي وفي رواية عندي يا بن السوداء
البرقع والحراب فلما راى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما
قال انشتهين ان تنظرين فقلت نعم فاقامني وراءه خده على خده
ويقول دونكم يا بني ارفدة حتى اذا ملت قال حسبك قلت نعم
قال اذهبي وهذا الحديث ذكره في باب البرقع
وفي رواية عندي اي مع ذكر يوم منصوبا دون ذكر عيد وعلى
الرواية الاولى ففي يوم الفتح والرفع رواية افصح قال
وقوله السوداء اي الحبشية وفيه ذكر النصيحة على الاطراق
الزمواهذا الرجل [illegible] تنظرين بثبت النون كما في قولها
ان على اسماء شاهد وجب كوذا كم ايذاره بفتح الهمزة وكسر
الفاء وفتح الراء القب نوع من الحبشة وهو جدهم الاكبر وملتكس
اللام واعلم ان لعب السودان في ذلك الوقت كان مطلقا اذ
فيه التدريب للجهاد وفي الحديث دليل على ان ما يفعل في هذه الزمان

من بطالة الاوقات - الفاضلة من البدع الحادثة التي ارادوا بها فعل
السلف الاتري ان يوم العيد يوم فاضل فشغلوه بالتدريب
على افعال الجهاد واللهو - اذا قصد به الطاعة يكون طاعة وفي
قوله حتى اذا ملت قال حسبك الي اخره دليل على ان الفعل انما يكون
مع الباعث عند المتعلم وان عدم الباعث منه قادح اذ ذاك
اولي ان يجتمع القصد ثم ناخذ باهبة لانه عليه الصلاة والسلام لما
ظهر له امر عايشة انها ملت قال لها حسبك يزيد هذا ايضاً قوله
عليه الصلاة والسلام روحوا القلوب ساعة بعد ساعة ولان الثقيل
مع الكل قل ان يثابر به المقصود قاله الشيخ عن عمر عن النبي
صلى الله عليه وسلم اجعل رزقي تحت ظل رمحي وجعل الذلة والصغار
على من خالف امري قوله تحت ظل رمحي يجري الغنيمة الذلة
بالذال المعجمة المكسورة والصغار بفتح الصاد والغين المعجمة اي
بدل الجزية قال الشيخ ظاهر الحديث يدل على ان رزق النبي صلى الله
عليه وسلم تحت ظل رمحه وان الذلة والصغار واقعان على من
خالف امره سواء اوجبت بمخالفته القتل او الجزية بل الحد او التعزير
او بغض الناس له فلا يخص ذلك بمخالفة الاسلام التي توجب
القتل او الجزية وهو واضح فان من تبع امره في فعله وقوله لم الا وفي
الدنيا والاخرة الا ترى ان العلماء العاملين بما امر به الشرع في الدنيا حتى
ان الملوك يأتون لخدمتهم وانما اجعل رزقي تحت ظل رمحي
ولم يقل في سنان رمحي ولا في غيره من السلاح لانه قد يحصل ذلك
بغيره فقال بل بروية الرايات التي تحمل في راس الرمح وايضا
فان السنان جعلها عليه الصلاة والسلام للجهاد وهو اكبر
الطاعات فجعل له الرزق في ظلها اي في ضمنها وان كان لم يقصده

وان

وان الطاعة وامتثال الامر هي الحالبة للرزق يويد هذا التوجيه
الكتاب والسنة اما الكتاب فقوله تعالى وامر اهلك بالصلاة وروي
انه عليه الصلاة والسلام كان اذا اصاب اهله فقرا امرهم بالصلاة
وتلى هي هذه الاية وفي معناها قولنا الناس من كان في عمل الله كان الله
في عمله واما السنة فقوله عليه الصلاة والسلام لن تنال ما عند الله
الا بطاعة الله وقوله عليه الصلاة والسلام لكفل الله برزق طالب
العلم انتهى ص عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص لعبد
الرحمن بن عوف والزبير في قميص من حرير من حكة كانت بهما
ذكره ص هذا الحديث في باب الحرير قال ص هل لبس الحرير هنا
من اجل التداوي او من اجل انه عم عادة من الثياب لان غيره
من الثياب قد يتاذي صاحب الحكة بلبسها ولا يتاذي بلبس الحرير
لما فيه من اللين فان قلنا ان لبسه من اجل اللين فيجوز لبسه لصاحب
الحكة مطلقا اذ ليس بدل منه وان قلنا انه للتداوي فهل يجوز مع
وجود غيره من الادوية موضوع يقتضي الخلاف انتهى قلت ما ذكره
في جواز استعمال المرود الذهب او الفضة لاجل التداوي من غير
تقييد لذلك بعدم غيره يقتضي الجواز في الحرير مطلقا ثم قال
الرابع اي من الوجوه له عليه الصلاة والسلام ان يحلل ويحرم
من غير ان ينزل عليه قرآن بذلك وهو المراد بقوله تعالى لتحكم
الله بين الناس بما اراك الله فذهب بعض العلماء ان المراد بذلك الحكم
بينهم فيما اراه الله عز وجل من التاويل فيما انزل عليه وليس
بالقوي والصحيح ما ذهب اليه الجمهور من انه عام في المنزل وغيره
المنزل وان حكمه ثابت في الكل لقوله تعالى وما ينطق عن الهوى
ان هو الا وحي يوحى فكل ما يذكره عليه الصلاة والسلام اما بوحي بواسطة او بما يظهر

وهو وجه للعلم مع انه عليه الصلاة والسلام نص على هذا المعنى
في مسئلة خيبر حيث اتاه رجل من اليهود فشكى اليه ان بعض
اصحابه ضربه اتاهم ودخل بعض منازلهم فاوعليه الصلاة والسلام
بالصلاة جماعة ثم قام فحمد الله واثنى عليه ثم قال الا لجلس احدكم في
بيته متكيا على اريكة يبلغه الحديث عني فيقول لم ار هذا الا في كتاب
الله تعالى الا واني قد بلغت ما في كتاب الله واكثر الا يحل لكم ان تفتروا
على هؤلاء اما ولا تدخلوا منازلهم اذا اذوا ما اصالحوكم عليه او كما
قال عليه الصلاة والسلام فلم يبق للمخالف معه هذا الحديث مقال
والحديث اخرجه ابو داود انتهى قلت قال ابن السبكي عاطفا على
مدخول الصحيح ما نصه وجواز الاجتهاد للنبي صلى الله عليه وسلم ووقوعه
وثالثها في الآراء الحروب فقط والصواب ان اجتهاده عليه الصلاة
والسلام لا يخطئ انتهى قال شارحه وقيل قد يخطئ وينبه عليه سريعا
وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة
حتى تقاتلوا الترك صغار الاعين حمر الوجوه ذلف الانوف كان وجوههم
المجان المطرقة ولا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر متفق
هذا الحديث ذكره في باب قتال الترك من اشراط الساعة والترك
ولد يافث وهم اجناس كثيرة اصحاب مدن وحصون ومنهم قوم في
رؤس الجبال وهم البراذي ليس لهم عمل الا الصيد وياكلون الهم
والغربان وليس لهم دين ومنهم من يتدين بدين المجوس وهم الاكثرون
ومنهم من يتهود ومنهم سمر قال قتيبة عن ابن عيد البر والمجان
بفتح الميم وتشديد النون واحده بجن وهو الترس وهو بوزن
مفاعل كما حدوذلف بضم الذال المعجمة جمع ذلفاء وهو منفر الانف
مع استواء الاربنة قال ابن فارس الذلف استواء طرف الانف

والمطرقة

والمطرقة بضم الميم وسكون الطاء وفتح الراء بلفظ المفعول
اي يطرق بعضها فوق بعض ورواه بعضهم بدال المثلثة
ويعزى لابي ذر وقال البيضاوي شبه وجوههم بالترس لبسطها
وتدويرها وبالمطرقة لغلظها وكثرة لحمها وقيل نعالهم الشعر
اي يتخذ منه والمراد طول شعورهم وكثافتها فهم كذلك يلبسون
فيها الشعر بفتح العين ولمسلم من طريق سهيل بن ابي صالح عن
ابي هريرة رضي الله تعالى عنه يلبسون الشعر ويمشون في
الشعر انتهى والقوم المذكورون من الترك ايضا فقد
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت
ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قالها عصم منه
وماله الا بحقه وحسابه على الله ثم هذا الحديث ذكره في باب
دعا النبي صلى الله عليه وسلم الى الاسلام والنبوة فيه امرت
اي امرني الله تعالى بالمقاتلة فواحتى يقولوا لا اله الا الله اي
يقولوا كلمة الشهادة سميت باسم الجزء الاول منها كما يقال قرات
يس اي قراءة السورة التي اولها يس وقال البيضاوي حتى
يقولوا لا اله الا الله يعني على مقتضى ما جئت به وما جاء به عليه
الصلاة والسلام هو الاقرار بالوحدانية على ما هو عليه من الجلال
والكمال ونفي الشريك والضد والصاحبة والاقرار بالرسالة
على ما تقرر في الشريعة ومثله كثير في السنة العرب اذا كان لاحدهم
حق معلوم منه يقول لا ازال اقاتل حتى احتى وشبهه انتهى
الا بحقه اي الاسلام من قتل النفس المحرمة والزنا بعد الاحصان
والارتداد عن الدين وحسابه على الله فيما يسره من الكفر
والمعاصي يعني انا نحكم عليه بالاسلام ونواخذه بحقوقه بسبب ظاهر

حالة ح وعن عبد الله ابن اوفى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
في بعض ايامه التي لقي فيها العدو انتظر حتى مالت الشمس ثم قام في
الناس فقال يا ايها الناس لا تتمنوا لقاء العدو واسئلوا الله العافية
فاذا لقيتموهم فاصبروا واعلموا ان الجنة تحت ظلال السيوف ثم
قال اللهم منزل الكتاب ومجري السحاب وهازم الاحزاب اهزمهم
وانصرنا عليهم متفق عليه هذا الحديث ذكره ح في باب كان
النبي صلى الله عليه وسلم اذا لم يقاتل اول النهار اخر القتال حتى
تزول الشمس قوله تحت ظلال السيوف اي الجنة للمجاهد لانه
تحت ظلالها اذ الجهاد سبب الى الجنة وقال القسطلاني هذا من المجاز
البليغ لان ظل الشيء لما كان ملازما له وكان ثواب الجهاد الجنة
كان ظلال السيوف المشهورة في الجهاد تحتها الجنة اي ملازمها
استحقاقا ذلك ومثله الجنة تحت اقدام الامهات انتهى المراد منه
قال الشيخ قوله انتظر حتى مالت الشمس اي زالت وفيه
دليل على ان السنة في القتال اما غزوة او عشية لان عليه الصلاة
والسلام لم يكن يقاتل حتى تزول الشمس ولم يكن هذا الا اذا فاته
القتال غزوة لانه قد جاء في غير هذا الحديث انه عليه الصلاة والسلام
كان يقاتل اول النهار فاذا فاته اول النهار تركه الى الزوال ويقول
لاصحابه دعوه حتى تهب الارياح ويدعو لكم اخوانكم المؤمنين وقد
قالوا العلماء ان النصر لا يكون الا بالريح لقوله عليه الصلاة والسلام
نصرت بالصبا والصبا ريح شرقية فعلى هذا فالريح من جملة ما
يستعان به على النصر لانه قد صار كالسلاح وقد ترك بعض
جيوش المسلمين هذه السنة في زمان عمر رضي الله تعالى عنه
فطال بهم المقام على الحصن الذي كان بافريقية ولربما نال العدو

منهم فارسلوا الى عمر يسئلونه النجدة فارسل اليهم عبد الله
بن الزبير فسالهم عبد الله عن كيفية قتالهم فاخبروه انهم يرجعون
الى الحصن قبل الزوال فانكر عليهم وقال لهم خالفتم سنة نبيكم
ثم امرهم بامتثال السنة في ترك القتال حتى مالت الشمس ثم
امرهم بالزحف للحصن بعد الزوال فنصروا فانظر كيف كانت
افعاله عليه الصلاة والسلام مشتملة على فوائد لا تنحصر ثم
قال الوجه التاسع فيه دليل على ان الداعي اذا اراد دعا
فالسنة ان يذكر من اساميه تعالى وصفاته ما يكون على حسب
حاجته لانه عليه الصلاة والسلام لما طلب النصرة وهي من
اظهار القدرة ذكر من اسمائه ما يناسبها كما تقدم ومثل هذا من يطلب
المغفرة والرحمة فليذكر اذا الشديد الغفور الرحيم والرؤف
الى غير ذلك مما هو سبيله وهو اداب الدعاء يرجى له القبول
لامتثاله السنة فيه انتهى وعن ابي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم كل سلامى من الناس عليه صدقة كل يوم
تطلع فيه الشمس يعدل بين اثنين صدقة ويعين الرجل على
دابته فيحمل عليها متاعه او يرفع عليها صدقة والكلمة الطيبة
صدقة وبكل خطوة يخطوها الى الصلاة صدقة ويميط الاذى
عن الطريق صدقة متفق عليه هذا الحديث ذكره ح في باب من اخذ
بالركاب ونحوه وكل الاولى مبتدا والثانية ظرف في محل رفع
على الظرفية وسلامي اسم جنس وكل اذا اضيفت له وجب
مراعاة المعنى والسلامي يعني العضو مذكور فلذا ذكر الضمير الراجع
اليه من عليه قال في المغني فصل واعلم ان في لفظ
كل الافراد والتذكير وان معناها جب ما تضاف اليه فان

يستعان به على النصر لانه قد صار كالسلاح وقد ترك بعض
والكلمة الطيبة صدقة

كانت مضافة الى منكر وجب مراعاة معناها فلذا جاء مفردا مذكرا
في نحو وكل شيء فعلوه في الزبر ومفردا مونثا في نحو وكل نفس
ذائقة الموت ومثنى نحو كل رجلين قاما ومجموعا مذكرا نحو
كل مرب بما لديهم فرحون ومجموعا مونثا نحو وكل مطيبات فانها
الى ان قال وان كانت مضافة الى معرفة فقالوا يجوز مراعاة
لفظها ومراعاة معناها نحو كلهم قائم او قائمون وقد اجتمعا في
قوله تعالى ان كل من في السموات والارض الا اتي الرحمن عبدا
لقد احصاهم وعدهم عدا وكلهم اتيه يوم القيامة فردا الاية انتهى
قال الدماميني وقع في صحيح البخاري في باب الاقتداء بسنن رسول
الله صلى الله عليه وسلم في حديث ابي هريرة ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال كل امتي يدخلون الجنة الا من ابا قال ومن
ابا قال من اطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد ابى فعقد عاد
الضمير من خبر كل المضاف الى معرفة غير مفرد واقره الدماميني
ثم قال في المغني وان قطعت كل عن الاضافة فقالوا بوجهين
يجوز مراعاة اللفظ نحو وكل يعمل عملا شاكلته فكلا اخذنا بذنبه
ومراعاة المعنى نحو وكل كانوا ظالمين والصواب ان المقدر يكون
مفردا نكرة فيجب الافراد كما لو صرح بالمفرد ويكون جمعا معرفا
فيجب الجمع وان كانت المعرفة لو ذكرت لوجب الافراد ولكن فعل
ذلك تنبيها على ما لم تحذف فيه فالاول نحو وكل يعمل على شاكلته
كلا من بابه كل قد علم صلاته وتسبيحه اذ التقدير كل احد والثاني
نحو وكل اتوه داخرين وكل
كانوا ظالمين قوله سلامي هو بضم المهملة وفتح الميم والقصر
عظم الاصبع قاله البرماوي وقال في مختصر النهاية السلامي

جمع

جمع سلامة وهي الانملة من الانامل الاصابع ويقال بفرد جمعه
سلاماة وهي التي بين كل مفصلين من اصابع الانسان
وقيل كل عظم مجوف من عظام صغار العظام انتهى وذكر القسطلاني ان
سلامي بمعنى العضو فانه قال لفظ السلامي بضم السين وفتح
الميم مع مدها هي اعضاء بني ادم فكانه عليه الصلاة والسلام يقول
يصبح على كل عضو من احدكم صدقة وقد ورد مصرحا بالنص فعلى هذا
فيعطى ظاهر الحديث انه في كل يوم يحتاج المرء الى ثلاثمائة وستين
صدقة على عدد الاعضاء اذ هي ثلاثمائة وستون وهذا عسر وقد
سال الصحابة رضوان الله تعالى عنهم اجمعين النبي صلى الله عليه
وسلم وقالوا فمن لم يستطع فقال امر بمعروف صدقة ونهي عن
منكر صدقة قالوا فان لم يستطع فقال فعد لهم حتى قال ركعتا الضحى
تجزي عنه فعلى هذا ركعتا الضحى لمن لم يقدر على شيء وعجز تجزي
عن ثلاثمائة وستين صدقة ولاجل ما في هذه البرية قالت
عايشة رضي الله عنها لو نشر لي ابواي ما تركتهما فعلى هذا ركعتا
الضحى تجزي لمن عجز ومن قدر فالامر بقدر استطاعته لا يكلف
الله نفسا الا وسعها فالمؤمن ينبغي له ان يكون في الدنيا نهارا
كما قيل يا باغي ادم الليل والنهار يبيعان فاربح فيهما انتهى وهذا
يفيد ان ركعتي الضحى تجزي عن ذلك لمن عجز عن غيرها فظاهر
الحديث وصحيح مسلم خلافه قوله يعدل بين اثنين اي يصلح بينهما
وهو متعلق بما قبله تسمع بها لمعيدي وقال في مرعاة المفاتيح
وعن ابي ذر رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
يصبح على كل سلامي من احدكم صدقة فكل تسبيحة صدقة وكل
تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة وكل تكبيرة صدقة وامر بالمعروف

صدقة ونهى عن النذر صدقة ويجزئ في ذلك ركعتان يركعهما
من الضحى رواه مسلم ثم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه
وسلم لو يعلم الناس ما في الوحدة ما اعلم ما سار راكب بليل
وحده تم هذا الحديث ذكره في باب السير وحده قال
وهل النهي مقصور على الراكب وحده او هو من باب التنبيه
بالاعلى على الادنى لانه اجمع للفائدة ولان الماشي من باب اولى
انتهى لان مباشرة الارض بنفسه والراكب لا يباشر ذلك وقد
يتاذى بدابته والعلة التي يرمي لاجلها عليه الصلاة
والسلام عن ذلك هي والله اعلم ما ذكره في حديث اخر حيث انهم
ان الشياطين تتشرد اول الليل اكثر من اخر فاذا كان الرجل
وحده لا يومن عليه من اذاية الشياطين وفي معنى اخر وهو انه
يخاف عليه ليلا يغلبه النوم فيضل عن الطريق او ياخذه الهم او خاطرة
من الخواطر وكذلك اذا كان معه ثلاثة رفاق لقوله عليه الصلاة والسلام
في حديث اخر الشيطان يهم بالواحد والاثنين والثلاثة فاذا كانوا اجماعة
وقع الامن من اذاهم هذا من جهة الشيطان وفيه معنى آخر وهو انه يخاف
عليه ليلا يغلبه النوم فيضل عن الطريق او ياخذه الهم او نازلة من النوازل
فلا يجد من يلجا اليه ولا من يستعين به وهذا النهي ليس على عمومه بل هو للعوام
او لبعض الخواص ممن هو متردد في حاله واما من كان من الخواص المحققين فلا تناوله
الحديث لان هذا ليس وحده بدليل قوله صلى الله عليه وسلم انت الصاحب
في السفر تؤثره اخبارا عن ربه عز وجل يقول انا جليس من
ذكرني والخواص المذكورون لا يزالون في الذكر ومثل ماهم
بسبيله قوله سبحانه وتعالى وتزودوا فان خير الزاد التقوى
فامرهم تعالى بالزاد عموما ثم نبه اهل الخصوص باعلى الزاد وهو التقوى

فمن

فمن كان من اهل التقوى فقد اخذ باعلا الزاد وهو التقوى
ومن لم يكن من اهلها فلا يجوز له السفر الا بالزاد المحسوس
فان سافر دونه كان عاصيا ودخل في عموم قوله تعالى ولا تلقوا
بايديكم الى التهلكة المتقدم المراد منه في حق عبد الله ابن عمر رضي
الله تعالى عنه يقول جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فاستاذنه
في الجهاد فقال احي والداك قال نعم قال ففيهما فجاهد تم
هذا الحديث ذكره في باب الجهاد باذن الابوين وقوله
احي بفتح الهمزة والحاء المهملة من الحياة وفيهما متعلق
بجاهد مقدما ليدل على المذكور وليس متعلقا بالمذكور لان
ما بعد فاء الجزاء لا يعمل فيما قبلها ومعناه خصهما بالجهاد ثم ان
قوله في هذا حجة به للمسالة ليس ظاهرا بمراد لان الجهاد
في شخص ليس اصالة فرضه وانما المراد لازم الجهاد اي كلفة
الجهاد وهو بذل المال وتعب البدن فيصير المعنى ابذل لهما مالك
واتعب بدنك في رضى ابويك كما ان مثل ذلك يكون منك في الجهاد
عن ابن عباس انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا
يخلون رجل بامراة ولا تسافر امراة الا ومعها محرم فقام
رجل فقال يا رسول الله اكتتبت في غزوة كذا وكذا وخرجت
امراتي حاجة قال فاذهب مع امراتك تم هذا الحديث ذكره
في باب من اكتتب في جيش ثم ان ذكروا بعد لا يقتضي
تقدم مثل العامل بعدها اي الا ان تسافر معها حج قال الله
وفي الحديث افادة ان مستمع العلم لا يكون بحثه فيه الا بمجرد فائدة
العلم به لا بمجرد الكلام والظهور لان هذا الصحابي لما ان سمع
حكما لم يسال الا فيما احتاج اليه في الوقت وهو السوال عن الخروج

مع امرأته وفيه ايضا افادة جواز ذكر النساء بحضرة الفضلاء
بدون زيادة ما احدث اليوم من تكرههم عند ذكر المرأة حا
شاك لانه قد تردد هنا ذكر المرأة منه عليه الصلاة والسلام
ومن الصحابة ولم يزد على ذكرها شيئا وبعض اهل هذا الزمان
اتخذ زيادة ذلك من الادب وهو بدعة في كل موضع وقع اذا
لم يقع ذلك من التكلف والحرج كله في اتباعهم وقد صار حالهم
اليوم كشوء البدعة للوقوع بذلك في الكفر احيانا فاذا
تاولت احدى منهم المصنف اخرا وحديث النبي صلى الله عليه وسلم
يقول عند ذلك حاشاك فان اعتقاد هذا يوجب القتل
وان لم يعتقده فهو لفظ ظاهر ردي جدا وقد روى الله تعالى
لما ذكر الرجال والنساء بينها فقال الرجال قوامون على النساء
ولم يزد هذا اللفظ ثم عن بردة انه سمع اباه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة يوتون اجرهم مرتين الرجل
يكون له الامة يطعمها ويحسن تعليمها ويودبها فيحسن ادبها ثم
يعتقها فيتزوجها فله اجران ومومن من اهل الكتاب الذي كان
مؤمنا ثم امن بالنبي صلى الله عليه وسلم فله اجران والعبد الذي
يودي حق الله تعالى وينصح لسيده ثم ذكر عقبة في البخاري
مانصه ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم اعطيتكها بغير كد
وقد كان الرجل يرحل في اهون منها الى المدينة ثم ذكر انه
سمع اباه اي قائلا عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو الموافق
لما جرى عليه المصنف من انه لا يذكر الا الصحابي فقط وهذا
الحديث ذكره خ في باب من اسلم من الكتابيين ظاهر
ان الحديث استواء كل من الاجرين في حق كل منهم هذا واعلم ان

اختلف

اختلف هل يشترط في عدم ايمان من اهل الكتاب بنبينا ممن
يوتى اجره مرتين ان يكون ايمانه بنبيه معتبرا وعليه والعيني
اولا يشترط ذلك واليه ذهب البلقيني وتبعه في ذلك الحافظ
ابن حجر عملا بظاهر لفظ الحديث ويدل عليه ايضا ان الاية
الموافقة لهذا الحديث وهي قوله تعالى في سورة القصص اوليك
يوتون اجرهم مرتين نزلت في طايفة من اليهود كعبد الله
بن سلام وغيره من بني اسرائيل فان ما كانوا عليه من الايمان
بموسى غير معتبر اذ هو شريعة بشريعة عيسى روى الطبراني
باسناد صحيح عن علي ابن ابي رفاعة العرقي قال خرج عشرة
من اهل الكتاب منهم ابو رفاعة الى النبي صلى الله عليه وسلم
فاسلموا وفيهم انزلت الذين اتيناهم الكتاب من قبله هم به
مومنون الاية فهولاء من بني اسرائيل ولم يومنوا بعيسى
عليه السلام بل استمروا على اليهودية الى ان امنوا بمحمد صلى الله
عليه وسلم وعلى هذا فالنصراني الذي امن بنبينا يوتى اجره مرتين
سواء كان ايمانه بعيسى قبل بعثة نبينا او كان ايمانه بعد بعثة
نبينا وكذا اليهودي وان قلنا ان شريعة عيسى ناسخة
لشريعة موسى واما على الاول فالنصراني الذي كان على النصرانية
قبل بعثة نبينا ثم امن بنبينا يوتى اجره على ايمانه بعيسى وعلى
ايمانه بنبينا وامن لم يتمسك بالنصرانية ثم امن بنبينا فليس
ممن يوتى اجره مرتين اذ ايمانه بعيسى غير معتبر اذ الواجب
عليه انما هو الايمان بنبينا عليه الصلاة والسلام واما اليهودي
فان قلنا ان شريعة عيسى ناسخة لشريعة موسى فايمانه بموسى
دون عيسى غير معتبر فلا يوجر عليه وهذا اذا كان من بني اسرائيل وبلغته

دعوة عيسى عليه السلام فان كان من غير بني اسرائيل فايمانه
بموسى معتبر لان شريعة عيسى انما هي ناسخة لشريعة موسى
حيث قبل ذلك بالنسبة لمن هو من بني اسرائيل وكذا الاسرائيلي
الذي لم تبلغه دعوة عيسى واما اذا قلنا ان شريعة عيسى
غير ناسخة لشريعة موسى فانه يجري دينه القديم الجاري
فالنصراني الذي امن بنبينا كما تقدم فان قلت ما ذكره
البلقيني وتبعه ابن حجر ودلة عليه الاية مشكل لان ايمان
النصراني بعيسى عليه السلام حيث كان غير معتبر بان حصل
منه بعد بعثة نبينا عليه الصلاة والسلام كما تقدم لا يوجر
عليه وكذا ايمان اليهودي بموسى على ما مر فلا يكون كل من
يوتى اجره مرتين قلت ايمان كل بنبينا صحيحا بانهما بعيسى
او موسى معتبرا يوجران عليه لحسنات الكافر حتى كفره
فانه اذا اسلم يثاب عليها ولعله للترغيب في الاسلام وقد اشار
الطيبي الى هذا فانه لما ذكر ان الايات نزلت في جماعة
من اليهود امنوا بنبينا وانها مشكلة لان ما كانوا عليه من
الايمان بموسى غير معتبر لنسخ شريعته بشريعة عيسى اجاب
بقوله لا يبعد ان يكون طرق الايمان بحمد صلى الله عليه وسلم
سببا للقبول ما كانوا عليه من الدين وان كان منسوخا واجاب
غيره بانه يمكن انهم لم تبلغهم دعوة عيسى لانهم كانوا بالمدينة
ودعوته لم تنتشر في البلاد وهذا امر لا يطرد ما ذكروه
بعدد في ان شريعة عيسى هل هي ناسخة لشريعة
موسى ام لا مستفاد من كلام القسم الثاني ما ذكرناه من
ان من امن من بشريعة موسى من غير بني اسرائيل لا تكون

شريعة

شريعة عيسى ناسخة بالنسبة له مستفاد من كلام
ايضا وهو بيد انا نختار ان شريعة معتبر وانظر هل يجري فيه
الخلاف الجاري في اهل الفترة او يتفق على بقائه الثالث اشترط
بعضهم في الكتابي بقاءه على ما بعث به نبيه من غير تبديل ولا تحريف
وعورض بانه صلى الله عليه وسلم كتب الى هرقل اسلم تسلم يؤتك الله
اجرك مرتين وهرقل كان ممن دخل في النصرانية بعد التبديل وقد
يقال ان دخوله بعد التغيير والتبديل لا يقتضي تمسكه بالمغير
والمبدل لان التغيير والتبديل لم يكونا عامين في سائر ما
من الابواب الاربع حكم الكتابي كذلك لان اسناد بقاء الرجال
في الاحكام [illegible] عن ابن عمر نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
قتل النساء والصبيان [illegible] ذكره في باب من قتل النساء في
الحرب [illegible] عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم بعد ما كان امر حرق فلانا وفلانا ان النار لا يعذب
بها الا الله عز وجل فان وجدتموهما فاقتلوهما ثم ذكره
في باب لا يعذب بعذاب الله ونص الحديث ما روى عن ابي
هريرة قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعث فقال ان
وجدتم فلانا وفلانا فاحرقوهما بالنار ثم قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم حين اردنا الخروج اني امرتكم ان تحرقوا فلانا
وفلانا وان النار لا يعذب بها الا الله تعالى فان وجدتموهما فاقتلوهما
وهو مخصوص بغير القصاص ان من حرق انسانا حرق
وغير من نهانا عن سبه عليه الصلاة والسلام من الكفار قال
بن كنانة في المبسوطة من شتم النبي صلى الله عليه وسلم من اليهود
والنصارى فاري للامام ان يحرقه بالنار فان شاء قتله ثم

حرق جثته وان شاء حرقه حيا اذا تركها فتعاونا
في الكتابة به الى مصر فلا جائز في ذلك عن انس ابن مالك
ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عام الفتح وعلى راسه المغفر
فلما نزعه جاء رجل فقال يا رسول الله ان ابن خطل متعلق
باستار الكعبة فقال اقتلوه الحديث فيه دليل على
قتل من فى الحرم وهو خلاف ما لابي حنيفة وفيه دليل على
ان من بلغ فى الحقيقة والتوحيد المنتهى فالخطاب له بامتثال
الحكمة لم يزل لان النبي صلى الله عليه وسلم ارفع الناس منزلة
فى الحقيقة ومع انه وعده الله النصر وما لعصمة فقال
الله يعصمك والله يعصمك من الناس والذين هذا كله لم يترك امتثال
الحكمة فى كل اجراء اعماله مثل ما نحن بسبيله من لباس السلاح
وغيره ليوفى فى الظاهر من طريق الحكمة المجهود وفى الباطن ما يجب
من التوحيد برد الحول والقوة لله تعالى والخروج عن رؤية
اعماله عن ابن عمر ذهب فرسه فاخذه العدو فظهر
عليه المسلمون فرد عليه فى زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم
ذكره فى باب اذا غنم المشرك مال المسلم وبينه وبين
ما قبله ما يقرب من الكراسة وهذا الرد يحتمل ان يكون وجوبا
ان حمل على انه عرف قبل القسم انه ملك ابن عمر ولم يقسم او قسم
بغير تاويل لان دار الحرب لا تملك بقهر ان العدو غنم مرة المدينة
واخذ فيها ناقته عليه الصلاة والسلام المسماة بالقصواء
واخذ امراة من المسلمين فى جملة ما غنم فلما جن عليها الليل
قامت تريد الفرار بنفسها واراد ان تركب ناقة من تلك النوق
فكلما ناقة او دابة تضع يدها عليها تنفر فتاتي وتذهب فيها

حتى

حتى اتت الى القصواء وكانت ذلولا فلم تنفر فركبتها واتت
بها الى المدينة ونذرت فى طريقها انها ان نجت عليها فهى تنحرها
وتهديها فلما اتت المدينة راها الناس فعرفوها فاتوا بها
الى النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت له القصة فقال لها عليه الصلاة
والسلام لا نذر فيما لا تملكي او كما قال عليه الصلاة والسلام وفيه
الحجة ظاهرة ويحتمل ان يكون الرد ندبا والعباس عن ابي
هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تكفل الله لمن جاهد
فى سبيله لا يخرجه الا الجهاد فى سبيله وتصديق كلماته بانه يدخله
الجنة او يرجعه الى مسكنه الذي خرج منه مع ما نال من اجر او
غنيمة ش ذكر فى قول النبي صلى الله عليه وسلم احلت لكم
الغنائم ص عن ابي موسى قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فى نفر من الاشعريين نستحمله فقال والله لا احملكم وما عندي ما
احملكم عليه واتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بنهب ابل فسال عنا
فقال اين النفر الاشعريون فامر لنا بخمس ذود غر الذري
فلما انطلقنا قلنا ما صنعنا لا يبارك لنا فرجعنا اليه فقلنا انا
سالناك ان تحملنا فحلفت ان لا تحملنا افنسيت قال ليست انا
احملكم ولكن الله حملكم واني والله ان شاء الله لا احلف على يمين
فارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذي هو خير وتحللتها ش ذكره
فى باب ومن الدليل على ان الخمس لنوائب المسلمين والاشعريون
نسبة الى الاشعر قبيلة من اليمن وتقول العرب جاء الاشعرون
بحذف ياء النسب قوله نستحمله ان نساله ان يحملنا قوله نهب
اي غنيمة قوله ذود اي هو ما بين الثلاثة الى العشرة من الابل
قوله غر الذري اي بيض الذري جمع ذروة قوله ولكن

وهو لم الموفقيا

الله حلكم قال ح يحتمل ان يريد ازالة المنة عنهم باضافة
المنة الى الله تعالى وانه ننسي والناسي بمنزلة المضطر فجعله بضاف
الها الله تعالى كقوله في الصنايم اذا اكل ناسيًا فانما اطعمه الله وسقاه
او ان الله هو الذي حملكم بان ساق هذا النهب ورزق هذه
الغنايم قوته وحملتها اي خرجت من حرزها اما باستثنا او
بكفارة قال ح ويحتمل ان يريد انه لا يحملهم كمن ذلك الوقت
الا ان يرد عليه مال في ثاني حال وما ذكره البخاري من القصة
مع ابي موسى الاشعري واصحابه ذكره البيضاوي بقيل وصدر
بانهم النكاوون وهم سبعة من الانصار وعقل بن يسار وصخر
قال العراقي ماسيل قط عاجة فقال لا وليس يلزم من ذلك ان فضلا
عن الف درهم او دينار حتى يرجح منها الاقتدار
قال شارحه سيل بورك فيل وقوله فقال لا اي بل اما يعطيه
او يقول له ميسورا من القول بل يعده ويدعوله كذا
في حديث لان قلت قد حكى الله تعالى عنه انه قال لا في قوله
تعالى والذي اذا اطمع ان يغفر لي خطيئتي يوم الدين قلت لا اجد ما اعلمكم عليه
الاية قلت لم يقلها قصد الامتناع بل لما تقدم وسمعت شيخنا
العارف بالله تعالى الشيخ بن الترجمان يقول انما قال لهم ذلك
لاجل قطع تعلقهم من غير الله تعالى وليتوكلوا امرهم به وقال
الفيروزابادي في الحكاية المشهورة عن علي زين العابدين
ما قال لاقطعا الا في تشهده لولا التشهد كانت لاوه نعم
وه والله ان شاء الله تعالى لا حلف فاري غيرها الخ
ففيه دليل على جواز فعل ما يحنث بل على طلبه وفي حلفه دليل
على جواز الحلف بالله تعالى وهو خلاف شريعة عيسى انه نهاي

عن الحلف

يكون فضلة فان كان مستقبلا حقيقة اولم يكن سببا عما قبله او
كان عمدة وجب النصب وان كان مستقبلا موقوفا بالحال جاز فيه
الوجهان وما هنا اما مستقبل حقيقة وهو الظاهر فيجب نصبه او موقوفا
به فيجوز نصبه ورفعه قال الاشموني ولا يرتفع بعد حتى الابثلاثة
شروط الاول ان يكون حالا اما حقيقة نحو سرت حتى ادخلها اذا
تلك ذلك وانت في حالة الدخول والرفع حينيذ واجب او بتاويل
نحو حتى يقول الرسول في قراءة نافع والرفع حينيذ جايز والثاني ان
يكون سببا عما قبلها فيتنع الرفع ويتعين النصب في نحو لاسيرن
حتى تطلع الشمس الثالث ان يكون فضلة فيجب النصب في نحو سرت
حتى ادخلها وكذلك كان سيري امس حتى ادخلها ان قدرت كانا
ناقصة ولم يقدر الظرف خبرا التي المراد منه وقد نظمت ذلك في بيت
مفرد فقلت ارفع بحتى حالا ان تسببا وليس عمدة والا فانصبا
بينه وبينها الاذراع هو مما باب التمثيل المقرر في علم البيان
فهو تمثيل للقرب من موته ودخول عقبه اي حدي الدار اي
ما بقي بينه وبين ان يصلها الا ان بقي بينه وبين مقصده ذراع وقال
النووي في شرح اربعين هو تمثيل وتقريب والمراد قطعة من
الزمان من اخر عمره وليس المراد حقيقة الذراع وتحديده من الذراع
فان الكافر لو قال لا اله الا الله محمد رسول الله ثم مات دخل الجنة
والمسلم اذا تكلم في اخر عمره بكلمة كفر ثم مات دخل النار انتهى
فيسبق عليه الكتاب الخاتمة الكفرة فيعمل بها فيكون دخوله لظهورها قال
القاضي وغيره وهذا اعتماد رجحه الخبر ان رحمتي سبقت غضبي وفي
رواية تغلب بخلاف ما بعده فانه كثير وقد الحمد والمنة على ذلك
فيعمل بعمل اهل النار الخ بحكم القدر الجاري عليه في هذا وما

قبله المستند الى حكم الدواعي والصوارف في قلبه الى ما يصدر
عنه من افعال الخير فمن سبقت له السعادة صرف الله قلبه
الى الخير يختم له به وعكسه بعكسه وفي بعض روايات هذا الحديث
وانما الاعمال بالخواتيم والاعمال بخواتيمها وفي حديث صحيح اعملوا
فكل ميسر لما خلق له اي فذو السعادة ميسر لعمل اهلها وذو
الشقاوة ميسر لعمل اهلها فان قيل قال الله تعالى ان الذين
امنوا وعملوا الصالحات انا لا نضيع اجر من احسن عملا ظاهر
الاية ان العمل الخالص من المخلص يقبل واذا قبل فصاحبه من
يوعده الكريم اي من مع ذلك من سوء الخاتمة فالجواب من
وجهين احدهما ان يكون ذلك معلقا على وجه القبول وحسن
الخاتمة ويحتمل ان من اخلص العمل لا يختم له الا بخير دائما وان
خاتمة السوء انما تكون في حق من اساء العمل او خلط العمل
الصالح بنوع من الرياء والسمعة ويدل له الحديث ان احدكم
ليعمل بعمل اهل الجنة فيما يبدو للناس اي فيما يظهر لهم من
صلاح ظاهره مع فساد سريرته وخبثها وحاصل الجواب
الثاني ان قوله تعالى وعملوا الصالحات محمول على من اخلص العمل
لا يختم له بالسوء اصلا — تقدم الحديث في ان النطفة
بعد الاربعين الاولى يذر عليها من التربة التي يدفن بها وجاء
مرفوعا اذا مات العبد دفن من حيث اخذ ذلك التراب وقال
صلى الله عليه وسلم اذا قضى الله لعبد ان يموت بارض جعل له اليها حاجة
او قال حاجتة بها ويقال ان ملك الموت عليه السلام دخل على
سليمان ابن داود عليه السلام وعنده رجل فجعل يطيل نظره ويحد
بصره له ثم خرج فقال ذلك الرجل لسليمان يا نبي الله من هذا الذي

خرج فقال له
ملك الموت

خرج فقال له ملك الموت فقال يا نبي الله رايته يطيل نظره الي واخاف
ان يقبض روحي فخلصني منه فقال وكيف اخلصك منه فقال امر
الريح ان تحملني الى بلاد الهند فلعله ان يطلبني ولا يجدني
فامر سليمان الريح ان تحمله في المسافة الى اقصى بلاد الهند
في الوقت وفي الحال ففعلت ثم عاد ملك الموت ودخل على سليمان
فقال له سليمان لاي شيء كنت تطيل النظر الى ذلك الرجل فقال
كنت اتعجب منه لاني امرت بقبض روحه بارض الهند وهو بعيد
عنها وقد حملته الريح الى هناك فقبضت روحه هناك عن
عايشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم يقول ان الملائكة تنزل في العنان وهو السحاب فتذكر
الامر قضي في السماء فتسترق الشياطين فتسمعه فتوحيه الى الكهنة
فيكذبون معها مائة كذبة من عند انفسهم ذكره في باب
ذكر الملائكة عليهم الصلاة والسلام وقيل ان الملائكة البيضاوي
الملائكة جمع ملاك كالشمائل والتانيث الجمع وهو مقلوب مالك
من الالوكة والرسالة لانهم وسايط بين الله وبين الناس فهم
رسل الله او كالرسل اليهم واختلف العقلاء في حقيقتهم بعد اتفاقهم
على انها ذوات موجودة قايمة بانفسها فذهب اكثر المتكلمين الى
انها اجسام لطيفة قادرة على التشكل باشكال مختلفة مستدلين
بان الرسل كانوا يرونهم كذلك وقالت طايفة من النصارى هي
النفوس الفاضلة البشرية المفارقة للابدان وزعم الحكماء انها
جواهر مجردة مخالفة للنفوس الناطقة في الحقيقة منقسمة الى
قسمين قسم شانهم الاستغراق في معرفة الحق والتنزه عن
الاشتغال بغيره كما وصفه في محكم كتابه فقال تعالى يسبحون

الليل والنهار ولا يفترون وهم الملعونون والملائكة المقربون
وقسم يدبر الامر من السماء الى الارض يخلق ما يشاء ويرزق
به الكلم الالهي لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون
وهم المدبرات امرا فمنهم سماوية ومنهم ارضية الى تفصيل
بينه في كتاب الطوالع انتهى كالملائكة جمع الملك واصله مالك
فقدم الهمزة واخر الحرف وزنه مفعل من الالوكة وهو ما تنزل
في العنان اي في السحاب والعنان بفتح العين وهذا يخالف ما جاء
ان اسرافيل الشياطين للسمع انما هو من الملائكة لهم في السماء وهذا
كان قبل الرجم بالشهب كان قبل مولده صلى الله عليه وسلم في الجاهلية
وعليه الزهري وابن قتيبة ولا يخالفه قولهم فمن يستمع الان يجد له
شهابا رصدا لان المراد ان كثرت ذلك واشتداده انما كان من ولادته وهو
الذي يفيده حديث ابن عباس وانما كان من بعثه وعليه عزاه انتهى وهذا
ملخص ما ذكروه عن شرح الهمزية فانه قال فيها

بعث الله عند بعثه ال شهب حراسا وضاق عنها الفضاء
تعترض الجن من مقاعدها للسمع كما تعترض الذئاب الرعاء

المقاعد امكنة قريبة من السماء يقعد فيها للسمع اي تسمع اشيا
من الملائكة المتكلمين بما سيقع في الارض من الامور المغيبات اما
لكون رئيسهم يلقيه عليهم ليكتبوه فيه فيلقونه منه وان بعضهم
ينسخه من كتب البعض الاخر زيادة في الاعتناء والظهور للملائكة
والاستماع المذكور في ابتداء الوحي كما يدل عليه ما عند احمد كما ان
الجن يسمعون الوحي ويسمعون الكلمة فيزيدون عليها عشرا
فيكون ما يسمعونه حقا ومازادوه باطلا وكانت النجوم لا يرمي
بها قبل ذلك فلما بعث صلى الله عليه وسلم كان احدهم لا يأتي مقعده

الارمي بشهاب يحرق ما اصاب منه فشكوا ذلك لابليس فقال
ما هذا الا امر عظيم قد حدث فبعث جنوده واذا بالنبي صلى الله
عليه وسلم ببطن نخلة وهي قرية على ليلة من مكة فاخبروه وقال
هذا الحدث الذي حدث رواه النسائي وصححه الترمذي وجاء عن
ابن عباس ايضا ان الشياطين كانوا لا يحجبون عن السموات
وكانوا الان يدخلونها ويأتون باخبارها فيلقونها على الكهنة فلما
ولد عيسى منعوا من ثلاث سموات فلما ولد محمد صلى الله عليه
وسلم منعوا من السموات كلها فما احد منهم يريد استراق السمع
الارمي بشهاب وهو الشعلة من النار فلا يخطئ ابدا فمنهم من يقتله
ومنهم من يحرق وجهه ومنهم من يخبله فيصير عقلا لا يضل
الناس في البراري قال الايمة وهذا لم يكن ظاهرا قبل بعثته صلى
الله عليه وسلم ولم يذكره احد قبل زمانه وانما ظهر في بدائه
تاسيسا لنبوته ثم جاء عن معمر انه قال للزهري اكان يرمي
بالنجوم في الجاهلية قال نعم قلت افرايت قوله تعالى وانا كنا نقعد منها
مقاعد للسمع فمن يستمع الان يجد له شهابا رصدا قال فغلظت وشددت
امرها حين بعث النبي صلى الله عليه وسلم وجرى على هذا ابن قتيبة فقال كان
الرجم قبل بعثته ولكن لم يكن في شدة الحراسة مثلما بعد بعثته
ويؤيده رواية ابن عباس الاخيرة ان صحت وعلم من قوله ابن عباس شعلة
تارة ان الكوكب لا ينفصل عن محله وانما الذي ينفصل منه الشعلة
وقيل ينفصل ثم يرجع الى مكانه انتهى وجاء عن ابن عباس
رضي الله تعالى عنهما قال اقبلت يهود الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا
يا ابا القاسم اخبرنا عن الرعد فقال ملك من الملائكة موكل بالسحاب
معه مخاريق من نار يسوق بها السحاب حيث شاء الله تعالى فقالوا

ان ينبه لقوله اما لانها هنا اما بمعنى حقا فهمزة ان بعدها مفتوحة
او تعلل لذلك وللاستفتاح نتكرر ايضا قال في المغني اما على و
جهين احدهما ان تكون حرف استفتاح بمنزلة الا وتكسر فيها القسم
كقوله

• اما والذي ابكى واضحك والذي امات واحيا والذي امره الامر •

والثاني ان تكون بمعنى حقا ظرفا او حقا ظرف ايضا مفرد بالاستفهام
بخلاف في ذلك سيأتي ان شاء الله تعالى وهذه تفتح بعدها ان نحو
الا تفتح بعد حقا وهي حرف عند ابي بن خروف وجعل مع ان ومعمولها
كلاما تركب من حرف واسم كما قال القاري بازيد وقال بعضهم
اسم بمعنى حقا وقال اخرون هي كلمتان الهمزة للاستفهام وما
اسم بمعنى شيء اي ذلك الشيء حقا حاق فالمعنى احق وهذا هو السو
ووضع ما النصب على الظرفية كما انتصب حقا على ذلك في قوله
• احقا ان جيرتنا استقلوا • وهو قول سيبويه وهو الصحيح بدليل قوله
• اني الحق اني مغرم بك هايم • وان وصلتها مبتدا والظرف
خبره انتهى قوله لم يضره هو بضم الراء المشددة وفتحها وفي
الجامع ما من بني ادم مولود الا يمسه الشيطان حين يولد فيستهل
صارخا من مسة الشيطان غير مريم وابنها ثم عن ابي هريرة
وفي رواية لابن السيب كل ابن ادم يطعن الشيطان في جنبه حين
يولد غير عيسى ابن مريم فانه ضرب بطعن فطعن في الحجاب
اي الشيمة التي فيها الولد وذلك ببركة دعاء امه وفي الحديث
قال عليه الصلاة والسلام من قال بسم الله عند ما يجامع فان رزق
ولدا اعطي بعدد انفاسه حسنات وما تناسل منه حسنات الى يوم
القيمة وفي حديث مسلم ما من مولود يولد الا تخسسه الشيطان

يستهل صارخا

يستهل صارخا من نخسة الشيطان الا ابن مريم وامه
قال ابو هريرة اقرؤا ان شئتم اني اعيذها بك وذريتها من
الشيطان الرجيم قال النووي ظاهر هذا الحديث يدل واشار
القاضي رحمه الله تعالى الى ان جميع الانبياء يشاركونها في ذلك ذكره
في شرح مسلم عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا طلع حاجب الشمس فدعوا الصلاة حتى تبرز
واذا غاب حاجب الشمس فدعوا الصلاة حتى تغيب ولا
تحينوا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها فانها تطلع بين قرني
شيطان او الشياطين لا ادري اي ذلك ذكره في باب
صفة ابليس قرني شيطان هما جانبا راسه يقال
ان الشيطان ينتصب في محاذاة مطلع الشمس فاذا طلعت كانت
بين قرنيه اي جانبي راسه اذا سجدة عبدة الاوثان
لا ادري اي ذلك قال هذا يقتضي ان الشك
من ابن عمر والذي صح في البخاري له من الرأوي عن هشام بلفظه
لا ادري اي ذلك له قال هشام وهشام هذا قبل ابن عمر في السند
ونص البخاري في السند حدثنا بشر بن عبده عن هشام ابن عروة
عن ابيه عن ابن عمر انتهى وفي رواية فانها تطلع على قرن شيطان
وتغرب على قرن شيطان ثم عن ابي هريرة يأتي الشيطان
احدكم فيقول من خلق كذا من خلق كذا حتى من خلق ربك
فاذا بلغه فليستعذ بالله ولينته ثم ذكره ايضا في باب
صفة ابليس قوله ولينته اي باثبات الهاء الساقطة
الدالة على ان لا خالق له تعالى بابطال التسلسل ونحوه ص
عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اطلعت

على الجنة فرايت اكثر اهلها الفقرا واطلعت على النار فرايت اكثر اهلها النساء تقدم ذكره في باب ماجاء في صفة الجنة وانها مخلوقة وقد الفقرا صفة لاكثر وفي حديث ابن مسعود في صفة ادنى اهل الجنة ان لكل رجل زوجتين وحديث ابن يعلى عن ابي هريرة فيدخل الرجل على اثنتين وسبعين زوجة تاير الله وزوجتين من ولدام مايدل على ان النساء في الجنة اكثر من الرجال ولا يعارضه حديث رايتكن اكثر اهل النار اذ لا يلزم من اكثرية تهن في النار نفي اكثريتهن في الجنة وكذلك كونهن اكثر ساكني النار لا ينافي كونهن اكثر من الرجال في الجنة اذ مفاد كونهن اكثر ساكني النار ان ساكني الجنة منهن اقل من ساكني محل النار منهن وهذا لا ينافي كونهن في الجنة اكثر من الرجال وانما ينافيه انهن اقل ساكني الجنة وقد علمت ان هذا غير مراد وان صدق به اللفظ ويحتمل ان يريد ان اكثر ساكني النار في اول الامر قبل الخروج من النار بالشفاعة قال شيخ الاسلام زكريا وبجاب ان المراد كونهن اكثر اهل النار نساء الدنيا وكونهن اكثر اهل الجنة نساء الاخرة فلا تنافي قلت وظاهر الحديث التحريض على ترك التوسعة في الدنيا كما ان فيه تحريض النساء على المحافظة على امر الدين ليلا يدخلن النار قال شيخنا في حاشية الجامع ص عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اول زمرة تلج الجنة صورتهم على صورة القمر ليلة البدر لا يبصقون فيها ولا يمتخطون ولا يتغوطون انيتهم فيها الذهب وامشاطهم من الذهب والفضة ومجامرهم من الالوة ورشحهم المسك

ولكل

ولكل واحد منهم زوجتان يرى مخ سوقهما من وراء اللحم من الحسن لا اختلاف بينهم ولا تباغض قلوبهم قلب رجل واحد يسبحون الله بكرة وعشيا تقدم ذكره في باب المذكور قوله لا يتغوطون من الغايط وكنى به عن الخارج من السبيلين معا قوله مجامرهم اي بخورهم وقد يكون جمع مجمر اي الالة التي يتبخر بها اشبه البخور بها ويؤيد الاول الرواية الثانية اي وقود مجامرهم فانه اراد الجمر الذي يطرح عليه قال الشاذلي مجامرهم جمع مجمرة وهي بفتح الميم قاله شيخنا قال الزركشي مجامرهم اي عود بخور قال الزمخشري وقالوا لعلهم يباخرهم قال الاسماعيلي وينظر هل في الجنة نار قال شيخنا يحتمل انها اي الالوة تشتعل بغير نار او بنار لا احراق فيها ولا ضرر انتهى ومن خطه نقلت والالوة بضم الهمزة وفتحها وضم اللام وتشديد الواو وروي بكسر اللام ايضا وهو فارسي معرب وهو العود الهندي والمراد بالالوة الجنس فلذلك اخبر به وهو مذروع عن مجامرهم جمع قوله ورشحهم اي عرقهم المسك اي كالمسك في طيب ريحه قوله زوجتان اي من نساء اهل الدنيا قاله شيخنا وقال زوجتان بالتاء والاشهر حذفها فان قلت ما وجه التثنية وقد يكون اكثر قلت نظرا الى ما ورد من قوله تعالى جنتان وعينان ومدهامتان ويراد به تثنية التكثير نحو لبيك وسعديك وهو باعتبار الصنفين نخل وجنة طويلة والاخرى قصيرة او احداهما كبيرة والاخرى صغيرة انتهى قاله الشاذلي ومن خطه نقلت قلت عن انس ابن مالك عن النبي صلى الله

عليه وسلم ان في الجنة لشجرة يسير الراكب في ظلها مائة
عام لا يقطعها ثم ذكره في باب ما جاء في صفة اهل الجنة
ايضا وقد تكلمنا فيما يتعلق بهذا الحديث فيما علقناه على فضائل
رمضان عن رافع بن خديج سمع النبي صلى الله عليه وسلم
يقول الحمى من فورجهنم فابردوها عنكم بالماء ش ذكره
خ في باب صفة النار وانها مخلوقة س عن ابي هريرة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ناركم هذه جزء من سبعين
جزءا من نار جهنم قيل يا رسول الله ان كانت لكافية قال فضلت
عليها بتسعة وستين جزءا كلها مثل حرها ش ذكره في
الباب المذكور فان قلت قوله فضلت عليها بتسعة و
ستين جزءا لا يظهر جعله جوابا لقوله قيل يا رسول الله ان كان
لكافية مع انها مستفاد من قوله ناركم هذه جزء من سبعين
جزءا اذ هذا يفيد ان نار جهنم تزيد عليها بتسعة وستين جزءا
قلت الجواب عن الثاني ان لما كان يحتمل وقوع سبعين موقع
سبعين في قوله تعالى ان تستغفر لهم سبعين مرة من عدم ارادة
معناها كان قوله فضلت عليها لدفع هذا الاحتمال واما الاول
فيمكن ان يقال انه يدل على الجواب وذلك لانه يفيد زيادة لازمها
الموجبة للبعد من المعاصي فلما قالوا ان كانت لكافية كانه
قال وان كانت كافية لكن يكتفى بهذه القصد ما يحمل على مباعدة
المعاصي فلا اشكال ان ما ذكره يحمل على ذلك فلا يحمل عليه ما قالوه
انه كاف في الجامع للنار بابه لا يدخل منه الا من
يشفي غضبه سبحانه وتعالى عن اسامة قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يجاء بالرجل يوم
القيمة فيلقى في النار فتندلق اقتابه في النار فيدور كما

يدور الحمار برحاه فيجتمع اهل النار عليه فيقولون اي فلان
ما شانك اليس كنت تامر بالمعروف وتنهى عن المنكر قال
كنت امركم بالمعروف ولا اتيه وانهاكم عن المنكر واتيه ش
ذكره خ في الباب المذكور قوله فتندلق اقتابه اي امعاؤه
الواحد قتب بالكسر قال في مختصر النهاية وقال في القاموس
القتب بالكسر الامعاء والستة وما استدار من البطن والاكتفاف
والتحريك اكثر انتهى المراد منه عن جابر عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال اذا استجنح اوكان جنح الليل فكفوا
صبيانكم فان الشياطين تنتشر حينئذ فاذا ذهب ساعة من
العشاء فخلوهم واغلق بابك واذكر اسم الله واوك سقاءك
واذكر اسم الله وخمر اناءك واذكر اسم الله وربك واطف مصباحك
واذكر اسم الله ولو تعرض عليه شيئا ش في الجامع اذا
نمتم فاطفيوا المصباح فان الفارة تاخذ الفتيلة فتحرق
اهل البيت واغلقوا الابواب واوكوا الاسقية وخمروا
الشراب قال شارحه سبب هذا الحديث كما في ابي داود وصححه
ابن حبان والحاكم عن ابن عباس قال جاءت فارة فجرت
الفتيلة فالقتها بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم على الجرة
التي قاعدا عليها فاحرقت منها مثل الدرهم فقال النبي صلى الله
عليه وسلم اذا نمتم فاطفيوا سراجكم فان الشيطان يدل
مثل هذا على هذا فتحرقكم ففيه بيان للسبب وبيان للحكم
للفويسقة على جر الفتيلة وهو الشيطان فيستعين العدو
بعدو آخر وهي الفارة قال القرطبي والامر والنهي في هذا
الحديث للارشاد وقد يكون للندب وجزم النووي بانه

للارشاد لمصلحة دينوية وتعقب بانه قد يقتضي لمصلحة دينية كحفظ المال المحرم بتبذير او النفس المحرم قتلها الى ان قال قال ابن دقيق العيد هذه الاوامر تتنوع بحسب مقاصدها فمنها ما يحمل على الندب وهو التسمية على كل حال ومنها ما يحمل على الندب والارشاد معا كاغلاق الابواب من اجل التعليل بان الشيطان لا يفتح بابا مغلقا لان الاحتراز من محافظة الشياطين مندوب اليه وان كان تحته مصالح دينوية كالحراسة وكذا ايضا التقا

وتخمير الاناء انتهى وفي الجامع ايضا اذا كان جنح الليل فكفوا صبيانكم فان الشياطين تنتشر حينئذ فاذا ذهب ساعة من الليل فخلوهم واغلقوا الابواب واذكروا اسم الله وخمروا انيتكم واذكروا اسم الله ولو ان تعرضوا عليه شيئا واطفوا مصابيحكم وذكر في مسنده انه على سكتتين قال في سكتة جنح الليل بضم الجيم وكسرها ظلامه واختلاطه يقال جنح الليل بفتحتين اقبل وقوسه خمروا اي غطوا يقال خمر عاشئ غطيته قوله ولو ان تعرضوا بفتح اوله وضم الراء قاله الاصمعي وهي رواية الجمهور واجازا بو عبيد كسر الراء وهو ماخوذ من العرض اي يجعل العود عليه بالعرض والمعنى ان لم تقطعوا فلا اقل من ان تعرضوا عليه شيئا واطول السر في ذلك ان التغطية او العرض يقترن كل بالتسمية فتمتنع الشياطين من الدنو منه وفيها ايضا اجيفوا بابكم واكفيوا انيتكم واوكوا اسقيتكم واطفيوا سرجكم فانهم لم يوذون لهم بالتسور عليكم م عن ابي امامة اجيفوا بفتح الهمزة وكسر الجيم وكون المثناة التحتية وضم الفاء اي اغلقوها اي مع

ذكر اسم الله امر من الاغلاق لا من الغلق واكفيوا بقطع الهمزة وقال عياض رويناه بقطع الهمزة وكسر الغين ربما عي وبوصلها وفتح الغين ثلاثي وهما صحيحان ومعناه اكفيوا الاناء ولا تتركوه للعق الشيطان ولحس الهوام واوكيوا بكسر الكاف هما بعدها همزة اي اربطوا فيها اوكيتكم واطفيوا سرجكم بهمزة وصل من الطفي والمعنى ان الله تعالى لم يعط الشيطان قوة على فتح الباب المغلق اذا ذكر اسم الله عليه وان كان قد اعطاه ما هو اكثر من ذلك فانه لم يوذن لهم تعليل لما تقدم والمعنى انه اذا اغلقتم الابواب واكفيتم الاوانية واوكيتم الاسقية وطفيتم السرج مع ذكر الله في الجميع لا يستطيع الشيطان ان يتسور عليكم فذكر الله تعالى هو المانع وبويده ما في مسلم والاربعة مرفوعا اذا دخل الرجل فذكر اسم الله عند دخوله وعند طعامه قال الشيطان لا مبيت لكم ولا عشاء واذا دخل فلم يذكر اسم الله عند دخوله قال الشيطان ادركتم المبيت واذا دخل وقال ابن دقيق العيد يحتمل ان يوخذ قوله فان الشيطان لا يفتح بابا مغلقا على عمومه ويحتمل ان يخص بما ذكر اسم الله عليه والحديث يدل على منع دخول الشيطان الخارج فاما الذي كان داخلا فلا يدل الخبر على خروجه قال فيكون ذلك لتخفيف المفسدة لا لمنعها ويحتمل ان تكون التسمية عند الاغلاق يقتضي طرد من في البيت من الشياطين ايضا وعلى هذا ايضا ينبغي ان تكون التسمية من ابتداء الخلق الى تمامه وانما استنبط فيه بعضهم غلق الفم عند التثاوب لدخوله في عموم الابواب وفيه ايضا اصبياكم حتى تذهب فورة العشاء فانها

ساعة تخترق فيها الشياطين ... احبسوا بوزن اضربوا
والمحبس المنع اي امنعوهم من الانتشار وقوعة العشاء
اول الليل كما في رواية البخاري فاذا ذهب ساعة من الليل
فخلوهم تخترق بضم اوله وثالثه وكسر الراء واخره قاف ويفسره رواية
البخاري فان الشياطين تنتشر حينئذ قال ابن الجوزي انما خيف
على الصبيان في تلك الساعة لان النجاسة التي يلوذ بها الشياطين
موجودة والذكر الزجر عن منهم مفقود من الصبيان غالبا
في ذلك الوقت والحكمة في انتشارهم حينئذ ان حركتهم في الليل
اكمن منها لهم في النهار لان الظلام يجمع للشقي للقوي الشيطان
من غيره وكذلك كل سواد ولهذا قال في حديث ابي ذر فانه يقطع
الصلاة قال الكلب الاسود شيطان انتهى عن ابي هريرة
يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل رمضان فتحت
ابواب السماء واغلقت ابواب جهنم وسلسلت الشياطين سبق
ذكره في باب صفة ابليس ولم فتحت ابواب السماء كذا في
رواية وفي رواية غيره ابواب الجنة اي فتحت حقيقة علامة
لان للملائكة على دخول رمضان وتعظيم حرمته اوكناية عن تنزل
الرحمة والاتحاد بينهما لان ابواب السماء تصعد منها الى الجنة
واغلقت ابواب جهنم حقيقة اوكناية عن تبرة النفس الصوام
عن رجس الفواحش والتخلص من البواعث على المعاصي بقي الشهوات
وقوله وسلسلت الشياطين اي مسترقوا السمع حقيقة لان
رمضان كان وقت نزول القرآن الى سماء الدنيا وكان الحراسة
قد وقعت بالشهب كما قال تعالى وحفظا من كل شيطان مارد فزيدوا
التغليل في رمضان مبالغة في الحفظ ... عن ابن عباس رضي

الله

الله تعالى عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو ان احدكم
اذا اتى اهله قال اللهم جنبني الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتني
فان كان بينهما ولد لم يضره الشيطان ولم يسلط عليه ... وفي
عبارة الجامع لو ان احدكم اذا اراد ان يأتي اهله قال بسم الله اللهم جنبنا
الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا فانه اذا قضي بينهما ولد
من ذلك لم يضره الشيطان ابدا ... عن ابن عباس قال
شارحو هذه الرواية مفسرة لغيرها من الروايات دالة على ان
القول قبل الشروع وفي رواية لو صل يقول حين يجامع اهله وهو
ظاهر في ان القول يكون مع الفعل لكن يمكن حمله على المجاز وقد
اختلفوا في معنى قوله لم يضره فقيل معناه لم يسلط عليه وتوجاء
في رواية مسلم لم يسلط عليه ببركة التسمية بل يكون من
العباد الذي قيل فيهم ان عبادي ليس لك عليهم سلطان
وقيل المراد لم يطعنه وهذا يرده ما تقدم انه ما من مولود
عيسى وقيل المراد لم يفتنه في دينه الى الكفر وليس المراد عصمته
منها الى المعصية وقيل لم يضره بمشاركة ابيه في جماع امه كما جاء
عن مجاهد ان الذي يجامع ولم يسم يليف الشيطان احليله على
احليله فيجامع معه ولعل هذا اقرب الاجوبة انتهى ... عن
ابي هريرة قال قال رسول الله النبي صلى الله عليه وسلم اذا نودي للصلاة
ادبر الشيطان وله ضراط فاذا قضي اقبل فاذا ثوب بها ادبر
فاذا قضي اقبل حتى يخطر بين الانسان وقلبه فيقول اذكر كذا
حتى لا يدري اثلاثا صلى ام اربعا فاذا لم يدر اثلاثا صلى ام
اربعا سجد سجدتي السهو ... فاذا ثوب بها اي
بالصلاة اي ذكرت الاقامة لها من التثويب وهو الرجوع

وهو يصدق على تكرار اللفظ في الاذان لانه رجوع اليه وعلى الدعا الذي بعد الاذان لانه رجوع للفظ الاذان وعلى الاقامة لانه رجوع للاذان وفي رواية اذا اقيمت الصلاة قال بعضهم وانما كان يدبر اذا سمع الاذان لئلا يدبر حال الصلاة لان من سمع الاذان شهد للمؤذن بما يسمع فاذا الشيطان يهرب حتى لا يشهد له ولم يرد مثل ذلك في الصلاة لكن يرد ان الاقامة لم يرد ان من سمعها يشهد لقائلها مع انه يدبر عندها ويجاب بانها لما كانت مظنة للاذان في الجملة هرب منها حشية ان يكون اذانا وعن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التفات الرجل في الصلاة فقال اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة احدكم ثم ذكره في باب صفة ابليس وجنوده اختلاس اي اختطاف بسرعة وقد رجاء عنه عليه الصلاة والسلام انه قال لا يزال الله مقبلا على العبد وهو في الصلاة مالم يلتفت فاذا التفت انصرف عنه هذا اذا كان الالتفات لغير حاجة فان كان لها فانه لا ينصرف عنه لانه حينئذ غير منهي عنه لما رواه مالك في الموطا من فعل ابي بكر حين صلى للذهاب عليه الصلاة والسلام ليصلح بين بني عمرو بن عوف ثم جاء وابو بكر في الصلاة فوقف في الصف فصفق الناس وكان ابو بكر رضي الله تعالى عنه لا يلتفت في صلاته فلما اكثر الناس التفت فرآه وفي رواية عن عمر التراص في الصف مطلوب ليلا يدخل الشيطان في الخلل الذي بين المتصلين فاذا التزقت المناكب بعضها ببعض انسد الخلل وانما كان يدخل في تلك الفرج لما يرى من شمول الرحمة للمصلين فيرجو ان تناله بحكم المجاورة هذا غير الشيطان

الموسوس

عن ابي قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الرويا الصالحة من الله والحلم من الشيطان فاذا احلم احدكم حلما يخافه فليبصق عن يساره ويتعوذ بالله من شرها فانها لا تضره

سمي الرويا بالقصر اسم للمجموعة والحلم بضم الحاء وسكون اللام وتضم اسم للمكروهة ثم انه يحتمل ان يريد بالصالحة بحسب ظاهرها او بحسب تاويلها والرويا السوء فيها الوجهان ايضا اي سوء الظاهر وسوء التاويل واضافة الرويا الحسنة الى الله تعالى ورويا السوء للشيطان وان كانتا جميعا من خلق الله تعالى وبارادته للتشريف في الاولى وللتقبيح في الثانية لان رويا المكروه يحقرها الشيطان ويريه تغيرها وبسرها وتخصيص الرويا بالخير والحلم بالشر تخصيص شرعي والا فهما في اللغة اسم لما يراه النايم قال الماوردي مذهب اهل السنة ان حقيقة الرويا خلق الله تعالى في القلب النايم اعتقادات يخلقها في قلب اليقظان وهو بعينه وتعالى يفعل ما يشاء لا يمنعه نوم ولا يقظة وخلق هذه الاعتقادات في النايم على امور يخلقها في ثاني حال كالعلم علما على المطر وقد يعبر الرويا امثال يضربها ملك الرويا فليبصق وفي رواية فلينفث وينفث بضم الفاء وكسرها وامر بذلك طردا للشيطان الذي حضر المكروهة تحقيرا له واستعذارا اولا ان نسبة الشر الى الله تعالى ليست من الادب الاتي الى قوله تعالى وان تصبهم حسنة الى قوله قل كل من عند الله ثم قال ما اصابك من حسنة فمن الله وما اصابك من سيئة فمن نفسك وخصه ايسا لانها محل الافتقار ونحوها وليتعوذ بالله من شرها قال في حاشية الجامع قال الشيخ ورد انه يقول اللهم اني اعوذ بك من عمل الشيطان وسيات الاحلام رواه

الموسوس

ابن السني في عمل اليوم والليلة وقال الحافظ ابن حجر ورد في صفة
التعوذ من شر الرويا الرصحيح اخرجه سعيد بن المسيب وبن
ابي شيبة وعبد الرزاق باسانيد صحيحة عن ابراهيم النخعي قال
اذا راي احدكم في منامه ما يكره فليقل اذا استيقظ اعوذ بما
اعاذه به ملايكة الله ورسله من شر رويا هذه ان يصيبني منها ما اكره
في ديني ودنياي قال ابو زيد فليقل اللهم اني اعوذ بك من شر ما
رايت اما يضرني في ديني ودنياي وفي حديث الجامع الرويا
على رجل طاير فاذا اعبرت وقصت ولا تقصها الا على واد او لوذي
راي روي عن ابي رزين قوله على رجل طاير اي على قدر جار
وقضاء ماض قال بعضهم اراد بقوله على رجل طاير انها معلقة بما
قدر الله تعالى وقسم وطيره له وقد جاء انها لاول عابر اي ان
اول عابر هو الذي يهديه الله تعالى لتعبير الرويا لصاحبها ومن
لم يرد الله ان يلهمه تعبيرها يصرفه عنه وعلى هذا لاول عابر اي
عالم بتعبيرها وقد فسرها على موجب العلم وقد روي ان امراة
اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت رايت كان ثلج جايزه بيتي
قد انكسرت فقال عليه الصلاة والسلام يرد الله غايبك فرجع
زوجها ثم غاب فرات مثل ذلك فاتت عليه الصلاة والسلام
فلم تجده ووجدت ابا بكر فاخبرته فقال يموت زوجك فذكرت
رويا ها للنبي صلى الله عليه وسلم فقال اهل قصيتها على احد فقالت نعم
فقال هو كما قال لك انتهى وانما وقع الاختلاف في تفسيرها لعلاة
اختلاف الزمن فقد راي بعضهم انه ياكل لحمها وانا في المعبر فقال تضرب
بعضا وثمان ثم راي مرة اخرى كالاولى فقال يصيبك في جسدك الخبث ثم
راي كذلك مرة اخرى فقال تاكل لحمها وذلك لانه حين الرويا الاولى

كان الزمان خطيبا وفي الرواية الثانية كهيئة الحب وفي
الثالثة كان قد استوى ووقع لابي الحسن علي ابن محمد بن عبد الله
الارياحي المعبر انه جاء اليه رجل وقال له رايت في منامي اني اذن
وكان عنده جماعة جالسين من اصحابه فقال له هذا المنام ردي
ان صدقت رويا ك فانت تقطع يدك فمضى ولم يتكلم وانقضى
المجلس ثم بعد مدة طويلة جاء رجل من الناس فقال له رايت في
نومي كاني اذنت فقال له تحج الى بيت الله الحرام وكان عند الجماعة
المذكورون فسالوه عن اختلاف تعبيره في الشيء الواحد للاول
والثاني فقال لهم اما الاول فانه اذن في ايام غير معلومة للحج
وقد قال الله تعالى واذن مؤذن ايتها العير انكم لسارقون ثم
واما الثاني فانه سالني وكان في اشهر الحج وقد قال تعالى واذن
في الناس بالحج الاية وجانه عليه الصلاة والسلام امراة فقالت
رايت كاني دخلت الجنة فسمعت فيها وجبة ارتجت لها الجنة ثم
فنظرت فاذا اجيء بفلان وفلانة فعددت اثني عشر رجلا وكان
قد بعث عليه الصلاة والسلام سرية قبل ذلك فجيء بهم وعليهم
ثياب بيض تشخب اوداجهم فقيل لها اذهبوا بهم الى نهر
البيدح اوقال نهر ابيدح فغسلوا فيه فخرجوا وجوههم كالقمر ليلة
البدر ثم اتوا بكراسي من ذهب فقعدوا عليها فاتت تلك السرية
وقال اصيب فلان حتى عد والاثني عشر الذي عدتهم المراة انتهى
قوله فاذا عبرت وقعت اي ان الله تعالى جعل وقوعها بعقب
تعبيرها قوله ولا يقصها الا على واد بتشديد الدال اسم فاعل من
الود بفتح الواو وضمها الذي هو المحبة اوذي راي المراد به
العالم بتاويلها انما نهي عن القص لغير من ذكر لان الود لا يستقبل

بما يسوءك فهو وان راها على السوء فما طلبك بما لا يسوءك والعارف
يتاويلها يخبرك بحقيقة تعبيرها وبما قرب مما يعلم منها فلعله ان
يكون في تعبيرك موعظة ترد عنك عن قبيح انت عليه او يكون فيها
بشرى تشكر الله تعالى عليها النعمة فيها التي من حادثة الجامع فان
قلت تقدم ان الذي يعبرها اولا انما يعبرها بالهام الله تعالى له تعبيرها
فحينئذ يكون هو وذو الراي معنى واحد قلت لكن الاول لا يحصل
للراي بتعبيره من الورع والشكر ما يحصل بتعبيره من يعلم انه
يعلم التاويل من عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله
من قال عليه وسلم قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد
وهو على كل شئ قدير في يوم مائة مرة كانت له كعتق عشر رقاب
وكتب له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة وكانت له حرزا من
الشيطان يومه ذلك حتى يمسي ولم يات احد بافضل مما جاء به
الا احد عمل اكثر من ذلك قلت من شرطيه وفصل الشرط قال
وجوابه كانت كعتق عشر رقاب وجملة لا اله الا الله الخ مقول القول
والمعنى ان ثوابها يعدل ثواب عتق عشر رقاب كما كانت له حرزا
من الشيطان اي صونا منه فلا يصل اليه الشيطان في يومه ذلك
بما يضره في دينه وديناه على ظاهر الحديث وفي الحديث انه عليه
الصلاة والسلام كان يقول من قال لا اله الا الله دخل الجنة او
وجبت له الجنة ومن قال سبحان الله وبحمده مائة مدت كتب الله
له مائة الف حسنة واربعة وعشرين الف حسنة فقالوا يا رسول الله
اذا فلا يهلك منا احد فقال بلى ان احدكم ليجيء بالحسنات لو وضعت
على جبل لاثقلته ثم يجيء النعمة فتذهب بذلك ثم يتطاول الرب بعد
ذلك برحمته انتهى وقد ورد انه من قال اذا اصبح سبحان الله

وبحمده مائة مرة كتب له مائة الف حسنة واربعة وعشرين الف حسنة
فقالوا يا رسول الله اذا لا يهلك منا احد فقال بلى ان احدكم ليجيء يا
لحسنات لو وضعت على جبل لاثقلته ثم يجيء النعمة فتذهب بذلك
ثم يتطاول الرب بعد ذلك برحمته انتهى وقد ورد انه من قال اذا
اصبح سبحان الله وبحمده الف مرة فقد اشترى نفسه من الله وكان
اخر يومه عتيق الله قال الحافظ الهيثمي في مجمع الزوايد بعد
ايراده رواه الطبراني في الاوسط وفيه من لم اعرفه انتهى قلت وبلغني ان
من قال لا اله الا الله والله اكبر اربع مرات اعتق نفسه من النار
وكان نوح يقول لابنه يا بني اوصيك بسبحان الله وبحمده فانها
صلاة الخلق وبها ترزق الخلق وكان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول من قال سبحان الله وبحمده سبحان الله والعظيم
وبحمده استغفر الله واتوب اليه كتب له كما قالها ثم علقت بالعرش
لا يمحوها ذنب عمله صاحبها حتى يلقى الله تعالى الى يوم القيمة
وهي مختومة كما قالها قلت وهذا صريح فيما نهانا الاتوخذ في المقام التي
عليه كاجر الصيام على ما فيه ومعناه عفة الحسنة وكان ابن مسعود
رضي الله تعالى عنه يقول اذا حدثتكم حديثا بينا تكم تصديقه لذلك
من كتاب الله عز وجل ان العبد اذا قال سبحان الله والحمد لله ولا اله
الا الله والله اكبر وتبارك الله قبض عليهن ملك فضمهن تحت
جناحه ويصعد بهن لا يمر بهن على جمع من الملايكة الا استغفروا
لقايلهن حتى يجيء بهن وجه الرحمن ثم تلى قوله تعالى اليه يصعد الكلم
الطيب والعمل الصالح يرفعه وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال لا اله الا الله
والله اكبر اعتق ربعه من النار انتهى قلت وهذا نظير حديث اللهم اني
اصبحت اشهدك واشهد حملة عرشك وملايكتك وجميع خلقك
انك انت الله لا اله الا انت وحدك لا شريك لك وان محمدا عبدك
ورسولك من قالها اربع مرات فقد عتق نفسه من النار وان كملها

تعقب بها منه وهو حديث حسن وكان صلى الله عليه وسلم يقول
لخلق كل انسان من يوم خلقه امه الى يوم يموت ثلاثمائة وستون مفصل من كل
الله والحمد لله وسبح الله واستغفر الله وهلل الله وحمل حجرا عن
طريق المسلمين او شوكة او عظما عن طريق المسلمين وامر
بالمعروف ونهى عن المنكر عدد تلك الستون والثلاثمائة فانه
يمسي يومئذ وقد زحزح نفسه من النار وفي حديث وجبرت
عن ذكر كعتا الضحى وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما انعم الله
يدعو به الى الجنة الذين يحمدون الله على السراء والضراء وما احد
اكثر معاذير من الله وكان صلى الله عليه وسلم يقول ما انعم على
عبد من نعمة فقال الحمد لله الا ادى شكرها قال قالها ثانيا يجدد
الله له ثوابها قال قالها ثالثا غفر له ذنوبه وفي رواية ما انعم الله
على عبد نعمة فحمد الله عز وجل عليها الا كان ذلك افضل من تلك
النعمة وان عظمت وكان صلى الله عليه وسلم يقول رايت ليلة اسري
بابراهيم عليه الصلاة والسلام فقال اقرا امتك مني السلام
واخبرهم ان الجنة طيبة التربة عذبة الماء وانها قيعان وان غراسها
سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة
الا بالله فاكثروا من غراسها والقيعان الارض المستوية الوطيبة
المهيئات للغراس وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال الحمد
لله رب العالمين حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه ملء السماء وملء الارض
وملء ما بينهما وملء ما شاء ربنا من شيء بعد كتب له بها ثلاثون
نخلة ويكافئ مزيده ثلاث مرات فتقول الحفظة ربنا لا نحصي
كنه شكر عبدك هذا لك اوحده وما ندري كيف نكتبه فيوحي
الله اليهم ان اكتبوه كما قال وكان صلى الله عليه وسلم يقول
ان عبدا من عبادي الله يقول يا ربنا لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك

وعظيم

وعظيم سلطانك فعضلت بالملكين فلم يدريا كيف يكتبانها
فيصعدا الى السماء فقالا يا ربنا ان عبدا قد قال مقالة لا ندري
كيف نكتبها قال الله تعالى وهو اعلم بما قال عبدي ماذا قال عبدي
قالا يا رب لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك فقال
الله لهما اكتباها كما قال عبدي حتى يلقاني فاجزيه بها ومعنى عضلت
اي اشتدت وعظمت واستغلق معناها عليهما وكان صلى الله
عليه وسلم يقول من انعم الله عليه نعمة واراد بقاءها فليكثر من
الحول ولا قوة الا بالله ومن اهمه العدو ولم يجد مايخلصه فليقل
لا حول ولا قوة الا بالله قال عوف بن مالك رضي الله تعالى عنه لما اسرين
العدو فاكثرت من قولها فانقطع العدو الذي كانوا شدوني به وسقط
مني جبتي من بلادهم فاستفتحت ابلهم الى ان دخلت بلدي وفي رواية
من قال لا حول ولا قوة الا بالله كانت له دواء من تسعة وتسعين
داء ايسرها الهم والعد بالكسر خيط يعقد من جلد غير مدبوغ والقدة
اخص منه انتهى وكان صلى الله عليه وسلم يقول من قال حين يمسي
ثلاث مرات اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم يضره شيء
وفي رواية لم تصبه حمية تلك الليلة اي ذو سم قال انس رضي الله
تعالى عنه اصاب بعض من يروي هذا الحديث طرف فالج فجعل رجل ينظر
اليه فقال له المريض ان الحديث صدق كما حدثتك ولكني لم اقله يقيد
الله يقضي قدره وقال سهيل رضي الله تعالى عنه كنا نعلمها اهلنا
فيقولونها كل ليلة فلدغت جارية منهم فلم تجد لها وجعا قلت كذا في
شرح الجامع وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال بينما رسول الله
صلى الله عليه وسلم جالس وعنده جبريل عليه السلام اذ سمع نقيضا
فوقه فرفع جبريل بصره الى السماء فقال هذا باب قد فتح من السماء

ما فتح قط قال فنزل منه ملك فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
ابشر بنورين قد اوتيتهما لم يوتهن نبي قبلك فاتحة الكتاب وخوا
تم سورة البقرة وعنه عليه الصلاة والسلام انه قال لعلمني جبريل
عليه السلام بعد فراغي من فاتحة الكتاب امين وعن ابن عباس
انه قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن معنى امين فقال
صلى الله عليه وسلم معناه رب افعل وعن عايشة رضي الله تعالى
عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال الحمد لله رب
العالمين اربع مرات ثم الخامسة نزل ملك من حيث لا يسمع
صوته ان الله قد اقبل عليك فاسله ما شيئت وقال صلى
الله عليه وسلم من اتى مريضا فقد الحمد لله وسورة الاخلاص نفعي
الله عنه الفقر وكثر خير بيته وعن اسماء بنت ابي بكر رضي الله
تعالى عنها قالت من قرا يوم الجمعة بعد ما يسلم الامام ام القرآن
وقل هو الله احد والمعوذتين سبعا سبعا حفظ الله له دينه
ودنياه واهله وولده الى الجمعة الاخرى وقال عليه الصلاة
والسلام من اراد ان يشتفي من ضعف بصره او رمد اصابه
فليتامل الهلال اول ليلة فان اخي عليه تامله الليلة الثانية
فان اخي عليه تامله الليلة الثالثة فان راه مسح يمينه على
عينيه عند رويته ويقرا ام القرآن عشر مرات بسمل اول
السورة ويوسن في اخرها ثم يقرا قل هو الله احد ثلاث مرات
وليقل شفاء من كل داء برحمتك يا ارحم الراحمين اللهم اشف
خمس مرات قوي بصري برحمتك يا ارحم الراحمين اللهم اشف
انت الشافي اللهم عافي انت المعافي اللهم اكشف انت الكافي
وذكر بعضهم ان مما جرب للشفا من مرض الدين ان يقرا الانسان

وليقل بارا

بين

بين صلاة الفجر الصبح فاتحة الكتاب احدى واربعين مرة
ويصبح في العين الوجيعة ويواظب على ذلك حتى يحصل الشفا
ومما جرب وصح ان من قراها بين صلاة الصبح وسنتها احدى
واربعين مرة وداوم على ذلك اربعين يوما قضى الله حاجته كانت
ما كانت حتى ولو كان عقيما رزقه الله تعالى الذرية ومن عوامها
اذا اردت صلاح شان امراة مولعة بالفساد فاكتب الفاتحة
في اناء وكبريتا هذا المراة المستقيم ثلاث شرات واصحها واسقرها
المراة ثلاث ايام متوالية فانها تخرج من طورها الى طور الصلاح
ان شاء الله تعالى عن عبد الله ابن عمر وقال اخبر رسول
الله صلى الله عليه وسلم اني اقول لاصومن النهار ولاقومن الليل
ما عشت فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم انت الذي تقول
والله لاصومن النهار واقومن الليل ما عشت قال قد قلته قال
انك لا تستطيع ذلك فصم وافطر وقم ونم وصم من الشهر ثلاثة
ايام فان الحسنة بعشر امثالها وذلك مثل صيام الدهر وهو اعدل
الصيام فقلت اني اطيق افضل من ذلك يا رسول الله قال لا افضل
من ذلك وعند مالك سرد الصوم افضل من الصوم والفطر
اذا لم يضعف بسببه عن شئ من اعمال البر وذكر عز الدين نحو
لقوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ولقوله تعالى فمن يعمل
مثقال ذرة خيرا يره وقوله عليه الصلاة والسلام لعبد الله
ابن عمرو ابن العاص حين قال له صم يوما وافطر يوما لا افضل
من ذلك لا يدل على افضلية على صوم الدهر لان المراد به لا افضل
من ذلك بدليل ما استدل به عز الدين وبغيره جمعا
بين الادلة اوعلم ان صوم الدهر لم يذهب احد الى استواء فعله

وتركه وانما الخلاف في كراهته واستحبابه وعلى الثاني فهل هو افضل
من صوم يوم وفطر يوم بزيادة قهر النفس به على غيرها بصيام يوم
وفطر يوم اذ هو مقتضى كلام اصحابنا او صوم يوم وفطر يومين
افضل منه لان التالم به اشد من التالم بصيام الدهر عن
عبد الله ابن عمرو قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم احب
الصيام الى الله عز وجل صيام داود عليه السلام وكان يصوم
يوما ويفطر يوما واحب الصلاة الى الله تعالى صلاة داود وكان
ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه ويصوم
يوما ويفطر يوما ما فيه من المشقة احب الصلاة الى
الله تعالى صلاة داود وكان ينام الى اخره لان النوم بعد القيام
يروح البدن ويذهب ضرر السهر وافضل الليل عندنا كما نقله
الشيخ التتائي في شرح الرسالة عن الشافعي وقوله في محل اخر
من شرح الرسالة افضله عند الشافعي الثلث الاوسط فاشد
قال سيدي احمد زروق في شرح الرسالة ما نصه مع
هو تعالى من الليل فقال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله
الحمد وهو على كل شيء قدير وسبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله
والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم فان قام فتوضأ استجيب
له وان استغفر غفر له وان صلى قبلت صلاته انتهى ومعنى
تعار استيقظ وهذا الحديث مروي فيما يستجاب عقبه الدعاء
من كلام الطرطوشي وغيره من اكابر العلماء فالتزم العمل به
عن ابي ذر قال قلت يا رسول الله اي مسجد وضع اولا
قال المسجد الحرام قلت ثم اي قال المسجد الاقصى قلت كم كان
بينهما قال اربعون ثم حيث ما ادركتك الصلاة فصل فالارض

لك سجدا قلت الماوردي في كل موضع ذكر فيه المسجد الحرام فالمراد
به الحرم الا المذكور في قوله تعالى فولوا وجوهكم شطره شطر المسجد الحرام
فانه المراد به الكعبة قال ابو هريرة قلت يا رسول الله اي مسجد وضع
هو بابي المسجد الاقصى وبينه وبين ابراهيم الخليل بابي الكعبة اربعون
من الف عام فكيف يكون بين المسجدين اربعون قلت البابي لا
هو يعقوب ابن اسحاق عليهما وبين بنائه وبنا ابنائه وبنا الكعبة اربعون
وسليمان انما هو مجدد له لا موسس وهذا الحديث ذكره البخاري
في باب قوله الله وهبنا لداود سليمان لم يتكلم في المهد الا
ثلاثة عيسى وكان في بني اسرائيل رجل يقال له جريج كان يعبد الله تعالى
ذات يوم فقال اجيبها او اصلي فقالت اللهم لا تمته حتى تريه وجوه المومسات
وكان جريج في صومعته فتعرضت له امرأة فكلمته فابى فاتت راعيا فا
مكنته من نفسها فولدت غلاما فقالت من جريج فاتوه فكسروا صومعته
وانزلوه وسبوه وتوضأ وصلى ثم اتى الغلام فطعن في بطنه فقال من ابوك يا غلام
فقال الراعي فقالوا ابنى صومعتك بالذهب قال لا الا من طين
وكان امرأة ترضع ابنا لها من بني اسرائيل فمر بها راكب ذو شارة فقالت
اللهم اجعل ابني مثله فترك ثديها واقبل على الراكب فقال اللهم لا تجعلني
مثله ثم اقبل على ثديها يمصه قال ابو هريرة كاني انظر الى النبي صلى الله
عليه وسلم يمص اصبعه ثم مر بامة فقالت اللهم لا تجعل ابني مثل هذه فقال
اللهم اجعلني مثلها فقالت له لم ذلك فقال الراكب جبار من الجبابرة
وهذه الامة يقولون سرقت زنت ولم تفعل قوله لم يتكلم في
المهد الا ثلاثة قال في حاشيه الجامع قال في الفتح في هذا الحصر نظر
الا ان يحمل على انه صلى الله عليه وسلم قال ذلك قبل علمه بالزيادة على
ما ذكر وفيه بعد ويحتمل ان يكون كلام الثلاثة المذكور ربما بقيد المهد

قصى السلام له

وكلام الزركشي في من تكلم في المهد غيرهم من الاطفال بغير المهد
انتهى وقال شيخنا قال الزركشي ممن تكلم في المهد من بني اسرائيل ولم يتكلم في المهد
جماعة غيرهم وهم عشرة وقد نظمهم بعضهم فقال

تكلم في المهد النبي محمد ... وعيسى وموسى والخليل المكرم
ومبعود جريج وطفل لدى الاخدود ... وطفل لدى الاخدود ذي مر وميسم
وطفل عليه مرت الامة التي ... يقال لها تزني ولا تتكلم
وشاهد يوسف في عهد فرعون طفله ... وفي زمن الهادي المبارك يختم

وذكر قصة مبارك اليمامة ذكرها البيهقي في الدلايل قلت ذكر بعضهم
ان معكي تكلم في وكاذيلت به نظم السيوطي رحمه الله ثم قلت

وقد تمم عشرين بغير تردد ... ومن بعد يحيى الله موسى المكلم

قوله المسلمات لموسات هن الزانيات واراد بقوله حتى تربه وجوه
الموسات انه ينسب للزنا والافدوية وجوه من مجردها لا يحصل له
بها ما يكرهه والدعاء على الشخص انما هو طلب نزول ما يكرهه به ولنذكر
تصمن بعضهم وما وقع منهم من الكلام فنقول اما نبينا عليه الصلاة و
السلام فذكر في الخصايص عن ابن عجلان انه صلى الله عليه وسلم تكلم اول
ما ولد وذكر ابن سبع في الخصايص ان مهده كان لا يتحرك الا بتحريك الملايكة
وان اول كلام تكلم به ان قال الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا انتهى
ويحيى وعيسى والخليل اما كلام عيسى فقد نص عليه تعالى في كتابه العزيز
واما كلام ابراهيم فذكر ابن الجوزي في النطق المفهوم ان
ابراهيم عليه السلام لما فارق بطن امه وسقط على الارض استوى
قاعدا على قدميه وقال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد
الحمد لله الذي هدانا لهذا فبلغ هذا الصوت المشارق والمغارب

المهد ٢

وذكر فيه ان يوسف تكلم فيه قبل ولادته واما يحيى فقال لعيسى
عليه السلام اشهد انك عبد الله ورسوله وابي وهبري جمعتهم
فقد ذكرني الحديث قصة وقصة الطفل الذي مر عليه بالامة
واما قوله طفل لدى الاخدود الخ فذكره مسلم فقال عن صهيب
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان ملك فيمن كان قبلكم وكان
له ساحر فلما كبر قال للملك اني قد كبرت فابعث الي غلاما اعلمه
السحر فبعث اليه غلاما يعلمه وكان في طريقه اذا سلك اليه راهب
فقعد اليه وسمع كلامه فاعجبه فكان اذا اتى الساحر مر بالراهب
وقعد اليه فاذا اتى الساحر ضربه واذا رجع مر عند الساحر
قعد الى الراهب فقال اذا جئت الساحر يقول حبسني اهلي واذا
جئت اهلك فقل حبسني الساحر فبينما هو كذلك اذا اتى على
دابة عظيمة وفي رواية على حية قد حبست الناس فقال اليوم
اعلم الراهب افضل ام الساحر فاخذ حجرا ثم قال اللهم ان
كان امر الراهب احب اليك من امر الساحر فاقتل هذه الدابة
حتى يمضي الناس فرماها فقتلها فمضى الناس فاتى الراهب
فاخبره فقال الراهب انت اليوم افضل مني قد بلغ من امرك ما ترى
وانك ستبتلى فان ابتليت فلا تدل علي فكان الغلام يبرئ
الاكمه والابرص ويداوي الناس من سائر الادواء فسمع
جليس للملك كان قد عمي فاتاه بهدايا كثيرة فقال ما هنا لك
اجمع ان انت شفيتني قال اني لا اشفي احدا انما يشفي الله فان
امنت بالله دعوت الله فشفاك فامن بالله فشفاه الله فاتى
الملك فجلس اليه كما كان يجلس فقال الملك من رد عليك بصرك
قال ربي قال اولك رب غيري قال ربي وربك الله فاخذه

فلم يزل يعذبه حتى دل على الغلام فجيء بالغلام فقال له الملك اي
بني قد بلغ من سحرك ما يبرىء الاكمه وتفعل وتفعل قال اني لا اشفي احدا
انما يشفي الله فان انت آمنت بالله دعوت الله فشفاك فآمن بالله فشفاه الله فجيء
بالراهب فقيل له ارجع عن دينك فابى فدعي بالمنشار فوضع المنشار في
مفرق راسه فشقه حتى وقع شقاه ثم جيء بجليس الملك فقيل له
ارجع عن دينك فابى فوضع المنشار في مفرق راسه فشقه به حتى
وقع شقاه ثم جيء بالغلام فقيل له ارجع عن دينك فابى فدفعه الى
نفر من اصحابه فقال اذهبوا به الى كذا فاصعدوا به فاذا بلغتم
ذروته فان رجع عن دينه والا فاطرحوه فذهبوا به وصعدوا به الى
الجبل فقال اللهم اكفنيهم بما شئت فرجف بهم الجبل فسقطوا وجاء
يمشي الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك قال كفانيهم الله تعالى
فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به واحملوه في قرقور اي
سفينة الى لجة البحر كذا فان رجع عن دينه والا فاطرحوه في البحر فذهبوا
به فقال اللهم اكفنيهم بما شئت فانكفأت بهم السفينة فغرقوا
وجاء يمشي الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك فقال كفانيهم الله
فقال للملك انك لست بقاتلي حتى تفعل ما امرك قال وما هو قال تجمع
الناس في صعيد واحد وتصلبني على جذع ثم خذ سهما من كنانتي
ثم ضع السهم في كبد القوس وقل بسم الله رب الغلام ثم ارمني فانك
اذا فعلت ذلك قتلتني فجمع الناس في صعيد واحد وصلبه على
جذع ثم اخذ سهما من كنانته ثم وضع السهم في كبد قوسه ثم قال
بسم الله رب الغلام ثم رماه فوقع السهم في صدغه فوضع يده على
صدغه في موضع السهم فمات فقال الناس امنا برب الغلام ثلاثا فاتي
الملك فقيل له ارايت ما كنت تحذر قد نزل بك حذرك قد امن

الناس فامر بالاخدود بافواه السكك فخدت واضرم فيها النيران
وقال من لم يرجع عن دينه فاقحموه فيها او قيل فاقتحم قال فتغلوا جاءت
امراة معها صبي فتقاعست ان تقع فيها فقال لها الغلام يا اماه اصبري
فان اجرك على الله [illegible] وفي رواية الهادي المبارك فقصته
ما ذكره في المواهب عن معيقيب اليماني قال حججت حجة الوداع فدخلت
دار بمكة فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ورايت منه عجبا جاءه
رجل من اهل اليمامة بغلام مولود فقال له رسول الله صلى الله
عليه وسلم يا غلام من انا فقال انت رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال صدقت بارك الله فيك ثم ان الغلام لم يتكلم بعد ذلك حتى
شب فكنا نسميه مبارك اليمامة انتهى هذا وقد ذكر شيخنا الحافظ
السيوطي [illegible] فقال في الانس الجليل في تاريخ
القدس والخليل للعلامة مجد الدين ان موسى لما وضعته امه
سالت الله عز وجل ان يحفظه عليها ويريزها الصبر فاستوى
موسى قاعدا وقال يا امي لا تخافي ولا تحزني انا الله معنا ولما وضعته
في التنور وخرجت لحاجة دخل لها ما ان يكلم بيت
عمران وكانت اخت موسى اسجت التنور ناولها عجلت
ولم تعلم ان موسى فيه فجعلها ما ان ينتشر حتى جاء الى التنور
وهو مسجور فانفرج فلما رجعت ام موسى اسرعت الى التنور
فاذا هو يلهى فلطمت وقالت ما ينفعني الحذر احرقتم ولدي
فناداها موسى لا تخافي علي فان الله عز وجل منعني من النار فلم
تحرقني فادخلت يدها فاخرجته ولم تمسها النار انتهى ومنه
ايضا ان نوحا عليه السلام تكلم عقب ولادته فان امه ولدته

في غار هو ظاهر على نفسها وعليه فلما وضعته وارادت الانصراف قالت
وانوحاه فقال لها لا تخافي أهلا يا اماه فان الذي خلقني يحفظني
وبقال لهذا الغار في التوراة غار النور وولد به ايضا ادريس
وابراهيم عليهما الصلاة والسلام ونظمت ذلك ايضا فقلت
كذا زيد نوح ثم موضع وضعه وادريس وابراهيم غار معظم
يسمى بغار النور فيما اتى به ال كليم من التوراة للناس فاعلم
وقد تكلم في المهد ايضا على يد صالحي بعض هذه الامة منها ما ذكره الشيخ
الذي انشأ البلد الذي يسمى به على راس الخانقاة السرياقوسية
انه قال دخلت على امراة من الصالحات وهو في مجلس ذكره وقالت
له اني رزقت ولدا ذكرا فمكث ثلاثة ايام ثم قال يا اماه اني اشهد
ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ثم قبض لوقته ذكر هذا في بعض
مولفاته ومنها ما ذكره الشيخ محي الدين بن العربي انه قال قلت
لبنتي زينب مرّ وهي في سن الرضاعة قريبا عرها من سنة
ما تقول لي في الرجل يجامع حليلته ولم ينزل فقالت يجب عليه
الغسل فتعجبت الحاضرون من ذلك ثم اني فارقت تلك البنت وغبت
عنها سنة في مكة وكنت اذ ذاك لوالدتها في الحج فجاءت مع الحاج
الشامي فلما رأيتها جئت لملاقاتي رأتني من فوق الجمل وهي ترضع
فقالت بصوت فصيح قبل ان تتلقاني امها هذا ابي وضحكت وارمت
بثديها بنفسها الي قال ورايت من اجابه امه بالتسمية وهو في بطنها
حين عطست فسمع الحاضرون كلهم صوته من جوفها وشهد
عندي الثقاة بذلك سمعت عن حذيفة قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول اذا رجلا حضره الموت فلم يئس من
الحياة اوصى اهله اذا انا مت فاجمعوا لي حطبا كثيرا واوقدوا

فيه

فيه نارا حتى اذا اكلت لحمي وخلصت الى عظمي فامتحشت فخذوها
واطحنوها ثم انظروا يوما ريحا فاذروه في اليم ففعلوا فجمعه الله
فقال له لم فعلت ذلك قال من خشيتك فغفر له وعن ابي
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كانت بنو اسرائيل تسوسهم
الانبياء كلما هلك نبي خلفه نبي وانه لا نبي بعدي وسيكون خلفا
فيكثرون قالوا فما تامرنا قال فوا ببيعة الاول فالاول اعطوهم
حقهم فان الله سائلهم عما استرعاهم لله عن ابي محمد
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لتتبعن سنن الذين من
قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع حتى لو سلكوا جحر ضب
لسلكتموه قلنا يا رسول الله اليهود والنصارى قال النبي صلى الله
عليه وسلم فمن في الجامع لتركبن سنن من قبلكم شبرا
بشبر وذراع بذراع حتى لو ان احدهم دخل جحر ضب لدخلتموه
وحتى لو ان احدهم جامع امراته في الطريق لفعلتموه عن
ابن عباس وهذا الخبر والذي قبله كناية عن شدة الموافقة
لهم في الخالفات والمعاصي لا الكفر هكذا قال بعضهم وياتي ما يفيد
خلوه المتابعة للمتابعة في الكفر ثمان هذا خبر ومعناه النهي
عن اتباعهم ومنعهم من الالتفات لغير دين الاسلام لان نور
قد غلب الانوار وشرعه نسخ الشرايع وهذا من معجزاته فقد
اتبع كثير من امته فارسا في مراكبهم وملابسهم واقامة شعارهم
في الحوب وغيرها واهل الكتاب في خوفة المساجد وتعظيم القبور
حتى كاد التعظيم يعبد ونها وقبول الرشا واقامة الحدود على الضعفا
دون الاقوياء وترك العمل يوم الجمعة والتسليم بالاصابع وعدم
عيادة المريض يوم السبت والاحد وتخصيص البيض وان الحايض

لانس عجبا الى غير ذلك مما هو اشنع وابشع والحجر بضم الجيم وسكون
الحاء المهملة والضب حيوان يشبه الورل يعيش سبعمائة سنة
ولا يشرب ماء ويبول في كل اربعين يوما قطرة ويقال ان اسنانه
قطعة واحدة واسند ابن ابي الدنيا في كتاب العقوبات عن
انس بن مالك قال ان الضب ليموت في جحره كليل البصر هزيلا
من ظلم بني ادم انثى والضب يخرج من جحره كامل البصر يتعاهد
بالتحرك للشمس ويتغذى بالنسيم ويعيش بجوع الهوى
وذلك عندهم وفناء الرطوبات ويوصف بالعقوق لانه
ياكل اولاده واما خص محل الضب بالذكر لشدة ضيقه
وفيه مبالغة في شدة الاتباع وفي التنقيح اخذا من المعارضة
انما خص الضبان العرب يقولون هو قاضي الطير والبهائم
وانها اجتمعت اليه لما خلق الله ابن ادم فوصفوه له قال تصعق
خلقا ينزل الطير من السماء ويخرج الحوت من البحر فمن كان
ذا حاجة فليطر ومن كان اذا غلب فليختف وروى
الدارقطني والبيهقي وشيخ الحاكم وشيخه بن عدي عن بن
عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في محفل من اصحابه اذ جاء
اعرابي من بني سليم قد اصطاد ضبا وحمله في كمه واتى الى المصطفى
صلى الله عليه وسلم وقال يا محمد ما اشتملت النساء على ذي لهجة
اكذب منك فلولا ان تسميني العرب بجولا لقتلتك فسورت
بقتلك الناس اجمعين فقال عمر يا رسول الله دعني فاقتله فقال
عليه الصلاة والسلام اما علمت ان الحليم كاد ان يكون نبيا
ثم اقبل الاعرابي على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال واللات
والعزى لما امنت بك او يومن بك هذا الضب واخرج الضب

من كمه

من كمه فقال عليه الصلاة والسلام يا ضب من انا فاجاب بلسان
عربي فصيح لبيك وسعديك يا رسول رب العالمين فقال عليه
الصلاة والسلام من تعبد قال الذي في السماء عرشه وفي الارض سلطانه
وفي البحر سبيله وفي الجنة رحمته وفي النار عذابه قال فمن انا يا ضب قال
رسول الله رب العالمين وخاتم النبيين قد افلح من صدقك وقد خاب من
كذبك فقال الاعرابي اشهد ان لا اله الا الله وانك اشهد انك رسول الله
حقا والله لقد اتيتك وما على وجه الارض احد هو ابغض الي منك والله
لانت الساعة احب الي من نفسي ومن ولدي وقد امن كل شعري
وبشري وظاهري وخاركي وسري وعلانيتي ثم انه ذهب فتلقاه
الفاعرابي فقال اين تريد وقال والله لاقتلن هذا الكاذب الذي يدعي انه
نبي فذكر لهم قصته فامنوا به ثم انوه انتهى وهي لوان احدهم
جامع اليا خره قال ابن تيمية هذا خرج مخرج الخبر والذم لينهى فعله
وجماع هذا ان كفر اليهود اصله من جهة عدم العمل بعلمهم فرام يعلمون
الحق ولا يتبعونه ثم وكفر النصارى جاء من جهة عملهم بلا علم فهم يجتهد
في اصناف العبادات بلا شريعة من الله ففي هذه الامة من يحذر وحذر
الفريقين او حذر احدهما ولهذا كان السلف كسفيان بن عيينة
وغيره يقولون من فسد من علمائنا ففيه شبه من اليهود ومن
فسد من عبادنا ففيه شبه من النصارى وقضاء الله وقدره احق
رسوله بما سبق في علمه لكن ليس الحديث اخبارا عن جميع الامة لما تواتر
عنه انها لا تجتمع على ضلالة ثم انه فسرها من قبلكم باليهود والنصارى وفسره في خبر آخر بفارس والروم ولا تعارض لاختلاف الجواب
بحسب اختلاف المقام حيث فسر بفارس والروم فهو اقرب منه تدل
على ان المتابعة في الحكم بين الناس وسياسة الرعية وحيث فسر

بالیهود والنصاری فهو لقرینة تدل علی المتابعة فی الدیانة
عن اسامة رضی الله تعالی عنه قال قال رسول الله صلی الله علیه
وسلم الطاعون رجس ارسل علی طائفة من بنی اسرائیل او علی من کان قبلکم
فاذا سمعتم به بارض فلا تقدموا علیه وان وقع بارض وانتم بها
فلا تخرجوا فرارا منه . الطاعون قروح تخرج فی الجسد فی
محل منه کاللباط وتخرج تلک القروح مع طبیب یسود ما حولها
او یخضر او یحمر تحمرة بنفسجیة کدرة یحصل معها خفقان القلب
والقیء غالبا واما الوبا فهو مرض الکثیر من الناس فی جهة من
الارض دون سایر الارض ویکون مخالفا للمعتاد من جهة
الامراض فی الکثرة ویکون نوعا واحدا فهو اعم من الطاعون
والوطم هو سیلان المرض کالدبر المنتن المفضی للمرض واختار الحافظ
ابن حجر رحمه الله تعالی ان المیت به لا یسأل بل مقتضی ما ذکره
القرطبی ان سایر شهدا الاخرة غیره ایضا کذلک وقد عد منهم
من یصلی فی کل یوم مایة مرة علی النبی صلی الله علیه وسلم ومن
یقل فی مرضه الا الله الا انت سبحانک انی کنت من الظالمین
اربعین مرة وان مات من مرضه صح مغفور له ومن مات غریبا
ومن بیت وهو یطلب العلم . رجس وقع بالسین موضع
الزای وبالتای هو الموف وهو العذاب واما الذی بالسین
فهو الخبث او النجس لکن ذکر الفزالی والجوهری انه یطلق
علی العذاب ومنه قوله تعالی ویجعل الرجس علی الذین لا یومنون
وقوله علی طایفة من بنی اسرائیل لعله اشار بذلک لما جاء فی
قصة لهم عن عایشة قالت سالت رسول الله صلی
الله علیه وسلم عن الطاعون فاخبرنی انه عذاب یبعثه الله

علی من یشاء وان الله یجعله رحمة للمؤمنین لیس من احد یقع
الطاعون فیمکث فی بلده صابرا یحتسب یعلم انه لا یصیبه الا ما
کتب له الا کان له مثل اجر شهید . من عایشة رضی
الله تعالی عنها ان قریشا اهمهم امر المخزومیة التی سرقت فقالوا
من یکلم فیها رسول الله صلی الله علیه وسلم فقالوا ومن یجتری علیه
الا اسامة بن زید حب رسول الله صلی الله علیه وسلم فکلمه اسامة
فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم اتشفع فی حد من حدود الله عز وجل
ثم قام فاختطب ثم قال انما اهلک الذین من قبلکم انهم کانوا اذا سرق
فیهم الشریف ترکوه واذا سرق فیهم الضعیف اقاموا علیه الحد وایم
الله لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت یدها قوله ان
قریشا اختلف فی قریش قال العراقی اما قریش فالاصح فیهم جماعها
والاکثرون النضر اهمهم ای صیرهم فی هم یقال اهمنی الامر
ای اقلقنی امر المخزومیة ان شان المراة التی سرقت نسبة
الی مخزوم ابن یقظة بفتح المثناة والقاف والظاء المشالة بن مرة
بن کعب بن لوی واسمها علی الصحیح فاطمة بنت الاسود بن عبد
الاسد فهی بنت اخی ابی سلمة الذی کان زوج ام سلمة وقتل ابوها
یوم بدر کافر قتله حمزة وسرقت هی قطیفة من بیت النبی صلی الله
علیه وسلم وقیل حلی ویمکن الجمع بانها سرقت حلیا فی قطیفة فنسی بعضهم ذکر
المظروف وبعضهم ذکر الظرف واما اهم قریشا ما ذکر لان علمهم ان
النبی صلی الله علیه وسلم لا یرخص فی الحدود وکان قطع السارق
معلوما عندهم قبل الاسلام ثم نزل به القران فاحسن .
حب بکسر الحاء ای محبوب فقال اتشفع فی حد من حدود الله انکارا
علیه وقد کان قال له قبل الاتشفع فی حد فقال استغفر لی یا رسول الله

انما هلك الذين من قبلكم وفي رواية عند النسائي انما
هلك بنو اسرائيل قال ابن دقيق العيد الظاهر ان هذا الحصر
عدي عام فان بني اسرائيل كانت قد تقام امور كثيرة تقتضي الهلاك
فيحمل على احد امرين مخصوص وهو الاهلاك بسبب المحاباة في الحدود
فلا يخص ذلك في حق السرقة وايم الله بكسر الهمزة
وفتحها والميم مضمومة وحكى الاخفش كسرها مع كسر الهمزة
وهو اسم عند الجمهور وحرف عند الزجاج وحرف عند الكوفيين ومن وافقهم وهو مبتدا
وخبره محذوف اي ايم الله قسمي واصله ايمن الله فالهمزة
حينئذ همزة قطع لكنها لكثرة الاستعمال خففت فوصلت
لوان فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم لو ان
هنا حرف امتناع لامتناع والكلام فيها شهير وانما خص
فاطمة بالذكر لانها اعز اهله عنده ثم امر بقطع يد المراة
فقطعت فقالت عايشة ونكحت تلك المراة رجلا من بني سليم فتابت
وكانت تاتيني فارفع حاجتها وعند الحاكم ان النبي صلى الله
عليه وسلم بعد ذلك كان يرحمها ويصلها وقال عليه
الصلاة والسلام ادرءوا الحدود عن المسلمين ما استطعتم
فان وجدتم للمسلم مخرجا فخلوا سبيلهم فان الامام لان
يخطئ في العفو خير من ان يخطئ في العقوبة وهو حديث حسن
لغيره بل صححه الحاكم وعن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم لحد يقام في الارض خير لاهل الارض من ان يمطروا
ثلاثين صباحا رواه النسائي من الترغيب والذي في كشف
الغمة اربعين صباحا وقال صلى الله عليه وسلم من حالت شفاعته

دون حد من حدود الله تعالى فهو مضاد لله تعالى وقال عليه الصلاة
والسلام ما من شئ والله يحب ان يعفو عنه مالم يكن حدا وعن ابن
عمر كانت امراة مخزومية تستعير المتاع وتجحده فامر النبي صلى الله عليه وسلم
بقطع يدها فاتى اهلها اسامة ابن زيد يكلمونه يكلم النبي صلى الله عليه وسلم
فيها فقال صلى الله عليه وسلم يا اسامة لا اراك تشفع في حد من
حدود الله تعالى ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبا فقال
هل من امراة تابية الى الله عز وجل ورسوله ثلاث مرات وهي
شاهدة فلم تقم ولم تتكلم ثم قال انما اهلك من كان قبلكم بانهم
كانوا اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف قطعوه
والذي نفسي بيده لو كانت فاطمة بنت محمد لقطعت يدها فقطع
يد المخزومية وكان عثمان رضي الله تعالى عنه لا يقطع في الطير وسرق
رجل دجاجة على عهد عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه فاراد ان
يقطعه فقالت له ام سلمة لا تقطعه فان عثمان كان لا يقطع في
الطير فتركه وشرب عبد الرحمن بن عمر رضي الله تعالى عنهما بمصر فجاء
الى عمرو بن العاص وقال اطهرني فجلده وحلق راسه وكانوا
يحلقون راس الشارب على اربعين الا شهادة مع الحد فبلغ ذلك عمر
فقال لعمرو ارسله الي على قبه فارسله اليه فجلده ثمانين
الناس انه مات من جلد عمر ولم يمت من جلده هكذا عبد الله
ابن عمر يقول قال العلماء وكان جلده ثمانين تعزيرا لان الحد
لا يعاد ووقع له في قصة حد جبلة بن الايهم وكان تنصر بارض
غسان وهو احد الثلاثة من ملوك غسان فقدم الى عمر رضي الله تعالى عنه
واسلم ثم صار الى مكة وطاف واتفق ان رجلا من بني فزاره
وطئ ازاره فلطمه جبلة فهشم انفه وكسر ثنايا فمضى الفزاري

المظلوم الى عمر فشكى منه فحكم عليه اما بالعمل او بالقصاص فقال
جبلة التقصص مني وانا ملك وهو سوقي فقال شملك واياه
الاسلام فلا تفاضل بينكما الا بالعافية فسأل جبلة التاخير الى
الغد فلما كان الليل هو ركب وبنى عمه ولحق بالشام مرتدا ومن
بالله من ذلك وروي ان جبلة ندم على ما فعل من غير اقالة وكاشد
تنصرت بعد الحق عار للظلمة وما كان فيها لو صبرت لها مرز
وادركني فيها الحاج حمية فيعت بها العين الصحيحة بالعور
فيا ليتني لم تلدني وليتني صبرت على القول الذي قاله عمر
وعن سعيد ابن ابي وقاص قال لما فتحت العراق وجدنا بها من بني
اسرائيل يقال له دانيال على سرير من ذهب وعنده حوض من رخام
مملوء ذهبا وعليه حلة من ذهب وكان كل من احتاج الى شئ تسلف
منه ثم يرده اذا استغنى عنه فلم يرد ذلك لحقه الجذام والبرص
فلما بعث الى عمر ابن الخطاب بذلك فلما وقف عليه امير المؤمنين
كتب اليه انه لا افضل من النبي صلى الله عليه وسلم فاذا وصل اليك
الكتاب فضع هذا النبي في الارض وخذ المال وضعه في بيت مال
المسلمين فلما وضعوا ايديهم على الحلة صادرة رمادا والنبي لم يتغير
منه شئ ودفن مكانه عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال بينما رجل يجر ازاره من الخيلاء خسف به فهو يتجلجل في الارض
الى يوم القيمة . قوله يتجلجل قال في الصحاح تجلجل في الارض
اي ساخ فيها ودخل في الحديث ان قارون خرج على قومه
يتبختر في حلة له فامر الله الارض فاخذته وهو يتجلجل الى يوم القيمة
وورد انه حصل بينه وبين موسى شئ فدعى بامراة
زانية رابعة وجعل لها الف درهم على ان تزني موسى

عليه

عليه السلام في مجلس وعظه بالزنا بها ثم قارون جمع بني اسرائيل
ثم اتى موسى فقال ان بني اسرائيل قد اجتمعوا ينتظرونك لتقاسمهم وتتهاهم
فخرج اليهم وهو في بيوت من الارض فقام فيهم فقال يا بني اسرائيل
من سرق قطعنا يده ومن افترى جلدناه ثمانين جلدة ومن
زنا غير محصن جلدنا مائة جلدة وان كان محصنا رجمناه حتى
يموت فقال له قارون وان كنت انت فقال وان كنت انا فقال بنو
اسرائيل يزعم موت انك جئت بفلانة فقال ادعوها فلما جاءت
قال لها موسى يا فلانة انا فعلت بك ما يقولون هؤلاء وعظم عليها
وسأل بالذي فلق البحر لبني اسرائيل وانزل التوراة على موسى
الا صدقت فتداركها الله تعالى بالتوفيق وقالت في نفسها الذي
اليوم قومي افضل من ان اوذي رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقالت لا ولكن جعل لي قارون جعلا على ان ارميك بنفسي
فخر موسى ساجدا يبكي ويقول اللهم ان كنت رسولك فاغضب
لي فاوحى الله تعالى اليه مر الارض بما شئت فانها مطيعة لك فقال
موسى يا بني اسرائيل ان الله بعثني الى قارون كما بعثني الى فرعون
فمن كان معه فليثبت مكانه ومن كان معي فليعتزل فاعتزلوا
وثبت معه اثنا عشر الف رجل ثم قال موسى يا ارض خذيهم فاخذتهم
الى الركب ثم قال يا ارض خذيهم فاخذتهم الى الاوساط ثم قال
يا ارض خذيهم فاخذتهم الى الاعناق وقارون وصاحباه
في ذلك يتضرعون الى موسى ويناشدونه قارون بالعفو والرحمة
روي انه ناشده سبعين مرة وهو في ذلك لا يلتفت اليه لشدة
غضبه عليه ثم قال يا ارض خذيهم فانطبقت الارض عليهم فاوحى
الله تعالى لموسى عليه الصلاة والسلام ما افظك فظك استغاثوا باسمين مرة

نلم ترحمهم ولم تغثهم اما وعزتي لوانهم دعوني لوجدوني لهم
مجيبا ولكن ابليس يخسف به كل يوم قامة وانه يتعجل منها لا يبلغ
قعرها الى يوم القيمة انتهى عن عائشة رضي الله تعالى عنها انها
قالت ما خير بين امرين الا اختار احدهما ما لم يكن اثما
فان كان اثما كان اباعد الناس منه وما انتقم رسول الله صلى الله
الله عليه وسلم لنفسه الا ان تنتهك حرمة الله تعالى فينتقم
لله بها انتهى قوله ما خير بين امرين اي من امور الدين وحينئذ
فلا اشكال قوله ما لم يكن اثما واما الاشكال لو كان المخير له الله في حكمين
لان الله تعالى لا يخير في فعل الاثم وغيره وقال الله تعالى وانك لعلى
خلق عظيم قال الزمخشري استعظم الله خلقه لفرط احتماله المضاء
من قومه وحسن مخالطته ومداراته لهم وقيل هو الخلق الذي امره
الله تعالى به بقوله خذ العفو وامر بالعرف واعرض عن الجاهلين
وقد جمع الله تعالى شرف الذات بتجليها بجميل صفات
الكمال وشرف النسب لم يكن من ادم وحوى الى عبد الله وامنة
الا من هو مختار بشهادة حديث لما خلق الله تعالى ادم اهبطني
في صلبه الى الارض وجعلني في صلب نوح في السفينة وقذفني
في النار في صلب ابراهيم ثم لم يزل ينقلني من الاصلاب الكريمة
الى الارحام الطاهرة الى ان اخرجني من بين ابوي لم يلتقيا
على سفاح قط ومن ثم قال عم العباس شعر

من قبلها طبت في الظلال وفي مستودع حيث يخصف الورق
ثم هبطت البلاد لا بشر انت ولا مضغة ولا علق
بل نطفة تركب السفين وقد الجم نسرا واهله الغرق

تنقل من طالب الى رجم اذا مضى عالم بدا طبق

حتى احتوى بيتك المهيمن من خندف عليا وانتم النطق
وانت لما ولدت اشرقت الـ ارض وضاءت بنورك الافق
فنحن في ذلك الضياء وفي نور الهدى والرشاد نخترق

اقلب ليلي زوجة الياس بن مضر بن نزار بن معد
بن عدنان والنطق في شعر العباس المراد به اعراض من جهاز
اي نعاج واوساط وذلك على التشبيه انتهى قاله صاحب الرموز
وقال التلمساني في حاشية الشفا قال بعضهم في قوله تعالى الا ما
قد سلف هذا الاستثنا به يندفع ما ورد على قوله عليه الصلاة
والسلام ما نكاح لامن سفاح وذلك ان برة بنت ادت
غنم بن مر كانت تحت حنظلة بن مدركة احد اجداده عليه الصلاة
والسلام فلما مات تزوجها ابنه كنانة فولدت له النضر بن كنانة
انتهى باختصار قلت التي تزوجها هي برة بنت غنم والتي كانت
تحته بنته عمتها غير انهما اتفقا في الاسم عن جابر بن عبد
الله قال لما حفر الخندق رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم خمصا
فانكفيت الى امراتي فقلت هل عندك شيء فاني رايت برسول
الله صلى الله عليه وسلم خمصا شديدا فاخرجت الي جرابا فيه
صاع من شعير ولنا بهيمة داجن فذبحتها وطحنت فرغت
الي عنا في وقطعتها في برمتها ثم ولیت الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم وقالت لا تفضحني ٣ يا رسول الله صلى الله عليه وسلم
ومن معه فجيت فشاورته فقلت يا رسول الله ذبحنا بهيمة لنا
وطحنت صاعا من شعير كان عندنا فتعال انت ونفر معك فصاح
النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا اهل الخندق ان جابرا قد صنع
سورا فحي هلا بكم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنزلن

برمتكم ولا تخبزن عجينكم حتى آجي فجيت وجاء رسول صلى الله
عليه وسلم يقدم الناس حتى جيئت امراتي فقالت بك وبك فقلت
قد فعلت الذي قلت فاخرجت له عجينا فبصق فيه وبارك ثم قال
ادع خابزة فلتخبز معكي واقدحي من برمتكم ولا تنزلوها وهم الف
فاقسم بالله لاكلوا حتى تركوه والخرفوا وان برمتنا لتغط كما هي وان
عجيننا ليخبز كما هو نص هذا الحديث يتعلق بذكر غزوة الخندق وتسمى
غزوة الاحزاب وسميت بالخندق لاجل الخندق الذي حفر حول المدينة
وكان الذي اشار به سلمان الفارسي فقال يا رسول الله انا كنا بفارس
اذا حصرنا خندقنا علينا فامر عليه الصلاة والسلام بحفره وعمل فيه
صلى الله عليه وسلم تغييبا للمسلمين وكيد بالاحزاب لاجتماع طوايف
من المشركين على حرب المسلمين وهم قريش وغطفان واليهود
ومن معهم وقد ذكر الله تعالى هذه القصة في سورة الاحزاب والمشهور
انها كانت في شوال في السنة الرابعة وكان من حديثها ان نفرا
من يهود قدموا على قريش وقالوا انا سنكون معكم عليه حتى نستا
ومع معه فاجتمعوا لذلك واستعدوا له ثم خرج اولئك اليهود لغطفان
فدعوهم الى حربه عليه الصلاة والسلام واخبروهم ان قريشا
بايعوهم على ذلك فاجابوهم فخرجت قريش وقايدهم ابو سفيان
ابن حرب وخرجت رؤساء غطفان عيينة بن حصن في
فزارة والحارث ابن عوف المري في مرة وكان عدد به عاما لابي
اسحاق عشرة الاف والمسلمون ثلاثة الاف وقيل بعشرة الاف قال ابن سعد
وكان مع المسلمين ستة وثلاثون فرسا وقد ذاب المسلمون
ورسول الله صلى الله عليه وسلم عمل الخندق وخلف عنه عليه الصلاة
والسلام احزاب وناس معه من المنافقين جعلوا يوسوسون

بالضعف من العمل ويعرون بضم المثناة التحتية وبتشديد الراء
اي يستترون ويتسللون في خفية قال الله تعالى قد يعلم الذين
يتسللون منكم لواذا او اللواذ التستر اي يتسللون منكم استتارا
يستر بعضهم ببعض وخرج عليه الصلاة والسلام الى الخندق
فراى المهاجرين يحفرون في غداة باردة ولم يكن لهم عبيد يعملون
معهم فلما راى ما هم به من النصب والجزع فقال اللهم لا عيش
الا عيش الاخرة فاغفر للانصار والمهاجرين فقالوا مجيبين له

نحن الذين بايعوا محمدا على الجهاد ما بقينا ابدا

وعن البراء رضي الله تعالى عنه قال رايت رسول الله صلى الله عليه
وسلم ينقل التراب حتى وارى التراب بياض بطنه فسمعته يرتجز
بكلمات لابن رواحة

والله لولا الله ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا
فانزل سكينة علينا اذا اراد وا فتنة ابينا

ورفع صوته ابينا ابينا وهو بناء موحدة اي امتنعنا منها
وفي رواية بمثناة فوقية من الاتيان اي جينا وافتدمنا على
عدونا وهل اقاموا في الخندق اي في عمل الخندق قريبا من
عشرين ليلة او اربعا وعشرين او خمسة وعشرين يوما او
شهرا قولان الاول لابن عقبة والثاني للواقدي والثالث للبيهقي
في الروضة والرابع لابن المنعم وقد وقع في غزوة الخندق هذه
ايات من اعلام نبوته عليه الصلاة والسلام منها في الصحيح
عن جابر قال كنا يوم الخندق نحفر من باب ضرب ومن باب
عني فعرضت كدية شديدة والكدية بضم الكاف ثم دال مشناة
تحتية القطعة الصلبة في اوائل عليه الصلاة والسلام فاخبروه

فقام وبطنه معصوب بحجر ولبثنا ثلاثة ايام لانذوق ذواقا
والذواق بفتح الذال المأكول والمشروب فاخذ عليه الصلاة والسلام
المعول فضرب به تلك الكدية فعادة كثيبا اي رملا يحتمل بعضها اهيل
اي سيلا وفي رواية اهيم بالميم وهو بمعنى اهيل قال ثعلب اربدت
شربت الهيم اراد به الرمال التي لا يرى بها الماء وقد جاء باسناد حسن
من انه عرضت له في بعض الخندق صخرة عظيمة لا يعمل فيها المعالي
فذكر ذلك له عليه الصلاة والسلام فاخذ المعول وقال بسم الله وضرب
ضربة فكسر ثلثها وبرق برقة فخرج نور من قبل اليمن فاضاء
ما بين لابتي المدينة حتى كأن مصباح في جوف بيت مظلم فكبر صلى
الله عليه وسلم وقال مفاتيح اليمن ولقد اني لابصر ابواب صنعاء من
مكاني الساعة ثم ضرب الثانية فقطع ثلثا اخر وبرق منها برقة
فخرج نور من قبل الروم اضاء ما بين لابتي المدينة فكبر رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال اعطيت مفاتيح الشام والله اني لانظر الى
قصورها الحمر من مكاني الساعة ثم ضرب الثالثة فقطع
بقية الحجر وبرقت برقة من جهته فارس اضاءت ما بين لابتي المدينة
فكبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال اعطيت مفاتيح فارس
والله اني لانظر الى قصور الحيرة ومدائن كسرى من مكاني هذا
واخبرني جبريل ان امتي ظاهرة عليها فابشروا بالنصر فاستبشر وا
وجعل يصف لسلمان فارس فقال صدقت هذه صفته شهدنا انك
رسول الله ووقع في هذه الغزوة من الاعلام بنبوته ما رواه
البخاري وغيره عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما انه جابر رأى
رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الخندق عاصبا بطنه بحجر من الجوع
واقام بضعة ثلاثة ايام لا يذوق ذواقا وقال لجابر عاستأذنه عليه
الصلاة والسلام بالذهاب الى منزله فذهبت فقلت لامرأتي اني رأيت

رسول الله

رسول الله صلى الله عليه وسلم خمصا شديدا فعندك شيء
قالت عندي صاع من شعير وعناق ثم ذبحت العناق وطحنت
الشعير وجعلت اللحم في برمة فلما انكسر العجين وكادت البرمة
ان تنضج وامسينا واراد رسول الله صلى الله عليه وسلم الانصراف
قالت لي زوجتي لا تفضحني برسول الله صلى الله عليه وسلم ومن
معه فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فشاورته فقلت طعيم
لي فعمت انت يا رسول الله ورجل او رجلان معك اصابعه في
اصابعي وقالكم هو فذكرت له فقال كثير طيب لا تخلين برمتكم
ولا تخبزن عجينكم حتى اجيء وصاح رسول الله صلى الله عليه وسلم يا اهل
الخندق ان جابرا صنع لكم طعاما فحي هلا بكم وسار رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقدم الناس ولقيت من الحياء ما لا يعلمه الا الله تبارك
وتعالى قلت جاء الخلق والله للفضيحة على صاع من شعير وعناق
فدخلت على امرأتي وقلت جاء النبي صلى الله عليه وسلم بالمهاجرين
والانصار ومن معهم فقالت بك وبك انت دعوتهم او هو قلت
بل هو عاهم قالت دعوم الله ورسوله اعلم غير قد اخبرناه بما عندنا
فدخل عليه الصلاة والسلام وقال ادخلوا عشرة عشرة فاخرجت
له عجينا فنصق وبارك ثم ذهب الى برمتنا فنصق فيها وبارك
في خبزت فقال لنا اغرفوا وغطوا البرمة ثم غطوا الخبز فعلنا
كما قال فلم ينزل الطعام لطعام والخبز لا يقص شيئا فجعل يكسر الخبز ويجعل
عليه اللحم ويورب الى الصحابة ويقول كلوا فاذا شبع قوم قاموا ثم
دعا غيرهم حتى اكلوا وهم الف او يزيدون وانوا برمتنا لتغط
كما هي وان عجيننا ليخبز كما هو فقال كلوا واهدوا فان اصابتهم
مجاعة فلم ينزل ناكلو ونهدي يومنا ذلك اجمع فلما خرج رسول الله

صلى الله عليه وسلم ذهب ذلك وروى ابن اسحاق وابو نعيم
عن ابنة بشير بفتح الموحدة بن سعد اخت النعمان بن بشير رضي
الله تعالى عنها قالت بعثني امي بحفنة تمر في طرف ثوبي الى ابي وخالي
عبد الله بن رواحة وهما بحفر ان بالخندق فناداني رسول الله صلى
عليه الصلاة والسلام فاجئته فاخذ التمر مني في كفه فملاها وبسط
ثوبه فنثره عليه الصلاة والسلام ثم قال للانسان عنده ناد
يا اهل الخندق ايتوا الى الغداء فاجتمعوا على ما كلوا منه وجعل يزيد
حتى صدروا وانه ليسقط من اطراف الثوب وروى ابن عساكر
قالت ارسلت امي عامر الاشهلية بقصعة فيها جيس اليه
عليه الصلاة والسلام وهو في بيته عند ام سلمة فاكلت ام سلمة
حاجتها ثم خرج بالقصعة ونادى مناديه عليه الصلاة والسلام
الى عشائه فاكل اهل الخندق حتى نهلوا منها وهي كما هي وروى
ابو يعلى وابن عساكر عن ابي رافع قال اتيته عليه الصلاة
والسلام يوم الخندق بشاة في مكتل فقال يا ابا رافع ناولني الذراع
فناولته ثم قال ناولني الذراع فناولته ثم قال ناولني الذراع
فقلت يا رسول الله الشاة الا ذراعان قال لو سكت ساعة
لناولتنيه ما سالت ذراعا الى اعلام نبوته عليه الصلاة
والسلام ما رواه الطبراني والبغوي عن معاوية بن الحكم كما
قال اجرى علي بن الحكم فرسه فوق اجدار الخندق ساقه
فاتينا به رسول الله صلى الله عليه وسلم على فرسه فقال بسم الله
ومسح ساقه فما نزل عنها حتى برىء وسن [illegible] نبوته
عليه الصلاة والسلام قوله لعمار ابن ياسر تقتلك الفئة
الباغية فقتلته جماعة معاوية يوم صفين [illegible] رسول

الله

الله صلى الله عليه وسلم من الخندق خرج رسول الله صلى الله
عليه وسلم والمسلمون حتى جعلوا ظهورهم الى سلع والخندق
بينه وبين العدو وكان لواء المهاجرين بيد زيد بن حارثة
ولواء الانصار بيد سعد بن عبادة وكان عليه الصلاة
والسلام بعث الى الحرث الى المدينة خوفا على
الذراري خوفا من بني قريظة فانهم كانوا نقضوا العهد
وذلك انه خرج عدو الله ابن اخطب حتى اتى كعب بن
اسد القرظي صاحب عقد قريظة وعهدهم وكان وادع
رسول الله صلى الله عليه وسلم وعاقده فاعاق كعبد ودنه
باب حصنه وابى ان يفتح له وقال ويلك يا خيي انك
امرء مشؤم وابي عاقدت محمدا فلست بناقض ما بيني
وبينه فابى لم ار منه الا وفاء وصدقا فقال ويلك يا كعب
جيشا بعز الدهر حين انزلتهم بمجمع السيول من دو
غطفان ومن معهم وقد عاقدوني على ان لا يبرحوا
حتى استاصل محمدا ومن معه ولم يزل به حتى نقض
عهده وبرىء مما كان بينه وبين رسول الله صلى الله عليه
وسلم ولما اتى خبر نقض بني قريظة العهد الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم بعث اليهم سعد بن عبادة وسعد بن
معاذ واسيد بن الحضير وغيرهم وفوجدوهم على اخبث
ما بلغهم عنهم ثم ارتحل العدو ومن معهم على رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال سعد ابن عبادة عضل والقارة
اي لغدر وعضل والقاد باصحاب الرجيع وكانت الباقون
ثم حلبوا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابشروا يا معشر

المسلمين بنصر الله وعونه واني لارجو ان اطوف بالبيت
واخذ المفاتيح وليهلك كسرى وقيصر ولتنفقن اموالهما
في سبيل الله ثم اتى حذيفة فقال ائتني بخبر القوم فذهب الفهد المسلمين
فاشتد الخوف وعظم البلاء وخيف على الذراري والنساء وكانوا
كما قال الله تعالى اذ جاءوكم من فوقكم ومن اسفل منكم واذ زاغت
الابصار وبلغت القلوب الحناجر ورسول الله صلى الله عليه
وسلم في مقابلة عدوهم لا يستطيعون مفارقة مكانهم يحرسون
الخندق اي يتناوبون حراسته وكان عباد بن بشير والزبير
بن العوام يحاميان رسول الله صلى الله عليه وسلم
سلمة رضي الله تعالى عنها كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
في الخندق وكنا قوم شديد فقام فصلى ما شاء الله ان يصلي
ثم خرج فنظر ساعة فسمعه يقول هذه خيل المشركين تطيف
بالخندق ثم نادى عباد بن بشر فقال لبيك فقال اسمع احد
قال نعم اني نفر من اصحابي هولي عبتك قال انطلق فاصحابك
الى الخندق فهذه خيل المشركين تطيف بكم يطمعون ان يصيبوا
منكم غرة ... ادفع عنا شرهم وانصرنا عليهم واعلهم فلا
يغلبهم على الخروج عباد في اصحابه فاذا هو بابي سفيان
في خيل من المشركين يطلبون مضيقا من الخندق فعلم بهم المسلمون
فرموهم بالحجارة والنبل فانكشفوا منهزمين الى مناخهم قال
عباد فرجعت فاخبرته عليه السلام بذلك فالتسلم
يرحم الله تعالى عبادا فانه كان الزم اصحاب رسول الله صلى
الله عليه وسلم في بيته وهو جار ... هو لها ذكرنا ما قال
اسيد بن الحضير والسعدان لما اراد عليه الصلاة والسلام
مصالحة غطفان على ان يعطيهم ثلث ثمر المدينة على ان يرجعوا

عن محاربته

عن محاربته قال سعد بن الحضير يا رسول الله ان كان امرا
من الله فامض وان كان في غير ذلك فوالله لا نعطيهم الا السيف
وقال السعدان يا رسول الله ان كان هذا الامر من السماء فامض
له وان كان امرا لم تؤمر به ولا فيه هوى فامض له سمعا
وطاعة وان كان هوانا رأى فانا لهم عندنا الا السيف قال عليه
الصلاة والسلام انما ايثاركم والعرب رمتكم عن قوس واحد
فكالبوكم بالموحيلة من الكلب وهو الضعف اشتد واعليكم
فاردت ان اكسر عنكم شوكتهم فقال له سعد بن معاذ يا رسول
الله قد كنا نحن وهؤلاء القوم على الشرك وعبادة الاوثان
لا نعبد الله ولا نعرفه وهم لا يطمعون ان ياكلوا منا ثمرة
الا قرى او بيعا فحين اكرمنا الله بالاسلام وهدانا له
واعزنا بك وبهم نعطيهم اموالنا بهذا من حاجة والله
لا نعطيهم الا السيف فقال عليه الصلاة والسلام انت وذاك
ثم ان المشركين اقاموا محاصرون عليه الصلاة والسلام
بضعا وعشرين ليلة قريبا من الشهر ولم يكن بينهم وبين
المسلمين الا الرمي بالسهام والمحاجرة لاجل ما حال من الخندق
ثم ان رؤساء المشركين اجمعوا على ان يغدوا جميعا فقال المسلمون
فقال ابو سفيان وعكرمة ابن ابي جهل وضرار بن الخطاب
وخالد بن الوليد وعمرو ابن العاص ونوفل بن معاوية والحلوا
بعد ذلك نوفل بن عبد الله المخزومي وعمرو بن عبد ود في
عدة ومعهم رؤساء غطفان عيينة بن حصن والحارث بن
عوف ومسعود بن رخيلة بحاميهم مصفرا اسلم الثلاثة
بعد ومن بعد اسد رؤساؤهم وتركوا الرجالة طوفا فجعلوا

يطوفون بالخندق يطلبون مضيقا يريدون ان يقحموا خيلهم اي
يدخلوها الطالبون صلى الله عليه وسلم فيجدوا مكانا من الخندق ضيقا
فاقتحمه المسلمون فجعلوا يكرهون خيلهم ويضربونها حتى دخل
عكرمة ونوفل ابن عبد الله ومرداس بن الخطاب وهبيرة وعمرو
بن ود ولم يدخل الهاربي فقيل لابي سعيد الانصاري قال قد عيرهم
ان احتجم لنا عبيدنا فجعلوا يطوفون بين السجة وسلع وخرج
نفر من المسلمين اخذوا عليهم الثغرة التي اقتحموها وكان عمرو
بن ود قد قاتل يوم بدر حتى اثبتته الجراحة اي اصابته مقاتله
والهرت بضم الهمزة وسكون الراء وضم المثناة الفوقية واخره
مثلثة اي عمل جرحا من المعركة وقد اثخنته الجراح فلم يشهد
احدا فلما كان يوم الخندق ثار من محله واصحابه وهو يومئذ كبير قد
بلغ تسعين سنة وكان من الابطال المسمين فلما كان يوم الخندق
خرج ثائر الراس معلما ليرى مكانه فلما وقف هو وخيله نادى
المبارزة فقام علي رضي الله تعالى عنه فاستاذن رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاذن له فاعطاه سيفه وعممه وقال اللهم اعنه عليه
فمشى اليه وهو يقول

لا تعجلن فقد اتاك . مجيب صوتك غير عاجز
ذو نية وبصيرة . والصدق منجى من الغرائز
اني لارجو ان اقيم . عليك نائحة الجنائز
من ضربة نجلاء يبقى . ذكرها عند الهزاهز

النجلاء بفتح النون وسكون الجيم والمد الواسعة والهزاهز الفتن
يهتز فيها الناس يا عمرو انك تقول في الجاهلية لا يدعوني
احد الى واحدة من ثلاث الا قبلتها قال اجل فقال اني ادعوك

ان

ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وتسلم لرب
العالمين قال ابن اخي عن هذه قالوا فارجع الى بلادك
فان يكفهم صاحبهم فقالت اسعد الناس به وان يكذبا كان
الذي تريد قال هذا ما لا تحدث به نساء قريش وقد نذرت لاذبحن
وحرمت الدهن قال الثالثة قال المبارزة فضحك عمرو وقال ان
هذه الخصلة تمالكت الظن ان احدا من العرب يرومها مني فمن
انت فقال علي ابن ابي طالب قال ابن اخي من اعمامك من هو
اسن منك فاني اكره ان اهريق دمك فقال علي لكني والله لا
اكره ان اهريق دمك فغضب عمرو ونزل عن فرسه وعقرها
اي ضرب قوائمها بالسيف بالسيف ثم سل سيفه كانه شعلة نار ثم
اقبل نحو علي مغضبا واستقبله علي بدرقته ودنى احدهما من الاخر فكان
بينهما غبرة فضربه عمرو فوقع التوى على الضربة بالدرقة فانفذت واثبت
فيها السيف فاصاب راسه فشجه قال البلاذري ان عليا لم
يخرج قط وضع به على سيفه اعانه عليه وقيل ظعنه في ترقوته حتى خرج
من مراقه فسقط فكبر وسمع عليه التكبير فعرفوا انه عليا فقتله فجعل علي رضي
الله تعالى عنه يقول عليه السلام

نصر الحجارة من سفاهة رايه ونصرت رب محمد بصواب
فصددت حين تركته متجندلا كالجذع بين دكادك ورواب
وعففت عن اثوابه ولو انني كنت المقطر يزني الثواب
لاحمى الله خاذل دينه ونبيه يا معشر الاحزاب

بن هشام واكثر اهل العلم بالشعر انها لعلي رضي الله تعالى عنه
ثم اقبل علي رضي الله تعالى عنه نحو رسول الله صلى الله عليه وسلم ووجهه
يتهلل ولم يكن للعرب درع خير من درعه ولم يسلبه اتقاه
بسوءته والتجاره وضربت خيولهم منهزمة حتى اقتحمت

الخندق قال ابن هشام والتي عكرمة يوميذ فصرعه وهو منهزم عن
عمرو فقال حسان رضي الله

فزوا والتي اثار محمد لعلك عكرم لم تفعل ووليت تعدو كالعدو الظليم
ما ان يحور عن المعول ولم تلق ظهر ستانس كالك فقال فقاتل فقاتل فرجل
المشركون هاربين وخرج في اثرهم الزبير ابن العوام وعمر
ابن الخطاب ونا شوهم ساعة وحمل الزبير على نوفل ابن عبد الله
بالسيف حتى شقه باثنتين وقطع عبد روح بعض اوله وسكون الواو وبعده
الهملة فعا وجيم لبد الروح حتى خرج الى الكاهل الفرس والكاهل ما بين
الكتفين فقيل يا ابا عبد الله ما رايناك مثل سيفك فقال والله ما هو السيف
ولكنها الساعد وحمل الزبير ايضا على هبيرة ابن ابي وهب فضرب عجز
فرسه فقطع نفذه وسقطت درع كان يحبها الفرس اي يحملها وراءه
على الفرس فاخذها الزبير فلما رجعوا لابي سفيان قال لهذا يوم لم
يكن لنا فيه شيء فاخبروا ان الحاكم سمعت الاصم يقول سمعت العطاردي
قال سمعت الحافظ عبيد ابن ادم يقول سمعت شيخك قتل على عمرو الا بقوله
تعالى وقتل داود جالوت وقال شاذان فهزموهم باذن الله
وعمد المشركون الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يرتدون
جيفة عمرو بقوة الامان وفي رواية باثني عشر الفا فقال عليه الصلاة
والسلام لا خير في جيفته ولا في ثمنها ادفعوه اليهم فانه خبيث الجيفة
خبيث الدية فلم منهم شيئا وروي ابن نعيم ان رجلا من ال
المفرج قال لاقتلن محمدا فاوثب فرسه فوقع في الخندق فانوقت
عنقه فقالوا يا محمد ادفعه الينا فانا رجو ان ندفع له الديه فقال
احذروه فانه خبيث الدية

ابيات على التي ذكرها

بعد قتل عمرو ابن ود وابيات حسان المقطر بهم وقاف فطاء
مهملة مشددة هو الملقى على احد جنبيه يزني بوحدة فزاي مشددة

فتوح سليمي وجردي والظليم بفتح الظاء المعجمة المشددة ذكر النعا
م بضم الغين المعجمة والراء يصحح المعدل مكان العدول وهو المدن الشيخ
والفرس بالفاء المضمومة فواء ساكنة ففين مهملة مضمومة ولد الضبع

سعد ابن معاذ رضي الله عنه بسهم فقطع اكحله وهو بفتح
الهمزة والمهملة بينهما كاف ساكنة عرق في وسط الذراع يقال له نهر الحياة
وقال الخليل هو طرف الحياة يقال ان في كل عضو منه شعبة لها اسم فهو
في اليد الاكحل وفي الظهر الابهر وفي الفخذ النسا اذا قطع لم يرق الدم

الامر على المسلمين والقي الله تعالى في قلب نعيم بن مسعود
الاسلام ايا النبي صلى الله عليه وسلم فانه لما سارت الاحزاب سار
مع قومه فهو على دينهم فاقامت الاحزاب ما اقامت حتى اجدب
بالدال المهملة انحط الجناب بالجيم المفتوحة بعدها نون الناحية
وجنب كل شيء ناحيته وهلك الخف والكراع بضم اوله كل الابل والجمع
من الخيل فقذف الله في قلبه الاسلام وكتم عن قومه فجاء حتى اتى رسو
ل الله صلى الله عليه وسلم بين المغرب والعشاء فوجده يصلي فلما راه
جلس ثم قال ما جاءك يا نعيم فقال جئت اصدق وشهدان ما جئت
به حق فاسلم واخبره ان قومه لم يعلموا باسلامه وانهم يستوا الى قريظة
ان قد ظاهرنا واجبت ما هولنا وقد جئنا لنقتل محمدا واصحابه فنستر
منهم فارسلت اليهم قريظة نعم ما رايتم فاذا شيئا فافعلوا ثم قال
يا رسول الله ان قومي وغيرهم لا يعلمون باسلامي فمرني بما شئت
فلانا مرني بامر الا مضيت له فقال عليه الصلاة والسلام انما انت فينا
رجل واحد فاخذل عنا القوم ما استطعت فان الحرب خدعة بفتح
اوله وسكون ثانيه هذه لغة عليها اهل الحجاز وفيه لغات اخر قال
افعل ولكن يا رسول الله اني اقول فاذن لي في القول فقال قل ما بدا لك

فاتك في اهل فقال قد بيت حتى جيت بني قريظة وكنت صديقا لهم
فقال جيتكم بنحوسة فاكتموا عني فالوا نفعل فقال ان هذا الرجل يعني
رسول الله صلى الله عليه وسلم قد صنع ما رايتم بيني قينقاع وبني النضير وان
قريشا وغطفان جاؤا لامواله بساراة فنن لواجب رايتم فان جاؤا
فرصة اخذوها والا فاذهبوا الى بلادهم وانتم لا تقدرون على البلد
بلدكم فيه اموالكم وابناؤكم ونساؤكم وقد قتل من قريش الاسيد عمرو
بن عبدود وهو يومانه وحين لا غنى لهم عنكم فلا تقاتلوا معهم حتى تاخذوا
منهم رهنا تستوثقون منه منهم ان لا يبرحوا حتى يناجزوا محمدا فقالوا اشرت
بالراي ثم اتى نعيم ابا سفيان ومعه رجال من قريش فقال يا ابا سفيان
جيتك بنصيحة فاكتم علي قال افعل قال ان بني قريظة قد ندموا على نقض
ما بينهم وبين محمد فارادوا اصلاحه فارسلوا اليه انا سناخذ من اشرا
قريش وغطفان سبعين رجلا وسلمهم اليك تضرب اعناقهم وتكون
جنا حا لق كرت بعنوب بني النضير ولكون معك على قريش حتى
نردهم عنك فان بعثوا اليك في طلبهم فلا تدفعوا اليهم ولكن
اكتموا مني فقالوا نعم ثم اتى غطفان فقال لهم مثل ذلك ثم اتى قريظة
ارسلوا الى قريش ان نواكم قد طال ولم تصنعوا شيئا وليس الذي
تصنعون ببراي بل نجتمع معكم ومع غطفان فنكونوا من وجه وغطفان
من وجه ونحن من وجه ولكن لا نخرج معكم حتى تسلموا لنا رهانا من
اشرافكم تكون عندنا فانا نخاف ان مسكم الحرب واصابكم ما تكرهون
ان تذهبوا الى بلادكم وتتركونا فلما جاء رسولهم سكت ابو سفيان
وقال بعد ما ذهب هذا ما قال نعيم ثم ان الله ارسل عليهم الريح
التي ذهبت بها جبريل فجعلت تكفؤ قدورهم وتطفئ نيرانهم الحديث
ذلك وقد جاء عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال لما كانت ليلة

الاحزاب

الاحزاب جاءت الشمال للجنوب فقالت انطلقي فانصري الله ورسوله
فقالت الجنوب ان الحرائر لا يسرين بليل فغضب الله عليها فجعلها
عقيما وارسل الصبا فاطفأت نيرانهم وقطعت اطنابهم فقال عليه
الصلاة والسلام نصرت بالصبا وهلكت عاد بالدبور وروى ابن جرير و
البلادري عن قتادة رضي الله عنه قال بعث الله على الريح
والرعب كلما نصبوا بيتا قطع الله اطنابه وكلما ربطوا دابة قطع الله
رباطها وكلما اوقدوا نارا اطفاها الله حتى ان سيد كل قوم يقول يا بني
فلان اهلم الي حتى اذا اجتمعوا اليه قال النجاة النجاة وقال البلادري نظر
المسلمون بالريح وكانت ريحا صفرا فملأت عيونهم قذا وقال ابن جرير
وبعث الله الملائكة تنفث في روعهم الرعب والخذل وفي قلوب المومنين
القوة والامل وقيل انما بعث الله الملائكة تخبر خيل العدو وابلهم فقطعوا
منذ ثلاثة ايام في يوم واحد [illegible] الريح العقيم التي لا خير فيها
[illegible] مطرا ولا نلقوا شيئا ولا غيره وانما [illegible] للاهلاك خاصة و
يسمى العقيم ونحن قوله نصرت باهل القبول والدبور اهلكت اهل الدبور
[illegible] صلاة والسلام حذيفة بن اليماني ليلة خبر القوم
روي جمع عن حذيفة انه ذكر [illegible] هم مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال اجلسوا ما والله لو شهدنا لكنا [illegible] وفعلنا فقال احد بني
لا تفعلوا ذلك لو رايتنا ليلة الاحزاب ونحن صافون قعودا وابو
سفيان ومن معه من الاحزاب فوقنا واليهود اسفل منا نخافهم على
[illegible] وما اتت علينا ليلة اشد ظلمة منها ما يرى احدنا اصبعه و
ولا اشد ريحا وكنا نسمع اصوات رجالهم يحيا بعضهم بعضا استغيثوا رسول الله
صلى الله عليه وسلم رجلا رجلا وهو يقول الا رجل ياتيني بخبر القوم ويكون

الاحزاب

موعيم القيامة ثم الثانية ثم الثالثة فقال ابو بكر يا رسول الله ابعث
حذيفة فعم رسول الله صلى الله عليه وسلم وما على جنة من العدو ولا من
البرد الا مرطا لا يبلغ اني ما بين ركبتي فقال احذيفة فتقاصرت بالارض
بعد ما اجبته كراهة ان اقوم فقال اتيتني بخبر القوم فقال والذي
بعثك بالحق ما فعلت الا حياء منك من البرد فقال اما من عليك من احد
والبرد صق ترجع الي فقال فاذا من اشد الناس فزعا والؤم فزا فقلت
والله ما بي ان افتل ولكني اخبر الامر فقال انك لتوسوس فالتفت فقال
اللهم احفظه من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله ومن فوقه
ومن تحته قال فوالله ما خلق الله تعالى فزعا ولا قذا في جوفي وجسدي
الا خرج فما اجد منه شيئا فلما وليت دعاني فقال لا تحدث القوم شيئا حتى
ترجع فذهبت اليهم فسمعت ابا سفيان يقول يا معشر قريش انكم
والله ما اصبحتم بدار مقام ولقد هلك الخف والكراع واختلفنا وبنو
قريظة ولغينا من هذا الريح ما ترون فارتحلوا فاني مرتحل ووثب على
جمل فما حل عقال يده الا وهو قائم ثم انى رجعت الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فلما انتصفت الطريق فاذا انا بعشرين فارسا او في لفظ
بفارسين فقالا لي اخبر صاحبك ان الله قد كفاه القوم بالجنود
والريح فرجعت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مشتمل في شملة
يصلي فوالله ما انه رجت ورأيت في الغزو وجعلت افرس البرد
فاومى الي بيده فدنوت منه فسدل علي من فضل شملته وكان عليه الصلاة
والسلام اذا اضاء امر صلى فلما فرغ من صلاته اخبرته خبر القوم
واني تركتهم يرتحلون ولم ارتحل حتى الصبح فلما اصبحت قال لي قم
يا نومان والشملة كساصفير يوشع بمربه يترقرق يرتعش فاخبرته
خبر القوم وقال عليه الصلاة والسلام حين اجلى الله عنه الاحزاب

الان نغزوهم ولا يغزونا قال ابن اسحاق رضي الله تعالى عنه فلم يقدر
بعد ذلك الحي عزوة وكان عليه الصلاة والسلام يغزوهم حتى فتح مكة واصبح
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالخندق وليس يحمر به احد من المشركين قد
هربوا الى بلادهم فاذن للمسلمين في الانصراف الى امنازلهم وفي المواهب
وانصرف عليه الصلاة والسلام من غزوة الخندق يوم الاربعاء لاربع ليال
من ذي القعدة وكان قد اقام بالخندق خمسة عشر يوما وقيل اربعة وعشرين
يوما وقال عليه الصلاة والسلام لن تغزوكم قريش بعد عامكم هذا وفي
ذلك علم من اعلام نبوته عليه صلى الله عليه وسلم فانه اعتمر في السنة
فصدته قريش عن البيت ووقعت الهدنة بينهم الى ان نقضوها فكان ذلك
الفتح وفي البخاري من حديث عايشة انه لما رجع عليه الصلاة والسلام
ووضع السلاح واغتسل اتاه جبريل عليه السلام فقال له لم يا محمد قد وضعت
السلاح والله ما وضعناه اخرج اليهم واشار الى بني قريظة ثم ان
عليه الصلاة والسلام مؤذنا فاذن في الناس من كان سامعا مطيعا
فلا يصلين العصر الا ببني قريظة وبعث عليا على المقدمة وكانت المسلمون
ثلاثة الاف والخيل ستة وثلاثين وكان ذلك يوم الاربعاء لسبع بقين
من ذي القعدة واستعمل على المدينة ابن ام مكتوم وقول عليه الصلاة و
السلام على رأس ربع من ابيار بني قريظة قال ابن اسحاق وحاصرهم عليه
الصلاة والسلام خمسا وعشرين ليلة حتى جاءهم وعند ابن سعد
خمسة عشر ليلة وقذف في قلوبهم الرعب فعرض عليهم رئيسهم
كعب ان يومنوا فقال يا معشر يهود قد نزل بكم ما ترون واني اعرض
عليكم خصالا ثلاثة فخذوا ايها شئتم قالوا وما هي يا ابا يعوث هذا
الرجل ونصدقه ونؤمن به والله لقد تبين انه لنبي مرسل وان الذي يجدونه
في كتابهم فنتابعه على رقابكم واموالكم وابنائكم ونسائكم فالوا قاتلوا
فاذا ابيتم علي هذه فهلم نقتل ابنائنا ونسائنا ثم نخرج اليك محمد واصحابه

رجالا مصلتين بالسيوف لم نترك ولدا لنا حتى يحكم الله بيننا وبين
محمد فهلك من هلك ولن نترك وراءنا ما نخشى عليه فقالوا اي عيش لنا بعد
ابنائنا ونسائنا فقال فان ابيتم علي هذه فان الليلة ليلة السبت وعسى
ان يكون محمد واصحابه قد امنونا فيها فانزلوا لعلنا نصيب من محمد
واصحابه غرة قالوا نفسد سبتنا ونحدث فيه ما لم نحدث من كان
قبلنا الا من غلب فما صابر ما لم يخف علينا من المسخ وارسلوا الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابعث الينا ان ارسل الينا ابا
لبابة وهو رفاعة بن عبد المنذر استشيره في انا فارسله اليهم
فلما راوه قام اليه الرجال وحفت به النساء والصبيان يبكون في وجهه
فرق لهم وقالوا يا ابا لبابة اترى ان ننزل على حكم محمد قال نعم واشار
بيده الى حلقه انه الذبح قال ابو لبابة فوالله ما زالت قدماي من
مكانهما حتى عرفت اني خنت الله ورسوله ثم انطلق ابو لبابة على وجهه
فلم يات رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ارتبط في المسجد الى عمود
من عمده وقال لا ابرح من مكاني هذا حتى يتوب الله علي مما صنعت
وعاهد الله ان لا يطاء بني قريظة ابدا ولا اراني بلد خنت الله ورسوله
فيها ابدا فلما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم جزعه وكان قد استبطاءه
قال اما لو جاءني لاستغفرت له واما اذ افعل ما فعل فما انا بالذي اطلقه
من مكانه حتى يتوب الله عليه قال وقام ابو لبابة مرتبطا بالجذع
ست ليال تاتيه امراته في كل وقت صلاة فتحله للصلاة ثم تعود
فترتبط بالجذع وقال ابو عمرو بن كعب عن مالك عن عبد الله
بن ابي بكر ان ابا لبابة ارتبط بسلسلة ثقيلة بضع عشرة ليلة حتى ذهب
سمعه فكاد يسمع وكاد يذهب بصره وكانت ابنته تحله اذا حضرت
الصلاة او اراد ان يذهب لحاجة فاذا فرغ اعادته وعن عبد الله بن
عبيط ان توبة ابي لبابة نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو

في بيت ام سلمة فسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم من السحر
وهو يضحك فقالت قلت لم اضحك الله سنك قال تيب على ابي لبابة
قالت فقلت افلا ابشره يا رسول الله قال بلى ان شئت فقامت على
باب حجرتها وذلك قبل ضرب الحجاب عليهن فقالت يا ابا لبابة ابشر
فقد تاب الله عليك فقام الناس اليه ليطلقوه فقال لا والله حتى
يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الذي يطلقني بيده فلما مر عليه
رسول الله صلى الله عليه وسلم خارجا الى صلاة الصبح اطلقه وقد روي
عن ابن عباس رضي الله عنه انه قال عنها ما دل على ارتباط ابي لبابة بساريه
المسجد انما كان لتخلفه عن غزوة تبوك كما قال ابن المسيب قال وفي
ذلك نزلت هذه الاية قال فلما استنزل للمصار بين قريظة اذ غضان

يتنزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فحكم فيهم سعد بن معاذ وكان
قد جعله في المسجد في خيمة لامراة من اسلم تداويه وكانت تعرجا
غير من السلبي فلما اتاه قومه فحملوه على حمار وقد وطا له الوسادة
من ادم وكان رجلا جسيما فلما انتهى سعد الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم والمسلمين قال عليه الصلاة والسلام قوموا الى سيدكم فاما
المهاجرون من قريش فيقولون انما اراد عليه السلام والسلام
الانصار واما الانصار فيقولون عم بها رسول الله صلى الله عليه وسلم
المسلمون فقالوا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ولاك امر
مواليك لتحكم فيهم فقال سعد اني احكم فيهم ان تقتل الرجال وتقسم
الاموال وتسبي الذراري والنساء فقال عليه السلام لقد حكمت فيهم
بحكم الله الذي حكم به من فوق سبعة ارقعة والرقيع السماء سميت
بذلك لانها رقعت بالنجوم وفي رواية محمد لقد حكمت اليوم فيهم
بحكم الله الذي حكم به من فوق سبع سموات وفي هذه المسئلة جواز

الاجتهاد في زمنه صلى الله عليه وسلم وهو المختار عند اهل الاصول
سواء كان بحضرته ام لا وانصرف عليه الصلاة والسلام لتسع
ليال كما قال الدمياطي او الخمس كما قال مغلطاي خلوت من ذي
الحجة وامر عليها الصلاة والسلام بني قريظة فاه حلوا المدينة
وحفر له اخدودا في السوق وجلس رسول الله عليه وسلم ومعه
اصحابه واخرجوا اليه فضربت اعناقهم وكانوا ما بين الثمانمائة الى التسعمائة
وقال السهيلي المكثر يقول انهم ما بين الثمانمائة الى السبعمائة
وفي حديث جابر رضي الله تعالى عنه عند الترمذي والنسائي
وابن حبان باسناد صحيح انهم كانوا اربعمائة مقاتل وقد
يجمع بان الباقين كانوا اتباعا واصطفى عليه الصلاة والسلام
لنفسه الكريمة ريحانة والاذع انه وطئها بملك اليمين وامر بالقاء
جمعت واخرج صحيح الخمس وقسم الباقي على المهاجرين دون عن ابي
سعيد الخدري وابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم استعمل رجلا على خيبر فجاءه بتمر جنيب فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اكل تمر خيبر هكذا قال لا والله يا رسول الله
انا لنا خذ الصاع من هذا بالصاعين وبالثلاثة من غيره فقال
له رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفعل بع الجمع بالدراهم ثم ابتع
بالدراهم جنيبا مثل خيبر كانت قرية كبيرة ذات حصون
ومزارع على ثمانية برد من المدينة الجهة وفتحت سنة
سبع من الهجرة النبوية ووقع له ما ذكره في الصحيح فقال
وعلى لما تغلت بعينه ، وكلنا هما معا رمداء
فقد انا ظر بعيني فقاء في عزاة لها الاوقاب لواء
وهذه قصة انه عليه الصلاة والسلام ارسل

ابا بكر رضي الله تعالى عنه لفتح حصن فقاتل ورجع بلا فتح فارسل عمر
فقاتل ورجع بلا فتح وقد جهد فقال عليه الصلاة والسلام لاعطين
الراية غدا رجلا يحب الله ورسوله يفتح الله على يديه فتشوف كل احد
لذلك فلما اصبح سال عن علي فقيل به رمد فتفل بعينيه ففتح من
فوره فاصاب ضربة بعينيه الاقمال في حدقها كما يضرب ببصر
العقاب الذي هو سيد الطيور كما في الكامل وفي مسند البزار
ابصر من عقاب فاعطاه الراية وقال امض حتى يفتح على يديك فلما
جاء تحت الحصن قال له يهودي من انت قال علي
ابن ابيطالب فقال اليهودي علوتم وحق ما انزل على موسى
فما رجع حتى فتح الله على يديه ذلك الحصن وعدم ترس فتح من
بباب واستمر يقاتل به حتى فتح الله على يديه ومن عظم الباب
ان ثمانية من الرجال اجتمعوا قبله فما استطاعوا وحمل ايضا باب
ذلك الحصن على ظهره حتى صعد عليه المسلمون ففتحوها مع ان هذا
الباب لا يحمله الا ربعون رجلا قوله ولا تفعل بالجمع بالدراهم
الخ فيه دليل على منع الربا والربا بالقرض ويكتب بالالف وبالياء
وبالواو وكتب في مصحف بالواو والرماثا المد والميم لغة فيه
وهو ردي فضل وهو الزيادة ونساء بالمد مهموز وهو التاخير
والاصل فيه قوله في صحيح مسلم عن عبادة بن الصامت عنه
صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر
والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلا بمثل سواء
بسواء يدا بيد فاذا اختلفت هذه الاجناس فبيعوا كيف شئتم اذا كان
يدا بيد وحكاية مالك الذي ذكرها القرطبي رحمه الله تعالى فقال
ذكر ابن بكير وجاء رجل الى مالك ابن انس رضي الله تعالى عنه فقال

عنه
الابصار

هم

يا اباعبد الله اني رايت رجلا سكرانا يريد ان ياخذ المرية بيده فقلت
امراتي طالق ان كان ابن ادم اشد من الخمر فقال ارجع حتى
انظر في مسئلتك فاتاه من الغد فقال له اما انك طالق انى تصحف
كتاب الله تعالى وسنة نبيه فلما رشيدا اشد من الربا لان الله تعالى
اذن فيه بالحرب ورسوله ابن عباس رضي الله تعالى عنهما الله يقال يوم
القيمة خذ سلاحك للحرب وسبب نزول هذه الاية على ما قيل ان
ثقيفا عاهدوا النبي صلى الله عليه وسلم على ان مالهم من الربا على الناس
فهو لهم وما للناس عليهم فهو موضوع عنهم فلما ان جاءت اجال
رباهم بعثوا الى مكة وكان دينهم على بني المغيرة المخزوميين فقالوا
لا نعطي شيئا فان الربا قد رفع ورفعوا امرهم الى عتاب بن اسيد
فكتب به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ونزلت الاية فعلمت
بها بنو ثقيف قطعت وبروي ان العباس بن عبد المطلب وعثمان
بن عفان رضي الله تعالى عنهما كانا اسلفا اي اسلما في التمر فلما
حضر الجداذ قال لهما صاحب التمر انتما اخذتما كما لا يبقى
ما يكفي عيالي فهل لكما ان تاخذا النصف وتوخرا النصف واضاعف
لكما فلما حل الاجل طلبا الزيادة فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم
فنهاهما عن ذلك وانزل الله تعالى في ذلك يا ايها الذين امنوا اتقوا
الله وذروا ما بقي من الربا ان كنتم مؤمنين فسمعا واطاعا واخذا
راس اموالهما وقدوم الله تعالى الربا بقوله يمحق الله الربا اي
ينقصه ويهلكه ويذهب بركته وقال الضحاك عن ابن عباس
يمحق الله الربا يعني لا يقبل منه صدقة ولا حجا ولا صلة وقوله
تعالى ويربي الصدقات اي ينميها ويبارك فيها في الدنيا ويضاعف
ثوابها واجرها في العقبى وقال صلى الله عليه وسلم من انظر معسرا

اووضع

اووضع عنه اظله الله في ظله يوم لا ظل الا ظله ص عن ابن عباس
قال تزوج النبي صلى الله عليه وسلم ميمونة وهو محرم وبنا بها وهو
حلال ومات بسرف قوله بسرف هو موضع بين مكة والمدينة
ص عن علي ابن ابي طالب كرم الله تعالى وجهه قال بعث النبي صلى الله
عليه وسلم سرية واستعمل رجلا من الانصار وامرهم ان يطيعوه فاراهم
غضب فقال اليس امركم النبي صلى الله عليه وسلم ان تطيعوني فقالوا
بلى قال فاجمعوا حطبا فجمعوا فقال اوقدوها فاوقدوها فقال ادخلوها
فهموا وجعل بعضهم يمسك بعضا ويقولون فررنا الى النبي صلى الله
عليه وسلم من النار فما زالوا حتى خمدت النار فسكن غضبه فبلغ
النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو دخلوها ما خرجوا منها الى يوم
القيمة الطاعة في المعروف ص عن عايشة رضي الله تعالى عنها
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل الذي يقرء القران وهو حافظ
مع السفرة الكرام ومثل الذي يقرء القران يتعاهده وهو عليه
شديد فله اجران ورد في فضل قراءة القران احاديث
كثيرة فمنها قوله عليه الصلاة والسلام اقرؤا القران فانه
ياتي شفيعا لاصحابه يوم القيمة اقرؤا القران فان الله لا يعذب قلبا
وعى القران ص عن ابو مسعود قال النبي صلى الله عليه وسلم من قرء
الايتين من اخر سورة البقرة اي في ليلة كفتاه ص
قوله الايتين من اخر سورة البقرة اي اولهما امن الرسول الى
الاية الاولى المصير وقوله كفتاه اي اجزانا عنه من قيام
الليل بالقران وقيل اجزانا عنه من قراءة القران مطلقا اي
داخل الصلاة وخارجها وقيل معناه اجزاه فيما يتعلق بالا
عتقادات لما اشتملتا عليه من الايمان والاعمال اجمالا وقيل

يا اباعبد الله اني رايت رجلا سكرانا يريد ان ياخذ القربه فقلت
امر الله طالق ان كان ابن ادم اشد من الخمر فقال ارجع حتى
انظر في مسئلتك فاتاه من الغد فقال له امرأتك طالق اني تصفحت
كتاب الله تعالى وسنة نبيه فلم ار شيئا اشد من الربا لان الله تعالى
اذن فيه بالحرب
ابن عباس رضي الله تعالى عنهما الله تعالى يوم
القيمة خذ سلاحك للحرب وسبب نزول هذه الاية على ما قيل ان
ثقيفا عاهدوا النبي صلى الله عليه وسلم على ان مالهم من الربا على الناس
فهو لهم وما للناس عليهم فهو موضوع عنهم فلما ان جاءت اجال
ربا هم بعثوا الى مكة وكان دينهم على بني المغيرة الحرز بيعا فقالوا
لا نعطي شيئا فان الربا قد رفع ورفعوا امرهم الى عتاب بن اسيد
فكتب به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ونزلت الاية فعلموا
بها بني ثقيف قطعت يدي ان العباس بن عبد المطلب وعثمان
بن عفان رضي الله تعالى عنهما كانا اسلفا اي اسلما في التمر فلما
حضر الجداذ قال لهما صاحب التمر انتما اخذتما حكما لا يبقى لي
ما يكفي عيالي فهل لكما ان تاخذا النصف وتوخرا النصف واضاعف
لكما فلما حل الاجل طلبا الزيادة فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم
فنهاهما عن ذلك وانزل الله تعالى في ذلك يا ايها الذين امنوا اتقوا
الله وذروا ما بقي من الربا ان كنتم مؤمنين فسمعا واطاعا واخذا
راس اموالهما وقدوم الله تعالى الربا بقوله يمحق الله الربا اي
ينقصه ويهلكه ويذهب بركته وقال الضحاك عن ابن عباس
يمحق الله الربا يعني لا يقبل منه صدقة ولا حجا ولا صلة وقوله
تعالى ويربي الصدقات اي ينميها ويبارك فيها في الدنيا ويضاعف
ثوابها واجرها في العقبى وقال صلى الله عليه وسلم من انظر معسرا

او وضع عنه اظله الله في ظله يوم لا ظل الا ظله
عن ابن عباس
قال تزوج النبي صلى الله عليه وسلم ميمونة وهو محرم وبنا بها وهو
حلال ومات بسرف قوله بسرف هو موضع بين مكة والمدينة
عن علي ابن ابي طالب كرم الله تعالى وجهه قال بعث النبي صلى الله
عليه وسلم سرية واستعمل رجلا من الانصار وامرهم ان يطيعوه فاغضبوه
فقال اليس امركم النبي صلى الله عليه وسلم ان تطيعوني فقالوا
بلى قال اجمعوا حطبا فجمعوا فقال اوقدوها فاوقدوها فقال ادخلوها
فهموا وجعل بعضهم يمسك بعضا ويقولون فررنا الى النبي صلى الله
عليه وسلم من النار فما زالوا حتى خمدت النار فسكن غضبه فبلغ
النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو دخلوها ما خرجوا منها الى يوم
القيمة الطاعة في المعروف
عن عائشة رضي الله تعالى عنها
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل الذي يقرء القران وهو حافظ
مع السفرة الكرام ومثل الذي يقرء القران يتعاهده وهو عليه
شديد فله اجران ورد في فضل قراءة القران احاديث
كثيرة فمنها قوله عليه الصلاة والسلام اقرءوا القران فانه
ياتي شفيعا لاصحابه يوم القيمة اقرءوا القران فان الله لا يعذب قلبا
وعى القران
عن ابن مسعود قال النبي صلى الله عليه وسلم من قرء
الايتين من اخر سورة البقرة التي في ليلة كفتاه
قوله الايتين من اخر سورة البقرة اي اولهما امن الرسول الى
الاية الاولى المصير وقوله كفتاه اي اجزاتا عنه من قيام
الليل بالقران وقيل اجزاتا عنه من قراءة القران مطلقا اي
داخل الصلاة وخارجها وقيل معناه اجزاتاه فيما يتعلق بالا
عتقادات لما اشتملتا عليه من الايمان والاعمال اجمالا وقيل

وفتاه ما كل سوء وقيل كفتاه شر الشيطان وقيل كفتاه شر
الجوع طلا نس قال الشيخ شيخنا ويحتمل ان يريد بهما جميع ما تقدم والله اعلم
المتولي في الاذكار على الاول والثالث فقال ثم قالت ويجوز ان
يراد الوجهان انتهى والوجه الاول ورد صريحا عن ابن مسعود رضي الله
عنه من قراءة خاتمة البقرة اجزأت عنه قيام ليلة صح عن عايشة
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اوى الى فراشه كل ليلة جمع كفيه ثم
نفث فيهما فقرأ فيهما هو الله احد وقل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب
الناس ثم مسح بهما ما استطاع من جسده يبدأ بهما على راسه ووجهه
وما اقبل من جسده يفعل ذلك ثلاث مرات ص س عن عبد الله
بن مغفل قالت رايت النبي صلى الله عليه وسلم وهو على ناقته او جمله وهي
تسير وهو يقرأ سورة الفتح او من سورة الفتح قراءة لينة وهو يرجع
ش عبد الله بن مغفل بضم الميم وبفتح الغين وتشديد الفاء ابن عفيف
المزني من ولد طابخة بن الياس بن مضر يجتمع مع النبي صلى الله عليه وسلم
في الياس ابن مضر كنيته ابو سعيد وقيل ابو زياد وقيل ابو عبد
الرحمن احد البكائين الذين نزل فيهم ولا على الذين اذا ما اتوك لتحملهم
ما يفقهون حرج الاية قال ابو نصر بن ماكولا ان لابيه مغفل صحبة ايضا
وكذا لابن عبد البر فالاستيعاب ولكنه مات عام الفتح بطريق مكة
قيل ان يدخلها ولهم اخر من الصحابة يسمى عبد الله ابوا مغفل بن عبد
شمس بضم النون وسكون الهاء ثم ميم خزاعي وعبد الله المذكور اول انزل
البصرة روى عنه الحسن كثيرا روى له عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة
واربعون حديثا اتفقا على الف ٣ وانفرد البخاري بحديث ومسلم بحديث
اخر مذكور في العلل في حديث قلوع الكلب توفي بالبصرة اخر خلافة
معاوية سنة ستين وقيل تسع وخمسين وصلى عليه ابو برزة الاسلمي
وهو احد العشرة الذين ارسلهم عمر الى البصرة يفقهون الناس

وهو برجع

وهو برجع قال في الرسالة ولا يحل قراءة القرآن بالالحان المرجعة
كترجيع الغناء وليحذر ان لا يقرأ كتاب الله بالاسكنة ووقار وهو يقرأ ما
الله تعالى يرضى به ويعرب منه قال شارحها والالحان جمع لحن
وهو فساد الكلام لخروجه عن نظامه بما حصل فيه من قصر ممدود
ومد مقصور وزيادة حرف ونقصان حرف والترجيع الترديد
في الصوت واعادت حرف واحد تحسينا للصوت وتنميما للغناء
كترجيع المؤذن في اذانه عند ارادة الاعلام فهذه هي الممنوعة
في كتاب الله تعالى فانها حالة يلتبس فيها القرآن بغيره من كثرة
ما حمل بما ليس منه انتهى وقراءة القرآن على هذا الوجه حرام وقد صرح
بذلك في العدة فقال وتمنع قراءة القرآن بالالحان المشبهة بالاغاني
ونحوه ايضا قول ابي حنيفة واما التلحين فلا يجوز انتهى وذكر
بعد ما اشار لنحو ما اشار له ما يفيد ذلك فانه قال
فالواجب ان يتلو القرآن على ما يقتضيه الوجه الذي يخشع
ويزيد في الايمان ويشوق الى ما عند الله تعالى والالحان تكدر في
الشوق كيف بالقرآن واما في البخاري من انه صلى الله عليه وسلم كان
يقطع قراءته وقارئ طريقة صفة الترجيع ا ه ان ثلاث
مرات فقد قال بعضهم اي بعض العلماء ان ذلك كان من هزيان قته
عليه الصلاة والسلام لا تعمد منه لذلك ابو داود في مقدمة الرعاية
القرآن بالصوت الحسن والقراءة المجودة فهو حسن وقد قال عمر بن
الخطاب رضي الله تعالى عنه لابي موسى ذكرنا ربنا فكان يقرأ بالحسن صوته بالقرا
ن النجم وتجويده لقراءته واختلف في تاويل قوله صلى الله عليه وسلم ليس
منا من لم يتغن بالقرآن واحسن ما في ذلك عندي ان يكون المعنى
فيه ليس منا من لم يتلذذ بسماع القرآن لرقة قلبه وشوقه الى

ما عندهم بما يلتذ اهل الغوانى بغوانيهم انتهى وقال فى الجامع
ازينوا القرآن باصوات العرب واصواتها واياكم ولحون اهل الكتاب
واهل الفسق فانه سيجىء بعدى قوم يرجعون بالقرآن ترجيع
الغناء والرهبانية والنوح لا يجاوز حناجرهم مفتونة قلوبهم
وقلوب من يعجبه شانهم حسن غريب عن حذيفة قال فى الحاشية
اختلف فى قراءة القرآن بالالحان فنقل عبد الوهاب عن مالك التحريم
وعليه جماعة ونقل عياض وبن بطال والقرطبى الكراهة وعليه القراء
وجماعة من الشافعية والحنفية والحنابلة وحكى ابن بطال عن جماعة
من الصحابة والتابعين الجواز وهو المنصوص للشافعى ونقله الطحاوى
عن الحنفية وقال الفورانى من الشافعية يجوز بل يستحب ومحل
هذا الخلاف ما لم يخل شئ من الحروف عن مخرجه وقال النووى
فى التبيان اجمعوا على تحريمه ولفظه اجمع العلماء على استحباب
تحسين الصوت بالقرآن ما لم يخرج عن حد القراءة بالتمطيط فان
خرج حتى زاد حرفا او اخفاه حرم قال واما القراءة بالالحان فقد
نص الشافعى فى موضع على الكراهة وفى موضع آخر قال لا باس
به فقال اصحابه ليست على اختلاف حالين فان لم يخرج
بالالحان عن المنهج القويم جاز والا حرم وحكى الماوردى رحمه الله
تعالى عن الشافعى رحمه الله تعالى فى القراءة بالالحان اذا انتهت الى اخراج
بعض الالفاظ عن مخارجها حرم وهكذا حكى ابن حنبل رضى الله
تعالى عنه فى الرعاية وقال الغزالى والسدى وصاحب التحرير من
الحنفية ان لم يفرط فى التمطيط الذى يشوش النظم استحب
والا فلا واغرب الرافعى فحكى عن امالى الرضى انه لا يحرم التمطيط
مطلقا وحكاه ابن احمد ان رواية عن الحنابلة وهذا شاذ وذاهل
لا يعرج عليه والذى يتحصل من الادلة ان حسن الصوت بالقرآن

مطلوب

مطلوب فان لم يكن حسنا فليحسنه ما استطاع كما قال ابن ابى مليكة
اخرجه ابو نعيم فى الحديث وقد اخرج ذلك عنه ابو داود باسناد صحيح ومن
جملة تحسينه ان يراعى فيه قوانين النغم فان تحسين الصوت
يزداد حسنا بذلك وان خرج عنها اثر ذلك فى حسنه وعن الحسن
ايضا الجور فى اعاتها ما لم يخرج عن شرط الاداء المعتبر عند اهل القراءة
فان خرج عنها لم يف تحسين الصوت بقبح الاداء ولعل ذلك
مستند من كره القراءة بالانغام لان الغالب على من يراعى الانغام انه
لا يراعى الاداء فان وجد من يراعيهما معا فلا شك ان ذلك ارجح
حسنا [illegible] عن البراء النهى ثم [illegible] تشتمل على فوايد الاولى ما بعث
الله نبيا الا حسن الوجه حسن الصوت وكان نبيكم حسن
الوجه حسن الصوت وكان لا يوضع قال فى شرح الشمائل
اى كان يترك الترجيح فى كثير من الاحيان لبيان ان الامر واسع
فى فعله وتركه فلا يخالف حديث انه صلى الله عليه وسلم قرا ورجع
وقوله حسن الوجه حسن الصوت فى رواية وكان نبيكم احسنهم
وجها واحسنهم صوتا وهذا بظاهره يخالف حديث المعراج الذى
قال فيه فى يوسف فاذا انا برجل احسن ما خلق الله قد فضل الناس
بالحسن كالقمر ليلة البدر على ساير الكواكب والجواب ان المراد احسن
ما خلق الله بعد محمد جمعا بين الحديثين على ان لنا قولا عليه جماعة
من الاصوليين ان المتكلم لا يدخل فى عموم كلامه وفى رواية اعطى
شطر حسن نبينا عليه الصلاة والسلام اى اعطى مثل شطر حسنه
لان الحسن قسم بينهما قال الشيخ ابو صبرى فجوهر الحسن فيه غير
منقسم ٭ وفى الجامع الصغير ايضا اقرؤا القرآن فان الله لا يعذب
قلبا وعى القرآن تمام عن ابى امامة ومعنى اقرؤا القرآن اى

اعضلوه بدليل التعليل وفيه ايضا اقرؤا القرآن واتبعوا به وجه
الله تعالى من قبل ان يأتي قوم يقيمونه اقامة القدح يتعجلونه
ولا يتأجلونه عن جابر رضي الله تعالى عنه وقوله
يقيمونه اقامة القدح اي يقيمونه بالسنتهم والقدح بكسر القاف
السهم الذي يريش به عن القاموس قال في المصباح بالكسر السهم قبل
ان يراش ويركب نصله انتهى وقوله يتعجلونه الخ اي يطلبون
به العاجلة دون الاجلة وفيه ايضا مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن
كمثل الاترجة ريحها طيب وطعمها طيب ومثل المؤمن الذي لا يقرأ
القرآن مثل التمرة لا ريح لها وطعمها حلو ومثل المنافق الذي
يقرأ القرآن كمثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر ومثل المنافق
الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة ليس لها ريح وطعمها مر رحم ق
عن ابي موسى الثانية قال الشيخ شيوخنا بن حجر الهيتمي رحمه الله
تعالى قال بعض اكابر ائمتنا ان الملائكة لم يعطوا فضيلة حفظ
القرآن لكنهم حريصون على استماعه من غيرهم الثالثة
قالوا ان اهل البدع لا يقرؤون غير طرق وتسع الرابعة قال العلماء
لم ينزل الله من السماء شفاء قط اعم ولا انفع ولا اعظم ولا اجمع
في ازالة الداء من القرآن فهو للداء شفاء ورحمة للموحدين كما قال
الفخر الرازي وغيره ومن ولقلوب جلاء كما قال الله تعالى وننزل من
القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين قال
الفخر الرازي وغيره من ليست للتبعيض بل للجنس والمعنى
ونحن نبين من هذا الجنس الذي هو القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين
من الامراض الروحانية كالاعتقادات الفاسدة في الالهية
والنبوة والمعاد ففي القرآن من النصوص القاطعة ما يشفي من
ذلك وكالاخلاق المذمومة ففيه اوضح بيان لانواعها والحض

على اجتنابها ومن الجسمانية والتبرك بقراءة عليها لكن مع
الخلوص وفراغ القلب من الاغيار وقربه واقباله على الله تعالى
لا يقبل الدعاء من بكليته وعدم استيلاء الغفلة على القلب وصح
حديث ان الله تعالى لا يقبل الدعاء من قلب غافل لاه وقراءته من هذه ها
على اي كان يبدي له وان اعيى الاطباء ومن ثم قال بعض الائمة
متى تخلف الشفاء فهو اما لضعف تأثير الفاعل او لعدم قبول المحل
المنفعل او لمانع قوي فيه يمنع ان ينجع فيه الدواء كما يكون ذلك
في الادوية والادواء الحسية وقد روي حديث من لم يستشف بالقر
لا شفاه الله تعالى نعم روى ابن ماجة الله صلى الله عليه وسلم قال ما انز
الدواء القرآن وعن العارف بالله تعالى الامام الكبير ابي القاسم
العشيري رحمه الله تعالى ان ولده اشتد به مرض فانزعج عليه فراي
النبي صلى الله عليه وسلم فشكى اليه ما بولده فقال له ابن انت من
ايات الشفاء اي وهو ست ايات مشهورات فكتبها ومحاها
وسقاها له فكان ينظر من عقال عن جندب بن عبد الله
عن النبي صلى الله عليه وسلم اقرؤا القرآن ما ايتلفت قلوبكم فاذا
اختلفتم تقوموا عنه قوله عن جندب ابن عبد الله عن النبي
صلى الله عليه وسلم الخ * ايتلفت اي اجتمعت فاذا اختلفت
اي في فهم معانيه فقوموا عنه اي تفرقوا ليلا يتمادى بكم الاختلاف
الى الشر قال الشيخ شيوخنا قال عياض يحتمل ان يكون النهي خاصا
بزمنه صلى الله عليه وسلم ليلا يكون ذلك لقوله ما يسوهم كما في
قوله تعالى لا تسألوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم ويحتمل ان يكون
المعنى اقرؤا وا لزموا الا يتلاف على ما له عليه وقاد اليه فاذا
وقع الاختلاف اي بعرض عارض بسببه يقتضي المنازعة الداعية

ان

الى الافتراق فاتركوا القراءة وتمسكوا بالحكم الموجب للالفة
واعرضوا عن المتشابه المودي الى الفرقة فهو لقوله عليه الصلاة
والسلام فاذا رايتموا الذين يتبعون ما تشابه منه فاحذروهم
ويحتمل انه نهى عن القراءة اذا وقع الاختلاف في كيفية الاداء بان
تفرقوا عنه عند الاختلاف ويستمر كل منهم على قراءته انتهى قال في
حاشية الجامع قلت وقال في شرح المشكاة في معنى الحديث اقرءوا
على نشاطكم واخوا طركم مجموعة فاذا اختلفتم كلم الملالة وتفرق
القلوب فاتركوه فانه اعظم من ان يقرا احدكم من غير حضور
القلب انتهى فابدا حروف القرآن الف الف حرف وسبعمائة
وعشرون الف حرف لمن قراه صابرا محتسبا فله بكل حرف زوجة
من الحور العين وقد نظمت ذلك فقلت

ان القرآن الف الف حرف ... وسبعة ايضا وعشرون تفي
والف من الحروف والقارئ له ... اي صابرا محتسبا ينالـه
بكل حرف زوجة حوراء ... طاهرة نقية حسناء

عن ابي هريرة قال قلت يا رسول الله اني رجل شاب واني
اخاف على نفسي العنت ولا اجد ما اتزوج به النساء فسكت عني
ثم قلت مثل ذلك فسكت عني ثم قلت مثل ذلك فقال النبي صلى الله
عليه وسلم يا ابا هريرة جف القلم بما انت لاق فاختص على ذلك
او ذر قوله العنت هو بفتح العين المهملة والنون اي الزنا
قوله لا اتزوج به النساء زاد في رواية حرملة فاذن لي اختص
قوله جف القلم بما انت لاق اي نفذ القدر وبما كتب في اللوح
المحفوظ فبقي القلم الذي كتب به جافا لانه فرغ مما كتب به
قوله فاختص بكسر الصاد المهملة امر من الاختصاء قوله على

ذلك فاختص حال استعلائك على القلم ان كل شيء بقضاء الله وقدره
فالجار والمجرور متعلق بمحذوف نحو او ذر اي ائتد وفي رواية الطبراني
فاختص بالذال بعد الصاد ومعناه كما في شرح المشكاة اقتصر على الامر
الذي امرتك به او اترك اوافعل ما ذكرت من الخصاء على الرواية التي
فليس الامر فيه بالخصاء على بابه بل هو للتهديد كما في قوله تعالى وقل الحق
من ربكم فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر وذكر هذا الحديث في
باب التبتل عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت دخل رسول
الله صلى الله عليه وسلم على ضباعة بنت الزبير فقال لها لعلك اردت
الحج قالت والله لا اجدني الا وجعة فقال لها حجي واشترطي قولي اللهم محلي
حيث حبستني وكانت تحت المقداد بن الاسود قوله ضباعة بضم
الضاد المعجمة وبعدها الف موحدة مخففة بنت الزبير اي بن عبد
المطلب جد النبي صلى الله عليه وسلم فهي بنت عمه قالت والله
لا اجدني وفي رواية ابي ذر ما اجدني اي ما اجد نفسي الا وجعة
بكسر الجيم اي ذات مرض واتحاد الفاعل والمفعول خاص بافعال
القلوب قوله حجي اي اشترطي انك حيث حبستني عن الاتيان
بالمناسك لقوة المرض تحللت قوله قولي في رواية ابي ذر
فقولي وعلى الاول فهو بدل من اشتراطي قوله اللهم محلي بفتح
فكسر ولابي ذر بفتحها اي مكان تحللي من الاحرام حيث حبستني قيد
عن النسك للمرض انتهى قلت جمهور الفقهاء على ان هذا الشرط
لا ينفع وهو مذهب مالك وابو حنيفة والشافعي في احد قوليه خلافا لاحمد
واسحاق ولو الحديث على انها قضية عين اخصت بها ضباعة وتاوله
اخرون على معنى نية التحلل بالعمرة وقد جاء مفسرا في بعض الروايات
واما من قدح في اسناد هذا الحديث فلا يلتفت له لانه حديث مشهور

الى الافتراق فاتركوا القراءة وتمسكوا بالحكم الموجب للالفة
واعرضوا عن التشابه المودي الى الفرقة فهو كقوله عليه الصلاة
والسلام فاذا رايتموا الذين يتبعون ما تشابه منه فاحذروهم
ويحتمل انه ينهى عن القراءة اذا وقع الاختلاف في كيفية الاداء بان
تفرقوا عند الاختلاف ويسمع كل منهم على قراءته انتهى قال في
حاشية الجامع قلت وقال في شرح المشكاة في تعليق الحديث اقرأوا
على نشاطكم وخواطركم مجموعة فاذا اختلفتم كلم اللالة وتفرق
القلوب فاتركوه فانه اعظم من ان يقرأ احدكم من غير حضور
القلب انتهى فابدله حروف القرآن الف الف حرف وسبعمائة
وعشرون الف حرف لمن قرأه صابرا محتسبا فله بكل حرف زوجة
من الحور العين وقد نظمت ذلك فقلت

ان القرآن الف الف حرف ... وسبعة ايضا وعشرون تفي
فالمن الحروف والقارئ له ... اي صابرا محتسبا اياه له
بكل حرف زوجة حوراء ... طاهرة نقية حسناء

عن ابي هريرة قال قلت يا رسول الله اني رجل شاب واني
اخاف على نفسي العنت ولا اجد ما اتزوج به النساء فسكت عني
ثم قلت مثل ذلك فسكت عني ثم قلت مثل ذلك فقال النبي صلى الله
عليه وسلم يا ابا هريرة جف القلم بما انت لاق فاختص على ذلك
او ذر ... العنت هو بفتح العين المهملة والنون اي الزنا
قوله لا اتزوج به النساء زاد في رواية حرملة فاذن لي اختص
قوله جف القلم بما انت لاق اي نفذ المقدور بما كتب في اللوح
المحفوظ فبقي القلم الذي كتب به جافا لا مداد فيه لفراغ ما كتب به
قوله فاختص بكسر الصاد المهملة امر من الاختصاء ... على

ذلك فاختص حال استعلائك على القلم ان كل شيء بقضاء الله وقدره
فالجار والمجرور متعلق بمحذوف ... او ذراي اترك وفي رواية الطبراني
فاختص بالواو بعد السين ومعناه كما في شرح المشكاة اقتصر على الامر ...
الذي امرتك به او اترك ... او افعل ما ذكرت من الخصاء على الرواية التي
فليس الامر فيه بالخصاء على بابه بل هو للتهديد كما في قوله تعالى وقل الحق
من ربكم فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر وذكر هذا الحديث في
باب التبتل ... عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت دخل رسول
الله صلى الله عليه وسلم على ضباعة بنت الزبير فقال لها العلك اردت
الحج قالت والله لا اجدني الا وجعة فقال لها حجي واشترطي قولي اللهم محلي
حيث حبستني وكانت تحت المقداد بن الاسود ... قوله ضباعة بضم
الضاد المعجمة وبعدها باء موحدة مخففة ... بنت الزبير اي بن عبد
المطلب عم النبي صلى الله عليه وسلم فهي بنت عمه ... قالت والله
لا اجدني وفي رواية ابي ذر ما اجدني اي ما اجد نفسي الا وجعة
بكسر الجيم اي ذات مرض واتحاد الفاعل والمفعول خاص بافعال
القلوب ... حجي اي اشترطي ذلك حيث حبستني عن الاتيان
بالمناسك لقوة المرض تحللت ... قولي في رواية ابي ذر
فقولي وعلى الاول فهو بدل من اشترطي ... اللهم محلي بفتح
فكسر ولابي ذر بفتحها اي مكان تحللي من الاحرام حيث حبستني فيه
عن النسك للمرض انتهى قلت جمهور الفقهاء على ان هذا الشرط
لا ينفع ومنهم مالك وابو حنيفة والشافعي في احد قوليه خلافا لاحمد
وتاولوا الحديث على انها قضية عين خصت بها ضباعة وتاوله
اخرون على معنى نية التحلل بالعمرة وقد جاء مفسرا في بعض الروايات
واما من قدح في اسناد هذا الحديث فلا يلتفت له لانه حديث مشهور

رواه البخاري رحمه الله تعالى واصحاب السنن الاربعة وكانت
تحت المقداد بن الاسود يكنى ابن في هذه بالالف اذ المقداد
ليس بن الاسود وانما تبنّاه وابوه الحقيقي عمرو بن ثعلبة
[illegible] البهراني فهو من حلفاء قريش وفي هذا النسب لا يغتر
في الكفاءة والا لما جاز له ان يتزوجها لانها فوقه في النسب
ومن ذهب الى اعتباره بحث بانها هي واوليا وها اسقطوا ها تم
من الكفاءة وهذا الحديث ذكره [illegible] في باب الاكتفاء في الدين
الرجل
ص عن جابر بن عبد الله قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
يكره ان يأتي اهله طروقا اعني ليلا وكان يأتيهم غدوة
المهملة اي اتيانا في الليل في سفر او غيره على غفلة وعلة
ذلك انه ربما يجد اهله على غير اهبة من التنظف والتزين المطلوب
من المرأة فيكون سببا للنفرة بينها وبعدها عن حالة غير مرضية
والستر مطلوب شرعا قلت وفي حديث انس عند مسلم انه عليه
الصلاة والسلام كان لا يطرق اهله ليلا وكان يأتيهم غدوة
او عشية انتهى وفي حديث السفر قطعة من العذاب فاذا قضى
احدكم نهمته فليعجل الى اهله وليطرقهم ليلا كي يحد المغيبة
وتمتشط الشعثاء انتهى والنهمة بفتح النون الياجي يريد بقوله
قضى نهمته بلوغ مرادها وما يكفيه منه وتستحد اي تزيل
شعر العانة قوله المغيبة هي التي غاب زوجها ثم ان هذا الحديث
ذكر ح في باب لا يطرق اهله ليلا ص عن ابن عباس رضي
الله تعالى عنهما ان زوج بريرة كان عبدا يقال له مغيث كاني
انظر اليه يطوف خلفها يبكي ودموعه تسيل على لحيته فقال
النبي صلى الله عليه وسلم للعباس يا عباس الا تعجب من حب

مغيث

مغيث بريرة ومن بغض بريرة مغيثا فقال النبي صلى الله عليه وسلم
لو راجعته قالت يا رسول الله تامرني قال انما اشفع قالت فلا حاجة
لي فيه شن مغيث بضم الميم وله نعتان مجمعة فمثناة تحتية ساكنة
فمثلثة وهذا هو الراجح في ظبيه ضبطه [illegible] ودموعه تسيل على لحيته بيّن ما
لتختاره والذي اثبتته ادلة القوية انه كان عبدا حين عتقها فهو
راجعته بمثناة تحتية بعد المثناة الفوقية في الفرع معجما عليها قال الامام
بن حجر الهيتمي بمثناة فوقية فقط قال ووقع في سنن ابن ماجة لو
راجعته مثل ما في الفرع قال ابن حجر وهي لغة ضعيفة اثرى وتعقبه العيني
وقال الاصح هذا في الرواية فهي لغة فصيحة لانها من افصح الخلق اثرى قلت
الشاذ يقع في كلام الله تعالى والذي في اليونينية حذفها معجما عليها انتهى وفي هو
تامرني الخ دليل على ان رد شفاعته صلى الله عليه وسلم ليس فيها تنقيص له
والا لما فعلته واقرها عليه لانه اقرار على المعصية او كفره هذا الحديث ذكره
البخاري في باب شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم ص عن عمر ابن الخطاب
رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يبيع نخل بني النضير
ويحبس لاهله قوت سنتهم هذا الحديث ذكره البخاري رحمه الله
تعالى في باب حبس نفقة الرجل قوت سنة وفي حديث اخر كان لا يدخر
شيئا لنفسه ولا منافاة بينهما لان معنى هذا انه كان لا يدخر شيئا لنفسه لغد
وحديث الباب في الادخار لاهله اي انهم المقصود وان بالاحظ وان كان له
في ذلك مشاركة حتى لو لم يجد لم يدخر والمتكلمون يجعلون هذا الطريق او
بعضهم جعلوا ما زاد على السنة خارجا عن طريق التوكل انتهى وفيه اشارة
للرد على الظاهري رحمه الله تعالى حيث استدل بالحديث على جواز الادخار مطلقا
خلافا لمن منع التقييد بالسنة لان الذي كان لا يدخره آنما تمر وشعير
وكل منهما انما يكون من السنة للسنة فلو قدر ان بشارة مما يدخر انما يحمل

من سنتين فاكثر فمثل ذلك لا تنضى الحال الادخار هذه المدة
واختلف في جواز ادخار القوت لمن يشتريه من السوق قال عياض
اجازه قوم واحتجوا بهذا الحديث ولا حجة فيه لانه انما كان من
بقل الارض ومنعه قوم الان كان لا يضر بالسعر وهو متجه
ارفاقا بالناس ويحمل هذا الاختلاف اذا لم يكن ذلك في حالة
الضيق والا فلا يجوز الادخار في تلك الحالة اصلا انتهى
هل يكال الطعام او لا تمحص عن الاسود بن زيد رضي
الله تعالى عنه قال سالت عايشة رضي الله تعالى عنها كان النبي
صلى الله عليه وسلم يعمل في البيت قالت كان في مهنة اهله
فاذا سمع الاذان نشز المهنة بكسر الميم وفتحها وصح
عليه في الفرع وانكر الاصمعي الكسر اي في خدمة اهله ليقتدي به
في التواضع وفي امتهان النفس وقت الجامع كان يعمل عمل البيت
والثوب يعمل الخياطة بن سعد عن عايشة رضي الله تعالى عنها قال
الشارح رحمه الله تعالى فيه دليل على ان الخياطة صنعة لائقة بهن
وانها لا تخل بالمروءة ولا بالمنصب وفي الحديث كان يرفو ثوبه
خلفه ويضع طعامه على الارض ويجيب دعوة المملوك ويركب
الحمار وفي حديث اخر كان يركب الحمار ويحصف النعل ويرقع
القميص ويلبس الصوف ويقول من رغب عن سنتي ليس
مني ورفوه كان يردف خلفه من سايد اهل بيته كالفضل
بن العباس اردفه مرة من خلفه لمني وغيرهم تواضعا منه
واردف بعض نسائه وربما اردف خلفه واردف اسامة
فكانوا ثلاثة على دابة وفيه جواز الارداف على الدابة ان
اطاقت وكان لا يدع احدا يمشي وهو راكب حتى يحمله ويقول

انه صلى الله عليه وسلم ركب حمارا عريا الى قبا وابو هريرة فقال
يا اباهريرة احملك فقال ما شئت يا رسول الله فقال اركب فكان في
ابي هريرة ثقل فوثب ليركب فلم يقدر فاستمد برسول الله صلى
الله عليه وسلم فوقف جميعا ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال يا اباهريرة احملك فقال ما شئت يا رسول الله فقال اركب فلم
يقدر علي فتعلق برسول الله صلى الله عليه وسلم فوقعا جميعا ثم
قال يا اباهريرة احملك فقال لا والذي بعثك بالحق لا صرعتك
ثلاثا قاله في سيرة اليعمري وكان اذا مشى مشى اصحابه امامه
وتركوا ظهره للملايكة قال ابو نعيم لان الملايكة يحرسونه من
اعدائه انتهى ولا يعارضه قوله تعالى والله يعصمك من الناس لان
هذا ان كان قبل نزول الاية فظاهر والا فمن عصمة الله تعالى له توكل
به جنده من الملاء الاعلى اظهارا لشرف نبيهم عن انس
قال النبي صلى الله عليه وسلم اذكروا الله وليأكل رجل مما يليه
قال قد نص ايمتنا على كراهة الاكل مما يلي غيره ومن
الوسط والاعلى الا نحو الفاكهة مما ينتقل به واما ما سبق من نص
الشافعي على التحريم فمحمول على المشتمل على الايذاء انتهى قلت وقال
في الرسالة واذا اكلت مع غيرك اكلت مما يليك في شرحها هذا
اذا كان الطعام صنفا واحدا كالثريد واللحم وشبه ذلك واما
اذا كان اصنافا مختلفة كانواع الفاكهة في طبق فلا بأس
للرجل ان يتناول ما بين يدي غيره كما سينص عليه قوله ولا
باس في التمر وشبهه ان يجول يده في الاناء ويتأكل مما تيسر
منه والمراد بغيرك ما هو اجنبي منك واما مع الاهل والبنين فتناول من
حيث شئت اذ لا يلزم ان يتأدب معهم ويلزمهم ان

يتأدب بما معك فان لم يفعل ما امرهم بذلك ويكره اليمين
على الطعام وانما جاء عنه عليه الصلاة والسلام انه كان يقول كل
كل كل ثلاثا وقيل يجوز ان يحلف عليه فاذا حلف فلا يبر به
الا ان ياكل حتى يشبع اي مالم يقم قرينة على خلاف ذلك وكذا يكره
الاكل من راس الثريد قال في عناية الاماني عند قول الرسالة ويكره
الاكل من راس الثريد ما نصه والسنة في اللحم ان يوكل بعد الطعام
والسنة في اكله النهش واللحم افضل الادام قال عليه الصلاة
والسلام خير ادامكم اللحم وقال ايضا سيد ادام الدنيا والاخرة
اللحم الذي ذكر وعن الامة كشي شاصرها وقال ايضا عند قوله
واذا اكلت مع غيرك اكلت مما يليك واختلف ما في البداية باللحم
وتاخيرها فالثاني ان كان ياكل اجانب والاكره انتهى والمشهور من
ابد وابيد الطعام وهو اللحم لم اقف عليه هذا وقال القرافي في
ه اوم على اكل اللحم اربعين يوما فتسي قلبه ومن بقي عنه اربعين يوما
ساخلقه ويعيش عليه الجزام وقد نظمت ذلك مع زيادة فقلت
واكلك لحما اربعين على الطوى ... يسي فوادك للسرور الذي يصل
ويصل سوء الخلق في تركيبها ... وجوف جذام بالاحياء قد يقل
وقولي للسرور الذي يصل اي انه سبب قسوة القلب وقولي الطوى
عليه اذ يسر باكل اللحم وفي الحديث ابعد الامور من الله القلب القاسي
وعلى بعضهم من كثر اكله كثر غضبه ومن كثر غضبه كثر نومه ومن
كثر نومه كثر لحمه ومن كثر لحمه قسي قلبه تحرر في الدنانام انتهى واكل
اللحم بالعظم يحصل به الهضم قال الامام بن العماد في شرح منظومته
حكي شيخنا الشيخ ضياء الدين انه راى شخصين ارتهنا على اكل
كبش وان احدهما الترم باكل كبشه بعظمه وكان ذلك لعلمه باكل العظم

يحصل

يحصل به الهضم للطعام فاكل كبشه بعظمه فعاش واما الاخر فاكل ٢ الخبر
اللحم وحده فمات وفي الجامع خير طعامكم ما وضع فاكلتم كم
العنب عن عايشة قال في قوله وخير فاكهتكم العنب ط ه
انه افضل من التمر وفي بعض الاخبار الصحيحة بخلافه ثم قال ابن الجوزي
ذكره في الموضوعات وتقدم عن الاولي تقدم عن الرسالة
انه يكره ان ياكل من راس الثريد ولا مفهوم للثريد اذ غيره كذلك
وقد ورد عنه عليه الصلاة والسلام انه قال اذا اكل احدكم طعاما
فلا ياكل من اعلا الصحفة ولكن ياكل من اسفلها وفي حديث
اخر كلوا من جوانبها ودعوا ذروتها يبارك الله لكم فيها
وفي الجامع كلوا من القصعة من جوانبها ولا تاكلوا من وسطها فان
البركة تنزل في وسطها قال ش رحمه وهو حديث حسن وقال ايضا
قال القرافي رحمه الله تعالى ووجه النهي عن الاكل من الوسط ان وجه
الطعام افضله واطيبه فاذا قصده بالاكل استاثر على رفقته وهو
ترك ادب وسوء عشرة فاما اذا اكان وحده فلا حرج والمراد بالبر
هنا الحمد لله تعالى انتهى قلت ما اقتضر عليه الشارح ذكره
الحطاب احتمالا مقابلا لما صدر به المقيد للنهي عن الاكل من وسط
سواء اكل وحده او مع غيره وبنص في حديث اذا وضع الطعام فخذوا
من حافته وذروا وسطه فان البركة تنزل وسطه قال المدمري ك
رواه الاربعة قال الحطاب رحمه الله تعالى منهي صلى الله عليه وسلم عن الا
من اعلى الصحفة وهي ذروة الثريد وسببه ما علل به من ان البركة
تنزل في اعلا الصحفة قال وقد يجتمع في ذلك وجهان اخر وهو ان يكون
النهي انما وقع فيما اذا اكل مع غيره وذلك انه وجه الطعام وهو
افضله واطيبه واذا قصد بالاكل كان مستاثرا به على اصحابه وفيه ص

من ترك الادب وسوء الطعمة ما لا يخفاه فيه قال الدميري رحمه الله
تنبيه وما قاله فيه نظر فان الظاهر العموم في قوله لما اذا اكل وحده
او مع غيره انتهى وفي الاحياء ما يدل على ذلك وان الطعام يشمل الخبز
ولا يأكل من وسط الرغيف بل يأكل من استدارته الا اذا كان قل الخبز
فليكسر انتهى قال في المطامح وهل للاكل ان يدير الصحفة اذا
وضع فيها ريثما لا لان مالكها املك بوضعها ذهب جماعة من الحنفية
الى الثاني الثالثة قال في الجامع اذا وضع الطعام فليبدا الرئيس القوم
او صاحب الطعام او خير القوم ابن عساكر عن ابي ادريس الخولاني
مرسلا الرابعة قال في الجامع كبر مقتا عند الله الاكل من يرجوع
والنوم من غير سهر والضحك من غير عجب وصوت الزمارة عند
المصيبة والمزمار عند النعمة انتهى قوس والضحك من غير عجب
لانه يقسي القلب وينسي الموت وقوله وصوت الزمارة اي الصياح
وهذا الحديث ضعيف منكر الخامسة قال صلى الله عليه وسلم اصل
كل داء البردة انتهى والبردة ان تاكل زيادة على الشبع بحيث يحصل
به الفدر وهو حرام ومن العلماء من فسر البردة بادخال الطعام
على الطعام قبل هضم الاول وهذا اذا حصل بينهما شرب والا فلا
يضر ما شاء قال ابن العماد في منظومته

لا تكثر الشرب في وسط الطعام سوى ان كنت في غصة فاشربه للبلل
او كنت ظمآن فاحسوا قائما فقد ... يضر الاطباء على نفع بلا علل
الى ان قال ... وقبل شرب فكل ما شئت مبتطا

وبعد شرب فدع للاكل وامتشل وفهم من قوله لا تكثر الشرب
في وسط الطعام ان القليل غير مضر بل ذكر ابن سينا في منظومته
ما يفيد نفعه فانه قال فاشرب لجرع مع الطعام فانها تبري من الاسقام

ثم ان قوله وقبل شرب الخ محل الكلام ما شاء حيث لم يود الى الكثرة المنهي
فالحاصل انه يمتنع الكثرة من الطعام الموجبة للضرر سواء كان من نوع
واحد من الطعام او من اكثر فان اكل دون ذلك فانه لا يدخل نوعا على نوع
قبل هضم الاول حيث تخلل بينهما شرب والا جاز وقد قال بعض من
تكلم على الحديث والقصد من هذا الحديث ذم الاكثار من الطعام حتى قيل
لو سيل اهل القبور ما سبب قصر اعماركم لقالوا التخمة قال الزمخشري
قال بعض رؤساء الاطباء من اراد ان يصلح بدنه ويسلم من الامراض
مدة بقائه فليقتصد في الطعام وليحذر التخمة جهده فان التخمة
مادامت في البدن كالسم المدخر ومن اقتصد واقتصر على البلغة من القوة
وجبت له السلامة طول بقائه وكان اصح بدنا واقوى بنية واخف حركة
ولذا قيل الطبيعة الاقتصاد واما التخمة الحادثة من ادخال الطعام على
الطعام واخذ الغذا الثاني قبل ان ينهضم الاول فان ذلك وان كان لم يبلغ
من الكثرة الغاية التي تكره فانه يحصل الفساد والتغيير وبسبب
اختلاف اخلاطها في الهضم وتباينها في الزمن التقل والكراهة
اضعاف ما يحصل عن الكثرة وفرط التملية ويزيد ادخال الطعام
على الطعام بالفساد الذي يكون عن خروج الغذا الذي يحصل للانتذا
قبل تمام انضاجه فوجب على كل عاقل التحفظ من هذه المضرة العظيمة
والمعطبة المثيرة المهلكة فقد افاد هذا الخبر الصحيح نبينا عليه افضل الصلاة
في استهاله عصمة لنا من حلول الافات وحدوث الاسقام المهلكة والادواء
المفضلة وذلك وسيلة للتمتع بطيب العيش والانبساط لاعمال الطاعة
واصلاح دنيانا واخرتنا قال جالينوس اذا فسد الطعام في المعدة فينبغي ان يحرك
بالقيء والاسهال لانه لا يمكن ان ينهضم مثل هذا الغلط لبعد مزاجه مما
مزاج البدن انتهى المراد منه وقد اشار بعضهم لقوله

. يميت الطحال القلب ان زاد كثرة كزرع اذا بالماء قد زاد سقيه
.. وان لبيبا يرتضي نقص عقله بأكل لقيمات لقد مل سقيه
... اختلف هل الثوم افضل من اللبن او اللبن افضل
منه ويدل للاول سيد الطعام التابعة قال الخطابي اعلم ان
الطب على نوعين الطب القياسي وهو طب يونان الذي يستعمل
في اكثر البلاد وطب العرب والهند وهو طب التجارب والاكثر
ما وضعه النبي صلى الله عليه وسلم انما هو على مذهب
الامة خص به من العلم النبوي من طريق الوحي فان ذلك
يفوق كل ما تدركه الاطباء وتعرفه الحكماء اذ كل ما فعله او قاله في
اعلاد رجات الصواب عصمه الله ان يقول الا حقا او ان
يفعل الا حقا قال ابن القيم كان علاجه صلى الله عليه وسلم
للمرض بثلاثة انواع احدها بالادوية الطبيعية والثاني
بالادوية الالهية والثالث بالمركب من الامرين ومن اداب
الاكل ان يتحدث عند الاكل لا بغيره بحكايات الصالحين
ومناقب الصحابة وسكوتهم على الطعام مما يود الى اكثره
وان لا يقوم عن اصحابه قبل ان يقوموا وان لا يفعل ما يستقذره
الغير من البصاق والمخاط او بغض في لقمة ويرد منها شيئا وان
لا يجعل بطنه ثلثا للطعام وثلثا للماء وثلثا للنفس وطريق معرفة
ذلك ان يعلم مقدار شبعه فيقتصر على ثلثه فان كان يشبعه ثلاثون
ثلاثة اوراق اقتصر على واحد ويعتبر ذلك باللقم فان كان يشبعه
ثلاثون اقتصر على عشرة ص على عامر بن سعيد عن ابيه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من تصبح كل يوم بسبع تمرات عجوة لم يضره
في ذلك اليوم سم ولا سحر ش عجوة بالجر صفة لتمر

وهذا

ويروح في حديث الترمذي وغيره سر ذلك ولفظه اذا اكل احدكم
طعاما فلا يلعق اصابعه فانه لا يدري في اي طعامه تكون البركة
اي ان الطعام الذي يحضر الانسان فيه بركة لا يدري هل تلك
البركة فيما اكل او فيما بقي على اصابعه او فيما يبقى اسفل القصعة
او في اللقمة الساقطة فينبغي ان يحافظ على ذلك كله لتحصيل البركة
والمراد بالبركة ما يحصل منه التغذية ويسلم عاقبته من الاذى
ويقوى على الطاعة في حديث كعب بن مالك كان ياكل
بثلاث اصابع فاذا فرغ لعقها فاخذ منه ان السنة الاكل بثلاث
اصابع وان الاكل باكثر منها من اثر الشرة وسوء الادب وترك اللقمة
ولانه غير مضطر الى ذلك بجمع اللقمة واماسكها من جهاتها الثلاث
فان اضطر الى ذلك لحفظه الطعام وعدم تلفيفه بالثلاثة فانه
يدعمها بالرابعة او بالخامسة وقد اخرج سعيد بن منصور عن
مرسل بن شهاب ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اكل اكل
بخمس اصابع خمس لقمات فيجمع بينه وبين حديث كعب باختلاف
الحال: ايذان اخر وقع في حديث سعد بن عجرة عند
الطبراني في الاوسط صفة لعق الاصابع ولفظه رايت رسول
الله صلى الله عليه وسلم ياكل باصابعه الثلاث الابهام والتي
يليها والوسطى ثم التي تليها ثم الابهام والتي تليها ثم
يلعق اصابعه الثلاث قبل ان يمسح يدها الوسطى ثم التي تليها ثم
الابهام والتي تليها قال شيخنا في شرح الترمذي كان الصحابة يرون
ان الوسطى اكثر تلويثا فيبقى فيها من الطعام اكثر مما في غيرها
ولا سيما طولها او سيأتي في الطعام ويحتمل ان الذي يلعق
يكون بطن كفه الى جهة وجهه فان ابتدا بالوسطى انتقل الى

السبابة على جهة يمينه فكذلك الابهام انتهى عن ابي
ثعلبة الخشني رضي الله تعالى عنه قال قلت يا نبي الله انا بارض
قوم اهل الكتاب افنا كل في آنيتهم وبارض صيد واصيد بقوسي
وكلبي المعلم والذي ليس معلما فاخبرني ما الذي يحل لنا من ذلك
فقال اما ما ذكرت انك بارض قوم اهل الكتاب تاكل في آنيتهم
فان وجدتم غير آنيتهم فلا تاكلوا فيها وان لم تجدوا فاغسلوها
ثم كلوا فيها واما ما ذكرت من انك بارض صيد فما صدت بقوسك
فاذكر اسم الله ثم كل وما صدت بكلبك المعلم فاذكر اسم الله ثم
كل وما صدت بكلبك الذي ليس معلما فادركت ذكاته فكل
انا يعني نفسه وقومه بارض قوم الخ يعني بالشام
وكان جماعة من قبايا العرب قد سكنوا الشام وتنصروا
منهم آل غسان وبطونا من قضاعة منهم بنو اخنس الثعلبة
فان وجدتم غير آنيتهم بميم الجمع اي انت وقومك
ولابي ذر ان وجدت فان وجدتم غير آنيتهم الخ
اخذ بظاهره بن حزم فقال لا يجوز استعمال آنية اهل الكتاب
الا بشرطين ان لا يجد غيرها وان يغسلها ورد بان الامر
بغسلها عند فقد غيرها محمول على طهارتها بالفعل فالامر باجتنابها
عند وجود غيرها ولو غسلت عن اسما قالت ذبحنا
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسا ونحن بالمدينة
فاكلناه في البخاري وهنا نحن فاكلناه زاد الدارقطني
نحن واهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم فيه اشعار بانه عليه
الصلاة والسلام اطلع على ذلك واذا قال الصحابي كنا نفعل كذا
على عهده عليه الصلاة والسلام كان لحكم المرفوع على الصحيح لان

النظا اطلاعه صلى الله عليه وسلم على ذلك وتقريره واذا كان هذا
في مطلق الصحابي فكيف بآل ابي بكر مع شدة اختلاطهم به عليه الصلاة
والسلام قال بعض قلت ودليل ما لك قوله تعالى قل لا اجد فيما اوحي
الي محرما على طاعم يطعمه الا ان يكون ميتة او دما مسفوحا او لحم
خنزير الاية وهو يفيد حل ما عدا ما ذكر لكن قد بين الله تعالى في اية
النحل ما يفيد تحريم الخيل والبغال والحمير بقوله تعالى والانعام خلقها
لكم فيها دفء ومنافع ومنها تاكلون الى قوله رحيم فترك ذكر الخيل
مع الانعام وعدم ذكر حل اكلها مع ذكر ما يحل اكله وكل ذلك في مقام
الامتنان يفيد تحريم اكلها ٤ عن ابن عمر انه سمع النبي صلى الله
عليه وسلم ينهى ان تصبر بهيمة او غيرها للقتل في البخاري حدثنا
اسحاق بن سعيد عن ابيه انه سمعه يحدث عن ابن عمر رضي الله
تعالى عنه انه دخل على يحيى بن سعيد وغلام من بني يحيى رابط
دجاجة يرميها فمشى اليها ابن عمر حتى حلها من يده واقبل بها والغلام
يعدو فقال ارجع واخلها لكم عن ان يصبر هذا الطير للقتل فاني سمعت
النبي صلى الله عليه ينهى ان تصبر بهيمة او غيرها للقتل انتهى
قال شارحه في قوله عن ان تصبر هذا الطير ولابي ذر عن الكشميهني
عن ان يصبر هذا الطير اي يحبسه للقتل ٥ ينهى بصفة المالا
ولابوذر عن الحموي والمستملي ينهى بالمضارع ان تصبر بفتح الفوقية
وفتح الموحدة اي ان تحبس بهيمة او غيرها للقتل اي لترمي حتى
تموت ولا للتنويع فيدخل الطير وهذا الحديث من افراده انتهى
وامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بترك ذلك شفقة منه على خلق
الله تعالى وهذا مما جبله الله تعالى عليه من الرحمة وقد قال عليه الصلاة
والسلام اذا قتلتم فاحسنوا القتلة واذا ذبحتم فاحسنوا الذبحة

وليحد

وليحد احدكم شفرته وليرح ذبيحته اخرجه مسلم وجمع ورواه
الدارقطني عن سالم عن ابيه انه عليه الصلاة والسلام امر ان
تحد الشفار وان توارى الذبائح عن الابصار واذا ذبح احدكم
فليجهز وقاله عليه الصلاة والسلام الراحمون يرحمهم الله
ارحموا من في الارض يرحمكم من في السماء وفي حديث انما يرحم
الرحمن من عباده الرحماء وقد ذكر في معنى ذلك
ان انت لم ترحم المسكين ان عدما ولا الفقير اذا شكى لك العدما
فكيف ترتجو ان الرحمن يرحمه عند الحساب اذا ما لاقى قد ندما
وقد جاء انه كان اخر كلامه عليه الصلاة والسلام الصلاة الصلاة
اتقوا الله فيما ملكت ايمانكم وفي الحديث عن علي امير المؤمنين واخر
ابن سعد عن انس قال كانت عامة وصية النبي صلى الله عليه وسلم حين
حضره الموت الصلاة وما ملكت ايمانكم حتى جعل يغرغرها في صدره
وما يكاد يفيض بها لسانه اي ما يقدر على الافصاح بها قال
قلت قد جاء في حديث اخر كان اخر ما تكلم به رجلا زبي الرفيع فقد بلغت
ثم قضى اي مات قلت لا منافاة لان اخر ذلك اخر وصاياه وهذا
اخر ما نطق به مطلقا هذا وذكر السهيلي عن الواقدي ان اول ما
به عليه الصلاة والسلام لما ولدته امه حين خرج من بطنها الله اكبر
كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة واصيلا انتهى من حياة
ابن عبد الله نهى النبي صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم الحمر
ورخص في لحوم الخيل فان قلت قوله ورخص في لحوم الخيل يدل على
تحريم اكلها لان الرخصة استباحة محظور مع قيام المانع قول على انه رخص
لهم فيها بسبب المخمصة التي اصابتهم بخيبر فلا يدل ذلك على حلها مطلقا
قلت اجيب بان اكثر الروايات جاءت بلفظ الامر ونهى عنها بالامر

فدل على ان المراد بقوله رخص اذن والاذن للاباحة العامة
لا الخصوص المذروع والمشهور عند المالكية التحريم وصححه في المحيط
وفي الهداية والذخيرة عن ابي حنيفة وخالفاه صاحباه واستدلا
الشافعي باللام العلة المفيدة للحصر في قوله تعالى والخيل والبغال
والحمير لتركبوها وزينة الدالة على انها لم تخلق لغير ما ذكر وبعطف
البغال والحمير عليها وهذا يقتضي الاشتراك في التحريم وبانها
للامتنان فلو كان ينتفع بها في الاكل لكان الامتنان به اعظم ولانه
لو ابيح اكلها لفاتت المنفعة بها غالبا وقع به الامتنان من الركوب
والزينة واجيب بان اللام وان افادت التعليل لكنها لا تفيد
الحصر في الركوب والزينة اذ ينتفع بالخيل في غيرهما وفي غير الاكل
اتفاقا وانما ذكر الركوب والزينة لكونهما اغلب ما تطلب الخيل
واما دلالة العطف فدلالة اقتران وهي ضعيفة واما الامتنان
فانما قصد به غالب ما كان يقع به انتفاعهم بالخيل لخوطبوا بها
الفواعرفوا ولو لزم الاذن في اكلها ان تعلق لزم مثله في
الشاة الحرفي البقر وغيرها مما ابيح ذبحه ووقع الامتنان
بمنفعته انتهى تمت لفظ البخاري رحمه الله تعالى في بحار فلما امسى
الناس مساء اليوم الذي فتحت عليهم خيبر وقد وايزانا كثيرة قال
النبي صلى الله عليه وسلم ما هذه النيران على اي شئ توقدون قالوا على
لحم قال اي لحم قالوا لحم الحمر الانسية فقال النبي صلى الله عليه وسلم اهرقوها
واكسروها فقال رجل يا رسول الله او نهريقها ونغسلها قال او ذاك
فهذا نص ظاهر في التحريم وقوله عليه الصلاة والسلام او ذاك
بعد قوله الرجل اونهريقها ونغسلها محمول على انه صلى الله عليه
وسلم اجتهد في ذلك فراى كسرها ثم تغير اجتهاده اواوحي بغسلها

انتهى وليست الحمر الاهلية مما تكرر نسخه كما توهمه بعضهم والذي
تكرر نسخه اربعة وقد نظمها الحافظ السيوطي رحمه الله تعالى فقال
واربع تكرر النسخ فيها جات بها النصوص والاثار
بقبلة ومتعة وحمر كذا الوضوء مما تمسه النار
بقبلة متعلق بائت اما الاستقبال فقد بينه الله تعالى في
كتابه بقوله سيقول السفهاء من الناس ما ولاهم عن قبلتهم التي
كانوا عليها اي اولا وهي الكعبة وكان صلى الله عليه وسلم يصلي اليها
اليها فلما هاجر امر باستقبال بيت المقدس نالفا لليهود وصلى اليها
سنة وستة اشهر ثم حول الى الكعبة بما دل عليه قوله تعالى قد نرى تقلب
وجهك في السماء متطلعا الى الوحي متشوفا للامر باستقبال الكعبة
وكان يود ذلك لانها قبلة ابراهيم ولانه ادعى الى اسلام العرب
فلنولينك قبلة ترضاها فحولوجهك شطر المسجد الحرام
اي الى الكعبة ومما تكرر نسخه متعة النساء وصورتها ان يقول الرجل
للمراة اتمتع بك مدة كذا بكذا من المال اي من غير ولي واشهود
ولا صيغة نكاح وقد يطلقها بعض الفقهاء على النكاح الموقت مع كونه
بولي وشهود وصداق وصيغة وليس هذا بمرادهنا وقد وقع فيها
النسخ اكثر من مرتين فانها اجازة في صدر الاسلام ثم حرمت في سنة
سبع ثم احلت يوم خيبر سنة ثمان ثم حرمت ابدا واما الحمر فانها
كانت حلالا في صدر ثم حرمت ويجوز نسخ السنة ولو متواترا
بالسنة ولو احادا ومن ذلك حديث مسلم انما الماء من الماء
فانه نسخ بحديث الصحيحين اذا جلس بين شعبها الاربع ثم
اجهدها فقد وجب الغسل زاد مسلم في رواية وان لم ينزل التاخر
هذا عن الاول ويجوز النسخ بالقران وسنة ونسخ القران بالسنة

ولو اعاد او لم يقع نسخ القرآن بغير المتواترة وذهب بعضهم الى
وقوعه مستدلا بالحديث الآحادية لوارث ناسخ لقوله تعالى كتب
عليكم اذا حضر احدكم الموت ان خير الوصية للوالدين والاقربين
قلنا الاتسلم عدم تواتر ذلك ونحوه للمجتهدين الحاكمين لقربهم من
زمان النبي صلى الله عليه وسلم واختلف في النسخ هل هو رفع للحكم او
بيان لانتهاء امره والمختار الاول وعليه فهو رفع لحكم الشرع من حيث
تعلقه بالفعل بخطاب مخرج بالشرعي اي الماخوذ من الشرع مورفع
الاباحة الاصلية الماخوذة من العقل وبخطاب الرفع بالموت والجنون
والغفلة وكذا بالعقل والاجماع واجمع المسلمون على وقوع النسخ وقد
خالفت اليهود غير العيسوية بعضهم في الجواز وبعضهم في الوقوع
واعترف بهما العيسوية وهم اصحاب ابي عيسى اصبهاني المعترف
ببعثة نبينا عليه افضل الصلاة والسلام لكن الى بني اسماعيل خاصة
وهم العرب وسماه اي النسخ ابو مسلم الاصبهاني من المعتزلة
تخصيصا لان قصر الحكم على بعض الازمان فهو تخصيص في الزمان
كالتخصيص في الاشخاص بخلافه لفظي فلا يخالف ما تقدم من
اجماع المسلمين قوعه عن ابي ثعلبة جرثوم الخشني نبي
النبي صلى الله عليه وسلم عن اكل كل ذي ناب من السباع رواه مسلم
كل ذي ناب من السباع فاكله حرام وله ايضا عن ابن عباس رضي
الله تعالى عنهما كل ذي ناب من السباع فاكله حرام وكل مخلب من الطير انتهى والمراد
بكل ذي ناب ما له ناب يتقوى به ويصول به على غيره ويعدو بطبعه
غالبا والمخلب بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح اللام وهو
للطير كالظفر لكنه اشد منه واغلظ واحد فهو له كالناب للسبع
انتهى وجوابه ما تقدم في الآيتين عن عبد الله ابن عباس

رضي

رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل شاة ميتة
فقال هل استمتعتم باهابها قالوا انها ميتة قال انما حرم الله
اكلها قال ميتة بتشديد الياء وتسكن وحرم بفتح اوله
وضم ثانيه ولابي ذر حرم بضم ثم كسر مشددا اقول اكلها بفتح
الهمزة وفيه تخصيص الكتاب حرمت عليكم الميتة وهو شامل
بجميع اجزايها في حال فخصت السنة ذلك بالاكل اي بالنسبة
الى الجلد وقد استثنى الشافعية من ذلك الاجلد الكلب والخنزير
وما تولد منهما النجاسة عينها واخذ ابو يوسف بعموم الحديث
فلم يستثن شيا وقد استدل الزهري برواية اللباب على
جواز الانتفاع به مطلقا دبغ اولم يدبغ لكن صح التقييد بالدبغ
من طريق اخرى وبعضهم خص الحديث بجلد ميتة ما يؤكل
بالذكاة ويستوي ذلك من حيث النظر بان الدباغ لا يزيد
في الطهر على الزكاة وغير الماكول لو ذكي لم يطهر بالذكاة عند
الاكثر فكذلك الدباغ واجاب ابن عمر بالتمسك بعموم اللفظ
وهذا اولى من خصوص السبب انتهى المراد منه وما ذكره
عن ابي يوسف ذكر نحوه في حاشية الجامع وذكر قبلها ان الدباغ
يحصل به طهارة جميع الجلود الا الخنزير وهو ومذهب ابي
حنيفة وسيأتي ان شاء الله تعالى وفي الجامع ايما اهاب دبغ فقد طهر
عن ابن عباس الاهاب الكتاب الجلد قبل ان يدبغ
ويجمع على اهب بضمتين كتب قياسا وعلى اهب بضمتين
الاهاب واهب وعماد وعمد وربما استعمل لجلد الانسان
وقال النووي رحمه الله تعالى يقال طهر الشيء وطهر بضم الهاء وفتحها

وعواد مع وجوب الدباغ بكل شئ ينشف فضلات الجلد ويطيبه
يمنع من ورود الفساد عليه وذلك كالشث بالثاء المثلثة ثم
اخره ثبت طيب الريح يدبغ به وقال في القاموس والشب والقرظ
وقشور الرمان وما شابه ذلك من الادوية الطاهرة ولا يجب
بالشمس وقال اصحاب ابي حنيفة يحصل عندنا بالتراب والرماد
غلس بعد القراغ ان اراد استعماله في مايع ولا يفتقر الى غسل
فاعل فلو وقع في جلد في مدبغة طهر واذا طهر بالدباغ جاز الانتفاع
به وبيعه ولا يجوز اكله بحال ولا يطهر الشعر الذي عليه بنباته
نعم الشعرات تطهر ببعض المطاهر ين وقد يجوز استعمال
جلد الميتة قبل الدباغ في الاشياء الرطبة ويجوز في اليابسة
مع الكراهة ثم قال اختلف العلماء في طهارة جلود الميتة اذا دبغت
بسبعة مذاهب احدها مذهب الشافعي ان انه يطهر الدباغ جميع
جلود الميتة الا الكلب والخنزير والمتولد منهما او من احدهما
ويطهر بالدباغ ظاهر الجلد وباطنه ويجوز استعماله في المايع
واليابس ولا فرق بين مأكول اللحم وغيره وروي هذا المذهب
عن علي ابن ابي طالب رضي الله تعالى عنه وعبد الله بن مسعود
رضي الله تعالى عنه والمذهب الثاني لا يطهر من الجلود المذكورة
الدباغ وروي هذا عن عمر بن الخطاب وابنه عبد الله وعائشة
رضي الله عنهم وهو اشهر الروايتين عن احمد وهو احد الروايتين
عن مالك والمذهب الثالث يطهر بالدباغ جلد ما كل لحمه
دون غيره وهو مذهب الاوزاعي وابن المبارك وابي ثور واسحاق
بن راهوية والمذهب الرابع يطهر جلود الميتات الا الخنزير

وهو

وهو مذهب ابي حنيفة والمذهب الخامس يطهر الجميع الا ابي
يطهر ظاهرها دون باطنه ويستعمل في اليابسات دون المايعات
ويصلي عليه لا فيه وهو مذهب مالك المشهور عنه في جماعة اصحابه
عنه والمذهب السادس يطهر الجميع حتى الكلب والخنزير
ظاهرا وباطنا وهو مذهب داود الظاهري وحكي عن ابن يونس
والمذهب السابع انه ينتفع بجلود الميتة ولم تدبغ وجواز
استعمالها في المايعات واليابسات وهو مذهب الزهري وهو
وجه شاذ لبعض اصحابنا لا تفريع عليه ولا التفات اليه
احتجت كل طايفة من اصحاب هذه المذاهب باحاديث يقوي
واجاب بعضهم عن دليل بعض وقد وضحت ذلك في شرح
المهذب انتهى من حاشية الجامع وما ذكره في المذهب الخامس
فيه واجاب ايضا عن قوله عليه السلام والسلام ايما
اهاب الخ اخره بان المراد طهر طهارة لغوية وقد نظمت
حقيقة الدباغ في مقاصد نظما من ازيح وطرح وقد
اوجب حفظ الجلد بينهم يعتمد عن مجموعة ان فارع
وقعت في سمن فمات فسيل النبي صلى الله عليه وسلم فقال
القوها وما حولها وكلوه هذا يدل على ان السمن كان
جامدا لانه لا يمكن طرح ما حولها من المايعات الا بذلك
عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ايما اهاب
فيه مناه فصلى ثم توضأ فتخرقت فعل فقهاء اصحابنا
ومن ذبح قبل فانما ذبح لحم قدميه لاهله يستعملها السنة شئ زاد
ابن ابي فقام ابو بردة ابن نيار فذبح فقال ان عندي جذعة
فقال اذبحها واذبح عن احد بعدك ثم قال صلى الله عليه وسلم

العيد جذع ان قبل نصلي وفي رواية ابي ذر ان نصلي
بالتاء ان قبل نصلي فنحر اي ما من شانه ان ينحر
وتذبح ما من شانه ان يذبح قوله من فعله اي فعل
ما ذكر وما من تاخر النحر عن الصلاة قوله فقد اصاب سنتنا
اي طريقتنا ليس من النسك في شيء اي ليس من
العبادة اي الاضحية في شيء قوله ابو بردة بضم الموحدة
وسكون الراء يسمى هانئ بن نيار بكسر النون وتخفيف التحتية
قوله فقال يا رسول الله ان عندي جذعة اي من المعز
والجذع واحد من المعز وهو ما تم له سنة وطعن في الثانية والثنية
والثنية من المعز ما دخل في السنة الثالثة وكل من هذين يجزي
اضحية بخلاف الجذع قوله ولن تجزي بفتح الفوقية اي
لا يصح ان تكون ضحية عن احد بعدك وانما يجزي الثني في
الثنية من المعز ويجزي الجذع والجذعة من الضأن على الصحيح
انتهى المراد منه وما ذكره في سن الجذع والجذعة من المعز
وعدم الاجزاء لغير ابي بردة لا يوافق المعتمد في مذهبنا قلت
مفاد كلام الشيخ بهرام رحمه الله تعالى ان جذعة ابي بردة كان
سنها دون سنة فانه قال في المدونة ولا تجزئ ما دون الثنية
من الانعام والضحايا والهدايا الا الضأن فانه يجزئ جذعها يجزي
انتهى وذلك لما في مسلم قال ابو بردة بن نيار عندي
جذعة من المعز حين امر من مسنة فقال ضح عليه الصلاة والسلام
اذبحها ولن تجزي احدا غيرك بعدك انتهى المراد منه وقوله ابو
دينار تصحيف لما تقدم قوله عن عائشة رضي الله تعالى عنها
ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها وعائشة بسرف قبل

ان تدخل

ان تدخل مكة وهي تبكي فقال ما لك انفست قالت نعم قال ان
هذا امر كتبه الله على بنات ادم فاقضي ما يقضي الحاج غير ان لا
تطوفي بالبيت فلما كنا بمنى اتيت بلحم بقر فقلت ما هذا قالوا ضحى
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ازواجه بالبقر قوله بسرف
بفتح السين المهملة وكسر الراء موضع خارج مكة قوله انفست
بفتح النون وكسر الفاء وطبطبة الاصيلي بضم النون وكسر الفاء اي
حضت وقيل بالفتح الحيض وبالضم النفاس قاله
قلت والذي ذكره غير واحد من شراح الشيخ خليل ان يقال نفست
المرأة بفتح اوله وضمه اذا حصل لها النفاس ومن الحيض بالفتح لا
الا مع كسر ثانيه فيهما انتهى والحيض لغة السيلان من قولهم
حاض الوادي اذا سال وقيل الاجتماع لاجتماع الدم ومنه الحوض
لاجتماع الماء فيه ورد بان الحوض وادي وهذا يأتي الحيض والمحيض
مصدر لحاضت فهي حايض وحايضة وقيل يقال حايض وطالق
اذا اردت الحالة المستمرة وبزيادة الفا ان اريد الحاضرة
والحيضة بالفتح المرأة وهل اوله من امتحنت به حوى لاعانتها
ادم على اكل الشجرة عقوبة لها وارفق في بنائها وبكسرها شجرة
الحطمة او لمعاقبتها الحية بسبب قعايمها او اوله الممتحن به نساء
بني اسرائيل لمجزئة من احد هذين اقوال قوله كتبه الله على العباد
قال ذلك عليه الصلاة والسلام تسلية لها قوله غير ان لا تطوفي
بالبيت اي لانه لا يصح الطواف الا بطهارة للصلاة قيل بصحته بعد
انقطاع الدم من غير غسل الحيضة لكن يجب عليها بدنة عند العامل
بذلك ولا في قوله ان لا تطوفي زايدة عن ابي بكرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال ان الزمان قد استدار كهيئة يوم

خلق الله السموات والارض السنة اثني عشر شهرا منها
اربعة حرم ثلاث متواليات ذو القعدة وذو الحجة والمحرم
ورجب مضر الذي بين جمادي وشعبان اي شهر هذا قلنا
الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه
قال اليس ذا الحجة قلنا بلى قال اي بلد هذا قلنا الله ورسوله اعلم
فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس البلدة قلنا
بلى قال فاي يوم هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا
انه سيسميه بغير اسمه قال اليس يوم النحر قلنا بلى قال فان
دماكم واموالكم قال محمد واحسبه قال واعراضكم عليكم حرام
كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا وستلقون ربكم
فيسالكم عن اعمالكم فلا ترجعوا بعدي ضلالا يضرب بعضكم
رقاب بعض الا ليبلغ الشاهد الغايب فلعل بعض من
يبلغه ان يكون اوعى له من بعض من سمعه وكان محمد اذا ذكره
قال صدق النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال الا هل بلغت مرتين
قال ستدار السنين فيه ليست للطلب وهو بمعنى
دار يقال دار بالشيء يدور به اي طاف به حتى انتهى الى موضع
ابتدائه اي رجعت شهوره على ما كانت عليه من حرمة وغيرها
كما قال ان عدة الشهور عند الله اثنى عشر شهرا الاية وطل
ما كانت عليه الجاهلية من تاخير حرمة شهر من الاشهر الحرم الى
غيره وهو النساء قال في مختصر النهاية النساء بالضم وسكون
السين المهملة النسي الذي ذكره في كتابه مسى تاخير
الشهور بعضها الى بعض انتهى وذلك لانهم كانوا ذوي حرب
فاذا جاء المحرم مثلا وهم محاربون شق عليهم ترك ذلك فيحلونه

ويحرمون صفرا ثم يتقلونه من شهر الحاج وقال في الكشاف
النسي هو تاخير حرمة شهر الى شهر اخر كانوا يحلون الشهر
الحرام اي حيث احتاجوا الى ذلك ويحرمون مكانه شهرا من شهور العام
اربعة عشر وقال البيضاوي الشهر مطلقا ويزاد في الشهور
فيحلون ثلاثة عشر او اربعة عشر وقال البيضاوي في قوله تعالى
انما النسي اي تاخير حرمة الشهر الى شهر اخر مكانه كانوا اذا جاء شهر
حرام وهم محاربون احلوه وحرموا مكانه شهرا اخر حتى رفضوا
خصوص الاشهر واعتبروا مجرد العدد زيادة في الكفر لانه
تحريم ما احل الله وتحليل ما حرمه فهو كزاضوضوه الى كفرهم
انتهى وبطل ايضا ما كانت عليه الجاهلية من انهم كانوا يحجون
في كل شهر عامين ثم حجوا في سفر عامين وهكذا فوافقت
حجة ابي بكر وكانت في سنة تسع من الهجرة السنة الثانية من
حجتي ذي القعدة ثم حج النبي صلى الله عليه وسلم حجة الوداع
سنة عشر من الهجرة فوافق شهر الحج وهو ذو الحجة فوقف
بعرفة اليوم التاسع وخطب في اليوم العاشر على ما علمهم
ان شهور السنة اثني عشر شهرا التي سخت باستدارة الزمان
وعاد الامر الى ما وضع الله تعالى عليه حساب الاشهر يوم خلق
السموات والارض كما قال الله تعالى ان عدة الشهور عند الله
اثنى عشر شهرا في كتاب الله يوم خلق السموات والارض الاية
قال العلمائي عن مجاهد قال الزركشي النسي هو ما كانوا يوقعون
ابتدعوه فانهم كانوا يديرون الحج في كل سنة شهرا فاذا حجوا
في هذه السنة في ذي الحجة حجوا في السنة الثانية في المحرم وهكذا
الى ان ينتهي الدور الى ذي الحجة وكانت تلك السنة التي حج بها

عليه الصلاة والسلام في ذي الحجة على ما اقتضاه دورهم
فهدي الله نبيه صلى الله عليه وسلم الى اصلاح شرعه وحماه عن
بدعة الجاهلية انتهى وقال السهيلي رحمه الله تعالى لا ينبغي
ان يضاف اليه الحقيقة الا حجة الوداع وان حج مع الناس
الحاكان بمكة فلم يكن ذلك الحج على سنة الحج انما صلى الله عليه وسلم
كان مغلوبا على امره وكان الحج منقولا عن وقته وقد ذكر ان
اهل الجاهلية كانوا ينقلون الحج عن حساب الشهور الشمسية
ويعودون في كل سنة احد عشر يوما وقد كان عليه الصلاة
والسلام اراد ان يحج لنقله من تبوك بعد فتح مكة بسير
ثم ذكر ان المشركين يحجون ويطوفون بالبيت عراة فأخر
الحج حتى ينبذ الى كل ذي عهد عهده وذلك في السنة التاسعة
ثم حج في العاشرة بعد اعاده رسوم المشرك كذا في البحر العميق
قاله الخميس ٭ ورجب منهن انما اضافه اليهم لانهم كانوا
يحافظون عليه تحريمه اشد من محافظة سائر العرب عليه
ووصفه بالذي بين جمادي وشعبان تأكيدا وازالة للريب
الحادث فيه من النسبي ٭ اي شهر هذا قال البيضاوي ويد
بذلك تذكارهم حرمة الشهر وتقريرها في نفوسهم ليبنوا عليها
ما اراد تقريره وقولهم الله ورسوله اعلم مراعاة للادب
وتحرزا عن التقدم بين يدي الله ورسوله وتوقفه لانه لا يعلم
الغرض عن السؤال عنه ٭ البلدة بسكون
اللام هي مكة التي جعلها الله حرما ٭ حج معه صلى
الله عليه وسلم في حجة الوداع تسعون الفا وقيل مائة الف
واربعة عشر الفا ويقال اكثر كما حكاه البيهقي وكانت الوقفة

يوم الجمعة ونساؤه صلى الله عليه وسلم كلهن معه في الهوادج
ذكره صاحب الخميس وفي نظم السيرة للعراقي انهم كانوا مائة
وعشرين الفا على احد الاقوال فانه قال فقيل كانوا اربعين الفا
وضعفها وزيد عليها ضعفا وانظره مع قوله في النبذة الحديث
قال والعدد لا يحيط بهم ٭ ظهر سبعون الفا بتبوك وحضر
الحج اربعون الفا وقبض عن ذين مع اربع الاف تنقص
فظهر يعني مع النبي صلى الله عليه وسلم وقوله عن ذين
اي الفريقين المذكورين في قصة تبوك وحجة الوداع اي مقدارها
وهو مائة وعشرة الاف مع اربعة الاف وقوله تنقص بكسر النون
وتشديد الضاد المعجمة اي يسير ٭ قال بن عرفة و
نقل الاصوليون اجماع الملل على حفظ الاديان والنفوس والعقول
والاعراض والاموال وذكر بعضهم الانساب عوض الاموال
ونحوه في بن عبد السلام والتوضيح وقال الشيخ خليل وما ذكروه
من الخلاف في الحاق الانساب لم اره لمن يرجع اليه من اهل
الاصول والمتعارف بينهم ما تقدم من الكلام في الحاق الاعراض
عن علي رضي الله تعالى عنه اتى على باب الرحبة فشرب قائما
فقال ان اناسا يكره احدهم ان يشرب وهو قائم وانى رايت النبي
صلى الله عليه وسلم فعل كما رايتموني فعلت ٭ قوله اتى بضم
الهمزة مبنيا للمفعول والمراد بالرحبة رحبة الكوفة وفي الترمذي
عنه عليه الصلاة والسلام كان يشرب قائما او قاعدا ورواه مسلم
عن الشعبي عن بن عباس قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم
بزمزم فاستقينا فاتيته بدلو من ماء زمزم فشربه وهو قائم وقال
ابن عمر انا فاكل قائما واشرب قائما وقال البيضاوي كنا على عهد

رسول الله صلى الله عليه وسلم نشرب قياما ونأكل ونحن نستعي
قال القزاني في شرح الملتقى عن البخاري انه عليه الصلاة
والسلام شرب قائما من زمزم وكان عمر وعثمان وعلي
يشربون قياما الباجي وعليه جماعة من الفقهاء ولا خلاف
في جواز الاكل قائما فيقاس عليه الشرب وكان سعد ابن ابي
وقاص وعايشة يشربان قاعدين ولا يريان به باسا قلت
لكن في سنن البيهقي من حديث انس ان النبي صلى الله عليه
وسلم نهى عن الشرب قائما قال قتادة قلنا والاكل قال الشر اخبث
وفيه ايضا من حديث ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا يشربن احدكم قائما فمن نسي فليستقي وفي رواية
لو يعلم الذي يشرب وهو قائم ما في بطنه لاستقام واهم مسلم
انتهى وقال القزاني قال النخعي انما اكره الشرب قائما لدا يأكل في
البطن قال البيهقي وهذا النهي الذي ورد فيما ذكرنا من الاخبار
اما نهي تنزيه او نهي تحريم حتى صار منسوخا بما رواه مسلم عن
الشعبي عن ابن عباس وبما في البخاري وغيره وقال النووي
الصواب حمل النهي على كراهة التنزيه وشربه عليه الصلاة
والسلام قائما لبيان الجواز فلا اشكال ولا تعارض وهذا
الذي ذكرنا يتعين المصير اليه واما من زعم نسخا او غيره
فقد غلط غلطا فاحشا وكيف يصار الى النسخ مع امكان الجمع بين
الاحاديث لو ثبت الناسخ واتى له بذلك فاذا قيل الشرب قائما
مكروه فكيف يفعله عليه الصلاة والسلام فالجواب ان فعله
لبيان الجواز لا يكون مكروها بل يجب عليه عليه الصلاة و
السلام البيان فلا يكون مكروها فالامر في قوله فيستقي

محمول

محمول على الندب وكان اكثر شربه جالسا وكذلك اكثر اكله
وانشد الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى حيث قال

اذا رمت تشرب فاقعد تقر ... سنة صوفة اهل الحجاز

وقد صح شربه قائما ... ولكنه لبيان الجواز

وللشرب قائما آفات عدة منها انه لا يحصل الري التام به ولا
يستقر في المعدة حتى يقسمه الكبد على الاعضاء ويترامى بسرعة
الى المعدة فيختلي منه الى برد حرارتها ويسرع النفوذ الى
اسافل البدن بغير تدريج وكل هذا من الشارب واما اذا فعله
نادرا او لحاجة فلا ولا يعترض على هذا بالعادة فان العادة
طبع ثان ولها احكام اخر فهي بمنزلة الخارج عن القياس
عند الفقهاء قاله ابن القيم وقال الحافظ السيوطي رحمه الله تعالى
الحكمة في النهي عن الشرب قائما انه يورث داء في الجوف انتهى
وتقدم ما للقزاني في علة النخعي نهي عليه الصلاة والسلام
عن الشرب قائما من تتمة القدح وان ينفخ في الشراب والتثلمة
بضم المثلثة الكسر يسير وفي معناه الاكل من موضع الكسر منه وانما
نهي عن ذلك لانه ربما يصب الماء على ثوبه فيرد منه اي وكذلك الطعام
وقيل لان موضعها لاشارة التنظيف اذا غسل وقد جاء في الحديث
انه مقعد الشيطان وانما نهي عن النفخ في الشراب فقد روى البزار
عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن النفخ في الطعام والشراب
وفي هذا كراهة النفخ في الطعام ليرد بل يرفع يده منه ويصبر حتى
يسهل اكله عن ابي هريرة نهى الصحى النبي صلى الله عليه وسلم عن
الشرب من فم السقا والقربة وان يمنع الرجل جاره ان يغرز خشبة في
جداره السقا كساجلدة السخلة وقال في مختصر النهاية

مطلب

والسقا ظرف الماء من الجلد استهى قال الخطابي وانما
اكره الشرب من فم السقا لاحتمال ان يكون فيه اذي فيدخل جوفه
لعدم روايته فاحب له ان يشرب في اناء يبصر ما فيه واخرج
البيهقي في سننه عن ابي سعيد الخدري رحمه الله تعالى قال لعد شرب
رجل في سقا فانسكب في بطنه ثعبان فكان رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن ذلك وفي اسناده اسماعيل بن قال البيهقي
فيه ضعف وروى البيهقي عن عروة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم نهى ان يشرب من السقا وقال انه ينتنه قال البيهقي هكذا
روي مرسلا ووصله الحاكم عن عروة عن عايشة قال البيهقي واما
الذي روي في الرخصة في ذلك فاخبار النبي اصح اسنادا منها وقد
حمله بعض اهل العلم على ما لو كان معلقا لا يدخله هوام الارض
انتهى من ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول لن يدخل احدا عمله الجنة فقالوا ولا
انت يا رسول الله قال ولا انا الا ان يتغمدني الله بفضل رحمته
فسددوا وقاربوا ولا يتمنى احدكم الموت اما محسنا فلعله ان يزداد
خيرا واما مسيئا فلعله ان يستعتب قوله لا يدخل احد
عمله الجنة استشكل بقوله تعالى وتلك الجنة التي اورثتموها
بما كنتم تعملون واجيب بان محل الاية على ان الجنة تنال المنازل
فيها بالاعمال لان درجات الجنة متفاوتة بحسب تفاوت الاعمال
وان محل الحديث على اصل دخول الجنة فان قلت قوله ادخلوا
الجنة بما كنتم تعملون صريح في ان الدخول ايضا بالاعمال اجيب
بانه لفظ مجمل بينه الحديث فالتقدير ادخلوا منازل الجنة
وقصورها بما كنتم تعملون فليس المراد اصل الدخول او المراد

ادخلوها بما كنتم تعملون مع رحمة الله لكم وتفضله عليكم ثم
ان نفس منازل الجنة برحمته فكذا اصل دخولها حيث الهم
العاملين عرفانا لوليه ذلك ولا يخلو شيء من مجازاتهم لعبادته من
رحمته وفضله لا اله الا هو له الملك وله الحمد قال الشارح تملت
ودفع بعضهم ما بين الحديث والقرآن من التخالف ظاهرا بان
الباء للبدل الا ان يتغمدني الله بفضل رحمته ومني بفضل
ورحمته ومعنى يتغمدني يلبسني ويسترني برحمته ما خوذ من
غمدت السيف اذا البسته غمده وغشيته فسددوا
اي اقصدوا السداد اي الصواب وقاربوا اي لا تفرطوا
فتجهدوا انفسكم في العبادة ليلا يفضي بكم ذلك الى الملال
فتتركوا العمل فتفرطوا انتهى وقد جاء في الحديث اكلفوا
من العمل ما تطيقون فان الله لا يمل وان احب العمل الى الله
ادومه وان قل وهمزة اكلفوا همزة وصل واللام مفتوحة
اذ هو من باب علم يقال كلفت بالشيء اكلف به اذا اولعت به
واحببته حتى تملوا بفتح الميم كالذي قبله والملل استثقال
الشيء ونفور النفس عنه بعد محبته وهو محال على الله تعالى
فاطلق عليه مجازا على جهة المقابلة اللفظية كقوله وجزاء
سيئة سيئة مثلها ونظايره والمعنى لا يعمل من الثواب ايا
يقطع ثوابه حتى تملوا من العمل وقد جاء في بعض الطرق
نحو هذا التفسير وقال المازري ان حتى هنا بمعنى الواو
فيكون التقدير لا يمل وتملوا فنفي عنه الملل واثبته لهم قال
شيخنا وقيل حتى بمعنى حيي والاول اليق والاجرى على
القواعد وفي الحديث احب الاعمال الى الله تعالى ادومها وان

قل قاله في الجامع قال في حاشيته قال شيخ شيوخنا قال ابن العربي
رحمه الله فالمعنى المحبة من الله تعالى تعلق الارادة بالثواب اي اكثر
الاعمال ثوابا ادومها وان قل وقال النووي بدوام القليل
تستمر الطاعة بالذكر والمراقبة والاخلاص والاقبال على الله عز وجل
بخلاف الكثير الشاق المنقطع اذ يفوتوا القليل الدايم بحيث يزيد على
الكثير المنقطع اضعافا كثيرا وفي الحديث ايها ايها الناس عليكم
بالقصد فان الله لا يمل حتى تملوا والقصد هو الوسط المعتدل الذي
لا يميل الى احد الطرفين الافراط والتفريط وسبب هذا الحديث
كما في ابن ماجه عن جابر بن عبد الله قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم على رجل يصلي على صخرة فاتى ناحية مكة فمكث قليلا ثم انصرف
فوجد الرجل على حاله فقام فجمع يديه ثم قال يا ايها الناس عليكم
بالقصد فذكره انتهى ... ولا يتمنين احدكم الموت الخ وفي رواية
لا يتمنى احدكم الموت بحذف النون والتحتية للنهي وفي رواية
هما لا يتمنى احدكم الموت ولا يدع به من قبل ان ياتيه فجمع في النهي
عن ذلك بين القصد والنطق به وحكمة النهي عن ذلك ان في
طلب الموت قبل حلوله نوع اعتراض ومزاحمة للقدر وان كانت
الاجال لا تزيد ولا تنقص قال النووي في الحديث التصريح بكراهة
تمني الموت لضر ان نزل به فاقة او محنة او عدو ونحوه من
مشاق الدنيا اما اذا خاف ضررا او فتنة في دينه فلا كراهة فيه
لعموم الحديث وقد فعله خلايق من السلف لذلك وفيه
ان من خالف ولم يصبر على الضر وتمنى الموت لمن نزل به فليقل
الدعاء المذكور قلت ظاهر الحديث المنع مطلقا والاقتصار على
الدعاء مطلقا لكن الذي قاله الشيخ لا باس به لمن وقع به التمني

ليكون

ليكون نوعا له على ترك التمني اما محسنا الخ النصب
فيهما على تقدير عامل اي اما ان يكون ونحوه ووقع في رواية احمد
عن عبد الرزاق الرفع فيهما وهو واضح وفي قوله يستعتب اي
يسترضى الله بالاقلاع والاستغفار والاستعتاب طلب
الاعتاب والهمزة للازالة اي يطلب ازالة العتاب يقال اعتبته اي
لمته واعتبه اي ازال عتابه وهو عما جاء مخالفا للقياس اذ الاستعتاب
انما ينبغي من الثلاثي لما من المزيد فيه انتهى ... الفايدة
العظمى في رضى الله تعالى عمن رضي الله عنه فقد اسبغ عليه نعيم وتمام
النعمة دخول الجنة والفوز من النار فان قلت النظر الى
وجه الله في الجنة فوق هذا قلت يجاب بان تمام النعمة
مقول بالتشكيك واما قول الزمخشري في قوله تعالى فمن زحزح
عن النار وادخل الجنة فقد فاز ولا غاية للفوز وراء النجاة
من سخط الله والعقاب الرمد وقيل رضوان الله والنعيم
الخلد انتهى فهو مبني على امذهبه انه تعالى لا يرى ادامة العطا تزيد
في الرزق واقتحام المعصية تحيي بعده لحديث ان الرجل ليحرم
الرزق بالذنب يصيبه ما عمل البر قل من قلب زاهد ولا كثر عمل
برين من قلب راغب لان الاول اعماله سالمة من الريا اذ بالزهد
تنتفي موجبات الريا بخلاف الثاني وقال ابو عبد الله القرشي
رضي الله تعالى عنه شكى بعض الناس لرجل من الصالحين انه
يعمل اعمال البر ولا يجد حلاوة في قلبه فقال لان عندك بنت
ابليس وهي الدنيا ولا بد للاب ان يزور ابنته في بيتها
وهو قلبك ولا يؤثر ذلك الا الفساد وقال سهل رضي الله
الله تعالى عنه يعطى الزاهد ثواب العلما والعباد وقد ورد

مطلب

الناس هلكى الا العلماء والعلماء هلكى الا العاملون والعاملون
هلكى الا المخلصون والمخلصون هلكى الا الصادقون والاخلاص
يدخله العجب لخلوه من الصدق ما بنفسه اعصان ذل الا على بذر
طمع والطمع التعلق بغير الله تعالى فى شئ من اغراض الدنيا وهو موجب
الذل والاهانة ولا يحل لمؤمن ان يذل نفسه وقال ابو بكر الوراق
لو قيل للطمع من ابوك قال الشك فى المقدور ولو قيل له ما مرتبتك
قال اكتساب الذل ولو قيل له ما غايتك قال الحرمان قال فى
التنوير بعد وجود الورع الكف عما سواه ويظهر من الطمع من
الخلق ولو تظهر الطامع فيهم بسبعة اجزاء ما يظهر الا اليأس منهم
ورفع الهمة عنهم قال وقد قال على ابن ابى طالب رضى الله تعالى عنه البصرة
فدخل جامعها فوجد القصاص يقصون فاقامهم حتى جاء الى
الحسن البصرى رضى الله تعالى عنه فقال له يا فتى ابى سائلك عن
امر فان اجبتنى بغيتك والا فمنك كما الممت اصحابك وكان
قد رأى عليه كمشا ولاهدبا فقال الحسن سل عما شئت فقال ما ملاك
الدين قال الورع قال فما فساد الدين قال الطمع قال اجلس فتلك
من تكلم على الناس وسمعت شيخنا يقول صاحب الطمع
لا يشبع ابدا لان حروفه كلها مجوفة قلت تقدم الآن فى كلامه
فى التنوير ذكر الورع فى مقابلة الطمع وكذلك فى جواب الحسن
رضى الله تعالى عنه لما سئله مستخبرا له عن صلاح الدين و
فساده فى الكلام الذى حكاه عنهما ولا شك الورع الظاهر لعامة
الناس هو ترك الشبهات والتخلى من اقتحام المشكلات لاجل اقبال الطمع
كل المقابلة وقد ذكرنا الطمع ما هو وانما يقابله ورع الخاصة وهو
عندهم حجة البعيد وكمال التعلق برب العالمين ووجود السكون

اليه وعكوف الهم عليه وطمانينة القلب اليه ولا يكون له ركون
الى غيره ولا انتساب الى خلق الله تعالى فهذا هو الورع الذى يقابله
الطمع هو الشفا فى ثلاثة شربة عسل وشرطة محجم وكية نار وانهى
امتى عن الكى فى الحديث قوله شربة عسل اى لكونها تسهل
الاخلاط البلغمية وشرطة محجم بكسر الميم وسكون المهملة
وفتح الجيم والمراد بها ما شرط به موضع الحجامة وشرطة المحجم يستفرغ
بها الدم الذى هو اعظم الاخلاط عند هيجانه ويحصل بها تبريد
المزاج وكية نار وفى رواية بنار ونستعمل فى الداء الذى
لا يلتحم ما دامت الابه وآخر الدواء الكى وانهى امتى
بفتح الهمزة والهاء امتى ينهى تنزيهية عن الكى لما فيه من الالم الشديد
والخطر العظيم وانهم كانوا يرون ان يحسم الدا بطبعه فيبادرون
اليقبل حصول الاضطرار اليه ففى عنه لذلك رفع الحديث اى رفعه ابن
عباس وهو سامع قولوا نهى امتى يدل على ان الحديث مرفوع وليس
موقوفا على ابن عباس عن ابى هريرة انه سمع رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول فى الحبة السوداء شفاء من كل داء الا السام
قال ابن شهاب والسام الموت والحبة السوداء الشونيز
شفاء من كل داء هذا عام يراد به الخاص اى كل داء يحدث من الرطوبة
والبرودة والبلغم لانه اى الشونيز حار يابس واجوده الرومى
قال وقد قال ابن البيطار ان طبع الحبة السوداء
حار يابس وهى مذهبة للنفخ نافعة من حمى الربع والبلغم مفتحة
للسدد محففة لبلة المعدة واذا دقت وعجنت بالعسل وشربت
بالماء الحار اذابت الحصاة وادرت البول والطمث واذا تمضمض
منها سبع حبات فى لبن امراة وسعط بها صاحب اليرقات

افادته واذا غرب منها وزن مثقال بأفاد من ضيق النفس اتى
وقال في بعض كتب الطب ينفع من الزكام البارد وخصوصا
اذا كان معقولا مجعولا في خرقة كتان ويطلى على جبهته من به صداع
بارد ويقتل الدبيلات لو طلي على السرة ودخانه يهرب منه الهوام
ما قدمناه من ان قوله من كل داء عام اريد به الخاص وكره
بعض الشراح وقال ابن ابي جمرة خص ناس عموم هذا الحديث ورده
في اهل الطب ومراده عندهم غالبا انما هو على النجابة التي بينا وجاءا
ظن غالبا فتصديق من لا ينطق عن الهوى اولى بالاتباع انتهى
وقال في الكواكب يحتمل ارادة العموم منه بانه يكون شفاء للجميع
لكن يشترط تركيبه مع غيره ولا يحذر وفيه بل يجب ارادة العموم
انتهى والشونيز بفتح اوله قاله القاضي وقال القرطبي بالضم في
اوله وقيل بالفتح عن ابي هريرة قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر وفر من
المجذوم كما تفر من الاسد هذا الحديث ذكره البخاري في
باب الجذام وفي الجامع لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر ولا غول
وعن جابر ومعنى لا عدوى ولا طيرة ولا هامة عن صاحبه
الى غيره ولا طيرة بكسر الطاء وفتح التحتية وقد تسكن من التطير
وهو التشاؤم بالطير لانهم كانوا يتشاءمون بها فتصدهم عن مقاصدهم
واصل التطير انهم كانوا في الجاهلية يعتمدون على الطير فيحققون منها
مجاء الشرع فاذا خرج احدهم لامر فان راى الطير طارت يمينا تيمن به
واستمر وان راته طارت سيرة تشاءم به ورجع وربما كان احدهم يهيج الطير ليعتمد منها
فجاء الشرع بالنهي عن ذلك ولا هامة بتخفيف الميم على المشهور طير
الليل وهو الصدى وفي مسلم وغيره انه عليه الصلاة والسلام قال

لا صفر

لا صفر ولا هامة وفيه تاويلان احدهما العرب كانت تتشاءم بالهما
وهو هذا الطائر المعروف من طير الليل وقيل البومة كانوا يتشاءمون
بها فاذا نزلت في بيت احد يقولون نعت اليه نفسه او احد اهله هذا
تفسير انس والثاني ان العرب كانت تعتقد ان روح القتيل الذي
لم يوخذ بثاره يصير هامة فتزقو عند قبره وتقول اسقوني من
دم قاتلي فاذا اخذ بثاره طارت وقيل كانت العرب تزعم ان عظا
الميت وقيل روحه تصير هامة ويسمونها الصدي وهذا تفسير
اكثر العلماء وهو المشهور ويجوز ان يكون المراد النهي عنها جميعا
وانه عليه الصلاة والسلام نهى عنها زجرا وكما روى ابو نعيم في الحلية عن
ابن مسعود قال كنت عند كعب الاحبار وهو عند عمر بن الخطاب
فقال كعب يا امير المؤمنين الا اخبرك باغرب شيء قراته في كتب
الانبياء ان هامة جاءت الى سليمان بن داود عليه السلام
فقالت السلام عليك يا نبي الله قال وعليك السلام يا هامة
اخبريني كيف لا تاكلين من الزرع قالت يا نبي الله ان ادم اخرج
من الجنة بسببه قال فكيف لا تشربين الماء قالت انه غرق فيه
قوم نوح من اجل ذلك لا اشربه قال لها سليمان كيف نزلت
الخراب قالت لان الخراب ميراث الله فانا اسكن ميراث الله
قال لقمان وكم اهلكنا من قرية بطرت معيشتها فتلك مساكنهم
لم تسكن من بعدهم الا قليلا وكنا نحن الوارثين فالدنيا ميراث
الله كلها قال سليمان فما تقولين اذا جلست فوق خربة قالت
اقول اين الذين كانوا يبتغون الدنيا ويتنعمون فيها قال لها
سليمان فما صاحبك في الدار وما تقولين لمن زرت بها قالت
اقول ويل لبني ادم كيف يناموت وامامهم الشدائد قال فما

بالليل لا تخرجوا بالنهار قالت من كثرة ظلم بني آدم لانفسهم
فاخبرني ما تقولين في صياحك قالت اقول ترود ولدا غافلين
وتهيبو السفر اي يلسعكم سبحان خالق النور فقال سليمان
عليه السلام ليس في الطيور طيرا انصح لابن ادم واشفق عليه
من الهامة وما في قلوب الجهال ابغض منها انتهى ولا غول
قال النووي كانت العرب تزعم ان الغيلان في الفلوات
وهي جنس من الشياطين يتراءى للناس ويتغولون تغولا
اي يتلونون تلونا فيضلونهم عن الطريق ويهلكونهم فابطل عليه
الصلاة والسلام ذلك وقال اخرون ليس المراد من الحديث
نفي وجود الغول وانما نفى ما تشكلها بالصور المختلفة واغتيالها
وفي حديث لا غول ولكن السعالي قال العلماء وهم سحرة الجن اي
لكن في الجن سحرة لهم تلبيس وتخييل وفي حديث اخر اذا تغولت
الغيلان فنادوا بالاذان اي ادفعوا شرها بذكر الله تعالى
وكل هذا يدل على وجودها وقد راى الغول جماعة من الصحابة منهم
عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه قبل اسلامه فضربها بالسيف
وروى ابو الشيخ في العظمة انه عليه الصلاة والسلام سئل
عن الغيلان فقال هم سحرة الجن وعن بعضهم انه سلك طريقا
بعد ما نهي عن سلوكها لان فيها غولا فراى امراة على سرير عليها
ثياب معصفرة وعندها قناديل فدعتني قال فاخذت في قراءة
يس فطفئت قناديلها وهي تقول يا عبد الله ما صنعت بي فسلمت
منها فلا يصيبكم شئ من الخوف او طلب سلطان او عدو الا وتلوا
يس فانه يدفع عنكم بها وفي المجزوم قال في القاموس
الجذام علة تحدث من انتشار السوداء في البدن فتغير مزاج

الاعضاء

الاعضاء وهيئتها وربما انتهى الى تاكل الاعضاء وسقوطها قال
فقهاؤنا في توفيه علة يجزم بها العضو ثم ينقطع ويتناثر فان
قيل قوله وفر من المجزوم الخ يخالف لا عدوى ولا طيرة بانه
الكلام المجزوم وقال ابن الله ثقة بالله وتوكلا عليه لان المراد
بلا عدوى ان الشيء لا يعدوى بطبعه نفيا لما كانت عليه الجاهلية
تعتقده من الامراض تعدي بطبعها واكل مع المجزوم ليبين
لهم ان الله هو الذي يمرض ويشفي وفيها هم عن الدنو من المجزوم
ليبين لهم ان هذه الاسباب التي اجرى الله تعالى العادة
بانها تفضي الى مسبباتها وقد يتخلف ذلك عن مسببه واشار
السيوطي الى هذا وغيره فقال لا تعارض بينهما فان المنفي العدوى
بالطبع والامر بالفرار لان الله تعالى اجرى العادة بالاعداء عند
المخالطة اوليلا يتفق للمخالط شيء بالقدر فيظن ان العدوى
فيقع في الحرج اوليلا يحصل للمجزوم كسر خاطره برؤية الصحيح
او لا عدوى عام خص بقوله فر الخ
الالسنة قول الشاعر الجود والغول والعنقاء ثالثها
اسماء اشياء لم توجد ولم تكن
وقال الصفي الحلي
لما رايت بني الزمان وما بهم
خل وفي للشدائد اصطفي
ايقنت ان المستحيل ثلاثة
الغول والعنقاء والخل الوفي
وقال ابو عبيدة في امثال هذه الامثال لهم طائر يسمى العنقاء قال
الخليل سميت العنقاء لانه كان في عنقها بياض كالطوق وقال
ابو البقاء العكبري في شرح المقامات كان بارض اهل الرس
جبل صاعد في السماء قدر ميل به طير كثيرة منها العنقاء وهي
عظيمة الخلق لها وجه كوجه انسان وفيها من كل حيوان

شبه وهو من احسن الطير وكانت تاتي هذا الجبل في السنة مرة
واحدة فتلتقط طيورا جميعا فجاءت في بعض السنين ولم تعرفها الطير
فانقضت على صبي فذهبت به ثم ذهبت به جارية فشكوا ذلك الى نبيهم حنظلة
بن صفوان في زمن الفترة فدعى عليها فهلكت وقطع نسلها وفي زمن
الابرار عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه انه خلق الله تعالى في زمن موسى
عليه السلام طايرا اسمها العنقا اربعة اجنحة من كل جانب ووجها كوجه
انسان واعطاها الله تعالى من كل شيء وخلق الله تعالى ذكرا مثلها واوحى اليه
اني خلقت طايرين عجيبين وجعلت رزقها في الوحوش التي هو ايست
المقد من فتناسلا وكثر نسلها فلما توفي موسى عليه السلام انتقلت
فوقعت بنجد والحجاز فلم تزل تاكل الوحوش وتخطف الصبيان الى بعث
نبي الله خالد بن سنان العبسي قبل النبي صلى الله عليه وسلم فشكوا
اليه فدعى عليها فانقطع نسلها وانقرضت وقال القزويني في عجايب
المخلوقات العنقا اعظم الطير جثة واكبره عنقا كان قد يخطف الفيل
في قديم الزمان من بين الناس فتاذوا منه الى ان سلب يوما
عروسا واخذها بحليها فدعى عليه الحنظلة النبي صلى الله عليه وسلم فذهب
الله به الى بعض جزاير البحر المحيط حصحت خطا الاستوا وهي جزيرة لا
يصل اليها الناس انتهى عن ابي حنيفة بضم الجيم قال رايت بلالا
جاء بعنزة فركزها ثم قام الصلاة فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج
في حلة مشمرا فصلى ركعتين الى العنزة ورايت الناس والدواب يمرون
بين يديه ورآء العنزة ابو جحيفة بضم الجيم وفتح الحاء المهملة
واسمه وهب بن عبد الله رضي الله تعالى عنه رايته هكذا لابي ذر عن
الكشميهني وفي غيره فرايت بالفا معطوف على مقدر بعنزة بفتح
العين والنون والزاي اطول من العصا ودون الرمح فيها زج

قوله

فركزها اي غرزها حلة بضم الحاء المهملة وتشديد اللام
ازار ورداء برد او غيره ولا تكون حلة الا من ثوبين او ثوب له
بطانة والجمع حلل وحلال مشمرا اي مشمر الاسفل الحليه عن ساقيه
فالنهي عن كف الاثواب محله في غير ذيل الازار وفي الحديث لو علم المار بين
يدي المصلي ماذا عليه لكان ان يقف اربعين يوما او شهرا او سنة وجاء
تفسيره من طريق الزهار اربعين خريفا قال في النهاية الخريف الزمان المعروف
في فصول السنة كالصيف والشتاء والخريف ويريد به اربعين سنة
لانه لا يكون في السنة الا مرة واحدة واذا انقضى اربعون خريفا فقد
مضت اربعون سنة ولا يكون في السنة بقة الخط وقد نقلت امة بالمدينة
لابن جريج وقد خط خطا وصيلي اليه فقالت واعجبا لهذا الشيخ وجهله
بالسنة فاشار اليها ان قومي فلما قضى صلاته قال ما رايت من جهلي
فقالت انك خط خطا وتصلي اليه وقد حدثتني مولاتي عن امها عن ام
سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت الخط باطل لان العبد
اذا كبر تكبيرة الاحرام سدت ما بين السماء والارض فما يمكنك ان
تعقد الموالها فعلت فخرشته بذلك وقالت اتجهل هذا وانت
من اعلماء المدينة فقال لعند ذلك خلت الدار فسد غير مسود
ومن الشقاء تعزي بالسودد عن عقبة بن عامر انه قال شاهدت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فزوج حريرا فلبسه ثم صلى فيه ثم انفتل
فنزعه نزعا شديدا كالكاره له ثم قال لا ينبغي هذا للمتقين فيزوج
بفتح الفاء وضم الراء مشددة بعدها واو فجيم حرير مجرور بالاضافة
لفزوج والفزوج القبا الذي شق من خلف بضم الشين وفتح القاف
قال في القاموس الفزوج قبا شق من خلفه بضم الشين وفتح القاف
وفي الحديث النهي عن لبس الحرير وقد ورد ايضا من لبس الحرير

في الدنيا لم يلبسه في الاخرة وفي الحديث ايضا من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب منها حرمها في الاخرة قال القرطبي يقول بظاهره وهو انه يحرم ذلك وان دخل الجنة اذا لم يتب استحالة يا اخر الله له في الاخرة وارتكاب ما حرم عليه في الدنيا وقد اخرج الطيالسي بسند صحيح وابن حبان والحاكم عن ابن سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الاخرة وان دخل الجنة لبسه اهل الجنة ولم يلبسه قال هذا نص صريح انه كان كلام مرفوعا وان كانت الجملة الاخيرة مدرجة من كلام الراوي فهو اعرف بالحديث ومثله لا يقال من قبل الراي وقيل المراد انه لم يلبسه وقت تعذيبه وبعد يلبسه اذ حرمانه منه في الجنة عقوبة قال القرطبي وهذا ضعيف يرده حديث ابي سعيد والجواب عما ذكر انه لا يشتهي ذلك كما لا يشتهي ما حرم من هو ارفع منه فلا يكون ذلك في حقه عقوبة عن ابن عباس قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال قال في الفتح قال القرطبي المعنى انه لا يجوز للرجال التشبه بالنساء في اللباس والزينة التي تختص بالنساء ولا العكس قلت وكذا في الكلام والمشي لكن لا يخفى ان هيئات اللباس تختلف باختلاف عادة كل بلد فرب قوم لا يختلف زي رجالهم من نسائهم في اللبس لكن يمتاز النساء بالاحتجاب والاستتار ولقد ورد في الحديث لعن الله الرجل يلبس لبسة المراة والمراة تلبس لبسة الرجل وفيه كما قال النووي حرمة تشبه الرجال بالنساء وعكسه لانه اذا حرم في اللباس ففي الحركات والسكنات والتصنع بالاعضا

والاصوات

والاصوات اولى بالذم والقبح ثم ان ذم التشبه بالكلام والمشي لمن تعمد ذلك واما من كان فيه من اصل خلقته فانما يوم بتكليف تركه والادمان على ذلك بالتدريج فان لم يفعل وتمادى على ذلك دخل الذم ولا سيما ان تعدى بذلك الى غيره ما يدل على الرضى واما اطلاق من اطلق كالنووي ان المخنث الخلقي لا يتجه عليه اللوم محمول على ما اذا لم يقدر على تركه بعد معالجته تركه واما من قدر على ترك ذلك بالمعالجة ولو بالتدريج ولم يفعل فاللوم لاحق له عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعن الله الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة

في البخاري ايضا عن ابن مسعود لعن الله الواشمات والمستوشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله ما لي لا العن من لعنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في كتاب الله انتهى الواشمات جمع واشمة وهي التي تطلب الوشم وهو حرام والوشم ان تغرز ابرة ونحوها في الجلد حتى يخرج الدم وتغيف له بكحل او مداد او نحوهما والمتنمصات بتائهن قال في النهاية ورويت بتقديم النون على الميم وهي التي تطلب ان ازالة شعر الوجه والحواجب بالمنقاش ومنه قيل للمنقاش منماص وهي التي تطلب ان ازالة شعر الوجه والحواجب بالمنقاش ويقال ان النماص للمشي عنه ازالة شعر الوجه والحواجب بالمنقاش الحاجبي لرقتها ويسويهما قال ابو داود وفي لسان العامة الذي تنقش الحاجب حتى ترققه قال البطري لا يجوز للمراة تغيير شيء من خلقها الذي خلقها الله تعالى عليها بزيادة او نقص التماسا للحسن للزوج ولغيره كمن تكون مقرونة الحاجبين فتزيل ما بينهما او بها لحية او شارب او عنفقة فتزيلها بالنتف كل او يكون شعرها قصيرا او حمرا فتطوله او تغزره بشعر غيرها كل ذلك داخل في النهي وهو من تغيير خلق الله تعالى قال ويستثنى من

ذلك ما يحصل به التقرب والاذية كمن يكون لها سن زايدا وطويلة تعيقها
في الاكل او اصبع زايدة تؤديها او تولها فيجوز تغييرها والرجل في هذا الامر
كالمراة وقال رحمه الله تعالى يستثنى من النص اذا بنت للمراة لحية او شارب
او عنفقة فلا يحرم عليها ازالتها ويستحب قال بعض الحنابلة ان كان النص
اشهر شعار الفقهاء اجرا متنع والا فيكره تنزيها وفي رواية يجوز بازن
الزوج الا ان يقع به تدليس فيحرم قالوا ويجوز الحك والتحمير والنقش
والتعريف اذا كان باذن الزوج لانه من الزينة واخرج الطبري من
طريق ابي اسحاق عن امراة انها دخلت على عايشة وكان شابة تجعرها
الجمال فقالت المراة تحف جبينها لزوجها فقالت امبط عنك الاذى ما استطعت
وقال النووي يجوز التزين بالكحل الا لحاد فانه من جملة الزينة ذكره في
الفتح وراية بخط بعض الفضلا التنمصل التخفيف ويجوز باذن الزوج
ولما روي بن مسعود هذا الحديث بلغ امراة من بني اسد يقال لها ام يعقوب
كانت تقرا القران فاتت وقالت ما حديث بلغني عنك انك قلت كذا فذكر
فقال عبد الله وما لي لا العن من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في
كتاب الله فقالت المراة والله لقد قرات ما بين اللوحين فما وجدته فقال ان
كنت قراتيه فقد وجدته وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا
قالت اني اراى شيئا من هذا على امراتك الان قال اذهبي فانظري فذهبت
فلم تر شيئا فقال لو كان كذلك لم اجامعها انتهى عن معاذ ابن جبل قال
بينما انا رديف النبي صلى الله عليه وسلم ليس بيني وبينه الا اخرة
الرحل فقال يا معاذ قلت لبيك يا رسول الله وسعديك قال اهل تدري
ما حق الله على عباده قلت الله ورسوله اعلم قال حق الله على عباده
ان يعبدوه ولا يشركوا به شيئا ثم سار ساعة ثم قال يا معاذ
ابن جبل قلت لبيك يا رسول الله وسعديك قال اهل تدري ما حق

العباد

العباد على الله اذا فعلوه قلت الله ورسوله اعلم قال حق العباد على
الله ان لا يعذبهم اجرة الرجل هي بوزن فاعلة وهي
العود التي يستند اليها الراكب من خلفه وارادة المبالغة من شدة قربه
ليكون اوقع في النفساني في نفس السامع ليضبط ما سمعه اذا
فعلوا اي اذا اتوا واحق الله تعالى فضير فعلوه المنصوب راجع لحق الله
الثابت ويستعمل بمعنى الواجب والجدير فان قلت هذا هو مذهب
المعتزلة قالوا يجب على الله تعالى ان لا يعذب المطيع بل يجب عليه ان
يثيبه قلت وعدهم الله به ومن صفته وعده ان يكون واجبا الانجاز
فوجوبه لوعده لانه يستحيل خلفه لا انه واجب عليه وان لم يعذبه بالعقل
كما هو مذهبهم او الحق بمعنى الجدير لان الاحسان الى من يظن ربا
سواه جدير في الحكمة ان يثيبه او ذكر لفظ الحق على جهة المشاكلة انتهى
وفي الحديث دليل على جواز الارداف وفي الجامع كان يردف خلفه ويضع
طعامه على الارض ويجيب دعوة المملوك ويركب الحمار عن انس
وفيه ايضا كان يركب الحمار عريا ليس عليه شئ بن سعد عن حمزة
بن عبد الله بن عقبة مرسلا انتهى فقوله كان يردف خلفه صريح فيما
ذكرنا وربما اركب خلفه واركب امامه وكان ثالثا ثم على دابة وارد في بعض
شايله وارد في اسامة من عرفة الى المزدلفة وارد في الفضل بن العباس
من مزدلفة الى مني ويركب الحمار قال ابن القيم لكن كان اكثر مركبه
الخيل والابل وفي البخاري عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال لما قدم النبي
صلى الله عليه وسلم مكة استقبله اغيلمة من عبد المطلب فحمل واحدا بين
يديه والاخر خلفه واغيلمة تصغير غلمة جمع الغلام وهو شاذ والقياس
غليمة ثم الاجابة بلبيك ام بهما مع سعديك خاص به عليه الصلاة والسلام
كما ذكره ابن ابي جمرة ويكره اجابة غيره بهما كما في المدونة فقال الذكر مالك

التلبية في غير حج او عمرة وراه خذ فابضم الخاء الجور وسخافة العقل
وفي الحلاب من نادي رجلا بالتلبية سفيها فقد اساء ابن ابي جمرة
واجابة الصحابة له صلى الله عليه وسلم بذلك خاص به انتهى وانظر هل
اجابته بالتلبية افضل من اجابته بغيرها ام لا عن عبد الله بن
عمرو قال النبي صلى الله عليه وسلم ان من اكبر الكبائر ان يلعن الرجل
والديه قيل يا رسول الله وكيف يلعن الرجل والديه قال يسب الرجل
ابا الرجل فيسب اباه وامه ان من اكبر الكبائر منصوب متفاوتة
بعضها اكبر من بعض واليه ذهب الجمهور وانما كان السبب من اكبر الكبائر
لانه نوع من العقوق لانه مقابلة احسان الوالدين وكفران لحقوقهما
قيل يا رسول الله الخ هو استبعاد من السايل لان الطبع المستقيم
يابى ذلك فقال يسب الرجل وفي رواية باسقاط لفظ الرجل
فيسب ابا الرجل الخ يحتمل ان يكون ضمير يسب راجعا لغاعل يسب الاول
ونسبة السب اليه على ما مر من المجاز لانه سبب في سب ابيه وامه ويحتمل
رجوعه للرجل المضاف اليه فلا مجاز واذا كان السبب في سب الوالدين
من اكبر الكبائر فاولى بها الفعل عن ابي هريرة عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال ان الله خلق الخلق حتى اذا فرغ من خلقه قال الرحم
هذا مقام العايذ بك من القطيعة قال نعم اما ترضين ان اصل من
وصلك واقطع من قطعك قالت بلى يا رب قال فهو لك قوله
خلق الخلق اي قدر المخلوقات في علمه السابق على ما هم عليه وقت
فرغ من وجودهم وحتى اذا تمن خلقه اي قضاه وتمه والفراغ
تمثيل ان الله خلق كان يعني او جد فالفراغ على حقيقته
ورد بان الفراغ الحقيقي بعد الشغل والله سبحانه وتعالى لا يشغله
شان عن شان قامت الرحم قال في الفتح يحتمل ان

يكون

يكون على الحقيقة والاعراض يجوز ان تجسد وتتكلم باذن الله
تعالى ويجوز ان يكون على حذف اي قام ملك فتكلم على لسانها ويحتمل
ان يكون ذلك على طريق ضرب المثل وعلى الاستعارة والمراد تعظيم
شانها وفضلها واصلها واسم قاطعها انتهى ثم ان وقت قيامها يحتمل
ان يكون بعد خلق السموات والارض وابرازها في الوجود ويحتمل
ان بعد خلقها كتب في اللوح المحفوظ ويحتمل ان يكون بعد ايجادها خلق
ادم عند قوله الست بكم لما اخرجهم من صلب ادم عليه السلام
مثل الذر قالت الرحم هذا مقام العايذ بك العابذ بالشين
المعتصم به والمستجير به اما للتوضيح بتخفيف وفي رواية للبخاري
الى قوله ان اصل من وصلك اي بان اعطف عليه واحسن اليه
فهو كناية عن عظيم احسانه واقطع من قطعك اي فلا اعطف
عليه ولا احسن له فهو كناية عن حرمانه من النعم فهو
لك بكسر الكاف اي الحكم السابق والرحم بفتح الراء وكسر الحاء المهملة
من بينك وبينه قرابة سواء كان يرثك وترثه ام لا اذا محرم ام لا
قال في الفتح قال القرطبي الرحم التي توصل عامة وخاصة فالعامة
رحم الدين وجب مواصلتها بالتوادد والتناصح والعدل والانصاف
والقيام بالحقوق الواجبة والمستحبة واما الرحم الخاصة فزيد
الشفقة على القريب وتفقد احواله والتغافل عن زلاتهم وتتفاوت
مراتب استحقاقهم في ذلك وقال ابن ابي جمرة يكون صلة الرحم
بالمال وبالعون وبالخدمة وبدفع الضرر وبطلاقة الوجه وبالدعاء
والمعنى الجامع ايصال ما امكن من الخير ودفع ما امكن من الشر بحسب
الطاقة وهذا انما يستمر اذا كان اهل الرحم اهل استقامة فان كانوا
كفارا او فجارا فقاطعتهم في الله تعالى صلتهم بشرط بذل الجهد في وعظهم

عما هنالك مهم اذا اخبر ان ذلك بسبب تخلفهم من الحق واتيسط
مع ذلك صلتهم بالدعا بظهر الغيب وفي الحديث الرحم شجنة من
الرحمن قال الله تعالى من وصلك وصلته ومن قطعك قطعته رواه
البخاري عن ابي هريرة وفيه ايضا الرحم معلقة بالعرش تقول
من وصلني وصله الله ومن قطعني قطعه الله رواه مسلم عن عايشة
والشجنة بكسر الشين المعجمة وسكون الجيم بعدها نون ويضم اوله
ويفتح واصل الشجنة عروق الشجر المشتبكة والشجن بالتحريك واحد
الشجون وهو طرف الاودية ومنه قولهم الحديث ذو شجون
اي يدخل بعضه في بعض ومعنى قوله من الرحمن ان اسمها ماخوذ
من اسمه كما في الحديث انا الرحمن خلقت الرحم وشققت لها اسما
من اسمي والمعنى انها اثار من اثار الرحمة مشتبكة بها القاطع لها
منقطع من رحمة الله قوله في الحديث الثاني الرحم معلقة بالعرش
الخ قال القاضي عياض الرحم توصل وتقطع وتبر انما هو معنى من
المعاني ليست بجسم وانما هي قرابة ونسب والمعاني لا تاتي فيها الكلام
ولا القيام فيكون ذلك قيامها وتعلقها صرب مثل وحسن استعارة
على عادة العرب في استعمال ذلك والمراد تعظيم شانها وفضيلة
واصلها وعظيم اثم قاطعها بعقوقهم قال وجوز ان يكون المراد
قيام ملك من الملايكة تعلق بالعرش وتكلم على لسانها بهذا بامر
الله تعالى وصلة الرحم تزيد في العمر وزيادة العمر تحصل باحد
امور اربعة صلة الرحم والصدقة كما ورد في كثير من حديث
والسلام على من لعبت من الامة كما في حديث انس فانه قال خذت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فما قال لشيء فعلته لما فعلته ولا
لشيء كسرته لما كسرته فكنت واقفا على راسه اصب عليه يديه

الماء فرفع راسه فقال الا اعلمك ثلاث خصال تنتفع بها قلت بابي
انت وامي يا رسول الله قال من لقيت من امتي مسلم عليه يكثر خير
بيتك وتشريح الراس من مع اللحية دواما قال ابن العماد في منظومته
حيث قال ... ولازم الراس بالتشريح مع الذقن تلقى نسخة الاجل
قال شارحه جاء ذلك في اربع بيوت وقد نظمت الاربعة فقلت
زيادة عمر بالسلام على الذي لقيت دواما اللحية بشرح
مع الراس ابيض والتصدق زل صلة لارحامها وواحد تنتبث
وقولي او واحد اي فعل واحدا من هذه الاربعة فانه يحصل
زيادة بفعل واحد ولا تتوقف الزيادة على فعل الكل من واحد منها واهل
معنى زيادة العمر البركة فيه او زيادة مدة فيه كانت متعلقة على فعل
واحد من هذه او ان العمر انما هو انفاس معدودة فزيادة بزياد
المدة المتخللة بينها اقول فان قلت المعلق من العمر على فعل من
هذه الافعال اما ان يتعلق علم الله بان يفعله او بانه لا يفعله
وحينيذ فلا فايدة للتعليق قلت فايدة الرغبة في عمل هذه الافعال
لان من علم ان العمر قد يكون منه شيئا معلقا عليه يرغب في فعلها
ليلا يفوته ما علق عليها عن عايشة رضي الله تعالى عنها قالت
جاءتني امراة ومعها ابنتان فسالتني فلم تجد عندي غير تمرة واحدة
فاعطيتها فقسمتها بين ابنتيها ثم قامت فخرجت فدخل النبي صلى الله
عليه وسلم فحدثته فقال من يلي من هذه البنات شيئا فاحسن اليهن
كن له سترا من النار ومعها ابنتان قال الحافظ بن حجر
لم اقف على اسميهما فاعطيتها اي التمرة فقسمتها
بسكون المثناة الفوقية بين ابنتيها في رواية مسلم من طريق عراك
بن مالك عن عايشتها فاطعمها ثلاث تمرات فاعطت كل واحدة منها

ثمرة التي فيها التاكل فاستطعمتها ابناؤها فشقت الثمرة التي
كانت تريدان تاكلها ويكون الجمع بحمل قوله في حديث فلم تجد عندي
غير هاشم وجدت شيئين او يحمل على التعدد ثم قامت فخرجت
اي من عندي فو فدخل اي النبي صلى الله عليه وسلم فحدثته
اي بذلك فقال اي عليه عليه الصلاة والسلام من يلي اي بالمشاة
التحتية المفتوحة من الولاية من هذه البنات شيأ ولاي فرمز
يلي بوحدة مضمومة من الابتلاء من هذه البنات بشيء قال في فتح
المشكاة وهذه اشارة الى جهتي قال في فتح الباري واختلف في المراد
بالابتلاء هو نفس وجود هن او الابتلاء بعدم تهيئة ما بالحاجة الى
ما يفعل به وهل هو على العموم في البنات او المراد سبب الضيق
منهن قال النووي انما سماهن ابتلاء لان الساكن يكره هو نهن في
العادة قال ترق واذا بشر احدهم بالانثى الاية فاحسن اليهن
فيه اشارة الى ان المراد من قوله من هذه البنات اكثر من واحدة
فالاشارة للجنس كما مر وفي حديث ابن عباس عند الطبراني فقال
رجل من الاعراب او بنتين قال او بنتين وفي حديث ابي هريرة
واحدة وزاد ابن ماجه واطعمن وسقاهن وكساهن وفي الطبراني
من حديث بن عباس وزوجهن واحسن اد بهن كن له
سترا من النار اي حجابا من النار عن عمر ابن الخطاب قال
قدم على النبي صلى الله عليه وسلم بسبي فاذا امراة من السبي تحلب
ثديها تسقي اذا وجدت صبيا في السبي فاخذته فالصقته ببطنها
وارضعته فقال لنا النبي صلى الله عليه وسلم اترون هذه طارحة ولدها
في النار قلنا لا وهي تقدر ان لا تطرحه فقال الله ارحم بعباده من
هذه بولدها بسبي هو بزيادة الجار اي قدم بسبي وما هو ازا

قوله تحلب

ضعته

تحلب بفتح المثناة الفوقية وضم اللام وفي رواية تجلب بفتح
التا وشد اللام وتديها فاعل على رواية شد اللام من تحلب فعال و
مفعوله على صحيها تخفيفا تسقي بفوقية مفتوحة وسكون
المهملة وكسر القاف وفي رواية تسعى العين من السعي اي تمشي لطلب
ولدها الذي فقدته اذ اوجدت صبيا في السبي اخذته اي فار
يخف عنها اللبن لكون نهاتضررت باجتماعه فوجدت ابنها فاخذته
فالصقته ببطنها وارضعته لم يعرف الحافظ ابن حجر اسم ولدها واذ
ظرف ويحتمل ان يكون بدلا اشتمال من امراة وفي بعض النسخ اذا قاله
العيني قال ابن حجر اذه اذا بالف للجميع وهي تقدر الان لا تطرحه هذه
الجملة حالية عن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول جعل الله الرحمة مائة جزء فامسك عنده تسعة وتسعين
جزءا وانزل في الارض جزءا واحدا فمن ذلك الجزء يرحم الخلق حتى
ترفع الفرس حافرها عن ولدها خشية ان تصيبه قوله في حديث
سليمان ان الله خلق مائة رحمة يوم خلق السموات والارض كل رحمة
طباق ما بين السماء والارض والمراد بقوله كل رحمة طباق الكثير
والتكثير فان قيل الرحمة صفة واحدة لا تصف له تقاوم لا تتعدد
ولا تتكثر قلت الرحمة صفة فعل وهي تتكثر وتتعدد اذا اراد بها
النعمة وهو المراد بالمائة الكثير والمبالغة او احد فيقدر وعليه فيحتمل
ان يكون مناسبة لعدد درج الجنة والجنة هي محل الرحمة وكانت
كل رحمة بازاء درجة وقد ثبت انه لا يدخل احد الجنة الا برحمة الله
فمن نالته منها رحمة واحدة كان ادنى اهل الجنة منزلة واعلاهم
من حصلت له جميع هذه الانواع من الرحمة عن النعمان
بن بشير يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم منزل المؤمنين

في تراحمهم وتوادهم وتعاطفهم كمثل الجسد اذا اشتكى عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى في تراحمهم اي لاخوف الاسلام لاسبب آخر وتوادهم بتشديد الدال واصله بدالين فادغمت احداهما في الاخرى اي تواصلهم والحاب للصحبة كما تزاور والتهادي وتعاطفهم اي بان يعين بعضهم بعضا تداعى له الخ اي دعى بعضه بعضا الى المشاركة بالسهر والحمى لان الالم يمنع من النوم الخ عطف على قوله بالسهر والحمى لان التهيج يثير فهو من عطف المسبب على السبب عن انس رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من مسلم غرس غرسا فيأكل منه انسان او دابة الا كان له صدقة فيأكل منه وفي رواية فيأكل منه بصيغة المضارع الا كان له صدقة وفي رواية الا كان به صدقة وفي هذا الحديث مدح لعمارة الارض وبواعثه قوله تعالى واستعمركم فيها وقوله اوسع بسيرا في الارض التي اكثر مما عمروها فاه قلت ورد في اخبار وآيات اخر ذم عمارتها فما هو اجيب ان ما ورد في ذم عمارتها قصد به ما فيه تعطيل لها عن وظيفة العبادة فيها او تعمير لها بما لا يرضى به الله تعالى فتأمل حقا له واطمأن بها وما جاء في مدحها نبأ عما يتناولها وانفاقها في وجوه الخير عن جرير ابن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لا يرحم لا يرحم قوله من لا يرحم الخ لا يرحم الاول بالبناء للفاعل والثاني بالبناء للمفعول وكل منهما مرفوع ويحمل على ان من موصولة او مجزوم على تضمنها معنى الشرط اي من لا يرحم الخلق من مؤمن وكافر وبهائم مملوكة وغيرها ورحمته لهم بان يتعاهدهم بالاطعام والسقي والتخفيف في الحمل وترك

النعدي بالضرب في الدنيا لا يرحم اي في الاخرة وقال بن ابي جمرة يحتمل ان يكون المعنى من لا يرحم نفسه بامتثال اوامر الله واجتناب نواهيه لا يرحمه الله لانه ليس عنده عهد فتكون الرحمة الاولى بمعنى الاعمال والثانية بمعنى الجزاء وقال عليه الصلاة والسلام اول من يدخل الجنة شهيد وعبد احسن عبادة ربه ونصح لسيده وعن ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة بخيل ولا خب ولا سيء الملكة ولمن يقرع باب الجنة المملوك اذا احسن فيما بينه وبين الله عز وجل وبين مواليهم رواه احمد وغيره والخب الخب بفتح الخاء وتشديد الباء الخداع وقال علي رضي الله تعالى عنه كان آخر كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة الصلاة اتقوا الله فيما ملكت ايمانكم وقال عليه السلام للمملوك طعامه وكسوته بالمعروف ولا يكلف من العمل ما لا يطيق بالمعروف اي من غير اسراف ولا اقتار بل بقدر وسع السيد وحال العبد فليس الاسود الوغد الذي الخدمة والحرث كالتاج النيل الفاره فيما يجب لهما وفيه دليل عدم وجوب مساواة العبد لسيده وفعل ابي ذر ومن وافقه رضي الله تعالى عنهم محمول على الورع لا انه واجب عليهما وللسيد ان يخص نفسه عن مملوكه وما لا يفعل من المملوك كذلك وقد جاء انه عليه الصلاة والسلام دخل حائط انصاري فاذا فيه جمل فلما راى النبي صلى الله عليه وسلم رق له ووقعت عيناه فمسح عليه الصلاة والسلام بسرته وفراه حتى سكت ثم قال من رب هذا الجمل فقال فتى من الانصار هو لي يا رسول الله فقال عليه الصلاة والسلام افلا تتقي الله

في البهيمة التي ملكك الله اياها فانه شكى الي انك تجيعه
بسرده وزفر اواه السرد الظهر وشركل شيء ظهره وعظمه والوفز
من البعير ما تريده القصاص على ما قدمنا اصل له اترى وقال عليه
الصلاة والسلام من لا يرحم الناس لا يرحمه الله ومن لا يغفر لا يغفر
له قال الشيخ عبد الوهاب الشعراني عند ذكره هذا الحديث وقع
لزوجتي مرض اشرفت منه على الهلاك فاذا هاتف يقول لي تخلص
الذبابة من حبل العنكبوت في السقف الفلاني من البيت وخلي
تخلص لك عيالك فقمت فاخذت مصباحا وفتشت على الذبابة
فوجدتها متمكنة في حبل العنكبوت تخلصها فخلصت امرأتي في
الحال من ذلك المرض كان لم يكن بها مرض وكان صلى الله
عليه وسلم يقول ان رجلا قال ليعقوب عليه السلام ما الذي اذهب بصرك
وضنى ظهرك قال اما الذي اذهب بصري فالبكاء على يوسف واما
الذي ضنى ظهري فالحزن على اخيه بنيامين فاتاه جبريل عليه السلام
فقال اتشكو الله فقال انما اشكو بثي وحزني الى الله فقال
جبريل عليه السلام الله اعلم بما قلت منك قال ثم انطلق جبريل
عليه السلام ودخل يعقوب بيته فقال اي رب ما موضع الشيخ
الكبير اذهبت بصره واحنيت ظهره فاردد على بصري وارحمني فانا
شمهما شمة واحدة ثم اصبح بعدها ما شيت فاتاه جبريل فقال
يا يعقوب ان الله عز وجل يقرؤك السلام ويقول لكلماتين فانهما
لو كانا ميتين لنشرتهما لدي لا فاذهبهما عندك ويقول لكلما يعقوب
الذي لم اذهبت بصرك واحنيت ظهرك ولم فعلت اخوة يوسف
بيوسف ما فعلوا فقال الا قال انه اتاكم يتيم مسلين وهو صائم جائع
وذبحتم شاة واهلكتم شاة فاكلتموها ولم تطعموه ويقول اني

لم اجب

لم احب عبدا من عبادي احرم الايتام والمساكين فاصنع طعاما
وادع المساكين قال قال رسول الله فكان يعقوب كلما امسى
نادى منادية من كان صائما فليفطر على طعام يعقوب انتهى
عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال ما زال يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه
قوله سيورثه اي انه يامرني عن الله عز وجل بتوريث
الجار من جاره والمراد في الجار بين المسلم والكافر ولو عبدا
او فاسقا عائشة رضي الله عنها قالت يا رسول
الله ان لي جارين فالى ايهما اهدي قال الى اقربهما منك بابا
قوله اهدي بضم الهمزة من الاهداء وقوله بابا منصوب
على التمييز اي اشدهما قربا لانه يراعي فيه قرب جواره من هدية
وغيرها ويثيبه لها بخلاف البعيد وروي عنها من سمع
النداء فهو جاره وعن عائشة حق الجار اربعون دارا من كل
جانب وعن كعب بن مالك عند الطبراني بسند ضعيف موقوفا
اربعون دارا جار وعن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال كل معروف صدقة زاد الدارقطني والحاكم من
طريق عبد الحميد بن الحسن الهلالي عن ابن المنكدر وما انفق
الرجل على اهله كتب له صدقة وما وقى به المرء عرضه فهو
صدقة واخرجه البخاري في الادب المفرد من طريق ابن المنكدر
عن ابيه وزاد ومن العرف ان تلقى اخاك بوجه طلق وان
تملأ من دلوك في اناء اخيك ذكر الحافظ ابن حجر في فتح
الباري لكن قال شيخنا الحافظ السخاوي الذي رايته في الادب
المفرد انما هو من طريق ابي عثمان الذي اخرجه في الصحيح

من جهته ولفظها سوائم هو في مسند احمد من طريق بن المنكدر
بالفاظ المشار اليه انتهى عن ابن عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لان يمتلئ جوف احدكم قيحا حتى يوريه خير له من ان يمتلئ
شعرا [illegible] عن ابي هريرة واعلم انه وقع في رواية عند
مسلم حتى يوريه وعليه فنصب يوريه ظاهر ووقع في حديث ابي
هريرة عند البخاري اسقاط لفظ حتى وعليه فيروي بالوقع و
النصب على البدل من يمتلئ ويوريه بمثناة تحتية اوله واخره من
الوري بوزن الوعي يقال منه رجل موري بلا همز قال ابو عبيد الوري
ان ياكل القيح جوفه جوف احدكم يحتمل ان يريد الجوف كله
وان يريد به القلب والاطباء يزعمون ان القيح اذا وصل للقلب شفي
منه وان كان يسيرا ان صاحبه يموت لامحالة بخلاف غيره مما في الجوف من
كبد ونحوه قاله المهلب ويقوي الاحتمال الاول حديث لان يمتلئ جوف احدكم
من معاتبة الجارية فيجيء الى اخره ويناسب الثاني ان معاتبة وهو
الشعر انما يكون في القلب وبسبب الحديث ما رواه مسلم عن ابي
سعيد قال بينما نحن نسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالروح اذا عرض
لنا شاعر ينشد شعرا فقال اسكتوا هذا الشيطان لان يمتلئ قذر
قوله شعرا اي مذموما وهو ان يمتلئ قلبه من الشعر حتى يغلب
عليه فيشغله عن القرآن وعن العلم واما اذا كان القرآن والعلم
غالبين عليه فليس جوفه بممتلئ من الشعر وقيل المراد به الشعر
المشتمل على هجو النبي صلى الله عليه وسلم وهو الموافق لحديث ابي
يعلى عن جابر جوف شاعرهجيه به ولابن عدي من طريق رواه ان
اباهريرة لما روى هذا الحديث قالت عايشة لم تحفظ هذا انما قال شعرا
هجيت به ولا تزد بي انشاية ومن يتعاني حفظه على القولين فمعناه

وفي البخاري

وفي البخاري عنه عليه الصلاة والسلام انه قال ان من الشعر لحكمة
اي قولا صادقا مطابقا كالمواعظ والانذار الذي ينفع الناس
وقيل كلام نافع يمنع من الجهل والسفه وما كان كذلك يجوز انشاده
بلا ريب وحد الشعر كلام موزون على قصد يوزن عربي فكلام
كالجنس يشمل المحدود وغيره وتقصد بالتقييد بالكلام خرج
ما لا معنى له من الالفاظ الموزونة ولفظ موزون يخرج المنثور وقيل
قصد يخرج لما كان وزنه اتفاقيا كايات شريفة وقع الوزن فيها
اتفاقيا كما في قوله تعالى لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وكلما
نبوية وقع الوزن فيها اتفاقيا كقوله عليه الصلاة والسلام
هل انت الا اصبع دميت وفي سبيل الله ما لقيت فمثل ذلك لا يسمى
شعرا ولا قائله شاعرا نعوذ بالله مما سماه شعرا وكذا لو وقع
من متكلم بكلام موزون كما وقع لبعضهم بحضرة ابي العتاهية
حين مر باي شخصا معه مسح فقال له ياصاحب المسح تبيع المسح
فقال ابو العتاهية ملهما له فان عندي ان اردت ربحا فاشتر
الاول ليس بشعر لعدم القصد للوزن والثاني شعر نصف بيت
شعر ثم ان الشعر محمود عقلا ونقلا اما العقل فلان فاعله
يستخف في مقابلة الاوصاف الحميدة واما النقل فلان النبي
صلى الله عليه وسلم قال ان من الشعر لحكمة ولانه عليه الصلاة
والسلام كانت الوفود تاتي اليه وتنشد الشعر بين يديه ويقره
وقال في مدحه عم ابو طالب قصيدته التي منها وابيض يستسقى
الغمام بوجهه الى اخر ما ذكره فلما ان حصل مقامه عليه الصلاة
والسلام الاستسقا بعد موت عمه تذكر شعر عمه فقال لله
در ابي طالب لو كان حيا لقرت عينه عمه من ينشدنا قوله فقال

على كرم الله وجهه يا رسول الله كما انك تريد
وابيض يستسقى الغمام بوجهه ... فال ليتاي عصمة للارامل
الى اخره وانشد كعب بن زهير قصيدته
" بانت سعاد فقلبي اليوم مكبول ... فخلع عليه بردته الشريفة
فاباعها بعشرة الاف درهم وروي انه امر عمرو ابن الوليد ان
يسمعه من شعر ابيه بن ابي السلت فانشده وهو عليه الصلاة
والسلام يقول عقب كل بيت هذه كانه يشير بيده حتى انشده مائة بيت
منها قوله احمد الله لا شريك له ... من لم يقلها فنفسه ظلما فلما بلغه
ظهور النبي صلى الله وسلم اتى المدينة ليسلم فرده الحسد ورجع
الى الطايف فبينما هو ذات يوم يشرب مع قينة اذ وقع في اضباح
ثلاثمائة اصوات وطار فقال اتدرون ما قال صفا قالوا لا قال يقول ان
امية لا يشرب الكاس الثالث فشرب كاسا فلما انتهى اليه الثالث
اغمي عليه طويلا واناق وهو يقول لبيكما لبيكما ها انا ذا لديكما
" ان تغفر اللهم تغفر جما واي عبد للاما الما وانشد ايضا
" ان يوم الحساب يوم طويل ... شاب فيه الصغير يوم طويلا
" ليتني كنت قبل ما قد بدا لي ... في رؤس الجبال ارعى الوعولا
" كل عيش وان تطاول دهرا ... صائر امره الى ان يزولا
وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في انشاد الشعر الذي فيه رد على الكفار
او حكمة او حث على مكارم الاخلاق ويزجر عن ما فيه خلافه وكان
صلى الله عليه وسلم قد وضع لحسان بن ثابت منبرا في المسجد ينافح عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم كفارقريش ودخل عمر رضي الله تعالى عنه
مرة المسجد فوجد حسانا ينشد فيه فلحظه عمر فقال له حسان
مالك لقد انشدت فيه بحضرة من هو خير منك فتركه عمر وروي

ان حسانا

ان حسانا جاء في المسجد فقال يا رسول الله اتاذن لي ان اقول
الاحقا فقال له قل فقال شهدت باذن الله ان جبريل
رسول الذي فوق السموات من عل فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم وانا اشهد فقال حسان وان ابا يحيى ويحيى كلهما
له عمل وفي دينه متقبل وان الذي عاد المسيح بن مريم
رسول هدى من عند ذي العرش مرسل فقال عليه الصلاة
والسلام وانا اشهد وكان عليه الصلاة والسلام يتمثل بقول طرفة
ستبدي لك الايام ما كنت جاهلا ويأتيك بالاخبار من لم تزود
وقال عليه الصلاة والسلام لحسان هل قلت في ابي بكر شيئا قلت
نعم قال قل حتى اسمع فقال وثاني اثنين في الغار المنيف وقد
طاف العدو به اذ صاعد الجبلا وكان حب رسول الله قد علما
من الخليقة لم يعدل به بدلا فتبسم رسول الله صلى الله
عليه وسلم وسمع النابغة الجعدي يقول بلغنا السماء مجدنا وجودنا
وانا لنبغي فوق ذلك مظهرا فقال له الى اين يا ابا ليلى فقال الى
الجنة فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان شاء الله وقال النابغة
ولا خير في حلم اذا لم يكن له بوادر تحمي صفوه ان يكدرا
ولا خير في جهل اذا لم يكن له حليم اذا ما اورد الامر اصدرا
فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ابدا لا يفضض فوك فعاش مائة
وعشرين سنة وهو من احسن الناس شعرا وقد انشد الشعراء بحضرته
بكرة بلالا وكثر من علي رضي الله تعالى عنه وعباس عم رضي الله تعالى
عنه الخطبة وامر بتا بيد حبه انشد ماذا تقول لاذا بذي سرح
رعبا لحواصل الماء ولا تجي التمكيث دا بهم ثم قم فظلمة
فاعف عليك سلام الله يا عمر انت الامام الذي من بعد صاحبه

قد قلدك سم منهم البشر لم يوثروك اذا قلدوك بها

لا لكن لانفسهم كانت بك الاثرة فاطلقه ف[illegible] مما يستدل به على شرف الشوما اخرج الدينوري عن ابن مسعود مرفوعا ان الشوا الذين يموتون في الاسلام يأمرهم الله تعالى ان يقولوا ما الشوما نتمنى به الحور العين الا واجهرن في الجنة والذين ماتوا في الشرك يدعون بالويل والثبور وقد نظم ذلك الشيخ محمد ابنا قائلا عن ابن مسعود رضي

في اية الشوا احاديثا اسندها من ماء في الاسلام منهم في غد

بالشوبامرهم الا له ان يشداء ونشده من احوراء الي

زوج لها تبقى على طول المدا والشركون دعاوهم ويل وثبور

عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الغادر

ينصب يوم القيمة فيقال هذه غدرة فلان ابن فلان

من ينصب وفي رواية يرفع بدل ينصب قال ذلك الرفع والنصب

معناهما واحد قال ابن ابي حمزة الغدر على عمومه في الجليل والحقير

وفيه ان صاحب كل ذنب من الذنوب التي يرتكبها الله تعالى اظهارها يجعل

الله له علامة يعرف بها صاحبها ويوبخه قوله تعالى يعرف المجرمون

بسيماهم قال وظاهر الحديث ان لكل غدرة لواء وعلى هذا فيكون

للشخص الواحد الوية بعدد غدراته قال والحكمة في نصب اللواء

ان العقوبة تقع غالبا بعد الذنب فلما كان الغدر من الامور الخفية

ناسب ان تكون عقوبته بالشهرة ونصب اللواء اشهر الاشيا

عند العرب انتهى وقد تقرر في اللغة انه يقال مع الوالي الجائر

ولا يقال مع الغادر من عن عايشة رضي الله تعالى عنها عن النبي

صلى الله عليه وسلم لا يقولن احدكم خبثت نفسي ولكن ليقل غثت

نفسي

خبث بضم الموحدة وتثليث بفتح اللام والتشديد

المهملة بينهما ثاء مكسورة وهي من بعني خبث الله صلى الله عليه وسلم

كره لفظ الخبث واختار اللفظ السالم من الشناعة وقد كان صلى

الله عليه وسلم يحب الاسم الحسن ويتفال به ويكره الاسم القبيح

ويغيره قال في المصابيح ان صح هذا فوجه قولهم انه يجوز في

كل اسمين مترادفين ان يوضع احدهما مكان الاخر قال

وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله

يسب ابن ادم الدهر وانا الدهر بيدي الليل والنهار ابن

ادم اي طايفة منهم كانوا يزعمون مرور الايام والليالي هو

المؤثر في هلاك النفس ويذكرون ملك الموت وقبض الارواح

باذن الله تعالى ويضيفون كل حادثة تحدث الى الدهر والزمان

وهذا مذهب الدهرية من الكفار المنكرين للصانع المعتقدين في

كل ثلاثين الف سنة يعود كل شيء الى ما كان عليه ويزعمون

انا هذا قد تكرر مرات لا تتناهى فكابروا المعقول وكذبوا المنقول

وافقهم مشركوا العرب واليه ذهب فرق ولكنهم معترفون بوجود الصانع الاله الحق جل وعلى ولكنهم كانوا يتوهمون ان

يسب الدهر وانا الدهر اي حافظه ومقلبه ولذا اعقبه

بقوله بيدي الليل والنهار عن ابي هريرة قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم لا يقولن الكرم انا الكرم قلب المؤمن وهنا حذف

حرف العطف والمعطوف عليه والتقدير يقولون الكرم لقلب المؤمن

ويقولون الكرم لشجر العنب فالكرم مبتدا محذوف الخبر اي انا الكرم

قلب المؤمن اي لما فيه من نور الايمان وليس الا حقيقة الذي

عن تسمية العنب كرما بل المراد بيان المستحق لهذا الاسم المشتق

من الكدم وقال ابن الانباري انهم سموا العنب كرما لان الخمر المتخذ
منه يحث على السخاء ويأمر بمكارم الاخلاق وحق قال شاعرهم ٥
والخمر مشتقة بعضي من الكدم فلهذا نهج من تسمية العنب
بالكرم حتى لا يسمى اصل الخمر باسم مشتق ماخوذ من الكدم وجعل
المؤمن الذي يتقي تشويهها ويرثي الكدم في تركها احق بهذا
الاسم الحسن عن ابي هريرة عن النبي صلى الله وسلم
قال سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي ومن راني في المنام فقد
راني حقا فان الشيطان لم يتمثل على صورتي ومن
كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار
قوله ولا تكنوا بكنيتي بفتح الكاف وشد النون واصله
تتكنوا فحذف منه احدى التاءين بكنيتي وفي
رواية بلنوني ومن راني اي راي مثال صورتي
في المنام فقد راني قال في شرح المشكاة الشرط
والجزاء احدا فرد على التناهي في المسامة ولكن المعنى
من راني فقد راني حقا لا شبهة ولا ارتياب فان
قيل كيف يكون ذلك وهو بالمدينة والراي بالمشرق
او بالمغرب اجيب بانبعاث اشعة من العين فانا
رات كثيرا ما يرى على خلاف رؤيته المعروفة وراه
شخصان في حالة واحدة في مكانين والجسم الواحد
لا يكون الا في مكان واحد فكيف يصح ما ذكرتم قلت
اجيب بان احوال الرائين بالنسبة اليه عليه الصلاة
والسلام مختلفة اذ هي بصيرة ورؤيا البصيرة لا تستدعي
خبر الرؤية بل يرى شرقا وغربا وارضا وسماء كما ترى

الصورة

الصورة في مرآة قابلتها وليس جرمها مستقلا بجرم المراة فاختلاف
رؤية فان يراه انسان شيخا واخر شابا في حالة واحدة كاختلاف
الصورة الواحدة في مرايا مختلفة الاشكال والمقادير تطول ويقصر
ويعوج ويطول في الكبيرة والصغيرة والمعوجة والطويلة انتهى
وقال غيره شارح المشكاة وجزاء الشرط محذوف وما ذكر لازمه والتقدير
فليستبشر فانه قد راني حقا واعلم انما يراه مثال روحه المقدسة
لا نفس روحه ولا شخصه وسياتي لهذا مزيد بيان قوله فان
الشيطان لا يتمثل اي لا يتصور بصورتي ولا بصورة ذرة من صورتي انا
كان الشيطان لا يتمثل به عليه الصلاة والسلام بتدرع بالكذب
على لسانه ذكر في كنز الاخبار عن الحسن رضي الله تعالى عنه
انه قال من اراد ان يراني النبي صلى الله عليه وسلم في منامه فليصل
اربع ركعات بعد العشاء بتسليمتين ويقرا في كل ركعة بفاتحة الكتاب
والضحى والم نشرح وانا انزلناه في ليلة القدر واذا زلزلت فاذا
سلم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم سبعين مرة ويستغفر الله تعالى سبعين
مرة وينام مستقبل القبلة فاذا كان كذلك ترتفع روحه حتى تسجد
لله تعالى تحت العرش فعندها يرى النبي صلى الله عليه وسلم سبعين مرة
حتى لا تشبهه عليه قال الحسن رضي الله تعالى عنه قد فعلناه اكثر من
مائة مرة والتابعين قرأناه صلى الله عليه وسلم في رؤية
النبي صلى الله عليه وسلم ذكر في الباب الاول في الفصل الخامس اي
من كنز الاخبار ايضا عن عوارف المعارف حدثني الحي من اهل
الشام عن الخضر عليه الصلاة والسلام
علمني شيئا اعمله في ليلتي فقال اذا صليت المغرب فقم الى صلاة
العشاء الاخرة مصليا من غير ان تتكلم مع احد واقبل على الصلاة

التحيات فيها وسلم من كل ركعتين واقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب
مرة وقل هو الله احد ثلاث فاذا فرغت من صلاتك انصرف فاياك ان
ولا تتكلم احدا فصل ركعتين واقرأ الفاتحة مرة وقل هو الله
احد سبع مرات فاذا فرغت من صلاتك فاسجد وقل سبحان الله
والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم
سبعا ثم ارفع راسك من السجود واستو جالسا وارفع يديك وقل يا حي
يا قيوم يا ذا الجلال والاكرام يا ارحم الراحمين يا اول الاولين والاخرين
يا رحمن الدنيا والاخرة ورحيمهما يا رب يا رب يا الله يا الله ثم قم وانت
رافع يديك وادع بهذا الدعاء ثم حيث شئت مستقبل القبلة على
يمينك وصلى الله على النبي صلى الله عليه وسلم وادم الصلاة عليه حتى يذهب
بك النوم فقلت له اريد ان تعلمني ممن سمعت هذا الدعاء فقال
اني حضرت مجلس النبي صلى الله عليه وسلم فسمعته يعلم هذا الدعاء واوحي اليه وكنت
عنده وكان يخفى فتعلمته ممن علمه اياه فقال ان هذه الصلاة
وهذا الدعاء من داوم عليهما بحسن يقين وصدق نية رأى النبي
صلى الله عليه وسلم في منامه قبل ان يخرج من الدنيا وقد فعل ذلك
بعض الناس فرأى انه دخل الجنة ورأى فيها الانبياء ورأى رسول
الله صلى الله عليه وسلم وعليهم فكلمه وعلمه انتهى من كتاب فتاوى
الصوفية وابو العباس الشيخ فضل الله بن محمد بن انور الماجوني الحنفي
ومن كذب على متعمدا الى اخره وان الكذب عليه عليه الصلاة
والسلام يذم الكذب وقد تواترت الاخبار عنه عليه الصلاة
والسلام بذم الكذب بمعنى فيها ما روي انه عليه الصلاة والسلام كان
اذا اطلع على احد من اهله كذب كذبة لم يزل معرضا عنه حتى يحدث
توبة وقال عليه الصلاة والسلام اذا كذب العبد كذبة تباعد عنه

الملك ميلاً لنتن ما يخرج من فيه وقال عليه الصلاة والسلام إياكم والكذب
فان الكذب يهدي الى الفجور والفجور يهدي الى النار وخروا الصدق
فان الصدق يهدي الى البر والبر يهدي الى الجنة وقال عليه الصلاة
والسلام ان العبد يتكلم بالكلمة فيزل بها في النار ابعد ما بين المشرق
والمغرب رواه ابو هريرة وفي رواية عنه ايضا ان العبد ليتكلم بالكلمة
من سخط الله تعالى ما يلقى لها بالا يهوي بها في النار سبعين خريفا وقال
عليه الصلاة والسلام يوقى المؤمن بوتاره ولين كلامه وصدق
حديثه وقال ان الا لا يكذب منذ اسلم وقد وقع له انه خطب امرأة
لاخيه فقال لاهلها ان مما عرفتم كنا عبد برح فاعتقنا الله وانا
اخطب اليكم فلا تردوني فان تملكوها فالحمد لله وان ترد وها فالله
اكبر فقال بعضهم بلا لما عرفنا سابقته ومشاهده معكم من
رسول الله صلى الله عليه وسلم فزوجوا اخاه فلما انصرفوا قال له
اخوه غفر الله لك يا اخي ما كنت تذكر سوابقنا ومشاهدنا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال يا اخي صدقت فزوجك وخطب
الحجاج فاطال في الخطبة فقام رجل فقال الصلاة فان الوقت لا
ينتظرك والرب لا يعوزك فامر بحبسه فاتاه قومه وزعموا انه
مجنون ليخلى سبيله فقال ان اعترف بالجنون اطلقته فقيل له فقال
واللات لاعترفن انه ابتلاني وقد عافاني فبلغ ذلك الحجاج فخلى عنه
ومدح رجل جعفر بن سليمان فامر له بماية ناقة فقبل يده وقال
والله ما قبلت يد فرشي غيرك الا واحدا فقال هو المنصور قال لا
والله قال فمن هو قال الوليد بن عبد الملك فقال لا والله ما قبلت الله
وانما قبلتها لنفسي كما اني قبلت يدك كذلك فقال والله
ما ترك الصدق عندي اعطوه ماية اخرى ولما عهد معاوية ثم

يعلوك الى يزيد فجاء رجل فقص ذلك ثم رجع لمعاوية وقال له لم تقل هذا امور المسلمين لا اضعها والا اصنف سألت فقال له معاوية ما تقول يا ابا بحر قال اما ان كذبت واما ان كذبت فقال صدقت فقال حزاك الله تعالى خيرا ثم ان له بالوف من المال والكذب تعتريه الاحكام الخمس عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخنع الاسماء عند الله يوم القيمة رجل تسمى ملك الاملاك اخنع هو بفتح الهمزة والنون بينهما خاء معجمة ساكنة اي اوضعها واذلها الخانع والخانع الذليل وفي رواية اخنا موالخنا بفتح المعجمة و تخفيف النون مقصور وهو الفحش في القول ويحتمل ان يكون من قولهم اضنى عليه الدهر اي اهلكه وذكر ابو عبيد انه ورد بلفظ الخنع بتقديم النون على المعجمة وهو بمعنى اهلك وفي رواية اغيظ بفتح الظاء معجمتين وبعدها تحتية ثم ضاد معجمة من زعم انه ملك الاملاك ملك اخرجه الطبراني انتهى ملخصا من الفتح قال ابن بطال رحمه الله تعالى وانما كان الاسم ادل الاسماء كان من تسمى به استحق ان يعم القيمة اي اشدهم ذلا وصغارا يوم القيمة قلت وعليه ففي الحديث حذف مضاف اي اخنع مسمى الاسماء ملك الاملاك بكسر اللام من ملك وهل يلتحق بذلك قاضي القضاة فيه خلاف فمنع من ذلك بعضهم وفي الحديث الزجر عن التسمية بملك الاملاك والوعيد عليه يقتضي المنع مطلقا سواء اراد من تسمى بذلك انه ملك على ملوك الارض ام على بعضهم سواء كان محقا في ذلك ام مبطلا مع انه لا يخفى الفرق بين من قصد ذلك وكان فيه صادقا ومن قصده وكان فيه كاذبا عن انس

ابن مالك

ابن مالك يقول عطس رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم فشمت احدهما ولم يشمت الاخر فقال الرجل يا رسول الله شمت الرجل ولم تشمتني قال ان هذا حمد الله وانت لم تحمد عطس بفتح المهملة في الماضي والمضارع بالضم والكسر والرجلة هما عامر ابن الطفيل وهو الذي لم يحمد الله حين عطس وابن اخيه وهو الذي محمد الله عند عطاسه عن عبد الله قال كنا اذا صلينا مع النبي صلى الله عليه وسلم قلنا السلام على الله قبل عباده السلام على جبريل السلام على ميكائيل السلام على فلان فلما انصرف النبي صلى الله عليه وسلم اقبل علينا بوجهه فقال ان الله هو السلام فاذا جلس احدكم في الصلاة فليقل التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فانه اذا قال ذلك اصاب كل عبد صالح في السماء والارض اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله ثم يتخير من الكلام ما شاء

حديث ابن مسعود هذا اخذ به ابو حنيفة واحمد واخذ الشافعي بتشهد ابن عباس وهو التحيات المباركات الصلوات الطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله واخذ مالك بتشهد عمر رضي الله تعالى عنه وهو التحيات لله الزاكيات لله الطيبات الصلوات لله السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله وانما خص ابراهيم عليه السلام بذكره وآله في الصلاة لوجهين احدهما ان بنينا عليه الصلاة والسلام واهل بيته اولى المواهب جميع الانبياء وسلم على كل نبي ولم يسلم

احد منهم على امته غير ابراهيم فامرنا بنبينا عليه السلام ان نصلي
عليه وعلى آله اخر كل صلاة الى يوم القيمة مجازاة لاحسانه
الخ ثم ان ابراهيم لما فرغ من بناء البيت جلس مع اهله فبكا
وقال اللهم من حج هذا البيت من شيوخ امة محمد صلى الله عليه
وسلم فهبه مني السلام فقالوا اهل بيته اميين ثم قال اسحق اللهم
من حج هذا البيت من كهول امة محمد صلى الله عليه وسلم فهبه مني
السلام فقالوا اميين ثم قال اسماعيل اللهم من حج هذا البيت
من شباب امة محمد صلى الله عليه وسلم فهبه مني السلام فقالوا اميين
ثم قالت سارة اللهم من حج هذا البيت من نساء امة محمد صلى الله
عليه وسلم فهبها مني السلام فقالوا اميين ثم قالت هاجر اللهم
من حج هذا البيت من الموالي من النساء والرجال لامة محمد صلى فهبه
مني السلام فقالوا اميين فلما سبق منهم ذلك امرنا بالصلاة
عليهم مجازاة لهم الخ وعن ابي هريرة عن ابي النبي صلى الله عليه وسلم
ان الله كتب على ابن ادم حظه من الزنا ادرك ذلك لا محالة فزنى
العين النظر وزنا اللسان النطق والنفس تتمنى ذلك وتشتهي
والفرج يصدق ذلك ويكذبه ادرك هو جواب شرط
مقدر والحالة مصدر ميمي بمعنى الايجاد اي انها امر لابد منه وقوعه
كتب اي قدر ذلك عليه وامر الملك بكتابته وعنه صلى
الله عليه وسلم انه قال يا معشر الناس اتقوا الزنا فان فيه ست خصال
ثلاث في الدنيا وثلاث في الاخرة فاما التي في الدنيا يذهب
البهاء ويورث الفقر وينقص العمر واما التي في الاخرة فسخط
الرب وسوء الحساب والخلود في النار وعنه صلى الله عليه
وسلم انه قال ان اعمال امتي تعرض علي في الجمعة مرتين فاشتد

غضب الله

غضب الله على الزناة وعن وهب بن منبه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اقام متعمدا رض خير لاهلها من مطر اربعين ليلة
انتهى عن ابن عمر عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى
ان يقام الرجل من مجلسه ويجلس فيه آخر ولكن تفسحوا وتو
سعوا قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قيل لكم تفسحوا
في المجالس اي مجالس رسول الله صلى الله عليه وسلم لانهم كانوا اذا
راوا من جاء مقبلا اضنوا بمجلسهم عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
فامروا ان يتفسحوا حتى يصيب كل اخي رسول الله صلى الله عليه
وسلم مجلسا يفسح الله لكم اي منزلكم في الجنة وفي الحديث
لا تو سعوا المجالس الا ثلاث لذي سقم وذي نسب وذي علم
عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف
منكم فقال في حلفه باللات والعزى فليقل لا اله الا الله ومن
قال لصاحبه تعالى اقامرك فليتصدق انما امر بقوله
لا اله الا الله لانه قال على صورة تعظيم الاصنام حين حلف بها فامر بذلك
فهذا القول كفارة فليتصدق امر بالصدقة تكفير الخطيئة
في كلام من يريد المعصية عن شداد بن اوس عن ابي
هريرة عن النبي صلى الله عليه قال سيد الاستغفار ان
تقول اللهم انت ربي لا اله الا انت خلقتني وانا عبدك وانا على
عهدك ووعدك ما استطعت اعوذ بك من شر ما صنعت ابوء
لك بنعمتك علي وابوء بذنبي فاغفر لي فانه لا يغفر الذنوب
الا انت زاد البخاري اه من قاله من النهار موقنا فمات
من يومه قبل ان يمسي فهو من اهل الجنة ومن قاله من الليل
موقنا به فمات قبل ان يصبح فهو من اهل الجنة وانا

على عهدك ووعدك اي انا على ما وعدتك به من الايمان
واحلص من الطاعات ومعنى ابواء عرفه فهو من اهل
الجنة اولا وثانيا اراد ان يوصلها من غير تقديم عذاب
لان الغالب ان المومن بحقيقتها لا يعصي الله تعالى او ان
الله يعفو عنه ~~عن النبي صلى الله عليه وسلم~~ ببركة هذا الاستغفار
قاله الكرماني وفي رواية عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان المومن يرى
ذنوبه كانه قاعد تحت جبل يخاف ان يقع عليه وان الفاجر
يرى ذنوبه كذباب مر على انفه فقال به هكذا قال ابن شهاب
اي بيده فوق انفه وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الله
افرح بتوبة العبد من رجل نزل منزلا وبه مهلكه ومعه راحلته
وعليها طعامه وشرابه فوضع راسه فنام نومة فاستيقظ وقد
ذهبت راحلته حتى اذا اشتد عليه الحر والعطش او ما شاء
الله قال ارجع الى مكاني فرجع فنام نومته ثم رفع راسه فاذا
راحلته عنده وشبت في رواية ابي ذر لفظ بن مسعود
بعد عبد الله وسقط في رواية غيره وهذان حديثان اولهما
موقوف على ابن مسعود وقوله في الحديث الاول فقال به هكذا
اي فعل به هكذا فاطلق القول على الفعل والمفعول الثاني ليرى
الاول محذوف يقدره كالجبل ونحوه وعن عنه اي ابن مسعود
بتوبة العبد هذه رواية ابي ذر وفي رواية بفضهم
عبده المومن وافرح بمعنى ارضى واقبل لها اذا الفرح بمعناه
المتعارف محال لانه اهتزاز يطرب يجده الشخص في نفسه
عند ظفره بغرض يستكمل به نقصانه او يزيد به خلته او
يدفع به عن نفسه ضررا او نقصا حتى اذا اشتد

الحر

الحر هذه رواية ابي ذر وفي رواية غيره حتى اذا اشتد الحر عليه
او ما شاء الله شك عن ابي موسى قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم مثل الذي يذكر ربه والذي لا يذكر مثل
الحي والميت كذا في رواية غير ابي ذر وفي رواية ابي ذر الذي
لا يذكر ربه شبه الذاكر ربه بالحي الزاهي تزين ظاهره بنور الايمان
وشرفها به وللشرف التام في ما يرجع وباطنه بنور العلم
والفهم وادراك واما غير الذاكر فناقص ظاهره وباطنه وعن
عبادة ابن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم من احب لقاء الله
احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه قالت عايشة او
بعض ازواجه انا لنكره الموت قال ليس ذلك ولكن المؤمن اذا
حضره الموت بشر برضوان الله وكرامته فليس شيء احب
اليه مما امامه فاحب لقاء الله فاحب الله لقاءه وان الكافر اذا
حضره الموت يبشر بعذاب الله وعقوبته فليس شيء اكره اليه منه
مما امامه فكره لقاء الله فكره الله لقاءه ليس ذلك وفي
رواية ليس ذاك وفي رواية بشر يدانون وسكونها
قال ابن الاثير اراد بالقاء الصير الى الدار الاخرة وطلب ما عند
الله وليس الفرض به الموت فان كلا يكرهه فمن كره
الدنيا وابغضها احب الله لقاءه ومن اثرها وركن اليها كره
لقاء الله ومحبة الله لقاء عبده ارادة اخيره واتمامه عليه قال
النووي رحمه الله تعالى والمعتبر المحبة والكراهة عند النزع في
حالة لا تقبل توبة ولا غيرها فحينئذ يبشر كل انسان بما هو صائر
اليه وما اعد له ويكشف له عن ذلك فاهل السعادة يحبون
الموت ولقاء الله لينتقلوا الى ما اعد الله لهم ويحب الله لقاءهم

فيبذل لهم العطاء والكرامة واهل الشقاوة يكرهون لقاء الله
لما علموا من سوء ما ينتقلون اليه فيكره الله لقاءهم اي يبعدهم
من كرامته ورحمته وكرامته عن انس ابن مالك يقول قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم يتبع الميت ثلاث فيرجع اثنان ويبقى معه
واحد يتبعه يتبعه اهله وماله ويبقى معه عمله ويرجع اهله وماله
ويبقى يتبع بسكون الفوقية وكسر الموحدة وفي رواية الدرع ويبقى
عمله اي يدخل معه القبر الا انه استعمل في حقيقته ومجازه وفي حديث
البراء عارب عند احمد ويأتيه رجل حسن الوجه حسن الثياب
حسن الريح فيقول ابشر بالذي يسرك فيقول من انت فيقول انا
عملك الصالح وقال في حق الكافر ويأتيه رجل قبيح الوجه فيقول انا من
انت فيقول انا عملك الخبيث عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الاموات فانهم قد افضوا
الى ما قدموا وفضوا اي وصلوا الى ما قدموا اي جزاء
ما قدموا من اعمالهم من الخير والشر وعن سهل بن سعد قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يحشر الناس يوم القيمة
على ارض بيضاء عفراء كقرصة النقي قال سهل او غيره ليس فيها علم لاحد
شبه عفراء بالداي بيضاء اي غير خالصة البياض او شديدة والاول هو المعتمد قال
وجهها والنقي بفتح النون وكسر القاف الدقيق الخالص من القشر
ونقاوة الغشش وفي بعض الروايات نقي بدون ال واعلم بفتح
اللام والميم العلامة التي يستدل بها على الطريق وروى الطبراني
عن سعيد ابن جبير قال تكون الارض خبزة بيضاء يأكل المؤمن
من تحت قدميه وروى البيهقي تبدل الارض مثل الخبزة ياكل منها

اهل

اهل الاسلام حتى يفرغ من الحساب وحكمة ان الموقف
لا يعاقبون بالجوع في طوله من اموقف عن عائشة رضي الله
تعالى عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يحشر الناس يوم
القيمة حفاة عراة غرلا قالت عائشة فقلت يا رسول الله الرجال
والنساء ينظر بعضهم الى بعض فقال الامر اشد من ان يهمهم ذاك
حفاة اي بلا نعال عراة اي بلا ثياب غرلا اي بقلفهم فان منهم من يكسى واول من يكسى ابراهيم
الخليل ولعل سبب ذلك انه اول من ختن وفيه كشف لبعض
عورته فجوزيا الستر غرلا بضم الغين المعجمة جمع اغرل
اي غير مختونين من ان يهمهم ذاك بلا لام ويكاف
مكسورة ويهمهم بضم الهاء التحتية وكسر الهاء وجوز اسكانها
بفتح التحتية وضم الهاء من همه الشيء اذا اراده وفي الترمذي
والحاكم من طريق عثمان بن عبد الرحمن قرأت عائشة هذه
الياء قوله تعالى ولقد جئتمونا فرادى كما خلقناكم اول مرة فقالت
واسوأتاه الرجال والنساء جميعا ينظر بعضهم الى عورة
بعض فقال عليه الصلاة والسلام لكل امرئ شان يغنيه وقال
لا ينظر الرجال الى النساء ولا النساء الى الرجال قال اشتغال
في قوله بالرسالة كما بلغكم تقودون ما نصبه حشرا لعبيده وله ما
الاعضاء ما كان له يوم ولد فمن قطع منه عضو يعود في يوم
القيمة حتى الختان عن ابي هريرة ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال يعرق الناس يوم القيمة حتى يذهب عرقهم
في الارض سبعين ذراعا ويلجمهم حتى يبلغ اذانهم سبعين
ذراعا اي الذراع المتعارف ابي الذراع الملكي حتى يبلغ
اذانهم استشكل هذا بان وقوف الناس على الارض مستوية

ومعلوم ان منهم القصير والقصير يلزم ان لا يستوعب في بلوغه
الى اذانهم واجيب بان المراد بلغه بيان لغاية ما يبلغه العرق
فقد يكون فيهم الناس حتى يتوجه الاشكال المذكور ولكن في حديث
عقبة بن عامر موقوفا منهم من يبلغ نصف ساقه ومنهم من يبلغ
ركبته ومنهم من يبلغ فخذيه ومنهم من يبلغ خاصرته ومنهم من
يبلغ فاه ومنهم من يغطيه عرقه فيضرب بيده فوقد اسنده ثم ان
حديث عبد الله بن عمرو بن العاص انه لا يحصل للمؤمنين شئ من ذلك
فانه يشتد كرب الناس في ذلك اليوم حتى يلجم الكافر العرق قبل انه
المؤمنين يكون قراءة على كراسي من ذهب ويظل عليهم الغمام وذكر
الشيخ ابن ابي جمرة خلاف فانه ذكر ان العرق يعم الناس الا الانبياء
والشهداء ومن شاء الله تعالى واشدهم بهما في العرق الكفار ثم
اصحاب الكبائر ثم من بعدهم وعن سلمان فيما اخرجه ابن ابي شيبة
في مصنفه واللفظ له بسند جيد وابن المبارك في الزهد قال تقطن الشمس
يوم القيمة حتى تكون قيد رمح او رمحين ثم تدنو ما جاجم الناس حتى تكون قاب
قوسين فيعرقون حتى يبلغ العرق في الارض قامة ثم يرتفع حتى
يرتفع على الرجال زاد ابن المبارك في روايته ولا يضرهم يومئذ
مؤمن ولا كافر كما قال القرطبي من يكون كامل الايمان ما ورد انهم
يتفاوتون بذلك بحسب اعمالهم وفي رواية صححها ابن حبان انه
الرجل ليلجمه العرق يوم القيمة فيقول يا رب ارحني ولو الى النار
وعند عدي ابن حاتم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما منكم من احد الا يكلمه الله يوم القيمة ليس بينه وبينه ترجمان ثم
ينظر فلا يرى شيئا قدامه ثم ينظر بين يديه فتستقبله النار فمن
استطاع منكم ان يتقي النار ولو بشق تمرة فعله الا يكلمه

[illegible] سيكلمه بالواو العاطفة على مقدر
[illegible] بينه وبينه وفي رواية ليس بينه وبين الله والترجمان
بضم الفوقية وفتحها وضم الجيم من وتسرفة ان
فمن استطاع الخ جواب الشرط محذوف اي فليفعل ذكر ان
عمر راي في [illegible] صلى الله عليه وسلم فسمع الخطاب
سئل ما [illegible] يستطيع من [illegible] الخطاب ان يتكلم وقيل ان
ثانيا والثالث ابن الخطاب اعرض عليك ملكي فعلا لي فقال
يا ابن الخطاب [illegible] وعلا ملك [illegible] ان تمن
على بكلام [illegible] حديثي ويطلق فيه ولسانه فسمع الخطاب
منه احسن لمن اسي عليه فقال [illegible] شكر ربي اني سمعت
احسن اليه فقال من [illegible] الله لقراءة [illegible] يارب زدني سمعا الى
حسبك [illegible] بشق تمرة فيه [illegible] لصدقة وان قلت
تزيم عن صاحبها ما كره وهذا اذا تصدق بها وهو في
واختلف اذا تصدق احد عنه بعد موته هل يصل له ثواب ذلك وهو
مذهب الامام ابي حنيفة واحمد فانهما قالا الاصح للاصل ان يحصل
ثواب عمله كالصلاة كان او صوما او حجا او صدقة قراءة قرآن
او غير ذلك من اعمال وكذا هو مذهب الامام الشافعي وخالف
في ذلك النووي فقال انما يصل له ثواب [illegible] فقط لا الصوم
ولا غيرها واختاره جمع منهم الحافظ عبد الغني وصواب ثم
القراءة فقد روى ابو داود باسناد النبي صلى الله عليه وسلم قال
ما من ميت يقعد عند راسه بعد الاهوت الله عليه وروى
الامام احمد في مسنده عن معقل بن يسار ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال البقرة سنام القرآن وذروته ويس

قال الثواب لا يقدرها رجل يريد بها وجه الله تعالى والدار الآخرة
الا غفر الله له فاقرؤها على موتاكم وعن انس بن مالك قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من دخل المقابر فقرأ سورة يس خفف الله
عنهم يومئذ وكان له بعدد من فيها حسنات وقال بعضهم رأيت
في المنام امي فقلت انك تقولين اذا اول ليلة انزل قبرك
تخيف وجدت تلك الليلة فقالت والله رأيت من الخير والرحمة
ما لا يمكن وصفه فقلت لها كلما ابعث ما اليك من الصدقة والدعاء والرحمة
يصل اليك قالت نعم ولكن لا يصل الي مثل ما تقرأ على قبري سورة يس
فاني اجد ثوابها اعظم من الصدقة والدعاء وروي
عنه عليه الصلاة والسلام انه قال من وقف على مقبرة وقرأ عليها
اية الكرسي فان لم يحفظها اقل قل هو الله احد ثلاث مرات فانه
لا يبقى قبر من تلك المقابر الا ويرسل الله اليه سبعين نورا ويصير
سرورا وقال عليه الصلاة والسلام من دخل مقبرة فقرأ قل هو الله
احد عشر مرات وهب ثواب ذلك له كتب الله له من الحسنات بعدد
من دفن فيها وقال محمد المدني مات قريب لي فرأيته في المنام
وجهه نور عظيم فقلت له ما هذا النور الذي بوجهك فقال لي
على قبري الحافظ عبد الله قرأ سورة الاخلاص ثلاث مرات واهدى لي
ثوابها الي ولاهل تلك المقبرة فاصابني بذلك النور الذي تراه وحكي
عن الطابخي انه كان في سرقبر ابراهيم بن شيبان ويقرأ عنده
شيأ من القرآن ويهدي ثواب ذلك له فاقام زمنا يوما فيوما فكنت
في حالة ودرجته عنده الله وحسن عبادته وقد علم اقرأ فرأيته
في منامي وهو يقول يا اباعلي كنت تقرأ عندي وتهدي ثواب
ذلك لي واليوم لا تفعل فقلت يا شيخ وانت تحتاج الى القرآني

فقال

فقالوا يا اباعلي من اين لك هذا فقال يشبع من رحمة الله وحكي عن رجل توفيت
امه وكانت صوامة قوامة وكان يقرأ في كل ليلة قل هو الله احد
ويهدي ثوابها الى امه فاتى على ذلك مدة فقرأ في ليلة العشرة
خمسمائة مرة واهدى ثوابها لها فرأيته تلك الليلة وعليها ثياب
جد موهي من احسن الثياب وقد فسحت عليها وفرشت لها ما لا يليق
قالت كابنه يا بني جزاك الله عني خيرا

عن ابي هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقال لاهل الجنة خلود بلا
موت ولاهل النار خلود بلا موت وفي رواية يقال لاهل الجنة
يا اهل الجنة خلود بلا موت ولاهل النار خلود بلا موت كما قال الله
تعالى فاما الذين شقوا ففي النار لهم فيها زفير وشهيق الى قوله
عطاء غير مجذوذ قال الحارث اختلف العلماء في هذه الاستثناء
فقال ابن عباس والضحاك الاستثناء الاول المذكور في اهل الشقاء
يصير الى قوله من المؤمنين يدخلهم النار بذنوب اقترفوها ثم
يخرجهم منها فيكون الاستثناء منقطعا لان الذين اخرجوا من
النار سعدوا بدخولهم الجنة فاستثناهم الله عز وجل من
الاشقياء الى ان قال واما الاستثناء الثاني المذكور في اهل
السعادة فيرجع الى قوم كبوا في النار قبل دخولهم الجنة اي
فهو استثناء من مقدر فالمعنى فاما الذين سعدوا ففي الجنة
خالدين فيها ما دامت السموات والارض الا ما شاء ربك ان
يدخلهم النار ثم يخرجهم منها فيدخلهم الجنة وقيل الاستثناء
يرجع الى المدة الفريقين السعداء والاشقياء وهو مدة تعرضهم
في النار واحتباسهم في البرزخ وهو ما بين الموت والبعث
ومدة وقوفهم للحساب ثم يدخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار

اهل

فيكون المعنى اهل الجنة خالدين فيها واهل النار خالدين
في النار الا ما شاء ربك من المقدار وقيل الا ما شاء ربك سوى ما شاء
ربك فيكون المعنى خالدين فيها ما دامت السموات والارض الا ما
شاء ربك اي سوى ما شاء ربك من الزيادة على ذلك وهو القول
الاول نقل الف الا الذين الى واو المعنى قبل ذكر وهو الاصح المعنى اولا
والمعنى وقد شاء ربك لهم ذلك وهو قوله في النار وهو زفير وشهيق فهو كقوله
تعالى ليلا يكون للناس عليكم حجة الا الذين ظلموا اي ولا الذين ظلموا
منهم وقيل بمعناه ولو شاء ربك لاخرجهم منها ولكنه لا يشاء لانه حكم
له بالخلود فيها وقال الفراء هذا استثنا استثناه الله ولا يفعله
كقوله والله لاضربنك الا ان اراى غير ذلك وعزمك ان تضربه
واصح هذه الاقوال التي ذكرناها الاستثنا الاول عن ابن
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول الله تعالى لاهون من في النار
عذابا يوم القيمة لو ان لك ما في الارض من شئ كنت تفتدي به فيقول
نعم فيقول اردت منك اهون من هذا وانت في صلب ادم ان لا
تشرك بي شيئا فابيت الا ان تشرك بي قوله اردت منك
اهون من هذا فابيت فيه دليل للمعتزلة لان المعنى اردت منك
التوحيد فخالفت مرادي واتيت بالشرك واجيب بان الارادة
هنا بمعنى الامر تقديره فابيت الا ان تشرك بي هذا استثنا منقطع
لان الآية عمومي اللفظ وقد ورد في الحديث ان لكم هذه جهنم من
سبعين جزءا كلها مثل ما هي من ماية جزء من حر قال نبي الله
صلى الله عليه وسلم عن النذر وقال انه لا يرد شيئا وانما يستخرج به من
البخيل متى قال ان نذرت التزام قربة فكيف يرى عنه قلت
القربة غير مرضي عنها وانما يرضى عن الوفاء بما يقدر على الوفاء به

وهذا

وهذا عندنا في غير المطلق اذ هو عندنا فان قلت قوله انه لا يرد
شيئا ان ما ورد من ان الصدقة ترد البلاء قلت لعله اراد
المراد الصدقة على غير ذوي النذر انتهى واما الحلف بالله فاختلف
هل الحلف به هو مباح واليه ذهب الاكثر وهو الصحيح
او الواجب الترك واليه ذهب جمع منهم قولان وجمع عيسى ابن
وابن نافع كان عيسى عليه السلام يقول لبني اسرائيل كان موسى
عليه السلام ينهاكم ان تحلفوا بالله صادقين او صادقين
شرعنا ان سيدنا عيسى عليه السلام حلف
قوله عيسى عليه السلام فلا وجه لكراهته لانه تعظيم لله
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ناسيا وهو صايم
فليتم صومه انما اطعمه الله وسقاه صدقه منه وجوب قضائه
حيث كان فرضا كما هو مذهب مالك واحمد والشافعي انه
عليه الصلاة والسلام
الجنة مالم يخرقها وفي حديث ابي
الصيام جنة
يخرقها قيل بما يخرقها يا رسول الله قال بالكذب
او غيبة وفي الحديث
الصبر والصبر نصفا رجاء وقال
الصابرون اجرهم غير
عن ام سودة
زوج النبي صلى الله عليه
قالت قالت لنا شاة قد بنا منها
ما قد لنا تبقى فيه حتى صاوشنا
صلى الله
عليه وسلم قال بقي كلها غير كتفها
اوس انفسهم ايمنهم فعد افشاء سرهم كما يدل له الاية
اولى وفي الحضونة والانتصار في الميراث خلافا لمالك فالمشهور
به لتوريث ذوي الارحام
قال صحت النبي صلى الله
عليه وسلم من ادعى الى غير ابيه وهو يعلم انه غير ابيه فالجنة عليه

هو سعد بن ابي وقاص الزهري احد السنة
اصحاب الشوري واحد الثمانية السابقين للاسلام وهو اول
من رمى بسهم في سبيل الله تعالى واول من اراق دما في سبيل الله تعالى
وكان يقاتل له فارس الاسلام وشهد المشاهد كلها مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم وتوفي يوم احد الف سهم ووليه عمر العراق وكان
الامير في فتح مدائن كسرى ومن كراماته الظاهرة انه قطع المائة جيوش
على ظهور الخيل ولم يبلغ الماء منه الى موضع الناس في غاية العطاشة كما
سايروه بالبر وكان الذي يسايرون سلمان الفارسي رضي الله تعالى عنهما
وكان عليه السلام يناوله النبل يوم احد ويقول له ارم فداك ابي
وامي وما قبل النبي صلى الله عليه وسلم جالسا مع اصحابه فقال لهم
خالي فليرني امرء خاله وقال له اجلس ياخالي فانه الخال فادعوا
له فقال اللهم سدد رميته واجب دعوته وفي رواية اللهم استجب لسعد
اذا دعاك فلم تسقط له دعوة بعد ذلك واشرف على الموت فاخبره النبي
صلى الله عليه وسلم انه يعيش فقال اعلك الله ان يقيمك فينتفع بك اقوام
ويضر بك اخرون اعتزل الفتنة بعد قتل عثمان فلم يدخلها ولم يشهد
شيئا من الحروب بحتى قال بقصره بالعقيق على عشرة اميال من المدينة
وصلى عليه مروان بن الحكم وهو يومئذ اميرها وصلى عليه ابنا الموصوف
في حجره ودفن بالبقيع سنة خمس وخمسين عن ثمانين وتسعين
وكان اوصى ان يكفن بجبة صوف التي لقي المشركين بها يوم وهو احد
المهاجرين مراد في مسلم انه اية ولا تعارض الذي يدعون بهم نزلت
في ستة نفر سعد وجماعة منهم وجملة قوله وهو يعلم الخ حالية
وقوله فالجنة عليه حرام اي ان استحل ذلك وهو محمول على الزجر
والتغليظ واستشكل بالاجماع مع خبر الائمة انتسبوا الى

غير اباهم كالمقداد ابن الاسود اذ هو ابن عمرو واجيب بان
الجاهلية كانوا يستكثرون ان ينتمي رجل لغير ابيه الذي خلق
من صلبه ولم يزل ذلك حتى نزل وادعوهم لابائهم الاية ونزل
ادعوهم لابائهم فقيد على بعضهم النسب الذي كان يدعى به قبل الاسلام
فصار انما يكون للتبني ظاهر من غير ان يكون من الذي هو لهم في
نسب الحقيقي فله بد فعل بحيث الوعيد اذ هو انما يتعلق من انتسب الى غير
ابيه وهو يعلم انه غير ابيه على قصد انتفائه له لا لاجل الشهرة
بخلاف بني هبيرة فانه لم يقصد رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله ليس
من النبوة الا المبشرات قالوا وما المبشرات قال الرؤيا الصالحة
اي باعتبار ذو رؤيتها او باعتبار تقنيصها وعن ابي هريرة قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من رآني في المنام فسيراني في
اليقظة ولا يتمثل الشيطان بي وعن انس قال النبي صلى الله عليه
وسلم من رآني في المنام فقد رآني فان الشيطان لا يتمثل بي وزوى الموصلي
بسنده من رآني في المنام فقد رآني في اليقظة ولم يضره ما رأى من
بعدي ولا يكذب علي ومن رآني في المنام فقد رآني فان الشيطان لا
يتمثل بصورتي واليقظة يقظة القائف
قال المازري يحتمل ان معناه انه او حيل بينه وبما يفسد عليه ما رآه من امر
ثم ما رآه لم يقدح فيه بل هو صحيح ويحتمل ان يكون المراد انه يراه
في اليقظة يوم القيمة فان قلت المؤمنون كلهم يرونه يوم القيمة فما
معنى رآه منامًا ومن لم يره فلا تختص رؤيته في القيامة بمن رآه
في الدنيا منامًا هو ظاهر الحديث قلت يحتمل ان من رآه في
الدنيا يوفق يوم القيمة على وجه خاص من قربه منه او شفاعة بعلو
درجة او غير ذلك يجب لهم اذ لا يبعد ان يعاقب بعض المذنبين

بالحجامة عنه يوم القيمة مرة ويحتمل ان يكون معنى الحديث انه
من راه منامًا فانه يراني صورته صلى الله عليه وسلم في اليقظة لكن
في رؤيته صلى الله عليه وسلم كما حكي عن ابن عباس انه من راه منامًا فقد
ذلك على بعض امهات المؤمنين فاخرجت مرآته صلى الله عليه وسلم
فراي فيها صورته صلى الله عليه وسلم ولم ير صورة نفسه وهذا الاحتمال
مع بابده انما يكون لمن امكنه رؤية مرآته صلى الله عليه وسلم
في الحديث الثاني من رآني في المنام فقد رآني فيه اتحاد الشرط والجزا
فيجب حمل قوله فقد رآني على معنى انه راه حقيقة ويدل عليه رواية
الحق فقد رآى الحق فان الشيطان لا يتمثل بي او لا يستطيع
ذلك سواء راه الراي على صفته المعروفة او غيرها كما عليه ذوو الفضول
كابن العربي وعياض وابن الزملكاني وغيرهم كالباقلاني وقال عياض
في قوله فقد رآني فقد رآى الحق يحتمل ان المراد به انه من راه بصورة
في حياته كانت رؤياه حقا ومن راه بغير صورته كانت رؤياه اضغاث
وتعقبه النووي فقال هذا ضعيف بل الصحيح انه راه حقيقة سواء
كان على صفته المعروفة ام غيرها واجاب عنه بعض الحفاظ بان
كلام القاضي لا بأس به في ذلك بل ظاهر كلامه انه يراه حقيقة في الحالين
لكن في الاولى لا يحتاج الى تعبير وفي الثانية يحتاج اليه
وخالفهم جماعة في ذلك وجعلوا معنى قوله انه الشيطان لا يتمثل بي
اذا راه في صورته التي كان عليها حتى عند رؤية الشريف ومنهم ابن
سيرين فانه صح عنه انه قصت عليه رؤياه فقال الرائي صف لي الذي
رايته فوصف له صفة لم يوافقها فقال لم تره ويؤيد هؤلاء حديث
غالب ابن كليب بلفظ عند الحاكم باسناد جيد قلت لابن عباس
رايت النبي صلى الله عليه وسلم في المنام فقال صفه لي فتذكرت

الحسن بل على فشبهته به فقال قد رايته ولا يعارضه خبر من
راني في المنام فقد راني فاني اراني في كل صورة لانه ضعيف على الصحيح
القول الاول وان رؤيته على كل حال ليست باطلة ولا اضغاثا
بل هي حق في نفسها وان روي بغير صفته اذ تصور تلك
الصورة من قبل الله انثى فعلم ان الصحيح بل الصواب كما قال بعضهم
ان رؤياه حق على اي حالة وجدت ثم ان كان بصورته الحقيقية
في وقت ما سواء كان في شبابه او رجوليته او كهوليته او اخر عمره
لم يحتج التاويل والا احتيج لتعبير يتعلق بالراي ومن ثم قال
بعض العلماء على التعبير من راه شيخا فهو في غاية سلم ومن راه شابا
فهو في غاية حرب ومن راه متبسما كان متمسكا بسنته وقال
ابن ابي جمرة رؤياه في صورة حسنة حسن في دين الراي ومع
شين او نقص في بعض بدنه خلل في دين الراي لانه المراة الصقيلة
ينطبع فيها ما قابلها وان كانت ذاتها على احسن حال واكمل وهذه
هي الفائدة الكبرى في رؤيته اذ نبهايو في حال الراوي وقال غيره
احوال الرائين بالنسبة اليه مختلفة اذ هي مرايا بصيرة ورديا
البصيرة لا يستدعي حصر الراي بل يزيد كثرة وغربا واراضا وسماء
كما ترى الصور في المراة قابلها واسبب جريها مستقل بجرم المراة
فاختلاف رؤيته كان يراه انسانا شيخا واخر شابا في حالة واحدة
مختلفة الاشكال والمقادير كبيرا وصغيرا ونحيفا وتطول في الكبيرة
والصغيرة والنحيفة والطويلة ونبه اعلم رؤيته جماعات له في
آن واحد من اقطار مختلفة وباوصاف مختلفة واجاب عن
هذا ايضا البدر الزركشي بانه كالشمس مع ان نوره عليه الصلاة
والسلام في العالم كله كنورها في هذا العالم وكما ان الشمس

يراها كل من في المشرق والمغرب في ساعة واحدة وفي
صفات مختلفة كذلك هو صلى الله عليه وسلم وسيل بعضهم كيف يراه
الراؤون في اقطار بعيدة فانشد

كالشمس في كبد السماء وضوئها يغشى البلاد مشارقا ومغاربا

وفي مناقب الشيخ تاج الدين عطاء الله عن بعض تلامذته قال حججت فلما كنت في الطواف رأيت الشيخ فعزمت لأسلم عليه اذا افرغ من طوافي فلم أره ثم رأيته في عرفة كذلك وفي سائر المشاهد كذلك فلما رجعت إلى القاهرة سألت عنه فقيل لي طب فقلت على الساعة فقالوا له فجئت إلى الشيخ وسلمت عليه فقال من أين قلت يا سيدي من بيتك فقال يا فلان الرجل الكبير هلا الكون ولو دعي القطب من حجلاجاب فاذا كان هذا حال الرجل الكبير فسيد المرسلين اولى وقال الشيخ ابو العباس الطنجي السماء والارض والعرش والكرسي مملوءة بنور النبي صلى الله عليه وسلم وقال الامام ابن ابي حمزة واليافعي في البارزي وغيرهم من حماعة الصالحين انهم زاروا النبي صلى الله عليه وسلم يقظة وذكر ابن ابي جمرة عن جمع انهم حملوا على ذلك رؤيته في اليقظة فانهم راوه فلما زاده بعد ذلك يقظة وسألوه عن اشياء فاخبرهم عنها فكان كما اخبر قال ومنكر ذلك ان كان ممن يكذب بكرامات الاولياء فلا كلام لنا معه والا فرجع منها اذ يكشف لهم خرق العادة عن اشياء في العالم العلوي والسفلي تتمة قال سيدي ابو المواهب الشاذلي رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في المنام فقال لي قل عند النوم اعوذ بالله بالمن الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم خمسا ثم قل خمسا اللهم بحق محمد ارني وجه محمد صلى الله عليه وسلم حالا ومالا فاذا قلتها عند النوم فاني اتيك ولا اتخلف عنك اصلا

انتهى

اسمى رؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين الخ اي في حق
الانبياء دون غيرهم وكان الانبياء يوحى اليهم في منامهم كما يوحى في اليقظة
قال قوله من ستة واربعين الخ المراد من خمس واربعين وله من
سبعين واربعين عبدا البر من ستة وعشرين ولاحمد من خمسين والترمذي
من اربعين وله من سبعة واربعين وجمع بان ذلك بحسب مراتب
الاشخاص اليمان قال واما تخصيص عدد الاعداد فسبيله الاطلاع لنا
عليه ولا يعلم حقيقته الا نبي او ملك وقيل ان مدة الوحي كانت ثلاثا وعشرين
سنة فهذه ستة اشهر منها مدة رؤيا جزء من ستة واربعين الخ قال
وقوله من ستة واربعين قيل في تخصيصه هذا العدد ان الوحي كان بابي
النبي صلى الله عليه وسلم على ستة واربعين نوعا المرؤيا نوع من ذلك وقد
حاول الحليمي تعداد تلك الانواع الجارية فاوصلها الخ وانتهى عن ابن عمر
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينما انا نائم اتيت بقدح
لبن فشربت منه حتى انى لارى الري يخرج من اظفاري ثم اعطيت فضلي
يعني عمر قالوا فما اولتها يا رسول الله قال العلم ذكره البخاري في
فضل العلم قوله بينما هم في رواية بينما نحن نائمون وقوله انا نائم مبتدأ
وخبر قوله اتيت بضم الهمزة وهو جواب بينا قوله حتى ان بكسر
همزة ان على انها ابتدائية وبفتحها على انها جارة قوله لارى بفتح الهمزة
من الرؤية والري بكسر الراء وتشديد الياء كذا في رواية وحكي وجهه
الفتح وقيل بالكسر الفعل وبالفتح المصدر قوله يخرج من اظفاري
وفي رواية من اظفاري وهي يجوز ان تكون علمية وان تكون بصرية
وقال لاري بلفظ المضارع لاستحضار صورة الرؤية للسامعين
وجعل الري موميا تمثيلا له بمنزلة الجسم والاظفار لا يري قوله
ثم اعطيت فضلي اي الباقي من شربي اي فضل اللبن قوله

قالوا اي الصحابة قال العلم بالنصب اي اولته العلم
ويجوز الرفع على انه خبر مبتدا محذوف اي المولوله به العلم ووجه
تفسير اللبن بالعلم في كثرة النفع بهما وكونهما سببا لصلاح
البدن المشترك في الاشباح والعلم في الارواح وفي الجامع
شرب اللبن محض الايمان من شربه في منامه فهو على الاسلام
والفطرة ومن تناول اللبن بيده فهو يعمل بشرائع الاسلام
عن ابي هريرة عن ابي سعيد الخدري يقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا انا نايم رايت الناس
يعرضون علي وعليهم قمص منها ما يبلغ الثدي ومنها دون
ذلك ومر علي عمر بن الخطاب وعليه قميص يجر قالوا ما
اولته يا رسول الله قال الدين في الحديث عن ابن الخطاب
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا انا على بئر انزع منها اذ
جاء ابو بكر وعمر فاخذ ابو بكر الدلو فنزع ذنوبا او ذنوبين
وفي نزعه ضعف يغفر الله له ثم اخذها عمر بن الخطاب من يد
ابي بكر فاستحالة في يده غربا فلم ار عبقريا من الناس
يفري فريه حتى ضرب الناس بعطن انتزع اي
استخرج منها الماء وذنوبا بفتح اوله الدلو الممتلي ماء
او ذنوبين الواو للشك وضعف بفتح اوله وضمه وليس في
هذا حط من قدر ابي بكر وانما هو اشارة الى قصر مدة خلافته
ولا بي ذر يغفر له من يد ابي بكر بعهد منه ولذا قال من يده
ان عمر ولي الخلافة من ابي بكر بعهد منه ولذا قال من يده ولم
يقل ذلك في اخذ ابي بكر الذنوب ومعنى استحالة غربا الدلو
من يده غربا بفتح الفين المعجمة وسكون الراء وبعدها موحدة

دلو عظيم يتخذ من جلود البقر وعبقري بفتح العين المهملة
وسكون الموحدة وفتح القاف بعدها راء مكسورة وتحتية مشددة
اي كامل الحاذق في عمله ويفري بفتح اوله وسكون ثانيه فرية
بفتح الفاء وتشديد التحتية اي عملا صالحا عجيبا حتى ضرب
الناس بعطن اي رويت لهم ابلهم حتى بركت واقامت في مكانها
وهذه كناية عما حصل في زمن عمر من الخصب والسعة ورحم المسلمين
انتهى وعليه قميص يجر فان قلت جر القميص منهي عنه قلت
القميص الذي جر للخيلاء وليس مثله قميص الاخرة الذي هو لباس
التقوى عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا اقترب الزمان لم تكذب رويا المؤمن ورويا
المؤمن جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة وما كان من
النبوة فانه لا يكذب قيل المراد باقتراب الزمان اعتدال ليله
ونهاره ويكون ذلك ايام الربيع وهو وقت اعتدال الطبايع الاربع
غالبا والمعبرون يقولون اصدقها الرويا ما كان وقت اعتدال الليل
والنهار وقيل معناه قرب زمن الساعة وهو الصواب ولكن الاول
اشهر عند اهل الرويا لم تكذب رويا المؤمن الخ وفي الجامع
اذا اقترب الزمان لم تكذب رويا الرجل المسلم تكذب واصدقهم رويا
اصدقهم حديثا عن ابي هريرة قال في الحاشية في قوله
واصدقهم رويا الخ قال النووي وظاهره انه على اطلاقه وعن بعضهم
ان هذا يكون في اخر الزمان عند انقطاع العلم وموت العلماء والصالحين
فجعله الله تعالى جابرا وعوضا قال والاول اظهر لان غير الصادق
في حديثه يتطرق الخلل في رؤياه وحكاية اياها عن ابن
عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم من حلم بحلم لم يره كلف ان يعقد

بين شعرتين ولن يفعل ومن استمع الى حديث قوم وهم
له كارهون اي اذنيه الانك يوم القيمة ومن صور صورة
عذب وكلف ان ينفخ فيها وليس بنافخ ومن تحلم
بحلم اي كذب فيما لم يره في منامه كلف ان يعقد
بين شعرتين وفي رواية ان يعقد شعيرة وهذا كناية
عن طول عذابه في النار لان عقد ما بين طرفي الشعيرة والعقد بين
الشعرتين لم يمكن قال الطيبي انما اشتد الوعيد على الكذب
على المنام مع ان الكذب في اليقظة اشد مفسدة منه اذ قد يكون
شهادة لئي وتحليل اخذ مال ظلما لان الكذب في المنام كذب على الله
انه راه مالم يره والكذب على الله اشد من الكذب على المخلوقين وانما
كان الكذب في المنام كذب على الله تعالى لحديث الرؤيا جزء من
النبوة وما كان من اجزاء النبوة فهو اشد من غيره
صب في اذنيه الانك بفتح الهمزة مع المد وضم النون الرصاص
للذاهبة وقيل هو خالص الرصاص وقيل صله افعل وعليه فهو
شاذ اذ لم يجئ واحد على افعل غير هذا اذهو فاعل وايضا شاذ
وفي المصباح الانك بوزن اذلس ومنهم من يقول الانك
فاعل قال وليس في العربية فاعل بضم العين واما الانك والاجر
فمن حقق وجد وكامل فاعجميان ومن صور صورة
عذب وكلف ان ينفخ الخ ويحتمل ان يكون قوله وكلف الخ عطف
تفسير ويحتمل ان يكون نوعا اخر وفي ابي داود من صور صورة
عذب به الله بها يوم القيمة حتى ينفخ فيه وليس بنافخ وعن ابي
قتادة انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول الرويا الحسنة من الله
فاذا راى احدكم ما يحب فلا يحدث به الا من يحب واذا راى ما يكره

فليعوذ بالله من شرها ومن شر الشيطان وليتفل ثلاثا تاعن يساره
ولا يحدث بها احدا فانها لن تضره قوله فلا يحدث بها الا من
يحب اي لان الحبيب اذا راى خيرا فاله وان جهل او شك سكت بخلاف
غيره فانه يعبرها له بخلافه فما يحب بضدها وحسد انها وقع ما فسره له اذ
الرويا الاولى عابرة وفي الثانية لا يحدث بها الا لبيب او حبيب قوله
من شر الشيطان اي لانه الذي يخيل فيها قوله فليتفل هو بضم الفاء
وكسرها اي ليبصق طردا للشيطان واستعذاره الله عن يساره وتقدم
الكلام عليها هذا عند قوله الرويا الصالحة ص عن ابي عباس عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال من راى من اميره شيئا يكرهه فليصبر عليه
فان فارق الجماعة شبرا فمات الا مات ميتة جاهلية قوله من
راى من اميره شيئا يكرهه اي من امور الدنيا قوله فليصبر عليه
اي على ذلك المكروه ولا يخرج عن طاعته فانه من فارق الجماعة اي
خرج من طاعة السلطان شبرا اي قدر شبر فمات اي في معصية
السلطان القليلة والميتة بكسر الميم اي مات كموت الجاهلية حيث
لم يعرف الامام مطاعا وليس المراد انه يموت كافرا بل انه يموت عاصيا
ص عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يتقارب
الزمان وينقص العمل ويلقى الشح وتظهر الفتن ويكثر الهرج قالوا
يا رسول الله ايم هو قال القتل القتل قوله يتقارب الزمن
اي بان يعتدل الليل والنهار ويدنو قيام الساعة او المراد
قصر الاعمار بالنسبة الى كل طبقة الاخيرة اقصر عمرا من
الطبقة التي قبلها وقال النووي المراد بقصر الزمن عدم البركة فيه
وان اليوم مثلا يصير كالانتفاع به كالانتفاع بالساعة الواحدة
وفي حديث انس لا تقوم الساعة حتى يتقارب الزمان فتكون

فالطبقة

بين شعرتين وليس بفاعل ومن استمع الى حديث قوم وهم
له كارهون اتى اذنيه الانك يوم القيمة ومن صور صورة
عذب وكلف ان ينفخ فيها وليس بنافخ ومن تحلم
بحلم اي كذب فيما لم يره في منامه كلف ان يعقد
بين شعرتين وفي رواية ان يعقد شعيرة وهذا كناية
عن طول عذابه في النار لان عقد ما بين طرفي الشعيرة والعقد بين
الشعرتين لم يمكن قال الطبري انما اشتد الوعيد على الكذب
على المنام مع ان الكذب في اليقظة اشد مفسدة منه اذ قد يكون
شهادة في فصل او اخذ مال ظلما لان الكذب في المنام كذب على الله
انه راه مالم يره والكذب على الله اشد من الكذب على المخلوقين وانما
كان الكذب في المنام كذب على الله تعالى لحديث الرؤيا جزء من
النبوة وما كان من اجزاء النبوة فهو اشد من غيره
ص في اذنيه الانك بفتح الهمزة مع المد وضم النون الرصاص
للذاهبة وقيل هو خالص الرصاص وقيل اصله افعل وعليه يكون
شاذا اذ لم يجئ واحد على افعل غير هذا اذ هو فاعل وايضا شاذ
وفي المصباح الانك بوزن اذلس ومنهم من يقول الانك
فاعل قال وليس في العربية فاعل بضم العين واما الانك والاجر
فمن حقق واعل وكامل فاعجميان ومن صور صورة
عذب وكلف ان ينفخ الخ ويحتمل ان يكون قوله وكلف الخ عطف
تفسير ويحتمل ان يكون نوعا اخر وفي ابي داود من صور صورة
عذبه الله بها يوم القيمة حتى ينفخ فيه وليس بنافخ وعن ابي
قتادة انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول الرؤيا الحسنة من الله
فاذا رأى احدكم ما يحب فلا يحدث به الا من يحب واذا رأى ما يكره

فليعوذ

فليعوذ بالله من شرها ومن شر الشيطان وليتفل ثلاثا ولا يحدث بها احدا فانها لا تضره وفي رواية فلا يحدث بها الا من يحب اي لان الحبيب اذا رأى خيرا قاله وان جهل او شك سكت بخلاف غيره فانه يعبرها له بخلاف ما يحب بغضا وحسدا فربما وقع ما فسرها له اذ الرؤيا الاولى عابرة وفي الرؤيا الا يحدث بها الا لبيب او حبيب
من شر الشيطان اي لانه الذي يتمثل فيها وفليتفل هو بضم الفاء وكسرها اي ليبصق طردا للشيطان واستعذاره له عن يساره وتقدم الكلام على هذا عند قوله الرؤيا الصالحة من عن ابي عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من رأى من اميره شيئا يكرهه فليصبر عليه فان فارق الجماعة شبرا فمات الا مات ميتة جاهلية وفي رواية من رأى من اميره شيئا يكرهه اي من امور الدين وفليصبر عليه اي على ذلك المكروه ولا يخرج عن طاعته فانه من فارق الجماعة اي خرج من طاعة السلطان شبرا اي قدر شبر فمات اي في معصية السلطان الفليلة والميتة بكسر الميم اي مات كموت الجاهلية حيث لم يعرفوا اماما مطاعا وليس المراد انه يموت كافرا بل انه يموت عاصيا وفي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يتقارب الزمان وينقص العمل ويلقى الشح وتظهر الفتن ويكثر الهرج قالوا يا رسول الله ايم هو قال القتل القتل وفي يتقارب الزمن اي بان يعتدل الليل والنهار ويتساوى قيام الساعة او المراد قصر الاعمار بالنسبة الى كل طبقة الاخيرة اقصر مما الى الطبقة التي قبلها وقال النووي المراد بقصر الزمن عدم البركة فيه وان اليوم مثلا يصير الانتفاع به كالانتفاع بالساعة الواحدة وفي حديث انس لا تقوم الساعة حتى يتقارب الزمان فتكون

السنة كالشهر والشهر كالجمعة والجمعة كاليوم واليوم كالساعة والساعة
كاحتراق السعفة وما تضمنه هذا الحديث قد وجد في هذا الزمان
فانا نجد من سرعة الايام وقصرها ما لم يخبره في الذي قبله والحق
ان المراد نزع البركة من كل شيء حتى من الزمن وهذا من علامات
قرب الساعة قوله وينقص العلم اهو من النقصان وفي
رواية ويقبض العلم من القبض وفي فتح الباري قوله ينقص
بالنون والصاد المهملة كذا للاكثر وفي رواية المستملي والسرخسي
العلم بدل العلم قال ومثله في رواية شعيب عن الزهري عن
حميد عن عبد الرحمن عن ابي هريرة عند مسلم وقد اشار الى ان
نقصان العلم الحسي بشاهد نقص الدين واما المعنوي فبسبب
ما يدخل من الخلل من سوء المطعم وقلة المساعد على العمل النفس
ميالة الى الراحة وفي الى بسطها وكثرة شياطين الانس الذي
هو اضر من شياطين الجن قوله ويلقى الشح بتشديد وتثليث
الشين وهو البخل والمراد يلقي في القلب وايراد بكثرة الشح
والاكثر صلة وهذا على ان يلقي بتخفيف القاف ويحتمل ان يكون
بتشديدها اي بفتح اللام بمعنى يتلقى ويفعل وتتوصى اليه ويدعي
اليه من قوله تعالى وما يلقاها الا الصابرون قال الحافظ قوله
وتظهر الفتن اي كثرتها قوله ويكثر الهرج بفتح الهاء وسكون
الراء بعدها جيم قوله اي هو بفتح الهمزة وسكون الياء واما
الاستفهامية محذوفة الالف واصله ايما بياء مشددة مضمومة
تخففت الياء وحذفت الالف كما قيل ايش في ايا شيء وفي رواية
ابي ذر ايما بضم التحتية مشددة وباثبات الالف بعدها ليم قوله
قال هو القتل القتل اي بالتكرار مرتين قوله عن حذيفة ابن

اليماني قال كان الناس يسالون رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن الخير وكنت اسأله عن الشر مخافة ان يدركني فقلت
يا رسول الله انا كنا في الجاهلية وشر فجاءنا الله بهذا الخير فهل بعد
هذا الخير من شر قال نعم قلت هل بعد ذلك الشر من خير قال
نعم وفيه دخن قلت وما دخنه قال قوم يهدون بغير هديي
تعرف منهم وتنكر قلت فهل بعد الخير من شر قال نعم دعاة
على ابواب جهنم من اجابهم اليها قذفوه فيها قلت يا رسول الله
صفهم لنا قال هم من جلدتنا ويتكلمون بالسنتنا قلت فما ترى ان ادركني ذلك قال تلزم جماعة المسلمين وامامهم قلت
فان لم يكن جماعة ولا امام قال فاعتزل تلك الفرق كلها ولو
تعض باصل شجرة حتى يدركك الموت وانت على ذلك قوله
وكنت اسأله عن الشر اي الفتنة وهو نحو قوله عند الاسلام و
الاستيلاء الضلال وفشو البدعة قوله مخافة ان يدركني
اياه لاجل مخافة الوقوع فيه قوله فجاءنا الله بهذا الخير اي حصل
بعثتك من تشييد قواعد الاسلام وهدم الكفر والضلال
قوله وفيه دخن بفتح الدال والخاء المعجمة اي دخان اي اثار الخير
الذي بعد الشر ليس خيرا صافيا بل فيه كدورة بمنزلة الدخان
من النار وقال قوله المراد من الدخن عدم صفوة القلوب
بعضها لبعض قال القاضي فالخير بعد الشر ايام عمر بن عبد العزيز
رضي الله تعالى عنه قوله قوم يهدون بغير هديي بياء
واحدة وفي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي بغير هديي
بزيادة ياء الاضافة اي بغير سنتي وطريقتي قوله تعرف
منهم وتنكر اي تعرف منهم الخير فتقبله والشر فتنكره قال عياض المراد

بالشر الاول الفتن التي وقعت بعد عثمان وبالخير الذي وقع بعده
ما وقع في خلافة عمر بن عبد العزيز وبالذي تعرف منهم وتنكر الامور
بعده فكائد فيهم من يتمسك بالسنة والعدل ومنهم من يدعوا
الى البدعة ويعمل بالجور ويحتمل ان يراد بالشر زمان قتل عثمان
وبالخير بعده زمان خلافة علي رضي الله تعالى عنه والدخن الخوارج
ونحوهم والشر بعده زمان الذي يلعنونه على المنابر قوله دعاة
على ابواب جهنم بضم الدال جمع داع اي يدعون الناس الى الضلال او يقصد ونه
عن الهدى بانواع من التلبيس فاخبر عنهم بذلك نظرا لما يؤول اليه
حالهم قوله وهم من جلدتنا بكسر الجيم وسكون اللام اي من انفسنا
وعشيرتنا ويتكلمون بالسنتنا اي من العرب وقيل من بني آدم
وقيل انهم في الظاهر على ملتنا وفي الباطن مخالفون قوله وامامهم
بكسر الميم اميرهم اي وان جار وعند مسلم مع طريق الاسود
على حذيفة تسمع وتطيع وان ظهر ظهرك واخذ مالك الخ
وفي الحديث اسمعوا واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشي كان
رأسه زبيبة ص عن انس وان استعمل مبني للمفعول اي عليكم
وهذا فاستعمله الامام على عمل لا يشترط فيه الحرية كولاية قضاء
الخراج او ولي نفقة شوكته قال عياض اجمع العلماء على وجوب طاعة
الامراء في غير معصية وعلى تحريمها في المعصية وقال وانما يطيعوا الرسول
واولي الامر منكم قال العلماء المراد باولي الامر الولاة والامراء قلت
جماهير السلف والخلف من المحدثين والفقهاء وغيرهم وقيل هم الامراء
والعلماء وفي الحديث الحث على السمع والطاعة اذ بذلك تجتمع كلمة
المسلمين فان الفساد سبب فساد احوالهم في دينهم ودنياهم قال العلماء
طاعة ولاة الامور فيما يشق وتكره النفوس مما ليس بمعصية فان كان معصية

فلا قوله كان راسه زبيبة قال شيخ شيوخنا واحدة الزبيب
المعروف المأكول لجمعها ولكون شعره اسود وهو تمثيل في الحقارة
وبشاعة الصورة ص عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا انزل الله بقوم عذابا اصاب العذاب من كان فيهم
ثم بعثوا على نياتهم اي فان كانت صالحة فبعثهم صالحة وان
فبعثهم سيئة وذلك العذاب مطهرة للصالح ونقمة على الفاسق
قال الله تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة ورواه
البغوي بسنده عن عدي بن عدي الكندي قال حدثني مولاتنا انها
سمع جدي يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله
لا يعذب العامة بعمل الخاصة حتى يروا المنكر بين ظهرانيهم وهم
قادرون على ان ينكروه فلا ينكروه فاذا فعلوا ذلك عذب الله
العامة والخاصة والذي ذكره ابن الاثير عن عدي بن عدي الكندي
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا عملت الخطيئة في الارض كان
من شهدها فانكرها كمن غاب عنها ومن غاب عنها ورضيها
كان كمن شهدها اخرجه ابو داود ص عن سلمة ابن الاكوع
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل من اسلم اذن
في قومك او في الناس يوم عاشوراء انه من اكل فليتم بقية
نهاره ومن لم يكن اكل فليصم شهر اختلف العلماء هل كان صوم عاشوراء
قبل صوم رمضان واجبا ام كان سنة موكدة على قولين
مشهورين ومذهب ابي حنيفة انه كان واجبا حينئذ وهو
ظاهر كلام الامام احمد وابي بكر الاثرم وقال الشافعي انه
كان متاكدا الاستحباب وهو قول كثير من اصحاب الامام
وغيره يوم عاشوراء له فضيلة عظيمة وحرمة قويمة وهو

سوراء

لفضله كما صح وقيل لعظمة
عاشوراء ما امره قال اذ نبت قريش في الجاهلية ذنبا فتعاظم
في صدورهم فسألوا ما سألتهم قال صوم يوم عاشوراء وهو اليوم
العاشر من المحرم وفي الطبراني بسند مجهول ان النبي صلى الله
عليه وسلم كانوا يعدون يوم عاشوراء بر صنعانه ورصنعا ابنته
فالكلمة فتنقل في افواههم ويقول لامهاتهم الا صوموا منهم الى الليل
وكان ربقه صلى الله عليه وسلم يخفيهم عن الطعام ص عن ابي
سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجاء بنوح عليه
الصلاة والسلام يوم القيمة فيقول هل بلغت فيقول نعم يا رب
فيسأل امته هل بلغكم فيقولون ما جاءنا من بشير ولا نذير فيقول
فيقول لنوح من شهودك فيقول محمد وامته فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم فيجاء بكم فتشهدون ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك
جعلناكم امة وسطا قال عدولا الى قوله شهيدا قوله وكذلك
جعلناكم امة وسطا الاية فيه وجوه احدها انه عطف على ما تقدم من
قوله في حق ابراهيم ولقد اصطفيناه في الدنيا انا نحن عطفنا على والله يهدي
من يشاء الى صراط مستقيم اي وكذلك هديناكم وجعلناكم امة
وسطا الثالث قيل معناه كما خلقناكم جعلناكم قبلتكم وسطا بين المشرق
والمغرب كذلك جعلناكم امة وسطا اي عدولا خيارا وخير الامور
الاوسط وقيل المراد اهل دين وسط بين الغلو والتقصير لانهما
مذمومان في امر الدين فان النصارى غلوا في عيسى واليهود
قصروا في دينهم بتحريفهم وتبديلهم وروى ابو سعيد الخدري
عنه عليه الصلاة والسلام انه قال اهذه الامة توفى هذه سبعين امة
هي اخرها وخيرها واكرمها على الله وقوله تعالى لتكونوا شهداء على الناس

يعني

يعني يوم القيمة ان الرسل قد بلغتهم رسالات ربهم وقيل ان
امة محمد تشهد على ترك الخوض الناس اجمعين ويكون الرسول
يعني محمدا صلى الله عليه وسلم شهيدا يعني عدلا مزكيا لكم وذلك ان
الله تعالى يجمع الاولين والاخرين في صعيد واحد ثم يقول كفار الامم
الم يأتكم نذير فينكرون ويقولون ما جاءنا من بشير ولا نذير فيسأل
الله البينة وهو اعلم بهم اقامة الحجج عليهم فيقولون امة محمد تشهد
لنا فيؤتى بامة محمد صلى الله عليه وسلم فيشهدون لهم انهم قد بلغوا
فتقول الامم الماضية من اين علمتم واما ابعدنا فيسأل الله هذه
الامة فيقولون ارسلت الينا رسولا ونزلت علينا كتابا اخبرنا
فيه بتبليغ الرسل وانت صادق فيما اخبرت ثم يؤتى به عليه الصلاة
والسلام فيسأل عن حال امته فيزكيهم ويشهد بصدقهم انتهى وقال
تعالى فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد اي فكيف يكون حال هؤلاء
المشركين والمنافقين يوم القيمة اذا جئنا من كل امة بشهيد قال ابن
عباس رضي الله تعالى عنهما يريد نبيها والمعنى انه يأتي كل امة يشهد
عليها ولها وجئنا بك يا محمد على هؤلاء شهيدا يعني تشهد على هؤلاء
الذين سمعوا القرآن وخوطبوا به بما علموا به ص وعن ابن مسعود
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأ علي القرآن فقلت
يا رسول الله اقرأ عليك وعليك انزل قال اني احب ان اسمعه
من غيري فقرأت عليه سورة النساء حتى جئت الى هذه الاية قال
حسبك الان فالتفت اليه فاذا عيناه تذرفان ص عن ابن
عمر عن النبي صلى الله عليه قال مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها الا
الله ولا يعلم ما تغيض الارحام الا الله ولا يعلم ما في
غد الا الله ولا يعلم متى يأتي المطر احد الا الله ولا يعلم ما تدري

نفسي يا ارض تموت الا الله ولا يعلم متى تقوم الساعة الا الله
قال ابن مسعود اوتي نبينا صلى الله عليه وسلم كل شئ الا مفاتيح علم ٤
الغيب وقال ابن العربي رحمه الله قد يحصل للعارف العلم بما
طرء القوة العادة كالضرب والحركة والسكون كما في حديث
ان ربي ضرب بيده بين كتفي فوجدت برد انامله
بين ثديي فعلمت علم الاولين والاخرين فهذا علمه صلى الله عليه
وسلم لا عن القوة الحسية ولا عن المعنوية وقال بعض المفسرين
في قوله عليه الصلاة والسلام في خمس لا يعلمهن الا الله يريد
علما لدنيا ذاتيا بلا واسطة والعلم بهذه الصفة مما اختص
الله به واما بواسطة فلا يختص به تعالى قد يجري الله تعالى
على لسان اوليائه بعض هذه الامور اما بسماع صوت او برويا
صادقة او بامارة اجرى الله تعالى العادة فيها ان يحدثها عند
حدوث ذلك الامر كما روي ان رجلا اعمى كان يؤذن كل ليلة
الصبح في الوقت لا يخل عليه فلذلك قام على ذلك سنين فقيل له
في ذلك فقال اجرى الله تعالى العادة ان متى طلع الفجر هبت نسمة
طيبة الريح فتهب فتشق وجهها اعلم ان الفجر قد طلع وقد رأينا
جماعة من الصالحين الاكابر اخبروا عن كرامات وقعت وتقع
فكان كما اخبروا وما ينكر هذا الا من ينكر كرامات الاولياء وقد
وقع في مثل هذا من الصحابة رضي الله تعالى عنهم اجمعين اشياء كثيرة
من ذلك ما روي ان ابا بكر الصديق رضي الله تعالى عنه كان وهب
لابنته عايشة رضي الله تعالى عنها نخلا ولم تقبضه فلما كان عند وفاته
قال لعايشة كنت وهبتك النخل الفلاني ولم تقبضيه ولم تتصرفي
فيه وقد احاط بي الموت ماتوين وقد بقي ميراثا وانما هم اخواك

واختاك

واختاك ولم يكن لها في هذا الوقت اخت حاضرة الا اسماء
كانت امها حاملا فولدت ام كلثوم وهذا صحيح اخرجه البيهقي
وغيره وروي عن عمر رضي الله تعالى عنه انه كان له شخص يخدمه
فارسله في سرية مع بعض الامراء وكان لذلك الاجير زوجة تولعت
بالشباب ودعته الى نفسها فابى فاخذت مالا سيدها فاخفته واوهمت
انه اخذ المال فنالها من ذلك الامير امر شديد فلما جاء قال لعمر ما حملك
على هذا لم اوصك به فقال سرق مالي وجاريتي زانية حين سرقته فقال
عمر رضي الله تعالى عنه كذبت وسرقته الاجارتك وهي التي اخذت
المال ذلك واخفته فجاء الى الجارية وقال لها امير المؤمنين قد قال لك
اخذت المال فقالت الجارية صدق امير المؤمنين اخرجه الحافظ ابو
نعيم في الحلية واخرج ايضا ان عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه كان
يقال عنه انه كان يعرف الكذب من الصدق فجاءه رجل فقال انا احدث
حديثا فعرفني الصدق منه من الكذب فقال احدث فصار كلما حدثه
يقول امسك هذا فقال له الرجل صدقت يا امير المؤمنين هؤلاء اللواتي
قلت امسك هذا فقال له الرجل صدقت يا امير المؤمنين فانهن كلهن
كذبات وقد تواترت الاخبار خلفا وسلفا انهم اخبروا باشياء من جنس الغيب
التي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لا يعلمهن الا الله وقد رأيت انا جماعة
من الاكابر الذين صحبتهم من ذلك كثيرا ولا ينكر هذا الا من ينكر طلوع
الشمس وهي طالعة وغروبها وهي غاربة فدل على ان معنى قوله
صلى الله عليه وسلم في خمس لا يعلمهن الا الله تعالى يريد علما لدنيا ذاتيا
بلا واسطة والعلم بهذه الصفة لا يعلمه الا الله سبحانه وتعالى وهو
الذي اشار اليه صلى الله عليه وسلم وهو الذي ينبغي ان يحمل عليه
كلام ابن العربي عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم انا عند ظن عبدي بي وانا معه اذا ذكرني فان ذكرني في نفسه
ذكرته في نفسي وان ذكرني في ملاء ذكرته في ملاء خير منهم وان تقرب
مني شبرا تقربت منه ذراعا وان تقرب مني ذراعا تقربت منه باعا
ومن اتاني يمشي اتيته هرولة قوله عند ظن عبدي بي اي
انا ظن اني اعفو عنه واغفر له ذلك فاني غفور رحيم وان ظن اني اعاقبه
واواخذه فهو كذلك وفيه ترجيح لجانب الرجاء على الخوف وقيده
بعض اهل التحقيق بالمحتضر واما قبل ذلك فاموال ثالثها الاعتدال
فينبغي للمرء ان يجتهد في القيام بوظايف العبادة موقنا بان الله
تعالى يتقبله ويغفر له لانه وعده بذلك وهو لا يخلف الميعاد فان ظن
خلاف ذلك فهو ايس من رحمة الله تعالى واليأس من الكبايروهو
مات على ذلك وكل الى ظنه وانا ظن المغفرة مع الاصرار على المعصية
فذلك محض الجهل والاغترار قوله وان ذكرني في ملاء مقصوره
بهموذكرته في ملاء خير منهم وهم الملايكة الاعلون يلزم منه تفضيل
الملايكة على البشر لاحتمال ان يراد بالملاء الذين هم خير من ملاء الذاكرين
الانبيا والشهدا فلم ينحصر ذلك في الملايكة وايضا فان الخيرة انما
حصلت بالمذكور والملا معه والجانب الذي منه القرب خير من الجانب
الذي هو ليس منه بلا ارتياب فالخيرية حصلت
بالنسبة للمجموع وهذا من مبتكرات بن حجر وفي مسلم عن عبادة
ابن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال اشهد
ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله وان عيسى عبد الله وابن
امته وكلمته القاها الى مريم وروح منه وان الجنة حق وان النار
حق ادخله الله من اي ابواب الجنة الثمانية انتهى وهذا لا يختص
بحالة الوضوء ص عن علي ابن ابي طالب رضي الله تعالى عنه ان

رسول الله صلى الله عليه وسلم طرقه وفاطمة بنت رسول الله
صلى الله عليه وسلم ليلة فقال الهم الا تصلون قال علي فقلت يا رسول
الله انما انفسنا بيد الله فاذا شاء ان يبعثنا بعثنا فانصرف
رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قلت له ذلك ولم يرجع الي شيا
ثم سمعته وهو مدبر يضرب فخذه ويقول وكان الانسان اكثر
شيء جدلا زاد البخاري عقب هذا فقال ابو عبد الله اي البخاري
ما اتاك ليلا فهو طارق ويقال الطارق النجم الثاقب المضيء
يقال اتقب نارك للموقد انتهى وهذا الحديث ذكر في باب
وكان الانسان اكثر شيء جدلا قوله طرقه وفاطمة اي اتاهما
ليلا فقال لهما اي لعلي وفاطمة ومن معهما وفي رواية شعيب
في التهجد فقال لنا الا تصليا قوله ان يبعثنا بفتح
المثلثة فيهما اي اذا شاء يوقظنا للصلاة ايقاظنا قوله حين
قلت له ذلك ولم يرجع الي شيا هذه رواية شعيب والذي في
رواية غيره وهو الذي في نسخة قس حين قال له ذلك ولم يرجع
اليه شيا قوله ولم يرجع الخ اي لم يجبه بشيء وعلى ما في نسخة
قس ففيه التفات قوله ثم سمعته بالنا على نسخة قلت
وبر كها على نسخة قال فقوله وهو مدبر اي مولٍ بظهره ولابي
ذر يضرب فخذه تعجبا من سرعة جوابه والجملة حالية قوله
وهو يقول وكان الانسان اكثر شيء جدلا قال قس ويوخذ من
هذا الحديث ان عليا ترك فضل الاولى وان كان ما اتى به متوجها
ومن ثم تلى النبي صلى الله عليه وسلم الاية ولم يلزمه مع ذلك القيام
الى الصلاة ولو كان امتثل وقام لكان اولى ويحتمل ان يكون
علي امتثل ذلك اذ ليس في القصة تصريح بان عليا لم يقم وانه

انما اجاب على ما ذكر اعتذارا عن ترك القيام بغلبة النوم
ولم يمتنع انه عقب هذه المراجعة وقوله فهو طارق اي الاحتياج
الطرق الباب قوله الثاقب المضئ لثقبه الظلام بضوئه قوله
الثقب بكسر القاف وسكون المهملة فعل امر قوله للموقد اي
الذي يوقد النار ص عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا احب الله عبدا نادى جبريل ثم ينادي عليه السلام
ان الله قد احب الله فلانا فاحبه فيحبه جبريل ثم ينادي جبريل في
السماء ان الله قد احب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السماء ويوضع
له القبول في اهل الارض قال النووي قال العلماء محبة الله لعبده
ارادة الخير له وانعامه عليه ورحمته وبغضه اياه ارادة عقابه
وثقاوته ونحوه وحب جبريل والملائكة يحتمل وجهين احدهما
استغفارهم له وثناؤهم عليه ودعاؤهم له والثاني انه علامة هو
المعروف من الخلق وهو ميل القلوب واشتياقهم الى لقائه وسبب
ذلك كونه مطيعا لله تعالى محبوبا له ومعنى يوضع القبول في الارض
اي يوضع له الحب في قلوب الناس ورضاهم عنه وقال تعالى ان
الذين امنوا وعملوا الصالحات سيجعل لهم الرحمن ودا اي يحببهم
للناس وفي الحديث ان الله امرني بحب اربعة واخبرني انه يحبهم
فعلى منهم ابو ذر والمقداد وسلمان اما علي فبفضله مشهور حتى
قيل انه اول من اسلم وهذا صحيح لكن بعد خديجة وهو ابن عم
الرسول واخوه وزوج ابنته ولم يرد في حق احد مثل ما ورد
في حقه وفي تفسير الثعلبي عن ابي عيينة ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال من كنت مولاه فعلي مولاه طار ذلك في الآفاق فبلغ الحارث
بن النعمان فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد امرتنا عن

الله بالنهار دبين فقبلنا وبالصلاة والزكاة والحج فقبلنا ثم لم
نوف حتى دفنت بضبع ابن عمك تفضله علينا فهل اتى منك
امن من الله فقال والله الذي لا اله الا هو انه من الله تحول وهو يقول
اللهم ان كان ما يقوله حقا فاسل علينا حجارة من السماء او ائتنا
بعذاب اليم فما وصل الراحلة حتى رماه الله بحجر فسقط على هامته
فخرج من دبره فقتله انتهى منه وقال ابن المسيب ما كان احد يقول
سلوني غير علي وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ما اعطي علي تسعة
اعشار العلم والله لقد شاركهم في الباقي واذا بينت لنا الشيء
عن علي اتبعناه الى غير ذلك وقد جاء ان رجلا تزوج امراة من
جهينة فولدت غلاما تاما لستة اشهر فانطلق زوجها الى عثمان
فامر برجمها فبلغ ذلك عليا فاتاه فقال ما صنعت قال ولدت غلاما
لستة اشهر فهل يكون ذلك فقال علي رضي الله تعالى عنه اوما سمعت
الله تعالى يقول وحمله وفصاله ثلاثون شهرا وقال وفصاله
في عامين ما بقي لاستة اشهر فقال عثمان والله ما فطنت بهذا
علي بالمراة فوجدوها قد ولغ منها وكانت المراة تقول لاختها
يا اختي لا تخفي فوالله ما كشف فرجي لاحد غيره قال فثبت الغلام
بعد قتل والدته بحكم علي رضي الله تعالى عنه فاعترف به الرجل وكان
اشبه الناس به قال راوي القصة فرايت الرجل بعد ساقط
عضوا عضوا على فراشه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول ان الله تبارك وتعالى ان اراد عبدي ان يعمل
سيئة فلا تكتبوها حتى يعملها فاذا عملها فاكتبوها بمثلها وان
تركها من اجلي فاكتبوها له حسنة واحدة وان اراد ان يعمل
حسنة فلم يعملها فاكتبوها له حسنة فان عملها فاكتبوها عشرا

امثالها

امثالها الى سبعمائة ش يعبر في هذا الحديث بغداد وفي حديث
اخر من هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة فان عملها كتبت له عشرا
ومن هم بسيئة فلم يعملها لم تكتب عليه وفي رواية لمسلم كتبها الله عنده
حسنة كاملة زاد في امري انما تركها من جرائي اي من اجلي وهو
بفتح الجيم وتشديد الراء والهم هو القصد كما هو ظاهر ويدل عليه
قول السبكي ما يجري في النفس وله تعلق بالافعال التي هي
معاصي خمس مراتب الاولى الهاجس وهو ما يلقى فيها والثانية
الخطر وهو ما يحول في النفس بعد القائه والثالثة حديث النفس
وهو التردد هل يفعل او لا يفعل والرابعة الهم وهو قصد الفعل
وهذه الاربع لا يواخذ بها والخامسة العزم اي الجازم بفعل الفعل
وهو يواخذ به عند المحققين لحديث الصحيحين اذا التقى المسلمان
بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار قالوا يا رسول الله هذا
القاتل فما بال المقتول قال انه كان حريصا على قتل صاحبه وقد
ذكر هذه المراتب الزركشي وابو زرعة والمرتبة الثالثة
والرابعة يستلزمان الاولى والثانية اذ لا تردد في الامر الشيء
ولا هم به الا بعد القائه في النفس وجزمه فيها فعدم المواخذة
بكل منها يتضمن عدم المواخذة في الاولى والثانية واعلم ان اكثر من
الهاجس والخاطر وحديث النفس لا يتعلق به ثواب ولا مواخذة
والهم الذي هو القصد يوجب الثواب ولا يحصل به مواخذة
والعزم يحصل به كلما منها فان قلت اذا هم بالسيئة فلم يعملها
فعاينته ان لا تكتب عليه سيئة فهل ابن تكتب حسنة قلت الكف
عن السيئة حسنة فان قلت اتفقوا على ان الشخص اذا عزم
على ترك الصلاة بعد عشرين سنة عصى في الحال قلت للعزم وهو

توطين النفس على الفعل وهو غير الهم الذي كحديث النفس من
غير استقرار ولا تصميم على الفعل وفي الحديث ان الحفظة تكتب
ما يهم به العبد من الحسنة ولا تشترط ظهوره منه وفي الرواية
الاخرى من جراي اي من اجلي فيه اشارة الى ان الترك الذي
شاب عليه كان لوجه الله الخطابي هذا اذا تركها وقادر عليها اذ
لا يسمى الانسان تاركا للشئ الذي لا يقدر عليه انتهى فائدة قال
ابو عبد الله السنوسي رحمه الله تعالى ان رجلا سأل محمد ابن الحنفية فقال
له اجد عمالا اعرف له سببا وقد ضاق قلبي فقال اعلم لم تعرف له سببا
عقوبة ذنب لم تفعله فقال الرجل ما معنى ذلك فقال المعنى في
ذلك ان القلب يهم بالمعصية فلا تساعده الجوارح فيعاقب القلب
دون الجوارح انتهى ثم اعلم ان الكاتب للحسنات والسيئات
هما الحافظان واختلف هل هما اربع اثنان بالليل واثنان بالنهار
او هما اثنان فقط قال بعض العلماء واختلف هل الكاتبان
يصعدان بما يكتبان به او يصعد به غيرهما والخلاف فيه غير
مبني على الخلاف في قوله عليه الصلاة والسلام يتعاقبون
فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار فيجتمعون في صلاة الصبح
وفي صلاة العصر هل هما الحفظة فيكونون اربعة اثنان بالليل
واثنان بالنهار وعليه فلكل الليل اثنان وكملا النهار كذلك
ام هم ملائكة يصعدون بها بعد قبضهم من الحفظة ووقت
صعود ملائكة النهار كما ذكره الجلال السيوطي رحمه الله تعالى
فان الحفظة لا يفارقون الشخص مدة حياته الا عند الخلا
والجماع فاذا مات الموحد قعدا على قبره يلعنانه يستغفران له الى يوم
القيمة واما الكافر فيجلسان على قبره يلعنانه الى يوم القيمة

انتهى

انتهى قلت وهذا على انهما اثنان وعلى انهما اربعة فالظاهر انه
ويحتمل ان يقال ان ملكي النهار يجلسان على قبره نهارا الى يوم
وملكي الليل يجلسان على قبره ليلا الى يوم القيمة وملك الـ
هو كاتب الحسنات وهو امير على ملك الشمال فاذا عمل الش
سيئة وارادصاحب الشمال كتبها قال له صاحب اليمين
توقف به اذ لعله يستغفر فينظر ستة ساعات فاذا استغفر
الله كتب له صاحب اليمين حسنة والا كتبا سيئة صاحب الشمال
قاله بعض العلماء وقال غيره ان صاحب اليمين ينظر فاعل السيئة
سبع ساعات ومثله في بن عادل قلت وهما روايتان عنه
عليه الصلاة والسلام ذكرهما السيوطي وذكر في رواية ابن المنذر
وابي الشيخ من طريق بن المبارك ان الملكين يقعد احدهما
عن اليمين والاخر عن اليسار ان قعد فان مشى فاحدهما امامه والا خر
خلفه وان رقد فاحدهما عند راسه والاخر عند رجليه وعن مجاهد
خلاف هذا في حالة المشي فانه قال اذا مشى كان احدهما عن يمينه
والاخر عن يساره وعن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان الله سبحانه وتعالى يقول لاهل الجنة يا اهل الجنة فيقو لون
لبيك ربنا وسعديك والخير في يديك فيقول هل رضيتم فيقولون
ومالنا لا نرضى يا رب وقد اعطيتنا ما لم يعط احدا من خلقك فيقول
الا اعطيكم افضل من ذلك فيقولون ما افضل منه فيقول الله
لهم احل عليكم رضواني فلا اسخط عليكم بعده ابدا
والخير في يديك خصصه رعاية للادب قاله فان قلت
اللقا افضل من الرضا قلت لم يقل ان الرضى افضل من
كل شئ بل انه افضل من الاعطاء واللقا مستلزم الرضى فهو من

٢٤٨

للاق اللازم وارادت الملزوم فان قلت جاء في
دخول الجنة تمام النعمة والفوز من النار وقد ثبت
وافضل من النظر الى وجه الله تعالى قلت يجاب بان
مقصود بالتشكيك واما قول الزمخشري في قوله
عز وجل فمن زحزح عن النار وادخل الجنة فقد فاز
ولا غاية للفوز وراء النجاة من سخط الله تعالى والعقاب
الشديد ونيل رضوانه والنعيم المخلد فهو مبني على مذهبه
الفاسد انه لا يرى الله سبحانه وتعالى الموفق ثم الشرح
المبارك بحمد الله وحسن توفيقه وحسبنا الله ونعم الوكيل
ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وصلى الله على سيدنا محمد
وعلى اله وصحبه اجمعين وسلم تسليما كثيرا دائما الى يوم الدين
وعلقه ببيدق الفانية الفقير الحقير الذليل
المعترف بالذنب والتقصير الراجي
عفو ربه الكريم سليمان ابن الحاج
على الازهاوي كنية والتغر
سكنا والشافعي مذهبا
والرفاعي طريقة غفل الله
له ولوالديه ولمن دعا
له بالمغفرة ولسائر
المسلمين والمسلمات
اجمعين امين
يا رب العالمين

وقد تم في يوم الاحد والمؤذن يؤذن العصر في شوال المبارك سنة
١١٥٣